مفاتيح التفسير

معجم شامل لما يهم المفسر معرفته
من أصول التفسير وقواعده ومصطلحاته ومهماته

أ.د. أحمد سعد الخطيب
أستاذ التفسير وعلوم القرآن
في جامعتي الأزهر والإمام محمد بن سعود الإسلامية

دار التدمرية

مفاتيح التفسير

معجم شامل لما يهم المفسر معرفته

من أصول التفسير وقواعده ومصطلحاته ومهماته

أ. د. أحمد سعد الخطيب

أستاذ التفسير وعلوم القرآن

في جامعتي الأزهر والإمام محمد بن سعود الإسلامية

المجلد الثاني

دار التدمرية

مفاتيح التفسير

معجم شامل لما يهم المفسر معرفته

من أصول التفسير وقواعده ومصطلحاته ومهماته

٢

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

دار التدمرية
الرياض - ص.ب: ٢٦١٧٣ - الرمز البريدي: ١١٤٨٦
هاتف: ٤٩٢٤٧٠٦ - ٤٩٢٥١٩٢ - فاكس: ٤٩٣٧١٣٠
Email: TADMORIA@HOTMAIL.COM
المملكة العربية السعودية

(باب الشين)

تخرج الشين من المخرج الثالث من الفم بعد الكاف، من وسط اللسان بينه وبين وسط الحنك، وهي مهموسة رخوة منفتحة مستفلة متفشية، وينبغي أن يبين التفشي الذي فيها عند النطق بها.

وفي لغة تميم تزاد الشين وقفاً بعد كاف المخاطبة، كزيادة السين في لغة بكر. فيقولون: أكرمتكش. وتسمى كشكشة تميم.

الشاذ:

هو في اللغة: المنفرد النادر يقال: شذ عن القوم إذا انفرد عنهم.

* الشاذ في القراءات هي كل قراءة اختل فيها ركن من أركان القراءة الصحيحة. وسيأتي الحديث عنها. (انظر: القراءة الشاذة).

* والشاذ في الحديث هو ما رواه الثقة مخالفاً به الأوثق، ويقابله المحفوظ وهو رواية الأوثق، مخالفاً بها الثقة. (انظر: المحفوظ).

* وفي النحو والعلوم المعتمدة على القواعد والضوابط: هو ما خالف القياس والقواعد المعتمدة عند أهل الفن.

الشاطبية:

هي نَظْمٌ في القراءات السبع اسمه: «حرز الأماني ووجه التهاني» للإمام أبي القاسم بن فيرّة الشاطبي الضرير (ت٥٩٠هـ).

الشاهد:

* هو عند علماء الحديث: الحديث المروي عن صحابي آخر ويشابه الحديث الذي يظن تفرده، سواء شابهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط.

ويتعرض المفسرون بالمأثور لذكر الشواهد من الأحاديث ومن ذلك أن ابن كثير عرض لأحاديث حقوق الجار عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦]، وقال: قال الإمام أحمد: حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا محمد بن فضيل بن غَزْوان، حدثنا محمد بن سعد الأنصاري، سمعت أبا ظَبْية الكَلاعِيّ، سمعت المقدادَ بن الأسود يقول: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «**ما تقولون في الزنا؟**»، قالوا: حرام حَرَّمَهُ اللَّهُ ورسُولُه، فهو حرام إلى يوم القيامة. فقال رسولُ الله ﷺ: «**لأن يَزني الرَّجلُ بِعَشرِ نِسْوَة، أَيسَرُ عليه من أن يزنيَ بامرَأةِ جارِهِ**». قال: «**ما تقولون في السَّرِقَة؟**»، قالوا: حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فهي حرام. قَالَ: «**لأن يَسْرِقَ الرجل مِن عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ، أَيسَرُ عَلَيهِ مِنْ أَنْ يسرِقَ مِنْ جَارِهِ**».

قال ابن كثير: تفرد به أحمد وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن مَسْعُودٍ: قلت: يا رسول الله، أيُّ الذَّنب أَعْظَمُ؟ قَالَ: «**أن تجعل لله نِدًّا وهُوَ خَلَقَكَ**». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قال: «**أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَن يطْعَم معك**». قُلتُ: ثُمَّ أيُّ؟ قَالَ: «**أَنْ تُزَانِي حليلةَ جارِكَ**».

ومما يذكر مقروناً بالشاهد في موضع واحد عند علماء الحديث «التابع» وقد مضى. (انظر: التابع).

* وعند أهل العربية ما يستشهد به من الكلام العربي لأجل إثبات قاعدة، أو الاحتجاج به على رأي ونحوه. (انظر: المثال).

* وفي الشرع والفقه: هو من يخبر بحقٍ للغير على آخرَ عن يقين. والقيد المذكور وهو «بحق» يشمل ما كان حقاً لله أو للعبد.

شبه كمال الاتصال:

(انظر: الفصل والوصل).

الشبهة:

كلمة شبهة مأخوذة من الشبه وتطلق على كل أمر ملبس مشكل فتطلق على ما لم يتيقن كونه حراماً أو حلالاً، وعلى فروع كثيرة يجمعها الإلباس وعدم التيقن.

* وتطلق أيضاً على ما يثيره الحاقدون على الإسلام: لأنهم يقصدون به الإلباس على الناس، لإيقاعهم في الشك في دينهم.

العلماء ودفع الشبه عن القرآن الكريم:

إن دفع الشبه عن القرآن الكريم بات فرضاً لا يمكن التفريط فيه ويأثم العلماء بتركه فهو ميدان جهادهم، ومن لهذا إن هم قصروا؟ إن نكوص العلماء عن دفع الشبه باعثه شبه تسربت إلى نفوسهم زينت لهم أن ترك الرد عليها أولى ولهم في ذلك لا أقول حجج بل شبه تحتاج إلى رد.

فمن قائل: الأولى أن ندع الشبهة تموت بدلاً من الرد عليها. لكن الواقع أن الشبه لا تموت بل يتوفر لها دائماً من يعمل على إحيائها وبعثها من جديد.

ومن قائل: نخشى بعرض الشبه أن يتشربها من لا يعرفها والأدهى أن يتشربها من يدافع عنها. ونقول: هذه خشية إن جازت على العوام وأنصاف المثقفين فلا يجوز أن تكون مع أهل القرآن والعلم به. كيف وهم المنوط بهم الدفاع عن القرآن؟

وأين نحن عندئذٍ من قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٥].

وفاقد الشيء لا يعطيه فإذا خشينا على أهل القرآن والعلم به الارتياب

فماذا بقي لغيرهم؟!!! وإذا لم يتصد هؤلاء للدفاع عن القرآن فمن لذلك؟ إن هذا العلم في نظري الآن هو من أولى الأولويات ومن فرائض العصر بعد انتشار وسائل المعلومات وتعددها مع استحالة السيطرة عليها خصوصاً شبكة الإنترنيت، كل هذا يفرض علينا نوعاً من اليقظة نحو هذا الخطر الداهم الذي يدخل علينا بيوتنا ويقتحم غرف أبنائنا وأخشى بالتغافل عن هذا أن نكون جاحدين لحق القرآن علينا من حيث نظن أننا نحسن صنعاً يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «كُلُّ مَنْ لَمْ يُنَاظِرْ أَهْلَ الإِلْحَادِ وَالْبِدَعِ مُنَاظَرَةً تَقْطَعُ دَابِرَهُمْ لَمْ يَكُنْ أَعْطَى الإِسْلاَمَ حَقَّهُ وَلاَ وَفَّى بِمُوجِبِ الْعِلْمِ وَالإِيمَانِ وَلاَ حَصَلَ بِكَلاَمِهِ شِفَاءُ الصُّدُورِ وَطُمَأْنِينَةُ النُّفُوسِ وَلاَ أَفَادَ كَلاَمُهُ الْعِلْمَ وَالْيَقِينَ».

كما أن في هذا الادعاء إغفالاً لحق مَن علم الشبهة وتشربها، إغفالاً لحقه علينا، في أن نعيده إلى صوابه وأن نزيل عنه شبهته، ونُحصن في ذات الوقت كل من يُظَن أنه قد يتأثر بها.

وفي ذلك من الفوائد أيضاً دعوة مثيري الشبه إلى الفهم الصحيح لما يطرحه القرآن بدل ما طرحه هو ـ أعني: صاحب الشبهة ـ فقد يكون في طرحه هذا متأثراً بآخر قد سبقه وهذا هو الحاصل في الغالب.

وأخال ثالثاً سيقول: مهما رددنا من شبه فلن نأتي عليها جميعاً ولن نستطيع إلجام الخصوم ومنعهم من طرح المزيد.

وعلى فرض التسليم فليس هذا مسوغاً للتقصير في حق الدفاع عن القرآن وتبليغ منهجه الصحيح للكافة، وما كان بعث المرسلين وإرسالهم بقاض على الكفر بالله وبهم، وما كان عدم التصديق بهم مندوحة لترك البلاغ.

دور الجامعات الإسلامية في ذلك:

جهد مشكور تقوم به جامعاتنا الإسلامية في بلداننا في نشر الثقافة الإسلامية وتعليمها، لكن هذا ليس كافياً، فيجب أن يتعلم الطلاب أسس الجدل العلمي والحوار الجاد، إن المسلمين جميعهم يؤمنون بأن القرآن كلام الله، وفي المقابل فإن كثيرين منهم قد لا يستطيعون إثبات ذلك إذا ما

جابههم مشكك يعرف كيف يدور برؤوس محاوريه.

إن من المهم جداً في جامعاتنا وخصوصاً لطلاب الدراسات العليا في الدراسات القرآنية أن يتعلموا منهج دفع الشبه، وأن يدربوا عليها، وأن يطلب منهم الإبداع في هذا وليس مجرد حفظ أجوبة جاهزة قد لا يقتنع به المشتبه المعاصر.

إن بعض من يلقي الشبه يحفظ الأجوبة الجاهزة عنها فيلقي شبهته ويؤكد على محاوره ألا يجيبه بكذا وكذا من الأجوبة الجاهزة لأنه يعرفها وأنها لا تقنعه.

إن المواجهات الآن بين الإيديولوجيات هي مواجهات ثقافية وباتت الحروب الآن حروباً فكرية والغزو الفكري بوسائل الاتصالات الحديثة فتح أمامه كل المنافذ، فإن لم تعد أمة القرآن العدة للدفاع عن سبب عزها وفخارها ونجاتها في الدنيا والآخرة فماذا هي قائلة غداً يوم العرض؟

وكيف نأمن على أبنائنا والأجيال القادمة في ظل غزو فكري لا يرحم، وثورة اتصالاتية لا حدود لها، وموروث متخاذل ظن أنه قد أحسن صنعاً بترك الشبه لتموت في ظنه، والله يعلم ما هي فاعلة، فنسأل الله السلامة.

الشدة:

هي من صفات الحروف عند القراء وهي ضد الرخاوة. (انظر: الرخاوة).

شرب الخمر:

هو من المحرمات في الشريعة، ولفظ الخمر يقصد به كل ما خامر العقل وأسكره، بغض النظر عن اسمه أو مادته التي صنع منها هل هي العنب أو التمر أو غيرهما.

وقد حرمها الله عزَّ وجلَّ بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [المائدة: ٩٠]، وحده: ثمانون جلدة للحر، ونصفها للعبد.

وقد أثبت العلم الحديث جوانب من الحكمة الإلهية في تحريم الخمر ومن ذلك أنها تفقد التوازن العقلي لدى الإنسان، لأنها تؤثر على الخلايا الإرادية العليا الكامنة في المخ والتي تهيمن على الإرادة والذكاء والتمييز، فهي تؤثر على ذلك إما دائما أو مؤقتاً وينتج عن ذلك فقدان التوازن العقلي، وفقدان الإرادة أيضاً كما أنها تؤثر على الجهاز الهضمي والدوري، وعلى الكلى والكبد إذ إنها تصيبه بالتليف.

الشرط:

هو في النحو: اقتران أمر بآخر مع وجود أداة شرط، بحيث لا يتحقق الثاني، إلا بتحقق الأول. وأدوات الشرط منها ما يجزم فعلين؛ أحدهما: فعل الشرط، والآخر: جوابه، وهي: [إن، مَنْ، مهما، متى، أيان، أين، حيثما، إذ ما، أي]، وكلها مبنية سوى [أي]، ومنها أدوات غير جازمة وهي: [إذا، لو، لوما، أما، كلما، كيف].

* وعند الفقهاء والأصوليين: هو ما يتوقف عليه وجود الشيء مع كونه خارجاً عنه كالوضوء للصلاة، والشهود بالنسبة للنكاح.

الشرع:

الشرع هو الشريعة: وهو ما شرعه الله تعالى لعباده من الأحكام التي جاء بها النبيّ محمد ﷺ وإخوانه السابقون سواء كانت متعلقة بالاعتقاد أو العمل. فكل نبي جاء بشريعة تتفق مع أخواتها في الأصول وقد تختلف معها في بعض الفروع. قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، ويقصر البعض الشرع على الجانب العملي دون الاعتقادي وقد أسلفنا الكلام عن ذلك. (انظر: التشريع).

الشرك:

الشرك: هو أن يشرك المكلف مع الله غيره في التوجه إليه بالعبادة، وغيرها وهو قسمان:

١ ـ شرك أعظم أو أكبر، وهو إثبات شريك لله تعالى في العبادة وهو الذي وردت فيه هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١١٦].

٢ ـ وشرك أصغر وهو مراعاة غير الله معه في بعض الأمور وهو الرياء ونحوه ومنه قوله سبحانه: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦].

* وعن الفرق بينه وبين الكفر (انظر: الكفر).

الشريعة:

قال الآلوسي في تفسيره: الشريعة هي المورد في الأصل، وجعلت اسماً للأحكام الجزئية المتعلقة بالمعاش والمعاد سواء كانت منصوصة من الشارع أو لا، لكنها راجعة إليه والنسخ والتبديل يقع فيها، وتطلق على الأصول الكلية تجوزاً قاله بعض المحققين.

وقد مضى الحديث عنها بالتفصيل. (انظر: الشرع، التشريع).

الشطح:

الشطح مصطلح صوفي من خلاله تظهر لنا علة من علل عدم التسليم بالتفسير الصوفي. (انظر: التفسير الإشاري، التفسير الصوفي النظري).

أما المعنى اللغوي للشطح، فقد ذكر صاحب تاج العروس أن لفظ الشطحات غير وارد في اللغة، وإنما يوجد شِطَّحْ بالكسر وتشديد الطّاءِ: اسم صوت وهو زَجْرٌ للعَرِيضِ من أولادِ المَعزِ.

واصطلاحاً: عبارة عن كلمة عليها رائحة رعونة ودعوى، تصدر من

أهل المعرفة باضطرار واضطراب، وهو من زلات المحققين. اهـ. التعريفات للجرجاني.

وقال أبو حامد الغزالي في كتابه «إحياء علوم الدين»: أما الشطح؛ فنعني به صنفين من الكلام أحدثه بعض الصوفية:

أحدهما: الدعاوي الطويلة العريضة في العشق مع الله تعالى والوصال المغني عن الأعمال الظاهرة حتى ينتهي قوم إلى دعوى الاتحاد وارتفاع الحجاب والمشاهدة بالرؤية والمشافهة بالخطاب، فيقولون: قيل لنا كذا، وقلنا كذا... وهذا فن من الكلام عظيم ضرره في العوام.

الصنف الثاني من الشطح: كلمات غير مفهومة لها ظواهر رائقة وفيها عبارات هائلة وليس وراءها طائل إما أن تكون غير مفهومة عند قائلها بل يصدرها عن خبط في عقله وتشويش في خياله لقلة إحاطته بمعنى كلام قرع سمعه وهذا هو الأكثر.

وإما أن تكون مفهومة له ولكنه لا يقدر على تفهيمها وإيرادها بعبارة تدل على ضميره، لقلة ممارسته للعلم وعدم تعلمه طريق التعبير عن المعاني بالألفاظ الرشيقة.

ثم قال: ولا فائدة لهذا الجنس من الكلام إلا أنه يشوش القلوب ويدهش العقول ويحير الأذهان، أو يَحمِل على أن يفهم منها معاني ما أريدت بها ويكون فهم كل واحد على مقتضى هواه وطبعه.

الشعْر:

هو في اللغة: العلم.

واصطلاحاً: كلام مقفًّى موزون على سبيل القصد. وهذا القيد المذكور «على سبيل القصد» يخرج به ما جاء في القرآن الكريم، وعلى لسان النبيّ ﷺ موزوناً كالشعر إذ إنه لم يُقصد كونه شعراً، والقصد شرط لكون الموزون شعراً وقد نفى الله عزَّ وجلَّ عن القرآن والرسول صفة الشعر فقال:

﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴿٦٩﴾﴾ [يس: ٦٩]، وإنما كان الشعر مذموماً لكون المعنى يتبع فيه اللفظ، فالوزن يتقدم المعنى المضمن في الشعر، كما أن أكثر مقامات الشعر وموضوعاته غزل، ووصف للنساء، وتمزيق للأعراض، ووعد كاذب، وافتخار باطل، ومدح لا وجه له. وهذا هو المذموم من الشعر.

أما ما لم يكن كذلك بأن كان المعنى فيه هو الأصل، والمقام فيه ليس ما يتنافى وتعاليم الإسلام، بل كان يدعو إلى فضيلة، فلا بأس به، لما ثبت من أن النبيّ ﷺ كان يحب الشعر الجيد لكن لم يكن ينشئه، وكان إذا تمثل به يقلب وزنه، كما أن كثيراً من الصحابة كانوا شعراء كحسان وابن رواحة وأبي بكر، وعمر، وعلي وغيرهم ولم يزجرهم النبيّ ﷺ بسبب شعرهم، لأن شعرهم ليس من القسم المذموم، بل كان ﷺ يقول: **«إن من الشعر لحكمة»**.

*ولئن كان الشعر بعيداً عن الإسلام شعاره: أعذب الشعر أكذبه، فإن الإسلام قد قلب هذا الميزان، فجعل أشعره أصدقه وفي هذا يقول حسان رضي الله عنه:

وَإِنَّ أَشْعَرَ بَيْتٍ أَنْتَ قائِلُهُ   بَيتٌ يُقالَ إِذا أَنْشَدْتَهُ صَدَقا

* والشعر هو ديوان العرب الذي حفظ كلامهم ولغتهم وقد احتج الصحابة وغيرهم به واستعانوا به على معرفة غريب القرآن (انظره)، وقد اعترض البعض على هذا الاحتجاج متوهمين أنه يفضي إلى جعل الشعر أصلاً للقرآن، وقد أبعدوا النجعة في ذلك لأن دور الشعر هنا هو مجرد الاستعانة به في فهم اللفظ القرآني لأن القرآن كلام عربي والشعر هو ما قد عرفت.

وقد بدأت شواهد الشعر في تفسير معاني الكتاب الكريم تحتلّ مكانها المقدّر لها منذ العصر الأوّل، يقول عمر: يا أيها الناس، عليكم بديوانكم شعر الجاهلية فإن فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم. وكان ابن عبّاس يستدلّ

لتفسيرِه معانيَ القرآن بالشعر، وكان يقول: «الشعر ديوان العرب، فإذا خفي علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب رجعنا إلى ديوانها فالتمسنا معرفة ذلك منه».

الشفاعة:

الشفاعة: هي الانضمام إلى آخر ناصراً له، وسائلاً عنه، وأكثر ما تستعمل في انضمام من هو أعلى حرمة ورتبة إلى من هو أدنى.

وقيل في تعريفها: هي سؤال فعل الخير، وترك الضرر عن الغير، لأجل الغير، على سبيل التضرع.

الشكر:

الشكر: هو عبارة عن معروف يقابل النعمة سواء كان باللسان أو باليد أو بالقلب، وقيل: هو الثناء على المحسن بذكر إحسانه.

والحمد: هو الثناء على الله عزَّ وجلَّ مطلقاً في حال النعمة وغيرها وهو خاص بالله تعالى، أي: بهذا المعنى. والحمد بهذا المعنى أخص من المدح، وأعم من الشكر؛ لأن المدح هو ثناء على الجميل مطلقاً اختيارياً كان كالمدح بالخلق الطيب والعمل الصالح، أو غير اختياري كالمدح بالجمال واعتدال القامة وكل ما ليس باختيار الممدوح، وأما الحمد، فإنه لا يكون إلا على الجميل الاختياري.

وأما عن النسبة بين الحمد والشكر، فقد قيل: هما بمعنى واحد والراجح أن الحمد أعم من الشكر، لأن الحمد يكون على النعمة وغيرها، بخلاف الشكر فإنه لا يكون إلا على النعمة فقط.

وعليه؛ فإن كل حمد مدح، وليس كل مدح حمداً. وكل شكر حمد، وليس كل حمد شكراً.

الشك والريب:

الشك: هو اعتدال النقيضين عند الإنسان، وتساويهما، وذلك قد

يكون لوجود أمارتين متساويتين عند النقيضين، أو لعدم الأمارة فيهما.

والشك ضرب من الجهل، وهو أخص منه، لأن الجهل قد يكون عدم العلم بالنقيضين رأساً، فكل شك جهل، وليس كل جهل شكاً.

وأما الريب: فهو منتهى الشك، والشك مبدأ الريب فهو يفضي إليه تماماً كما يفضي العلم إلى اليقين. قال العسكري في الفروق: الارتياب شك مع تهمة، والشاهد أنك تقول: إني مرتاب اليوم بالمطر، وتقول: إني مرتاب بفلان، إذا شككت في أمره، واتهمته. اهـ.

* والشك في النحو هو من معاني: [إما، أو، كأنَّ، كأن].

الشهادة:

هي في الشريعة: إخبار عن عيان بلفظ الشهادة في مجلس القاضي بحق للغير على آخر، فالإخبارات ثلاثة: إما بحق للغير على آخر وهو الشهادة، أو بحق للمخبر على آخر وهو الدعوى، أو بالعكس وهو الإقرار.

* عالم الشهادة. (انظر: الغيب).

الشهيد:

هو المقتول في سبيل الله تعالى. هذا هو المتبادر عند إطلاق اللفظ، غير أن مفهوم الشهيد في الإسلام ليشمل ما هو أكثر قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات: الشهيد ثلاثة أقسام:

أحدها: المقتول في حرب الكفار بسبب من أسباب قتالهم، فهذا له حكم الشهداء في ثواب الآخرة وفي أحكام الدنيا وهو أنه لا يغسل ولا يصلَّى عليه.

والثاني: شهيد في الثواب دون أحكام الدنيا، وهو المبطون، والمطعون، وصاحب الهدم، والغريق، والمرأة التي تموت في نفاسها، والمقتول دون ماله وغيرهم ممن وردت الأحاديث الصحيحة بتسميته شهيداً،

فهذا يغسل ويصلى عليه، وله ثواب الشهداء، ولا يلزم أن يكون ثوابهم مثل ثواب الأول.

والثالث: من غل في الغنيمة وشبهه ممن وردت الآثار بنفي تسميته شهيداً، إذا قتل في حرب الكفار، فهذا له حكم الشهداء في الدنيا فلا يسل ولا يصلي عليه، وليس له ثوابهم الكامل في الآخرة.

وسمي شهيداً لأن الله تعالى قد شهد له بالجنة، وقيل: لأنه يشهد عند خروج روحه ما أعده الله له من الثواب والنعيم، وقيل غير ذلك.

الشيطان:

هو كل عاتٍ متمرد من الإنس والجن خارج عن طاعة الله، واشتقاقه إما من شطن بمعنى تباعد فهو بعيد عن طاعة الله ورحمته، وإما من شاط بمعنى احترق، فهو محترق في نار جهنم.

لكن عند الإطلاق ينصرف الذهن إلى شيطان الجن أعاذنا الله منه وهو مخلوق من النار وهو ما يربطه من وجه آخر بالأصل الثاني للاشتقاق وهو شاط.

الشيعة:

هم الذين شايعوا علياً رضي الله عنه وقالوا: إنه الإمام بعد رسول الله ﷺ، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عنه وعن أولاده. وبعضهم قال: إنه نص على إمامة علي نصاً جلياً، وقيل: بل نص خفي، وهم فرق كثيرة منهم المعتدل والغالي. وترجع أصولهم إلى ثلاث فرق: إمامية (انظرها)، زيدية (انظرها)، وغلاة وهم الذين غالوا في التشيع ووقعوا في المحظور ووصل بعضهم إلى درجة الكفر. (انظر: الرافضة).

(باب الصاد)

تخرج الصاد من المخرج التاسع من مخارج الفم، وهو مخرج الزاي والسين، وهي مهموسة رخوة مطبقة مستعلية صفيرية.

الصابئة:

يقال: صبأ الرجل، أي: خرج من دين إلى دين وأصله من قول العرب: صبأ ناب البعير إذا طلع. وقد اختلف في المراد بالصابئة فقيل: هم عبدة النجوم والكواكب. وقيل: عبدة الملائكة. وقيل غير ذلك، والتحقيق أن الصابئة نوعان:

أحدهما: صابئة موحدون، وهم الذين ذكرهم الله تعالى في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ وَٱلصَّـٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ [البقرة: ٦٢]، ويقال لهم: الصابئة الحنفاء، وهم بمنزلة من كان متبعاً لشريعة التوراة والإنجيل قبل النسخ، وهم قوم كانوا باليمن قبل زمن إبراهيم عليه السلام، لم يبعث إليهم نبيّ، لكنهم عرفوا الله وحده، ولم يحدثوا كفراً.

والثاني: هم الصابئة المشركون وهم عبدة الملائكة، أو النجوم والكواكب وهم يصلون إلى القطب الشمالي.

الصبر:

الصبر: هو حمل النفس وقهرها على تحمل المكروه.

وهو أنواع ثلاثة: صبر على الطاعة حتى يؤديها، وصبر عن المعصية حتى ينتهي منها، وصبر على البلايا والنوائب فلا يشكو ربه منها.

أما إن شكى إلى ربه ودعاه أن يرفعها عنه فلا حرج في ذلك وقد حدث هذا مع أيوب عليه السلام حيث دعا ربه أن يكشف عنه الضر ومع ذلك عُدَّ صابراً قال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [الأنبياء: ٨٣]، ومع ذلك قال عنه: ﴿إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا ۚ نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿٤٤﴾﴾ [ص: ٤٤].

الصحابي:

هو من لقي النبيّ ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام. هذا تعريف ابن حجر ومن خلاله نعرف أن من لقيه كافراً، وأسلم بعد وفاته ﷺ لا يعد صحابياً. وقد مضى الحديث عن تفسيرهم فهو قسم من التفسير المأثور. (انظر: تفسير الصحابة).

الصحيح:

الصحيح في اللغة: ضد السقيم.

* وهو عند المحدثين من درجات القبول بالنسبة للحديث وهو قسمان:

أ ـ الصحيح لذاته وهو ما اتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهى السند من غير شذوذ ولا علة.

ب ـ الصحيح لغيره وهو الحديث الحسن لذاته إذا رُوِي من وجه آخر مثله، أو أقوى منه، بلفظه أو بمعناه، فإنه يَقْوَى ويرتقي من درجة الحَسَن إلى الصحيح، ويسمى الصحيح لغيره، وسمي صحيحاً لغيره، لأن صحته لم تأت من ذات سنده ولكن بانضمام غيره له.

* وعند الفقهاء: الصحيح هو ما أجزأ وأسقط القضاء وذلك في العبادات.

وأما في المعاملات فالصحيح هو: كون الفعل بحيث يترتب عليه الأثر المطلوب منه شرعاً مثل: ترتب الملك على البيع، والبينونة على الطلاق.

* وعند المتكلمين: الصحيح ما وافق أمر الشرع.

الصدق:

الصدق هو في القول مجانبة الكذب. وفي الفعل الإتيان به وترك الانصراف عنه قبل تمامه. وفي النية العزم بالجزم، والإقامة عليه حتى يبلغ الفعل. هكذا في الكليات لأبي البقاء.

الصرف:

هو علم الصرف وقد مضى. (انظر: التصريف).

الصرفة:

هو مصطلح يطلق على زعم النظام وبعض المعتزلة من أن إعجاز القرآن كان بصَرْفِ العرب عن المعارضة مع قدرتهم عليها وقد مضى الكلام عنها. (انظر: إعجاز القرآن).

الصريح:

* هو في النحو:

أ ـ يطلق على التأكيد اللفظي في مقابل المعنوي. (انظر: التأكيد).

ب ـ ويطلق عندهم أيضاً على قسم من الإعراب.

ج ـ وعلى الاسم الخالص الذي ليس في تأويل الفعل مثل: رَكْض، بخلاف عالم فإنه يؤول بالذي يعلم، وكذلك المصدر الصريح فمعناه غير المؤول.

* وعند الأصوليين هو من أقسام النص وقد سبقت الإشارة إليه. (انظر: دلالة النص)، وعند الأحناف هو لفظ انكشف المراد منه في نفسه وتقابله الكناية.

صفات الله تعالى:

أول ما يجب الإيمان به أن الله تعالى متصف بكل كمال يليق بذاته المقدسة ومنزه كل وصف لا يليق وجلال قدره.

كما يجب الإيمان بكل وصف وصف الله عزَّ وجلَّ به نفسه كالحياة، والعلم والقدرة، والسمع، والبصر، والعزة، والرحمة، وسائر الصفات العليا، والأسماء الحسنى. وذلك كله توقيفي جاء به القرآن والسنَّة، ولا يجوز وصف الله تعالى بوصف بعيد عن التوقيف على ما هو الراجح، وقد مضى بنا الحديث عن توحيد الصفات (انظر: الربوبية)، والصفات التي جاءت في القرآن الكريم والسنة النبوية تنقسم إلى قسمين:

١ ـ واضح جلي وهو ما اتضح لفظه ومعناه، فهذا واجب الإيمان به حقاً لفظاً ومعنًى مثل اتصافه بالقدرة أو العلم أو الحياة ونحو ذلك.

٢ ـ وقسم خفي متشابه مشكل لم تستوعبه عقول الناس، وهو ما يسمى بمتشابه الصفات ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ٥﴾ [طه: ٥]، وقوله تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡۚ﴾ [الفتح: ١٠]، وغير ذلك من الآيات التي أثبتت لله عزَّ وجلَّ الوجه، والعين، والساق، والنفس. وهذه اختلف فيها على قولين:

الأول: مذهب سلف الأمة وهو الإيمان بكل ما وصف الله عزَّ وجلَّ به نفسه من غير كيف ولا تشبيه ولا تمثيل ولا تعطيل وهذا ما عليه جمهور الأمة أيضاً.

الثاني: مذهب الخلف وهو تأويل هذه الصفات بما يليق به تعالى فأولوا اليد بالقدرة، والاستواء بالاستيلاء، والوجه بالجهة، والعين بالعناية ونحو ذلك.

ودفعهم إلى ذلك كما يقولون: خشيتهم من أن يظن أن الله تعالى مشابه للحوادث، لكن ركوب مطية التأويل يوقع في التعطيل، أما السلف فقد احترموا عقولهم ووقفوا عندما وصف الله به نفسه وآمنوا به مع التنزيه

والتقديس، فكان مذهبهم أسلم وأحكم خلافاً لمن زعم أن مذهب السلف أسلم، ومذهب الخلف أحكم.

صفات الحروف:

(انظر: مخارج الحروف وصفاتها).

الصفة:

* هي عند النحاة من التوابع وتسمى النعت وهو تابع يدل على معنى في متبوعه مطلقاً. (انظر: النعت).

* وعند الصرفيين هو الوصف وهو كلمة تدل على صفة شيء، أو على حالة له، أو تعين ناحية من نواحيه، وهي سبعة أنواع [اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة باسم الفاعل، واسم التفضيل، والاسم الجامد المتضمن معنى الصفة المشتقة نحو: هذا رجل ثعلب، أي: محتال، والاسم المنسوب].

* وعند البلاغيين، الصفة من أنواع إطناب الزيادة وهي تأتي لأغراض منها:

أ ـ التخصيص في النكرة، نحو قوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢].

ب ـ زيادة البيان والتوضيح في المعرفة، نحو: ﴿وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ج ـ المدح والثناء، نحو قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤].

د ـ الذم، نحو قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨].

هـ ـ التأكيد لرفع الإبهام، نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوٓا۟ إِلَٰهَيْنِ ٱثْنَيْنِ﴾ [النحل: ٥١]، قوله تعالى: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨].

الصفة المشبهة:

هي اسم مشتق من فعل لازم لمن قام به الفعل يدل على ثبوت صفة لصاحبها نحو: زيد حسن الوجه، ونحو كلمة ﴿ءَاثِمٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

الصلاة:

هي في اللغة: الدعاء.

وشرعاً: عبارة عن أركان مخصوصة، وأذكار معلومة بشرائط محصورة في أوقات مقدرة.

* والصلاة على النبيّ ﷺ هي: طلب التعظيم لجانبه في الدنيا والآخرة.

الصلح:

هو في اللغة: اسم المصالحة، وهي المسالمة بعد المنازعة.

وفي الشرع: عقد يرفع النزاع، قال تعالى: ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]، وقال آمراً به: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩].

الصلة:

الصلة اصطلاح كوفي بديل عن مصطلح الزيادة وقد مضى الكلام عنه وعن حروفه. (انظر: حروف الصلة).

صلة الموصول:

صلة الموصول هي جملة خبرية أو ما في معناها تأتي بعد الاسم الموصول كالذي ونحوه، والموصول بدونها مبهم لا يفيد شيئاً، إذن فهي والموصول شيء واحد، ولذا فهي من الجمل التي ليس لها محل من الإعراب. (انظر: الجملة التي لا محل لها من الإعراب).

الصواب:

هو في اللغة: السداد.

واصطلاحاً: هو الأمر الثابت الذي لا يسوغ إنكاره.

والفرق بينه وبين كل من الصدق، والحق هو أن الصواب يعني الأمر الثابت في نفس الأمر الذي لا يسوغ إنكاره، والصدق هو أن يكون ما في الذهن مطابقاً لما في الخارج، والحق هو أن يكون ما في الخارج مطابقاً لما في الذهن.

ثم إن الصواب يستعمل تارةً بمعنى الأولى في مقابل غير اللائق، وتارةً أخرى بمعنى الحق في مقابل الخطأ، والأكثر استعمالاً لدى العلماء هو استعمال لفظي الصواب، والخطأ في المُجتهَدات ومنه قول الفقهاء: مذهبنا صواب يحتمل الخطأ، ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصواب، وأما في المعتقدات فيستعمل لفظاً الحق، والباطل، فإذا ما سئلنا عن معتقد المسلمين، ومعتقد اليهود مثلاً هذه الأيام، فالإجابة: معتقدنا حق، ومعتقدهم باطل.

الصوم:

هو في اللغة مطلق الإمساك، وشرعاً: هو الإمساك بنِيَّة عن شهوتي البطن والفرج في زمن معين من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وقد فرض صيام رمضان في السنة الثانية للهجرة.

الصيد:

هو مصدر بمعنى الاصطياد.

وشرعاً: هو إرسال حيوان ممتنع متوحش طبعاً لإمساك ما يحل أكله من الحيوان لصاحبه لا لنفسه. وقد يطلق الصيد على ما يصطاد أو المصيد.

الصيغة:

قال التهانوي: الصيغة هي الهيئة الحاصلة من ترتيب الحروف

وحركاتها وسكناتها. وقيل: الصيغة واللغة مترادفان والأقرب أن يقال: الصيغة هي الهيئة المذكورة، واللغة هي اللفظ الموضوع.

صيغ التعبير عن سبب النزول:

(انظر: أسباب النزول).

صيغ التعجب:

(انظر: التعجب).

الصيغ الحرفية:

هي: أوزان الكلمات، أو هيئاتها الحاصلة من ترتيب حروفها وحركاتها.

صيغ المبالغة:

(انظر: المبالغة).

صيغ منتهى الجموع:

هي كل جمع تكسير بعد ألف تكسيره حرفان أو ثلاثة وسطها ساكن مثل: مساجد أو مصابيح.

الصيفي والشتائي:

هو نوع من أنواع علوم القرآن أفرد له السيوطي في الإتقان «النوع الرابع» وذكر فيه أمثلة لما نزل من القرآن في الشتاء كآية الكلالة الأولى في سورة النساء وهي قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ [النساء: ١٢]، وما نزل منه في الصيف كآية الكلالة الثانية وهي في أخر السورة نفسها وهي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

والعناية بذلك هو جزء من عناية العلماء بالقرآن الكريم وبكل ما يتصل أو يحيط به.

(باب الضاد)

تخرج الضاد من المخرج الرابع من مخارج الفم، من أول حافة اللسان وما يليه من الأضراس، وهي مجهورة رخوة مطبقة مستعلية مستطيلة.

الضابط:

الضابط هو حكم كلي ينطبق على جزئيات.

والفرق بين الضابط، والقاعدة، أن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى، والضابط يجمعها من باب واحد.

* وعند المحدثين الضابط وصف لازم لراوي الحديث، فإن كان ضبطه تاماً، فقد حقق شرط الصحيح، أو خفيفاً فالحسن، أو معدماً فالضعيف. (انظر: الضبط).

الضبط:

قال الجرجاني: هو في اللغة عبارة عن الحزم.

وفي الاصطلاح: إسماع الكلام كما يحق سماعه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل مجهوده، والثبات عليه بمذكراته، إلى حين أدائه إلى غيره.

* وضبط الكلام بالشكل يعني وضع الحركات ـ من فتحة أو ضمة أو كسرة أو سكون ـ على حروف الكلمة لتقرأ قراءة صحيحة، وقد يكون ضبط

الكلمة بالحروف بأن يقال: «شَهِدَ» بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء وفتح الدال المهملة.

* وعند المحدّثين الضبط صفة تؤهل الراوي، لأن يروي الحديث كما سمعه وذلك بأن يكون الراوي متيقظاً، غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه.

وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بدلالات الألفاظ، وما يحيل المعاني. والمقياس الذي يعرف به ضبط الراوي هو أن توازن رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن كانت موافقة لها عرف كون الراوي ضابطاً، وكذا إن كانت مخالفته لهم يسيرة، وإلا، فلا.

الضّدّ:

الضدّ هو المقابل، وقيل: الضدان الشيئان اللذان تحت جنس واحد، وينافي كل واحد منهما الآخر في أوصافه الخاصة، كالبياض والسواد، والخير والشر. وما لم يكونا تحت جنس واحد لا يقال لهما: ضدان. وفي الفرق بين الند والضد (انظر: الند).

الضرر:

هو في اللغة: ضد النفع فهو اسم لما يضر. وقد حرم الإسلام إيقاع الضرر بالنفس أو بالغير ففي الحديث: **«لا ضرر ولا ضرار»**، وقد بنى العلماء عليه قاعدة: «الضرر يزال» التي تفرع منها قواعد وفروع كثيرة ذكرها السيوطي في الأشباه والنظائر. وقد ذكرنا بعضها في الضرورة (انظرها).

الضرورة:

قال الشاطبي: هي ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الآخرة فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين.

* والضرورة أعلى من الحاجة (انظرها) إذ بفقدانها تفوت الحياة فيقع الهلاك وأما الحاجة ففقدانها يحدث مشقة لا هلاكاً.

* الضروريات التي ضمن الشرع حفظها خمس؛ هي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل. ويقال لها أيضاً: «الكليات الخمس».

* قاعدة: «الضرورات تبيح المحظورات» من القواعد التي تفرعت عن قاعدة: «الضرر يزال» المشار إليها سابقاً (انظر: الضرر). وفرع عليها السيوطي جواز أكل الميتة عند المخمصة، وإساغة اللقمة بالخمر، والتلفظ بكلمة الكفر للإكراه.

وكذلك أيضاً قاعدة: «ما أبيح للضرورة بقدر تعذرها»، ومن فروعها: أن المضطر لا يأكل من الميتة إلا بقدر ما يسد الرمق.

الضروري:

العلم الضروري (انظره في: العلم).

الضعيف:

هو في الحديث ما لم يبلغ درجة الحَسَن (انظره)، ويكون ذلك بفقدان شرط أو أكثر من الشروط الخمسة المذكورة في تعريف الصحيح (انظره)، وهو أنواع كثيرة وأسماء عديدة، جاء تنوعها وتعدد أسمائها تبعاً للشرط الذي اختل من شروط الصحيح، فاختلال كل شرط من الشروط الخمسة ينتج عنه أنواع من الضعيف.

وفي البلاغة الضعيف هو أن يكون تأليف أجزاء الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور فيما بين الجمهور، وهو مخل بفصاحة الكلام ويسمى: «التأليف الضعيف».

الضغط الجوي:

(انظره في: الهواء).

الضلال:

الضلال: هو سلوك طريق لا يوصل إلى المطلوب، وضده الهدى، فهو يتحقق بسلوك طريق واحد مستقيم، لأن الطريق المستقيم واحد، والضلالة من وجوه شتى بجامع عدم الاستقامة وهي تتفاوت في درجاتها قرباً وبعداً، وضد الضلالة الهداية. (انظر: الهداية).

الضّمان:

هو عبارة عن رد مِثْل الهالك إن كان مِثْلياً، أو قيمته إن كان قيمياً، وتقدير ضمان العدوان بالمثل ثابت بالقرآن وهو قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وأما تقديره بالقيمة فهو ثابت بالسنة وهو حديث: «**مَن أعتق شقصاً له في عبد قوّم عليه نصيب شريكه إن كان موسراً**»، وقد وقع الإجماع على وجوب المثل أو القيمة عند فوات العين.

الضمير:

* معناه وفائدته (انظر: الإضمار).

* ما يعود إليه الضمير (انظر: مرجع الضمير).

ضمير الشأن والقصة:

هو ضمير يأتي على صورة الغائب المفرد، مبهماً ثم يفسّر، ويقصد بذلك تعظيم الأمر والشأن، وهو يكون مبتدأ أو أصله مبتدأ ثم دخل عليه ناسخ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الأنعام: ٢١]، وضمير الشأن إذا تعين المصير إليه لزم ذلك، كما في الآية المذكورة وإلا حمل الضمير على غير الشأن كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ [الأنعام: ٣] حيث اختلف في الضمير «هو»، فقال أبو علي الفارسي: هو ضمير الشأن، وقال الجمهور: بل هو عائد إلى ما عادت إليه الضمائر قبله أي في الآيتين السابقتين على هذه الآية. فالمرجع

هنا قول الجمهور، وإنما كان الحمل على غير ضمير الشأن أولى، لما ذكره ابن هشام من كون ضمير الشأن مخالفاً للقياس من وجوه عدة؛ هي:

١ ـ عوده على ما بعده لزوماً، إذ لا يجوز للجملة المفسرة أن تتقدم ولا شيء منها عليه.

٢ ـ أن مفسره لا يكون إلا جملة، ولا يشاركه في هذا ضمير.

٣ ـ أنه لا يتبع بتابع، فلا يؤكد ولا يعطف عليه، ولا يبدل منه.

٤ ـ أنه لا يعمل فيه إلا الابتداء أو أحد نواسخه.

٥ ـ أنه ملازم للإفراد، فلا يثنى ولا يجمع، وإن فسر بحديثين أو أحاديث.

ضمير الفصل:

يقال له: ضمير العماد، أو الدعامة، وهو ضمير رفع منفصل مطابق لما قبله، تكلماً، وخطاباً وغيبةً، وإفراداً وتثنيةً وجمعاً، وغير ذلك. وهو يأتي لفوائد؛ منها:

١ ـ إزالة اللبس في الكلام، فيفصل بين المبتدأ والخبر، أو بين ما أصله مبتدأ وخبر.

٢ ـ ومن فوائده بجانب إزالة اللبس التي سبق ذكرها الإعلام بأن ما بعده خبر لا تابع، ولهذا سماه الكوفيون دعامة، لأنه يُدعم به الكلام ويقوى ويؤكّد.

٣ ـ والفائدة الثالثة هي: الاختصاص ويقتصر عليه كثير من البيانيين، وقد ذكر الزمخشري هذه الفوائد الثلاثة عند قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٥﴾ [البقرة: ٥].

ومن الأمثلة عليه أيضاً قوله تعالى: ﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ ۝١٦٥﴾ [الصافات: ١٦٥]، وقوله تعالى: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود: ٧٨]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ

هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ﴿٤٣﴾ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ﴿٤٤﴾ وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾﴾ [النجم: ٤٣ ـ ٤٥]، قال ابن هشام نقلاً عن بعض العلماء: إنما أتى بضمير الفصل في الأولين دون الثالث لأن بعض الجهال قد يثبت هذه الأفعال لغير الله، كقول نمرود: أنا أحيي وأميت، وأما الثالث فلم يدَّعِه أحد من الناس. اهـ.

(باب الطاء)

تخرج الطاء من مخرج التاء والدال، وهو المخرج الثامن من مخارج الفم، وهي من أقوى الحروف، لأنها حرف مجهور شديد مطبق مستعل مقلقل إذا سكن.

الطاعة:

هي في اللغة: الانقياد، وطاعة الله تعالى هي موافقة أمره كما يرى أهل السنَّة، بخلاف المعتزلة الذين رأوا أنها موافقة إرادته، ويدخل في الطاعة أيضاً اجتناب النهي مطلقاً، تماماً كفعل المأمور به مطلقاً.

والطاعة أعم من العبادة، لأن العبادة تستعمل غالباً في الدلالة على تعظيم أمر الله غاية التعظيم، أما الطاعة فتستعمل في موافقة أمر الله تعالى وأمر غيره. فكل عبادة طاعة، وليس كل طاعة عبادة. ومن نتائج ذلك أن إطاعة غير الله جائزة في غير المعصية، لكن عبادة غير الله لا تجوز.

الطامات:

من مصطلحات الصوفية وقد عرفه الغزالي في الإحياء بقوله: وهو صرف ألفاظ الشرع عن ظواهرها المفهومة إلى أمور باطنة لا يسبق منها إلى الأفهام فائدة، كدأب الباطنية في التأويلات.

ثم قال: وهذا حرام وضرره عظيم؛ فإن الألفاظ إذا صرفت عن

مقتضى ظواهرها بغير اعتصام فيه بنقل عن صاحب الشرع، ومن غير ضرورة تدعو إليه من دليل العقل، اقتضى ذلك بطلان الثقة بالألفاظ وسقط به منفعة كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ؛ فإن ما يسبق منه إلى الفهم لا يوثق به والباطن لا ضبط له، بل تتعارض فيه الخواطر ويمكن تنزيله على وجوه شتى. ثم قال: وهذا أيضاً من البدع الشائعة العظيمة الضرر، وإنما قصد أصحابها الإغراب؛ لأن النفوس مائلة إلى الغريب ومستلذة له؛ وبهذا الطريق توصل الباطنية إلى هدم جميع الشريعة بتأويل ظواهرها وتنزيلها على رأيهم.

الطباق:

يقال له أيضاً: التضاد، التطبيق، المطابقة، التكافؤ، وقيل: التكافؤ نوع منه، وقد مضى.

(انظر: التكافؤ).

والطباق في اللغة مأخوذ من: طباق البعير في مشيه، إذا وضع خف رجله، موضع خف يده. واصطلاحاً: هو الجمع بين الشيء وضده. أو كما قال السيوطي: هو الجمع بين متضادين في الجملة.

تقسيم الطباق باعتبار طرفيه:

ينقسم الطباق باعتبار طرفيه إلى: حقيقي، ومجازي (انظرهما)، وكل منهما إما لفظي أو معنوي، وأيضاً إما بالإيجاب أو بالسلب، ويلحق بما ذكر أنواع هي: الطباق الخفي، طباق التدبيج، والترصيع، والمقابلة، والطباق المرشح. (انظر كلًّا فيما يأتي).

وليس المقصود بالتضاد الذي يكون بين المتضادين المتواردين على محل واحد بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض على ما مضى. (انظر: الضد). بل المقصود ما هو أعم من ذلك، وهو ما يسمى تقابلاً وتنافياً في الجملة سواء كان حقيقياً أو اعتبارياً، ونحو ذلك.

طباق الإيجاب:

هو أن يكون المتقابلان على سبيل الطباق موجَبَيْن - أي: غير منفيين - كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ﴿٤٣﴾ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ﴿٤٤﴾﴾ [النجم: ٤٣، ٤٤]، أو سلبيين - أي: منفيين - نحو: ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ﴿١٣﴾﴾ [الأعلى: ١٣]، فالأصل فيه ألا يختلف الضدان إيجاباً وسلباً.

طباق التدبيج:

مضى. (انظر: التدبيج).

طباق الترصيع:

مضى. (انظر: الترصيع).

الطباق الحقيقي:

هو ما كان طرفاه بألفاظ الحقيقة سواء كانا اسمين نحو: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾﴾ [فاطر: ١٩]، أو فعلين نحو: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ﴿٤٣﴾ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ﴿٤٤﴾﴾ [النجم: ٤٣، ٤٤]، أو حرفين نحو قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

الطباق الخفي:

هو أن تكون الضدية في الصورة متوهمة فتبدو المطابقة خفية لتعلق أحد الركنين بما يقابل الآخر تعلق السببية أو اللزوم كقوله تعالى: ﴿مِّمَّا خَطِيٓـَٔـٰتِهِمْ أُغْرِقُوا۟ فَأُدْخِلُوا۟ نَارًا﴾ [نوح: ٢٥]، فإن إدخال النار يستلزم الإحراق المضاد للإغراق.

طباق السلب:

هو ما كان فيه أحد طرفي المقابلة مثبتاً والآخر منفياً نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾ [المائدة: ٤٤].

الطباق المجازي:

هو التكافؤ وقد مضى. (انظر: التكافؤ).

الطباق المعنوي:

الصور المذكورة في الأنواع السابقة للمطابقة كانت بين الألفاظ حقيقة كانت أم مجازية، وأما في الطباق المعنوي فالأمر مختلف لأن التقابل فيها بين الطرفين هو في المعنى، وليس في اللفظ، ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً﴾ [البقرة: ٢٢]، فلما كان البناء رفعاً للمبني، كان مضاداً للفراش.

طباق المقابلة:

(انظر: المقابلة).

الطبع:

هو مما يقع على الإنسان بغير إرادة. وقيل: الطبع الجبلّة التي خلق الإنسان عليها وهو الاستعداد الفطري، والموهبة الربانية، التي تجعل الإنسان ذا سمات معينة. لكن الطبع وحده لا يكفي بل يجب أن يشفع بالدُّرْبة والخبرة. وينسب إلى الطبع كل ما يعرف بالبداهة والعفوية، وإلى الطبيعة أيضاً فيقال لما هذه صفته: طبعي أو طبيعي.

الطبقة:

هي في اللغة: القوم المتشابهون في صفة من الصفات.

وفي اصطلاح المحدثين: القوم المتعاصرون إذا تشابهوا في السن وفي الإسناد ـ أي: الأخذ عن الشيوخ ـ فهي بمعنى كلمة جيل مع ملاحظة الاشتراك في الشيوخ.

ومعرفة الطبقات من المهمات؛ **وفائدتها**: الأمن من تداخل المشتبهين

وإمكان الاطلاع على تبيين التدليس، والوقوف على المراد من العنعنة ـ أو قول الراوي عن فلان ـ أهي على سبيل الاتصال أم الانقطاع.

طبقات المفسرين:

أفرد لها السيوطي النوع الثمانين من الإتقان، وتحدث فيه عن المفسرين من طبقة الصحابة كالخلفاء الأربعة وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب وغيرهم. ثم طبقة التابعين كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن البصري، وعطار بن أبي رباح، ومحمد بن كعب القرظي، وأبي العالية وغيرهم. وهم قدماء المفسرين، ثم طبقة من اهتموا بجمع أقوال الصحابة والتابعين كسفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وشعبة بن الحجاج، وإسحاق بن راهويه، ثم طبقة من أسندوا مروياتهم إلى الصحابة والتابعين كابن جرير، وابن أبي حاتم وغيرهما وإن تميز ابن جرير بالترجيح والتوجيه، ثم طبقة من اختصروا الأسانيد وتوسعوا في نقل الأقوال بِشَارِدِها وواردها. ومن نتائج ذلك تَسَرُّب الدخيل إلى التفسير والتباس الصحيح بالعليل.

وعلم الطبقات من فروع علم التاريخ كما يقول صاحب «مفتاح السعادة».

الطبيعة:

الطبيعة هي مجموع الكائنات، أو الكون بأجمعه، ولذلك سميت الدراسات القائمة على هذه الكائنات: «علوم الطبيعة».

* ويطلق هذا المصطلح أيضاً على صفات الإنسان الأساسية، وكل ما يبدو عليه العضوية والجِبِلِّية.

الطبيعيون:

الطبيعيون هم علماء الطبيعة، ويطلق أيضاً على من يعبدون الطبائع الأربع وهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة. وعلى أولئك الذين يرون أن الطبيعة هي أساس الحياة.

الطرد والعكس:

هو عند الأصوليين الدَّوَران وهو من مسالك العلّية عندهم، ومعناه: وجود الحكم بوجود الوصف، وانعدام الحكم بانعدام الوصف كالتحريم مع السكر، فإن الخمر حرم بسبب سكرها، فإذا زال السكر بأن صارت خَلاً زالت الحرمة.

* وعند البلاغيين: هو من أنواع إطناب الزيادة وهو أن يؤتى بكلامين يقرر الأول بمنطوقه مفهوم الثاني، وبالعكس. ومنه قوله تعالى: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۝٦﴾ [التحريم: ٦]، ونظيره في الإيجاز الاحتباك (انظره).

الطريق:

هي عند القراء: السند الموصل إلى القرآن، وتنسب الطريق إلى من أخذ عن الراوي بواسطة، أو بغير واسطة، وتتعدد الطرق بتعدد الآخذين عن الرواة من كُتُب القراءات المختلفة. وعن الفرق بين كل من الطريق والرواية والقراءة. (انظر: الرواية).

الطعام:

هو ما يُتناوَل من الغذاء.

* أسماء الطعام ومناسباته:

١ ـ الوليمة: اسم الطعام للعرس خاصة، وذلك عند الدخول، وقيل: هي اسم لكلّ دعوة طعام لسرور حادث، فتكون على هذا النّوع مرادفةً للدّعوة، إلاّ أنّ استعمالها في طعام العرس أكثر.

٢ ـ الشّندخيّة: أو الإملاك: هو الطعام الذي يصنع عند العقد ويقال له كذلك: شُنْدَخية بضم الشين وسكون النون وفتح الدال. وسمّيت بذلك من قولهم: فرس مشندخ، أي: يتقدّم غيره، لأنّ طعام الإملاك يتقدّم الدّخول.

٣ ـ الإعذار والعذيرة والعذْرة والعذير: وهي الدّعوة إلى طعام يصنع عند ختان المولود.

٤ ـ الخُرس أو الخُرسة: وهو الإطعام عند الولادة، لخلاص الوالدة وسلامتها من الطّلق.

٥ ـ العقيقة: الذّبح للمولود يوم سابعه.

٦ ـ الوكيرة: الطعام الذي يصنع عند بناء الدار. سمّيت بذلك من الوكر، وهو المأوى والمستقرّ.

٧ ـ النّقيعة: وهي ما يصنع من الطّعام للغائب إذا قدم من سفر طويلاً كان أو قصيراً ويستحب صنعه للعائد من الحجّ.

٨ ـ التّحفة: وهي الطّعام الّذي يصنعه لغيره القادم الزّائر، وإن لم يكن قادماً من سفر.

٩ ـ الحِذّاق. وهو ما يصنع من الطّعام عند حذّاق الصّبيّ، وهو يوم ختمه للقرآن.

١٠ ـ الوضيمة: وهي طعام المأتم. وقال القليوبيّ: هي للمصيبة.

١١ ـ العتيرة: وهي الذّبيحة تذبح أوّل يوم من رجب.

الطلاق:

هي في اللغة: إزالة القيد والتخلية، يقال: طلقت الناقة إذا سرحت حيث شاءت.

وفي الشرع: إزالة قيد النكاح، أو حل العصمة المنعقدة بين الزوجين بألفاظ مخصوصة. وقيل: رفع القيد النكاح في الحال، أو المال، بلفظ مخصوص، صريح، أو كناية.

وجاء في كتاب «الروض المربع» الطلاق مباح للحاجة ومكروه عند

عدمها لحديث: «**أبغض الحلال إلى الله الطلاق**» رواه أبو داود وابن ماجه وغيرهما.

الطلاق البائن:

الطلاق البائن قسمان:

أحدهما: طلاق بائن بينونة صغرى، وهو الذي يملك الزوج بعده أن يعيد زوجته إليه برضاها وبعقد ومهر جديدين دون توقف على أن تنكح زوجاً غيره.

ثانيهما: طلاق بائن بينونة كبرى. وهو الطلاق الذي لا يمكن ولا يملك الزوج بعده أن يعيد إليه زوجته إلا برضاها وعقد ومهر جديدين إلا بعد أن تنكح زوجاً غيره نكاحاً صحيحاً ويدخل بها ثم يفارقها بسبب من أسباب الفرقة أو يموت عنها، وتنقضي عدتها.

الطلاق البِدعي:

هو قسيم الطلاق السني (انظره)، وهو ما كان على خلاف ما أرشد إليه الشارع، وقد اختلف الفقهاء في وقوعه من عدمه، وذهب الأئمة الأربعة إلى القول بوقوعه.

الطلاق الرَّجعي:

هو الذي يملك الزوج بعده إعادة زوجته إلى عصمته ما دامت في العدة دون توقف على رضاها.

الطلاق السُّني:

الطلاق السُّني: هو الطلاق الذي جاء على وفق ما أرشد إليه الشارع في كيفية إيقاع الطلاق ويجب فيه مراعاة الآتي:

١ ـ أن تكون الزوجة في طهر لم يباشرها فيه ولا في الحيضة التي قبله.

٢ ـ أن يكون الطلاق مرة واحدة.

٣ ـ أن يكون هذا الطلاق رجعياً لا بائناً من حيث الوصف.

الطلاق الصريح:

هو ما يكون بلفظ يفهم منه عند النطق معنى الطلاق دون حاجة إلى نية أو قرينة. وضده «الكنائي» وهو الذي يكون بألفاظ لم توضع في الأصل لمعنى الطلاق، وتحتمل الطلاق وغيره. وألفاظ الكناية لا يقع بها طلاق ديانة الا بالنية.

الطلاق الكنائي:

الطلاق الكنائي (انظره في: الطلاق الصريح).

الطلاق المعلق:

هو ما رتب وقوعه على وقوع أمر في المستقبل، وذلك يكون بكل صيغة علق فيها وقوع الطلاق على حصول شيء. وضده الطلاق المنجز وهو: ما قصد به إيقاع الطلاق في الحال دون توقف على تحقيق شرط أو مجيء زمن.

الطلاق المنجز:

(انظره في: الطلاق المعلق).

الطلب:

الطلب: قسم من الإنشاء ويندرج تحته أنواع (انظر: الإنشاء)، وقيل: هو قسمان:

أ ـ طلب محض: وهو ما دل لفظه على الطلب صراحة كالأمر، والنهي، والدعاء. (انظر كلًّا في محله).

ب ـ وطلب غير محض وهو ما كان الطلب فيه مفهوماً من خلال الكلام ويشمل:

[الاستفهام، والعرض، والتحضيض، والتمني، والترجي]. (انظر كلاًّ في محله).

الطلبي:

أحد أنواع الخبر. (انظر: الخبر الطلبي).

الطمأنينة:

الطمأنينة والاطمئنان: السكوت بعد الانزعاج.

* والطمأنينة أيضاً هي توطين وتسكين يحصل للنفس على ما أدركته، فإن كان المدرك يقينياً فاطمئنانها زيادة اليقين وكماله ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَـٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وإن كان ظنياً فاطمئنانها رجحان جانب الظن، بحيث يكاد يدخل في حد اليقين.

* والطمأنينة عند الفقهاء: هي القرار مقدار التسبيحة في أركان الصلاة.

الطُّمطانية:

هي خاصة لهجية تنسب إلى حمير، وطيء، والأزد تتمثل في إبدال لام التعريف ميماً، وعلى هذه اللهجة جاء حديث: «**ليس من امبر امصيام في امسفر**»، أي: ليس من البر الصيام في السفر.

الطهارة:

هي في اللغة: النظافة والنزاهة عن الأقذار.

وشرعاً: هي ارتفاع الحدث أو الخبث المانع من الصلاة ونحوها، وتتنوع إلى وضوء، وغسل، وتيمم، وغسل البدن والثوب ونحوه وهي تتنوع

إلى طهارة حقيقة وحكمية في مقابل النجاسة الحقيقية والحكمية (انظر: النجس).

الطواف:

هو في اللغة: الدوران حول الشيء، وشرعاً: هو الدوران حول البيت الحرام. وهو أنواع؛ منها:

١ ـ طواف الإفاضة وهو طواف الركن في الحج.

٢ ـ وطواف القدوم: وهو طواف تحية البيت عند أول العهد به.

٣ ـ طواف الوداع: وهو طواف آخر العهد بالبيت عند إرادة العودة إلى البلاد.

الطوال:

الطوال السبع أو السبع الطوال هي أطول سبع سور في القرآن الكريم وهي هكذا ولاءً البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف وبراءة ـ التوبة ـ لأنهم كانوا يعدون الأنفال وبراءة سورة واحدة وروي عن سعيد بن جبير أنه عد السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس.

الطيب:

هو ضد الخبيث في اللغة قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢]، وفي الشرع: هو الحلال. وقد يوصف الله عزَّ وجلَّ به ويعني حينئذٍ أنه منزه عن النقائص، ويوصف به العبد على معنى أنه خالٍ من كل خلق دنيء، مُتَحَلٍّ بكل وصف حميد.

الطيرة:

قال الراغب: تطيّر فلان واطّير أصله التفاؤل بالطير، ثم استعمل في

كل ما يتفاءل به ويتشاءم منه: ومن التفاؤل به قيل: اللّهم لا طير إلا طيرك وفي معنى التشاؤم جاء قوله تعالى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]، والفأل مستحسن في الشرع بخلاف التشاؤم فإنه منهي عنه.

ويعرَّف الفأل بأنه: الكلمة الطيبة يسمعها الإنسان فتَسُره، ويقوى رجاؤه وثقته في الله عزَّ وجلَّ، ومثاله أن يسمع المريض: يا سالم، أو يا شافي ونحوه.

الطي والنشر:

يقال له أيضاً: «اللف والنشر» وهو أن يُذكر شيئان أو أشياء، إما تفصيلاً بالنص على كل واحد، أو إجمالاً بأن يؤتى بلفظة تشتمل على متعدد، ثم يذكر أشياء على عدد ذلك، كل واحد يرجع إلى واحد من المتقدم ويفوض إلى السامع ردّ كل واحد إلى ما يليق به.

ومثال الإجمالي: قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ [البقرة: ١١١]، أي: قالت اليهود لن يدخل الجنة إلا اليهود وقالت النصارى: لن يدخل الجنة إلا النصارى. والعقل هنا يدرك التقدير بيسر.

والتفصيلي قسمان:

أحدهما: أن يكون على ترتيب اللفظ؛ كقوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [القصص: ٧٣]، فالسكون راجع إلى الليل، والابتغاء راجع إلى النهار.

وثانيهما: أن يكون على عكس ترتيبه كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾ [البقرة: ٢١٤]، فقوله: ﴿مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ هو قول الذين آمنوا، و﴿أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾ قول الرسول. وغني عن البيان أن المذكور أولاً هو «الطيّ» أو «اللف» وما ذكر ثانياً وكان راجعاً إلى ما مضى يسمى: «النشر».

(باب الظاء)

تخرج الظاء من مخرج الذال والثاء، وهو المخرج العاشر، وهي مجهورة رخوة مطبقة مستعلية.

الظاهر:

هو عند النحاة الاسم غير المبهم الذي يظهر في الكلام نحو: على، خالد، ونحوهما ويقابله المضمر.

* وفي الأصول هو من أقسام المنطوق كالنص، والمؤول.

وقد عُرِّف بأنه ما يسبق إلى الفهم منه عند الإطلاق معنى مع احتمال غيره احتمالاً مرجوحاً. فهو يشترك مع النص في أن دلالته في محل النطق، ويختلف عنه في أن النص يفيد معنى لا يحتمل غيره والظاهر يفيد معنى عند الإطلاق مع احتمال غيره احتمالاً مرجوحاً، كقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣]، فإن الباغي يطلق على الجاهل وعلى الظالم، لكن إطلاقه على الظالم أظهر وأغلب فهو إطلاق راجح وهو الظاهر، والأول مرجوح.

* ويقابل الظاهر **المؤول** وهو: ما حُمل لفظه على المعنى المرجوح لدليل يمنع من إرادة المعنى الراجح، فهو يخالف الظاهر في أن الظاهر يُحمل على المعنى الراجح حيث لا دليل يصرفه إلى المعنى المرجوح، أما المؤول، فإنه يحمل على المعنى المرجوح لوجود الدليل الصارف عن إرادة

المعنى الراجح، وإن كان كل منهما يدل عليه اللفظ في محل النطق. ومثاله قوله تعالى: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤] فإنه محمول على الخضوع والتواضع وحسن معاملة الوالدين، لاستحالة أن يكون للإنسان أجنحة.

الظاهرة:

اصطلاح مستحدث يطلق على ما يدرك بالحس والتجربة، وهو لفظ صار يستخدم في الدراسات العلمية المعتمدة على التجارب المعملية ونحوها، ويستخدم أيضاً في الدراسات الأدبية، فيقال مثلاً: الشعور بالغربة والتبرم من الوحدة ظاهرة عرفت في الأدب المهجري.

الظرف:

هو في النحو يسمى أيضاً: «المفعول فيه»، وهو اسم منصوب يدل على زمان أو مكان، ويتضمن معنى «في» باطّراد، فإذا لم يتضمن اسم الزمان والمكان معنى «في» لا يكون ظرفاً، بل يكون كسائر الأسماء ويعرب حسب موقعه في جملته إن فاعلاً، أو مبتدأ، أو خبراً، ونحو ذلك. والظرف ينقسم إلى:

١ ـ ظرف زمان وهو ما يصلح جواباً لـ«متى» نحو: متى جئت؟ جئت صباحاً.

٢ ـ ظرف مكان وهو ما صلح جواباً لـ«أين» كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَاهُ مُسۡتَقِرًّا عِندَهُۥ﴾ [النمل: ٤٠] فإنه جواباً لـ: أين رآه؟ أو أين وجده؟ ونحوه.

* وعند الأصوليين: هو ما كان محلاً لشيء، وفضل ـ أي: زاد ـ على ذلك الشيء كالوقت للصلاة، فإن ساواه سمي معياراً، لا ظرفاً كوقت الصوم فإنه الذي يستقر فيه، ولا يفضل عنه فيقتدر به فيطول بطوله ويقصر بقصره.

الظّرفية:

هي من معاني حروف الجر [من، إلى، اللام، الباء، في، على، عن، مذ، منذ]، وعرفها الجرجاني بقوله: هي حلول الشيء في غيره حقيقة نحو: الماء في الكوز، أو مجازاً نحو: النجاة في الصدق.

الظُّلم:

هو وضع الشيء في غير موضعه.

وفي الشريعة: عبارة عن التعدِّي عن الحق إلى الباطل وهو الجور، وقيل: هو التصرف في ملك الغير، ومجاوزة الحد.

الظَّن:

هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض، ثم إنه يقوى فيصل إلى حد العلم واليقين كقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، وقد يضعف جداً فلا يجاوز حدّ التوهم ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا﴾ [يونس: ٣٦].

* وعند الفقهاء: هو التردد بين أمرين استويا، أو ترَجَّح أحدهما على الآخر، وغالب الظن عند الفقهاء ملحق باليقين، وهو الذي تبتنى عليه الأحكام. والاجتهادات كلها مبناها الظن غالباً كان، أو غير غالب حسب ما تأيد به الاجتهاد من حجج.

الظهار:

هو مشتق من الظهر، وهو أن يقول الرجل لزوجته: أنت عليَّ كظهر أمي، ويقال لمن قال ذلك: ظاهر من امرأته.

وشرعاً: هو تشبيه مسلم عاقل بالغ زوجته أو جزءاً منها شائعاً كالثلث والربع ـ مثل أن يقول: أنت عليّ كظهر أمي ـ أو ما يعبر عن الكل، بما لا يحل النظر إليه من المحرمات على التأييد، ولو بسبب رضاع أو مصاهرة.

* والحكم في الظهار أنه لا يحل للمظاهر قربان الزوجة المظاهر منها أو الاستمتاع بها، كما لا يحل للزوجة أن تمكنه من نفسها حتى يُكَفِّر كفارة الظهار وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًاۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [المجادلة: ٢ ـ ٤] وهي عتق رقبة، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً. وقد لاحظنا أن الشارع لا يعتبر الزوج مطلقاً لزوجته وإنما يعتبره عابثاً بالحياة الزوجية ولذلك فرض عليه هذه الكفارة.

(باب العين)

تخرج العين من المخرج الثاني من الحلق من قبل مخرج الحاء، وهي مجهورة بين الشدة والرخاوة منفتحة مستفلة.

العادة:

قال الجرجاني: هي ما استمر الناس عليه على حكم المعقول، وعادوا إليه مرة بعد أخرى.

وتطلق أيضاً على استعمال اللفظ في غير معناه الأصلي استعمالاً غالباً كما هو الحال في الحقيقة الشرعية، والحقيقة العرفية سواء أكان عرفاً عاماً أو خاصاً. (انظر: الحقيقة العرفية، الحقيقة الشرعية).

عادة القرآن:

هو تكرر ورود لفظ أو تركيب أو أسلوب في القرآن ليدل غالباً على معنى معين.

وقولنا: «غالباً» يشير إلى أن مخالفة العادة مرة أو مرتين لا يقدح فيها لكن هذه المخالفة لا تعتبر إلا إذا دل عليها دليل أو كانت من الوضوح بحيث لا تحتاج إلى دليل.

فمثال الواضح الذي لا يحتاج إلى دليل أن لفظ «العباد» في قوله تعالى: ﴿يَٰحَسۡرَةً عَلَى ٱلۡعِبَادِۚ مَا يَأۡتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُواْ بِهِۦ

﴿يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [يس: ٣٠]، لا يمكن أن يراد به المؤمنون لأن الآية نصت على استهزائهم بالرسل وهذه صفة الكفار كما أن المقام هنا مقام تهديد وقد نص على ذلك ما تلاها وهو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٣١﴾ وَإِن كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [يس: ٣١، ٣٢]، مع أن المفسرين قد نصوا على أن عادة القرآن جارية بتخصيص لفظ العباد بالمؤمنين.

ومما يحتاج إلى دليل العدول باللفظ عن حقيقته الشرعية إلى غيرها فورود اللفظ في القرآن مراداً به حقيقته الشرعية عادة قرآنية، وتفسيره بخلافها يحتاج إلى دليل كما في قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فالمراد بالصلاة هنا معناها اللغوي: وهو الدعاء، وليس الشرعي لحديث عبدالله بن أبي أوفى في الصحيحين قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بصدقة قال: «**اللّهم صلِّ على آل فلان**»، فأتاه أبي بصدقته فقال: «**اللّهم صلِّ على آل أبي أوفى**».

ومن المواضع التي نص فيها المفسرون على عادات القرآن ما نص عليه الآلوسي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَٰجِدِينَ ﴿٤﴾﴾، فقد قال: ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ عطف على ما قبل.

وتقديم الشمس على القمر لما جرت عليه عادة القرآن إذا جمع الشمس والقمر، وكان ذلك إما لكونها أعظم جرماً وأسطع نوراً وأكثر نفعاً من القمر، وإما لكونها أعلى مكاناً منه وكون فلكها أبسط من فلكه على ما زعمه أهل الهيئة وكثير غيرهم، وإما لأنها مفيضة النور عليه كما ادعاه غير واحد، واستأنس له بقوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَآءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥].

ومنها ما نص عليه الطاهر ابن عاشور في التحرير والتنوير في عادة القرآن في الإجمال عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾، قال: والكلمات الكلام الذي أوحى الله به إلى إبراهيم إذ الكلمة

لفظ يدل على معنى والمراد بها هنا الجمل كما في قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٠]، وأَجْمَلَها هنا إذ ليس الغرض تفصيل شريعة إبراهيم ولا بسط القصة والحكاية وإنما الغرض بيان فضل إبراهيم ببيان ظهور عزمه وامتثاله لِتكاليف فأتى بها كاملة فجوزي بعظيم الجزاء، وهذه عادة القرآن في إجمال ما ليس بمحل الحاجة.

ومما خالف فيه القرآن الكريم عادته المثال الذي ذكرناه آنفاً في معنى «العباد».

ومنه كما يقول الشيخ سيد سابق في كتابه «فقه السنَّة» أن القرآن أولى عناية خاصة بملابس المرأة، حيث كان حديثه عنها مفصلاً، على غير عادته في تناوله المسائل الجزئية بالتفصيل، فهو يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾.

* ويقال لعادات القرآن أيضاً: عرف القرآن، معهود القرآن، كليات القرآن.

ولا يقدح في تسميتها بالكليات أن الاستثناء قد يدخلها لأن الأمر الكلي إذا ثبت كلياً، فتخلف بعض الجزئيات عن مقتضى الكلي لا يخرجه عن كونه كلياً كما يقول الشاطبي في الموافقات وأضاف أيضاً: أن الغالب الأكثري معتبر في الشريعة اعتبار العام القطعي؛ لأن المتخلفات الجزئية لا ينتظم منها كلي يعارض هذا الكلي الثابت.

العارية:

العارية بتخفيف الياء وتشديدها من العري: وهو التجرد، وسميت كذلك لتجردها عن العوض، إذ هي تمليك لمنفعة، بلا عوض. فالتمليكات أربعة أنواع:

١ ـ تمليك العين بالعوض وهو البيع.

٢ ـ تمليك العين بلا عوض وهي الهبة.

٣ ـ تمليك المنفعة بعوض وهي الإجارة.

٤ ـ تمليك المنفعة بلا عوض وهي العارية. وتفقد العارية بكل لفظ أو فعل يدل عليها، وهي مظهر حسن للتعاون بين الناس قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

العاقل:

العاقل هو المُدرِك ـ بكسر الراء ـ بالعقل.

* ويراد به في اصطلاح النحاة من كان من جنس العاقل كالثقلين، أي: الإنس والجن، بما في ذلك الأطفال والمجانين أيضاً، ومن العقلاء أيضاً الملائكة.

ومن الأدوات المستعملة للعقلاء «مَنْ» وتستعمل «ما» لغير العاقل. وهو ما دأب عليه القرآن الكريم أيضاً إلا في بعض المواضع التي منها قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم﴾ [النساء: ٣]، و﴿فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ﴾ [النور: ٤٥]، وقد قيل في توجيه ذلك: إن «ما»، و«مَنْ» يتعاقبان.

العاقلة:

هم قرابة القاتل من جهة الأب التي تتحمل العقل، أي: الدية.

العالَم:

هو لغةً: عبارة عما يعلم به الشيء.

واصطلاحاً: وهو كل ما سوى الله من الموجودات، لأنه يُعْلَم به الله من حيث أسماؤه وصفاته.

وقيل: هو خاص بالعقلاء فقط، وقيل: بل هو كل مجموع متجانس من المخلوقات كعالم الحيوان، وعالم الطيور ونحو ذلك، وهو راجع إلى التعريف الاصطلاحي المذكور.

العالي والنازل من الأسانيد:

* **الإسناد العالي**: هو الذي يقل عدد رجال الإسناد فيه عما سواه.

* **والنازل** يقابل العالي: وهو الذي يكثر عدد رجاله عما سواه.

وطلب الإسناد العالي شرف سواء في الحديث أو القراءات.

* **أقسام العلو**: ينقسم العلو إلى قسمين:

الأول: علو مطلق وهو القرب من رسول الله ﷺ بسند صحيح وهو أفضل الأقسام وأعلاها.

الثاني: علو نسبي وهو أقسام:

١ ـ القرب إلى إمام من أئمة الحديث فيما يخص الحديث أو إلى إمام من أئمة القراءة، فيما يخص القراءة.

٢ ـ العلو بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة في الحديث، أو إلى الكتب المشهورة في القراءات كالتيسير والشاطبية.

وقد كثر اهتمام العلماء بهذا الفن وفروعه إلى عدة فروع هي: الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة. (انظر معنى كلٍّ منها في مادته).

٣ ـ العلو بتقدم وفاة الراوي، بأن يتقدم موت الراوي في هذا السند على موت الراوي في السند الآخر وإن كانا متساويين في العدد.

٤ ـ العلو بتقدم سماع من الشيخ.

هذه الأقسام اعتبرها المحدثون في السند أولاً، لكن يمكن اعتبارها في سند القراء أيضاً من غير فرق وإذا عرفت العلو بأقسامه، عرفت النزول فإنه ضده. وقد أفرد السيوطي في الإتقان باباً لذلك حيث قال: النوع الحادي والعشرون: في معرفة العالي والنازل من أسانيده.

العام:

هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد.

وهو قسيم الخاص وهو الذي لا يستغرق الصالح له من غير حصر. وقد مضى. (انظر: الخاص).

أقسام العام: ينقسم العام إلى ثلاثة أقسام؛ هي:

١ - العام الباقي على عمومه وقيل: هو عزيز جداً لكنه مع ذلك ورد في القرآن ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦]، وقوله: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]، وقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، وسبب كون هذا النوع عزيزاً أنه ما من عام إلا ويتخيل فيه التخصيص، لكن هذه الأمثلة المذكورة ونظائرها في القرآن الكريم من العام الباقي على عمومه.

٢ - العام المراد به الخصوص كقوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ﴾ [آل عمران: ٣٩] مع أن المنادي هو جبريل عليه السلام.

٣ - العام المخصوص كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، فلفظ: ﴿ٱلنَّاسِ﴾ عام مخصص بـ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ﴾ فصار الحج واجباً على المستطيع فقط وقد مضت أمثله أخرى عديدة لذلك. (انظر: الخاص).

* والفرق بين هذا القسم والذي قبله أن السابق قصد به الخصوص من أول الأمر ولم يقصد به شمول جميع الأفراد لا من جهة تناول اللفظ، ولا من جهة الحكم. وأما العام المخصوص، فأريد عمومه وشموله لجميع الأفراد من جهة تناول اللفظ لا من جهة الحكم.

صيغة العموم: اتجه أكثر العلماء إلى أن للعموم صيغاً؛ منها:

١ - الجمع المعرف بالألف واللام، كقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَـٰتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وقوله: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٢ ـ الجمع المعرف بالإضافة، كقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقوله: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ﴾ [النساء: ١١].

٣ ـ المفرد المحل بـ«ال» الاستغراقية. (انظر: الاستغراق).

٤ ـ النكرة الواقعة في سياق النفي، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، فقوله: ﴿لِمُؤْمِنٍ﴾ و﴿مُؤْمِنَةٍ﴾ نكرتان في سياق النفي أفادتا العموم.

٥ ـ النكرة الواقعة في سياق الشرط، كقوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [الحجرات: ٦]، فقوله: ﴿فَاسِقٌۢ﴾ لفظ عام.

٦ ـ النكرة الموصوفة بصفة عامة، كقوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: ٢٢١].

٧ ـ «مَنْ» الشرطية، كقوله تعالى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]، أو الاستفهامية نحو: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، أو الموصولة إن قامت القرائن على إفادتها العموم نحو: ﴿وَلَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩] لأنها قد تقوم أحياناً على تخصيصها نحو: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ [محمد: ١٦] فالمراد بعض المنافقين.

٨ ـ لفظ «كل» وما في معناه كجميع، وأجمع، وديّاراً، وعامة، وقاطبة، نحو: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء: ١٣]، ونحو: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الحجر: ٣٠]، ونحو: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦].

دلالة العام الذي لم يخصص:

اختلف العلماء حولها من جهة كونها ظنية أو قطعية. وقد مضى الحديث عنها. (انظر: دلالة العام).

العامل:

هو في النحو: ما يؤثر في اللفظ، فيجعله منصوباً، أو مرفوعاً، أو مجروراً أو مجزوماً.

أقسام العامل: تنقسم العوامل من حيث أصالتها وعدمها إلى ثلاثة أقسام:

أ ـ أصلية لا يمكن الاستغناء عنها كأحرف النصب والجزم وبعض حروف الجر والأفعال.

ب ـ زائدة وهي التي يمكن الاستغناء عنها من غير أن يترتب على حذفها غالباً فساد المعنى المقصود كحروف الجر الزائدة التي تأتي لمجرد تقوية المعنى وتوكيده.

ج ـ شبيهة بالزائدة وتحضر في بعض حروف الجر التي تؤدي معاني جديدة دون أن تحتاج مع مجرورها إلى متعلق وهذه الحروف هي: «رب، لعل، لولا».

وتنقسم العوامل من حيث ظهورها في النطق وعدمه إلى قسمين:

أ ـ عوامل لفظية وهي التي تظهر في النطق والكتابة كالعوامل السابقة.

ب ـ عوامل معنوية وهي التي تدرك بالعقل لا بالنطق أو الكتابة كالابتداء الذي يرفع به المبتدأ، والتجرد من النواصب والجوازم الذي يرفع به المضارع.

العبادة:

لفظ العبادة مأخوذة من قولهم: طريق معبدة يعني مذللة وممهدة للسالكين.

وفي الشرع: هي غاية التذلل لله تعالى باتباع أمره، واجتناب نهيه مع كمال الحب والتعظيم له سبحانه.

والعبادة أبلغ من العبودية كما يقول الراغب لأن العبودية إظهار التذلل والعبادة غاية التذلل ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال وهو الله تعالى. وهي بهذا المفهوم تتسع لتشمل كل التكاليف الشرعية وقد يضيق مفهومها أحياناً لتختص ببعض التكاليف كالصلاة والزكاة والحج والصوم والدعاء والنذر ونحوه.

العبادلة:

هم أربعة من الصحابة تسموا بعبدالله وهم: عبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن الزبير، وعبدالله بن عمرو بن العاص. وقد عاش هؤلاء الأربعة حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء قيل: هذا قول العبادلة أو فعلهم.

وفي عرف أصحاب أبي حنيفة العبادلة هم: عبدالله بن مسعود، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن عباس، ثلاثة فقط والراجح القول السابق.

* والعبادلة عند المحدثين عدا عبادلة الصحابة هم: عبدالله بن وهب، وعبدالله بن المبارك، وعبدالله بن يزيد المقرئ، وعبدالله بن مسلمة القعنبي.

العبارة:

١ ـ كلمتان أو أكثر تترابطان فيما بينهما حسب قواعد اللغة، تتضمن معنًى معيناً، مأخوذة من: عبرت الرؤيا إذا فسرتها، فسميت الألفاظ الدالة على المعاني عبارات لأنها تفسر ما في الضمير الذي هو مستور، أو على حد تعبير الجرجاني في تعريفاته: لأن المتكلم يعبر بها من المعنى إلى النظم.

٢ ـ وعند البلغاء: هي الألفاظ الفصيحة الدالة على المعاني المركبة بتركيب فصيح بليغ.

عبارة النص:

هي دلالة اللفظ على المعنى المسوق له دلالة أولية بحيث يتبادر إلى

الذهن معناه.

وقيل: هي دَلاَلَةُ الْكَلاَمِ عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ مِنْهُ أَصَالَةً أَوْ تَبَعاً.

ويقابلها «إشارة النص» (انظرها).

ومثاله ما يدل عليه قَوْله تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فَإِنَّهُ يَدُل بِلَفْظِهِ وَعِبَارَتِهِ عَلَى مَعْنَيَيْنِ:

أَحدهما: التَّفْرِقَةُ بَيْنَ الْبَيْعِ وَالرِّبَا، وَهُوَ الْمَقْصُودُ الأَصْلِيُّ، لِأَنَّهَا نَزَلَتْ لِلرَّدِّ عَلَى الَّذِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾.

وَثَانِيهما: إِبَاحَةُ الْبَيْعِ وَمَنْعُ الرِّبَا، وَهُوَ مَقْصُودٌ تَبَعاً لِيُتَوَصَّل بِهِ إِلَى إِفَادَةِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ أَصَالَةً، فَالْحُكْمُ الثَّابِتُ بِالْعِبَارَةِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ ثَابِتاً بِالنَّظْمِ، وَيَكُونُ سَوْقُ الْكَلاَمِ لَهُ.

وسميت عبارة كما يقول الجرجاني: لأن المستدل يعبر من النظم إلى المعنى، والمتكلم من المعنى إلى النظم، فكانت هي موضع العبور، فإذا عمل بموجب الكلام من الأمر والنهي يسمى استدلالاً بعبارة النص.

العبث:

هو ارتكاب أمر غير معلوم الفائدة، وقيل: ما ليس فيه غرض صحيح لفاعله، وقيل: العبث ما فيه غرض لكنه ليس بشرعي، وأما ما لا غرض فيه أصلاً فيسمى: سفهاً.

العبقري:

مصطلح يطلق على من يبلغ مرحلة عليا من الإبداع الفكري أو العقلي ومن يتفوق في عمل يقوم به ولا يقدر عليه غيره، ويطلق على كل مبدع في فنه أو أدبه أو اختراعه، وهي نسبة إلى وادي عبقر أرض الجن وموطن المبدعين من الشعراء العرب.

العتاب:

يقال: عتب يعتب عتباً ومعتبة عليه، أي: أنكر عليه شيئاً من فعله، والعتاب: مخاطبة الإدلال، ومذاكرة الموجدة كما يقول الخليل بن أحمد ويقول الأزهري: التَّعَتُّبُ والمُعاتَبَةُ والعِتابُ كل ذلك مُخاطَبَةُ الإِدْلالِ وكلامُ المُدِلِّينَ أَخِلاَّءَهم طالبين حُسْنَ مُراجعتهم ومذاكرة بعضِهم بعضاً ما كَرِهُوه مما كسبَهم المَوْجِدَةَ.

* وعتاب النفس، أدخله بعضهم في البديع، وقيل: هو صفة حال واقعية، وليس بينه وبين البديع صلة، ومنه قول الشاعر:

أقول للنفس في الخلاء ألومها ... لك الويل ما هذا التجلد والصبر

وقيل: هو واقع في القرآن، ومنه قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ...﴾ الآيات [الزمر: ٥٦]، وقوله: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِي ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾...﴾ وما بعدها [الفرقان: ٢٧].

عتاب النبيّ ﷺ في القرآن:

وردت آيات في القرآن الكريم اشتهر أنها تعاتب النبيّ ﷺ على بعض ما وقع منه باجتهاده، وخالف فيه الأَوْلى فما منشأ ذلك، وما موقف الوحي منه؟

أقول في وجازة شديدة: إن آيات العتاب هذه المشار إليها ومنها قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴿١﴾ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ﴿٣﴾...﴾ [عبس: ١ ـ ٣]، ومنها: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ [الأنفال: ٦٧]، و﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، أقول: إن منشأ ذلك العتاب هو أن النبيّ ﷺ قد فعل ما عوتب عليه باجتهاده، وقد كانت له اجتهادات فيما لم ينزل عليه بخصوصه شيء وموقف الوحي من هذه الاجتهادات هو:

١ ـ تصويب ما يجانب الصواب منها أو يكون خلاف الأَوْلى، لأن الله عزَّ وجلَّ لا يقر رسوله على اجتهاد خاطئ.

٢ ـ وإقرار ما هو صائب من تلك الاجتهادات وما أكثرها.

ولا يغض من قدره ﷺ أن يقع منه بمقتضى بشريته ما يعاتب عليه.

العجالة:

لفظ مأخوذ من العجلة وهي السرعة وصارت تستعمل مصطلحاً لما يكتب بسرعة واختصار، وقد تستعمل أيضاً مصطلحاً للكلام المختصر السريع فأحياناً يقول بعض المتكلمين: سوف أذكر كذا في عجالة.

العجعجة:

هي في اللغة: الضجيج ورفع الصوت من: عج يعج إذا رفع صوته بالدعاء والاستغاثة.

* والعجعجة أيضاً لهجة خاصة بقضاعة وتتمثل في قلب الياء جيماً نحو قولهم: العشج، أي: العشي.

العُجْمة:

العُجْمة هي كون اللفظ غير عربي وهي إحدى العلل التي تمنع العلم من الصرف.

* ذكر العلماء في آداب تلاوة القرآن الكريم أنه لا يجوز قراءة القرآن بالعجمة مطلقاً سواء أحسن العربية، أم لا، في الصلاة أم خارجها، لأن ذلك يذهب إعجاز القرآن فضلاً عن أن ترجمة القرآن ترجمة حرفية أمر مستحيل كما سبق أن تناولنا ذلك (انظر: ترجمة القرآن)، ونقل عن أبي حنيفة الجواز مطلقاً، وعن أبي يوسف ومحمد الجواز لمن لا يحسن العربية لكن نُقِل أن أبا حنيفة قد رجع عن قوله هذا، هكذا جاء في الإتقان، وفي مفتاح السعادة.

العدالة:

هي ملكة تحمل صاحبها على التقوى، واجتناب الأدناس، وما يخل بالمروءة عند الناس. والمعتبر فيها جهة الدين والعقل ورجحانها على جانب الهوى والشهوة.

ويشترط في العدالة: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والتقوى والاتصاف بالمروءة وترك ما يخل بها وهذه الشروط كافية قبول الرواية من الراوي المتصف بها عند المحدثين.

أما الفقهاء؛ فإنهم يعتبرونها ويضفون إليها الحرية، أي: عدم الرق، وهذا ليس شرطاً عند المحدثين. فالعدالة عند المحدثين إذن أعم منها عند الفقهاء.

العدة:

هي في اللغة: الإحصاء. وفي الشرع: تربص محدود شرعاً يلزم المرأة بزوال النكاح. واللفظ مأخوذ من العَدَد، لأن أزمنة العِدة محصورة مقدرة.

أنواع العدة في ضوء القرآن:

١ ـ عدة غير الحامل ذات الأقراء من طلاق ومقدارها ثلاثة قروء. قال تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

٢ ـ عدة المُتوفى عنها زوجها ومقدارها أربعة أشهر وعشرة أيام. قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

٣ ـ عدة الحامل وتكون بوضع الحمل قال تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

٤ ـ عدة الآيس أو الصغيرة التي لم تحض إذا طلقت ومقدارها ثلاثة أشهر قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤].

وقد ذكر الفقه الإسلامي أيضاً عدة امرأة المفقود، وعدة من ارتفع حيضها ولم تدر سببه.

ونص القرآن الكريم على أن المطلقة قبل الدخول لا عدة لها قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ تَعۡتَدُّونَهَاۖ﴾ [الأحزاب: ٤٩].

العَدَد:

هو عند النحاة الكمية، والكمية كلمة نسبة، أي: الصفة المنسوبة إلى «كم»، أي: ما يجاب به عن السؤال بـ«كم» وهو المعين.

وقيل في تعريفه: هو ما دل على رقم المعدود، أي: كميته.

أقسامه: هو ينقسم إلى أصلي، وترتيبي: وهو ما دل على رتب الأشياء نحو: الأول، الخامس، السادس عشر... إلخ.

والأصلي ينقسم إلى ما يلي:

١ ـ مفرد ويشمل الأعداد من واحد إلى عشرة. والحكم فيه أن العددين «واحد، اثنان» يذكّران مع المذكر ويؤنثان مع المؤنث، وبقية العشرة يختلف فيها العدد مع المعدود تذكيراً وتأنيثاً.

٢ ـ مركب ويشمل الأعداد من أحد عشر إلى تسعة عشر، وحكمه البناء على فتح الجزءين ما عدا «اثني عشر، واثنتي عشرة» فإنهما يعربان إعراب المثنى، ومن حيث التذكير والتأنيث فإن الجزء الأول من هذه الأعداد يخالف المعدود تذكيراً وتأنيثاً، وأما الجزء الثاني وهو لفظة: «عشر» فإنها توافقه ويستثنى من ذلك «اثنا عشر، واثنتا عشرة» فإنهما توافقان المعدود تذكيراً وتأنيثاً بجزءيهما.

٣ ـ عقود وهي ألفاظ: عشرون، ثلاثون، خمسون... إلخ، وتعرب إعراب جمع المذكر السالم من رفع بالواو ونصب وجر بالياء.

٤ ـ العدد المعطوف وهو العدد من واحد وعشرين إلى تسعة وتسعين،

والقسم الأول منه: يجري على حكم العدد المفرد، والثاني: على حكم العقود.

عدد آيات القرآن:

مضى. (انظر: الآية).

وقد أفرد السيوطي لأعداد السور والآيات والكلمات والحروف باباً مستقلاً ونوعاً خاصاً من أنواع علوم القرآن هو النوع التاسع عشر.

عدد حروف القرآن:

نقل عن ابن عباس كما في الإتقان أنها ثلاثمائة وثلاثة وعشرون ألف حرف وستمائة وواحد وسبعون حرفاً (٣٢٣,٦٧١).

عدد سور القرآن:

مضى. (انظر: السورة).

عدد كلمات القرآن:

قال السيوطي: عَدَّ قوم كلمات القرآن سبعة وسبعين ألف كلمة وتسعمائة وأربعة وثلاثين كلمة (٧٧٩٣٤)، وقيل غير ذلك.

قال السخاوي: لا أعلم لعد الكلمات والحروف من فائدة، لأن ذلك إن أفاد، فإنما يفيد في كتاب يمكن فيه الزيادة والنقصان والقرآن لا يمكن فيه ذلك.

العدل:

هو مصدر عَدَل من العدالة وبه ينعت من اتصف بالعدالة. (انظر: العدالة). ويقال له: عادل أيضاً. وهو وصف لازم لمن تقبل مروياته عند أهل الحديث وشهادته عند أهل الفقه كما مضى بيان ذلك عند الحديث عن العدالة.

* والعدل أحد الأمور التي بنى عليها المعتزلة مذهبهم. (انظر: المعتزلة).

* والعدل عند النحاة: نقل الاسم من حالة لفظية إلى حالة لفظية أخرى مع بقاء معناه الأصلي بشرط ألا يكون النقل للقلب كما في «أيس» المقلوبة من «يئس» ولا للتخفيف ولا للإلحاق، ولا لإفادة معنى. ومثاله ألفاظ: «عمر، .وزفر، وزحل» المعدولة عن عامر وزافر وزاحل. والعدل إذا أضيف إلى العلم أو إلى الوصف كان منعاً له من الصرف.

* والعدل اسم من الأسماء الحسنى.

* والعدل خلق إسلامي جليل ومعناه: الحكم بالحق ووضع الحقوق في مواضعها، وذلك بألا يبخس أحداً من حقه شيئاً بقدر الوسع والطاقة. وهذا المعنى عام وشائع في جميع الأشياء وفي كل أصحاب الحقوق.

* والعدل عند الفقهاء في باب الديات هو وصف لمن يحكمون على الاعتداء على ما دون النفس مما هو غير مقدر في الشرع وقد مضت الإشارة إلى ذلك. (انظر: الدية). ويقال لحكم أهل الخبرة بذلك: «حكومة عدل».

عذوبة الكلام:

يعنى بها: سلاسة الكلام وكونه رشيقاً في أسلوبه، رقيقاً ذا جرس ماتع منسجم، وتراكيب القرآن الكريم كلها كذلك.

العرافة والكهانة:

جاء في الموسوعة العربية أن العرافة هي ممارسة الكهانة أو السحر... وهي من معارف العرب منذ الجاهلية، وهي عندهم ضرب من الكهانة والعرّاف يتنبأ بالمستقبل، ويتوسل لذلك بوسائل شتى، منها الضرب بالحصى والتنجيم، وفرق بعضهم بين الكهانة والعرافة بأن الكهانة تختص بالأمور المستقبلية، والعرافة بالأمور الماضية. اهـ. وقيل العكس.

وجاء في الموسوعة الميسرة: أن الكاهن هو الذي يدَّعي علم الغيب والإخبار عن المغيبات ويطلق أحياناً على العرّاف اسم الكاهن كما يدخل فيه المنجم والرمال ونحوهم، وذكر القاضي عياض أن الكهانة عند العرب ثلاثة أضرب:

أحدها: أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يسترقه من السمع من السماء، وهذا القسم باطل من حين بعث النبيّ ﷺ.

الثاني: أنه يخبره بما يطرأ أو يكون في أقطار الأرض، وما خفي عنه مما قرب أو بعد، وهذا لا يبعد وجوده.

الثالث: المنجمون، وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لكن الكذب فيه أغلب، ومن هذا فن العرافة وصاحبها يقال له: «عرّاف»، وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفته بها. وقد يعتضد بعض هذا الفن ببعض الأمور كالطرق والنجوم ونحوها وهذه الأضرب كلها تسمى كهانة، وقد أكذبهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم، والله أعلم. اهـ.

وجاء في كتاب الإبداع للشيخ «علي محفوظ» أن ما عند المنجم والرمّال والذي يضرب بالحصى وغيرهم ليس علماً حقيقياً وإنما هو ظن وتخمين مبني على أمارات عادية كثيراً ما تتخلف، ويظهر كذبهم فيها، وقد أكذبهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم، ولعل النهي عن ذلك لغلبة الكذب في كلامهم ولإيهامهم العامة أن علم الغيب لا يختص به الله تعالى وهو ما ننكره على المنجمين ومثلهم ولذلك قال ابن حجر في فتاويه الحديثية: تعلم الرمل وتعليمه حرام شديد التحريم وكذا فعله، لما فيه من إيهام أن فاعله يشارك الله في غيبه، وما استأثر بمعرفته، ولم يطلع عليه إلا أنبياءه ورسله. اهـ.

العَرَض:

مضى. (انظر: الجوهر).

العُرْف:

هو ما سار عليه الناس، واعتادوه في معاملاتهم من قولٍ أو فعل عرفاً عاماً أو خاصاً (انظر: الحقيقة العرفية)، وهو أحد الأدلة الشرعية المختلف فيها عند الأصوليين حيث تمسك به الحنفية والشافعية، حتى قيل: إن السبب في تبديل الشافعي مذهبه القديم إلى الجديد هو عرف أهل مصر حين نزل بهم. وأخذ به أكثر العلماء عند عدم مخالفته لنص شرعي. ومنهم من يشترط في العرف المحتج به أن يكون عاماً شاملاً لكل العصور والأمصار.

عرف القرآن:

هو تعبير استخدمه بعض المفسرين فيما اعتاد القرآن الكريم التعبير به في معنى معين وهو ما مضى بيانه في مادة أخرى. (انظر: عادة القرآن).

ومن ذلك قول الرازي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ التحمل مخصوص في عرف القرآن بالتكليف. وقوله: التقوى صارت في عرف القرآن مختصة بالإيمان، وقول أبي السعود: الكتابُ في عرف القرآنِ ما يتضمن الشرائعَ والأحكام.

العزيز:

هو عند المحدثين: ما لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند، وسمي عزيزاً إما لقلة وجوده وندرته، وإما لقوته لمجيئه من طريق آخر. والتعريف المذكور هو الذي حرره ابن حجر العسقلاني.

العزيمة:

مضى الحديث عنها. (انظر: الرخصة).

العَصَبة:

هم في اللغة: القرابة من جهة الأب وسموا بذلك لأنهم عَصَبوا به،

أي: أحاطوا به، وأصل الكلمة مأخوذ من قولهم: عصب القوم بالرجل إذا اجتمعوا وأحاطوا به، من أجل الحماية والدفاع، فالأب طرف، والابن طرف، والعم جانب، والأخ جانب. ويقال للواحد والجمع.

وفي الشرع: العصبة هم كل من يأخذ من التركة ما أبقته أصحاب الفرائض. ولذلك قال صاحب الرحبية:

وحق أن نشرع بالتعصيب	بكل قول موجز مصيب
فكل من أحرز كل المال	من القرابات أو الموالي
أو كان ما يفضل بعد الفرض له	فهو أخو العصوبة المفضلة

وتنقسم العصبة إلى سببية وهي التي تكون بسبب العتق، ونسبية وهي التي تكون بسبب النسب. وتفصيل ذلك كله في كتب الفقه وكتب الفرائض.

العصر:

العصر: هو الدهر، ويطلق كذلك على مرحلة زمنية غير محدودة تتسع أحياناً وتضيق أحياناً أخرى، فيقال: عصر الصحابة أو التابعين، والعصر الأموي أو العباسي، أو عصر الخليفة فلان، أو الثورة الفلانية، ونحو ذلك، ويطلق أيضاً على وقت الصلاة المعروف وهو أضيق إطلاقاته.

العصمة:

هي في اللغة: المنع والإمساك.

وفي الاصطلاح: هي ملكة تحول دون ارتكاب المعاصي.

* والعصمة ثابتة للملائكة حيث هم خلق مجبولون على الطاعة، ولا تتفق طبيعتهم وفعل المعاصي ولم يخالف في ذلك غلاة الحشوية كما ذكر الرازي.

* والعصمة أيضاً ثابتة للأنبياء والرسل ومعناها: حفظ الله تعالى ظواهر

الرسل وبواطنهم عن التلبس بمنهي عنه ولو كان خلاف الأَوْلَى ما لم يكن بقصد التشريع.

وفي كيفية هذه العصمة تفصيل عند العلماء ومحله علم الكلام والعقيدة.

* والعصمة عند الشيعة أصل من أصولهم يثبتونه لأئمتهم وقد مضت الإشارة إلى ذلك. (انظر: الاثنا عشرية).

العصمة المؤثمة:

العصمة المؤثمة عند الفقهاء هي: عصمة نفس من القتل حقاً لله تعالى. وقيل: هي التي يجعل من هتكها آثماً.

العصمة المقومة:

العصمة المقومة هي: عصمة نفس من القتل حقاً للعبد، وقيل: هي التي يثبت بها للإنسان قيمة، بحيث من هتكها فعليه القصاص أو الدية.

العطف:

هو أحد أنواع التوابع، وهو في اللغة: الإمالة.

وعند النحاة يطلق على المعنى المصدري وهو أن يميل المعطوف إلى المعطوف عليه في الإعراب أو الحكم.

أقسامه:

١ ـ عطف البيان: هو تابع جامد يشبه الصفة في كونه يكشف عن حقيقة المراد مثل: أقسم بالله أبو حفصٍ عمر. فـ«عمر» عطف بيان على «أبو حفص» حيث أبانه ووضحه وهو الغرض من عطف البيان.

٢ ـ عطف النسق: وهو التابع الذي يتوسط بينه وبين متبوعه أحد حروف العطف وهي: [الواو، الفاء، ثم، حتى، أم، بل، لا، لكن، أو

«بيد أن» لا، بل، لكن] في العطف بها تتم المشاركة بين المعطوف والمعطوف عليه في الإعراب دون الحكم، أي: في اللفظ دون المعنى، وما سواها في الإعراب والحكم.

من قواعد العطف:

ذكر السيوطي في الإتقان جملة من قواعد العطف على أنها من القواعد المهمة التي يحتاج إليها المفسر ومن ذلك:

١ ـ أن العطف:

أ ـ إما أن يكون على اللفظ وهو الأصل وشرطه إمكان توجه العامل على المعطوف.

ب ـ وإما أن يكون على المحل ومنه لفظ: «الصابئون» في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ [المائدة: ٦٩] فقد جعله الكسائي معطوفاً على محل «إن» واسمها أو محلها الرفع بالابتداء.

ج ـ وإما عطف على المعنى ويسميه النحاة عطف على التوهم والأول أليق بالقرآن ومنه قوله تعالى: ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن﴾ [المنافقون: ١٠]، لأن معنى: ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٓ.... فَأَصَّدَّقَ﴾ و«أخرتني أصدق» هو واحد لذا جاز عطف «أكن» وهو مجزوم عليه وتوضيحه: أنه معطوف على محل ﴿فَأَصَّدَّقَ﴾ على تقدير عدم وجود الفاء.

٢ ـ ومن القواعد التي تناولها السيوطي أيضاً عطف الخبر على الإنشاء وفيه خلاف.

٣ ـ ومنها عطف الجملة الاسمية على الفعلية وعكسه، وفيه خلاف أيضاً والأكثرون على جوازه.

٤ ـ واختلف أيضاً في جواز العطف على معمولي عاملين، وفي جواز العطف على الضمير المجرور بدون إعادة حرف الجر والراجح جوازه لوروده في القرآن، وتفصيل ذلك كله في كتب النحو ولينظر الإتقان أيضاً.

عطف أحد المترادفين على الآخر:

هو أحد أنواع إطناب الزيادة، والقصد منه التأكيد والترادف قد مضى معناه (انظر: الترادف)، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَشْكُوا۟ بَثِّى وَحُزْنِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، وقوله: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، وأنبه هنا إلى أن حمل الألفاظ على التباين بحيث يفيد كل منها معنى مستقلاً أَوْلى من حملها على الترادف بشرط عدم التكلف.

وقد أشرت عند الحديث عن الترادف إلى أن هناك من أنكر وجوده في اللغة، وهنا أشير إلى من أنكر وجوده في القرآن وقد تزعم هذا الاتجاه المبرِّد وعمل على تأويل ما وجد منه باختلاف المعنيين. وقال من جوَّز وجوده: إن في مجموع المترادفين معنى لا يوجد عند انفرادهما، فإن التركيب يُحدث معنى زائداً، وإذا كانت كثير الحروف تفيد معنى زائداً، فإفادة ذلك في كثرة الألفاظ أولى. ولقد تناول العلماء في الفروق اللغوية ألفاظاً مترادفة وذكروا فروقاً دقيقة تميز كلًّا من المترادفين عن الآخر كالفرق بين الخوف والخشية وبين الشح والبخل، وبين السبيل والطريق، وبين الإتمام والإكمال وهلم جراً.

عطف الخاص على العام:

مضى. (انظر: ذكر الخاص بعد العام).

عطف العام على الخاص:

مضى. (انظر: ذكر العام بعد الخاص).

العظام:

معناها ودورها في تكوين هيكل الإنسان وغيره. (انظر: المضغة).

العفة:

هي في اللغة: الاقتصار على تناول الشيء القليل الجاري مجرى العُفافة أو العُفة، أي: البقية من الشيء.

واصطلاحاً: هيئة للقوة الشهوية متوسطة بين الفجور الذي هو إفراط هذه القوة، والخمود الذي هو تفريطها، منقادة وفق الشرع والعقل والمروءة.

العفو:

هو في اللغة: القصد لتناول الشيء، يقال: عفاه واعتفاه، أي: قصده متناولاً ما عنده، وعفت الريحُ الدار، أي: قصدتها متناولة آثارها، وعفوت عنه، أي: قصدت إزالة ذنبه صارفاً عنه.

١ ـ ويطلق على الزائد من المال وهو الفضل منه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ [البقرة: ٢١٩] وهو ما فضل عن الحاجة.

٢ ـ ويطلق في كتب الفقه على ما هو زائد على النصاب من المال.

* والعفو خلق إسلامي جليل القدر حيث حث عليه القرآن ودعا إلى العفو عن الظالمين من قبل المظلومين ورتب عليه الأجر العظيم، ومنه دعوة أولياء الدم إلى العفو عن القاتل ويتم ذلك إما بالعفو المطلق عن القصاص والدية أو عن القصاص فقط في قتل العمد، أو عن الدية في الخطأ... وغير ذلك كثير.

وفرق العسكري بين العفو والغفران بأن الغفران يقتضي إسقاط العقاب وإيجاب الثواب، وأما العفو فإنه يقتضي إسقاط اللوم والذم، ولا يقتضي إيجاب الثواب.

العقاب:

أصل العقاب: التّلوُّ وهو تأدية الأول إلى الثاني يقال: عقب الليل النهار إذا تلاه. وفي الاصطلاح: هو ما يلحق الإنسان بعد الذنب من المحنة في الآخرة. وأما ما يلحقه في الدنيا فيسمى بالعقوبة هكذا ذكر التهانوي.

وعن الفرق بين العقاب والعذاب قال العسكري: العقاب ينبئ عن

استحقاق، وسمي بذلك لأن الفاعل يستحقه عقيب فعله، ويجوز أن يكون العذاب مستحقاً أو غير مستحق. اهـ.

وغني عن البيان أن مراده بعيد عن العذاب الأخروي، فإن الله تعالى لا يعذب إلا مستحقاً للعذاب.

العقد:

هو في اللغة: الجمع بين أطراف الشيء، ويستعمل في الأجسام الصلبة كعقد الحبل، وعقد البناء، ثم استعير للمعاني كعقد البيع ونحوه.

* وفي الشرع هو الإيجاب والقبول مع الارتباط المعتبر شرعاً.

العقدة:

* العقدة اسم لما يعقد من نكاح أو يمين أو غيرهما ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

* والعقدة أيضاً اصطلاح لغوي يدل على الحبسة اللسانية التي تحول دون نطق الحروف نطقاً صحيحاً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي ﴿٢٧﴾﴾ [طه: ٢٧]، ويعرفها البلاغيون بأنها آفة لسانية إذا أصيب بها النطق جعلت مخرج الكلمات عسيراً إلى حد الاستحالة.

* والعقدة اصطلاح نفسي يدل على حالة نفسية متأزمة تعتري الإنسان من جرّاء كبت أو أحاسيس دفينة ومنها ما يسمى في التحليل النفسي بعقدة أوديب.

العقم:

أصل العقم اليبس المانع من قبول الأثر، يقال: عقمت مفاصلة، وداء عقام لا يقبل البرء، والعقيم من النساء التي لا تقبل ماء الفحل ومن ثم فإنها لا تلد.

والعقم وأسبابه أحد المصطلحات التي يتردد الحديث عنها فيما يسمى

بالتفسير العلمي للقرآن الكريم، ولقد جاء في الموسوعة الميسرة: العقم هو عدم القدرة على الإنجاب، وفي أغلب الأحوال تتوزع مسؤوليته بين الزوجين، وهو إما مطلق أو نسبي، فالمطلق هو ما يعتبر إمكان الحمل فيه متعذراً، والنسبي ما كانت أسبابه يمكن علاجها... إلخ.

وقد اقتضت حكمه الله تعالى أن ينوِّع عطاياه لخلقه، وفي كلٍّ خير، فاقتضت حكمته أن يهب لمن يشاء الإناث، ولمن يشاء الذكور، ولمن يشاء الذكور والإناث، وأن يمنع من يشاء لحكمة يعلمها قال تعالى: ﴿لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠].

العقل:

أصل العقل الإمساك والاستمساك، ومنه: عقلت البعير، أي: أمسكته بالعقال، وعقلت المرأة شعرها أيضاً.

والعقل: هو القوة المتهيئة لقبول العلم وهو ملكة اختص بها الإنسان دون سائر الحيوانات يميز بها بين الخير والشر، والصحيح والخطأ وتساعده على تعيين الصلات بين الأشياء.

وقد يطلق العقل على العلم الذي يستفيده الإنسان بتلك القوة العاقلة ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وكل موضع في القرآن ذم الله فيه الكفار بعدم العقل، فالمراد به المعنى الثاني دون الأول كقوله تعالى: ﴿صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١]، وكل موضع رفع فيه التكليف عن العبد في الشرع بسبب عدم العقل فإشارة إلى المعنى الأول.

* وعند الفقهاء العقل هو الدية (انظر: الدية)، وسميت عقلاً لأنها تعقل الدماء من أن تسفك، أي: تمسكه، كما يمنع العقل الراجح صاحبه من الوقوع في القبائح.

العقلانية:

العقلانية مذهب يؤيد ما يقوم به العقل ويوجهه في مقابل الوحي.

والعقليون أو العقلانيون هم أنصار هذا المذهب الذي يجعل العقل أساس المعرفة، ويقابلهم التجريبيون الذين يجعلون الحواس والتجربة مصدر المعرفة الأول، وقد يطلق لفظ العقليين على فلاسفة القرن الثامن عشر الذين رفضوا إقامة المعرفة على الإيمان وجردوها للعقل وحده.

العقيدة:

العقيدة هي ما انطوى عليه القلب والضمير، وتطلق على المعتقدات الدينية، وصارت موضوعاتها يطلق عليها علم العقيدة، أو العقائد، وهي تسمية متأخرة عن علم الكلام وعلم التوحيد وكثر استعمالها كما في الموسوعة العربية منذ القرن السادس الهجري بعد ظهور «العقائد النسفية»، وأما عن موضوعات هذا العلم فقد أشرت إليها سابقاً. (انظر: أصول الدين).

* ويطلق لفظ العقيدة ويراد به نفس الاعتقاد دون العمل الذي يطلق عليه الشريعة في مقابل العقيدة.

* ويطلق لفظ العقيدة أحياناً على المبدأ اليقيني والرأي الجازم مما لا يقبل الشك.

العقيقة:

هي ما يذبح عن المولود في اليوم السابع وهي سنَّة، حيث يسن أن يذبح عن الذكر شاتان، وعن البنت شاة، وفي اليوم السابع كذلك يسمى المولود ويحلق له شعره.

العكس:

عرفه السيوطي في المعترك بقوله: هو أن يؤتى بكلام يُقدم فيه جزء ويُؤخر آخر، ثم يقدم المؤخر ويؤخر المقدم. وهو من المحسنات المعنوية.

وأمثلته في القرآن الكريم عديدة منها قوله سبحانه: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقوله: ﴿تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ [آل عمران: ٢٧].

وقال ابن أبي الإصبع: ومن غريب أسلوب هذا النوع ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء: ١٢٤، ١٢٥]، فإن نظم الآية الثانية عكس نظم الأولى، لتقديم العمل في الأولى على الإيمان وتأخيره في الثانية عن الإسلام.

* والعكس في اصطلاح الفقهاء هو عبارة عن تعليق نقيض الحكم المذكور بنقيض علته المذكورة رداً إلى أصل واحد، وهو نقيض الطرد. (انظر: الطرد والعكس).

* ومن العكس نوع يأتي في القلب. (انظر: القلب).

العكس المستوي:

هو عند المناطقة عبارة عن جعل كلٍّ من طرفي القضية بدل الآخر مع بقاء الصدق والكيف، أي: الإيجاب والسلب بحالهما وهو المتبادر عند إطلاق العكس كما في: لا شيء من الإنسان بحجر فعكسه: لا شيء من الحجر بإنسان.

عكس النقيض:

عكس النقيض هو: تبديل نقيض الطرفين مع بقاء الصدق والكيف بحالهما كما في: كل إنسان حيوان، فإن عكسه: كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان.

العلاقة:

هي بالفتح ـ العَلاقة ـ تستعمل في المعاني كعَلاقة الخصومة والمحبة ونحوها وبالكسر ـ العِلاقة ـ تستعمل في المحسوسات.

* وعند المناطقة هي شيء بسببه يستصحب الأول الثاني كالتضايف والعلية، ومثال التضايف قولنا: إن كان زيد أبا عمرو كان عمرو ابنه، ومثال العلية قولنا: إن كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود.

* وعند أهل البيان: هي الصلة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي وقد تكون العلاقة هي المشابهة كما في الاستعارة (انظرها)، وقد تكون غير المشابهة كما في المجاز المرسل مثل قوله تعالى: ﴿وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، أي: اسأل أهل القرية، فالعلاقة بين القرية، وأهلها محلية لا تشبيهية. ولك أن تقول: العلاقة هي المناسبة بين المعنى المنقول عنه، والمنقول إليه وسميت بذلك لأن بها يتعلق ويرتبط المعنى الثاني بالأول فينتقل الذهن من الأول للثاني.

العلة:

هي في اللغة: اسم لعارض يتغير به وصف المحل بحلوله لا عن اختيار، ولهذا سمي المرض علة.

* وعند الأصوليين اختلف في تعريفها فقال الغزالي: هي الوصف المؤثر في الحكم، لا بذاته، بل بجعل الشارع.

وقال الآمدي: هي الوصف الباعث على الحكم.

ومعنى كونه باعثاً على الحكم أن الوصف مشتمل على حكمة مقصودة للشارع من شرع الحكم كجلب المصلحة، أو دفع المفسدة.

وعرفها الرازي والبيضاوي بأنها الوصف المعرف للحكم. وقيل عنه: هو أولى التعاريف. والطرق المثبتة للعلية هي: [النص، الإيماء، الإجماع، المناسبة، الدوران، السبر والتقسيم، الشبه، تنقيح المناط] (انظر كلاً في مادته).

* وعند علماء الحديث هي: سبب غامض خفي قادح في صحة الحديث. وعليه فإن شرطي العلة:

١ ـ الغموض والخفاء.

٢ ـ القدح في صحة الحديث.

وعلة الحديث تكون في الإسناد وهو الأكثر، كما تكون في المتن أيضاً. ولدقة العلة وخفائها، فإنه لا يتمكن من معرفتها إلا الجهابذة أهل الخبرة الملهمون من أهل الحديث، ويتم معرفتها بجمع طرق الحديث ثم المقارنة بينها حتى الوصول إلى الرواية المعلولة ويقال لما فيه علة: «المعلَّل».

العلة الغائية:

(انظر: الغرض).

علل القراءات:

قال طاش كبري زادة: هو علم باحث عن لامية القراءات ـ أي: عن تعليلها ـ كما أن علم القراءة باحث عن إنيتها ـ أي: عن الاستدلال بها ـ فالأول دراية والثاني رواية، ولما كانت الرواية أصلاً في العلوم الشريعة جعل الأول فرعاً والثاني أصلاً، ولم يعكس الأمر. اهـ.

وقد أشار السيوطي إلى أهمية هذا العلم فقال: من المهم معرفة توجيه القراءات. وقد اعتنى به الأئمة، وأفردوا فيه كتباً منها: الحجة لأبي علي الفارسي، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها لمكي بن أبي طالب والهداية لمهدي، والمحتسب في توجيه الشواذ لابن جني.

قال الكواش: وفائدته أن يكون دليلاً على حسب المدلول عليه، أو مرجحاً.

إلا أنه ينبغي التنبيه على شيء وهو أنه قد ترجح إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحاً يكاد يسقطها، وهذا غير مرضي لأن كلًّا منهما متواتر. اهـ.

ولذلك قال بعضهم: توجيه القراءات الشاذة أقوى في الصناعة من توجيه المشهورة.

العَلَم:

هو أحد أنواع المعارف وهو الذي يدل على مسماه تعييناً مطلقاً، دون الحاجة إلى قرينة.

وينقسم باعتبار تشخص معناه، وعدم تشخصه إلى قسمين:

١ ـ عَلَم الشخص: وهو ما يتحدد المقصود منه بذاته، باستخدام اللفظ الدال عليه، نحو: زيد، علي.

٢ ـ عَلَم الجنس وهو ما وضع لتحديد الجنس كله، وليس لفرد واحد منه نحو: أسامة ـ عَلَم يقصد به كل أسد ـ وثعالة ـ عَلَم يقصد به كل ثعلب ـ.

العِلْم:

هو في اللغة: مطلق الإدراك، وهو مرادف للفهم والمعرفة. وقيل: لا. والفرق بينه وبين المعرفة، أن العلم يطلق لإدراك الكليات عن دليل، والمعرفة لإدراك الجزئيات. وقال العسكري في الفروق: المعرفة أخص من العلم لأنها علم بعين الشيء مفصلاً عما سواه، والعلم يكون مجملاً ومفصلاً. اهـ.

وفرّق أيضاً بين العلم والفهم بأن الفهم هو العلم بمعاني الكلام عند سماعه خاصة. وقال الراغب: العلم هو إدراك الشيء بحقيقته وذلك ضربان:

أحدهما: إدراك ذات الشيء وهو ما يتعدى إلى مفعول واحد كقوله تعالى: ﴿لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

والثاني: الحكم على شيء بوجود شيء هو موجود له، أو نفي شيء هو منفي عنه وهو ما يتعدى إلى مفعولين، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾ [الممتحنة: ١٠].

وللعلم تعريفات أخرى أضربت عن ذكرها خشية الملل، وله أقسام باعتبارات متعددة أذكرها هنا حسب ترتيبها المعجمي.

العلم الاستدلالي:

هو الذي لا يحصل بدون نظر وفكر. وقيل: هو الذي يكون تحصيله مقدوراً للعبد. وقيل: هو الذي يحتاج إلى تقديم مقدمة كالعلم بثبوت الصانع، وحدوث الأرض.

العلم الاكتسابي:

هو الذي يحصل بمباشرة الأسباب بالاختيار وهو يتطلب النظر في المقدمات وإعمال العقل في طرق الاستدلال وهو نفسه العلم النظري. (انظره).

العلم الإلٰهي:

هو علم بأحوال الموجودات التي لا تفتقر في وجودها إلى المادة، ويسمى أيضاً بـ[العلم الأعلى، والفلسفة الأولى، وما بعد الطبيعة].

* وأصول هذا العلم خمسة هي: الأمور العامة، وإثبات الواجب وما يليق به، وإثبات الجواهر الروحانية، وبيان ارتباط الأمور الأرضية بالقوى السماوية، وبيان نظام الممكنات.

* وفروع هذا العلم قسمان:

الأول: البحث عن كيفية الوحي وصيرورة المعقول محسوساً.

والثاني: العلم بالمعاد الروحاني.

العلم الانطباعي:

هو حصول العلم بالشيء بعد حصول صورته في الذهن كعلم زيد لنفسه.

العلم الانفعالي:

هو ما أخذ من الغير.

العلم البديهي:

هو ما لا يحتاج إلى تقديم مقدمة، كالعلم بوجود النفس، وأن الكل أعظم من الجزء.

العلم الحادث:

هو قسيم العلم القديم (انظره) ويندرج تحته أقسام العلم المذكورة عدا العلم القديم. ومحل العلم الحادث عند أهل الحق سواء كان متعلقاً بالكليات أو بالجزئيات غير متعين عقلاً، لكن السمع دل على أنه القلب، قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾ [الحج: ٤٦].

العلم الضروري:

هو ما لا يحتاج إلى تقديم مقدمة كالعلم الحاصل بالحواس الخمس.

العلم الطبيعي:

هو العلم الباحث عن الجسم الطبيعي من جهة ما يصح عليه من الحركة والسكون. فهو العلم بأحوال ما يفتقر إلى المادة.

العلم العملي:

هذا النوع ذكره الراغب في المفردات وجعله قسيماً للعلم النظري الذي عرفه بقوله: هو ـ أي: النظري ـ ما إذا علم فقد كمل نحو العلم بموجودات العالم، والعملي ما لا يتم إلا بأن يعمل كالعلم بالعبادات، فتمام العلم بها أداؤها.

العلم الفعلي:

هو ما لا يؤخذ من الغير.

العلم النظري:

أ ـ يطلق العلم النظري على ما يقابل الضروري، وهو العلم الاكتسابي الذي مضى ذكره (انظر: العلم الاكتسابي)، ويدخل فيه الاستدلالي أيضاً (انظر: العلم الاستدلالي) لأنه إذا كان هو العلم الاكتسابي فالاستدلالي داخل فيه، لأن الاكتسابي أعم من الاستدلالي فكل استدلالي اكتسابي، دون العكس.

ب ـ ويطلق أيضاً على ما يقابل العملي. (انظر: العلم العملي).

العلم القديم:

هو العلم القائم بذاته تعالى، ولا يشبه العلم الحادث المتعلق بالعباد.

العلم اللدني:

قال التهانوي: هو العلم الذي يتعلمه العبد من الله تعالى بلا واسطة، كما حصل للخضر عليه السلام قال تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، وقيل: هو معرفة ذات الله تعالى وصفاته علماً يقينياً من مشاهدة وذوق ببصائر القلوب. اهـ. وهذا من مصطلحات الصوفية.

* والعلم اللدني أيضاً من مصطلحات الشيعة الإمامية الاثنا عشرية، وذلك أنهم يعتقدون أن كل إمام من أئمتهم أودع العلم من لدن الرسول ﷺ بما يملك علماً لدنيًا ولا يوجد بينه وبين النبيّ من فرق سوى أنه لا يوحى إليه، وقد استودعهم رسول الله ﷺ أسرار الشريعة ليبينوا للناس ما يقتضيه زمانهم. اهـ.

العلمانية:

مذهب خبيث فاسد يقف في مواجهة الدين، ويدعو إلى فصله عن الحياة العامة وقوقعته داخل المساجد.

ويحاول أولياء هذا المذهب أن يخلقوا بينه وبين العِلْم نسباً فينطقون

الكلمة بكسر عينها هكذا «عِلمانية» لكن الصواب فتحها نسبة إلى العالم أو الدنيوية، فهي مأخوذة عن الكلمة الإنجليزية (SECULARISM) وترجمتها الصحيحة اللادينية، أو الدنيوية.

وعليه؛ فإن مدلول العَلمانية المتفق عليه بين معتنقيها يعني عزل الدين عن الدولة، وحياة المجتمع، وإبقاءه حبيساً في ضمير الفرد لا يتجاوز العلاقة بينه وبين ربه، فإن سمح له بالتعبير عن نفسه ففي الشعائر التعبدية، والمراسم المتعلقة بالزواج والوفاة ونحوه، وهي فكرة أوروبية النشأة والتربية، تسربت إلى بلادنا الإسلامية، ففتن بها بعض أفرادها وحسبنا أن نجعل شعارنا في مواجهة هذا التيار العلماني قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، والعلمانية أثر من آثار الحداثة (انظرها).

علو الإسناد:

مضى. (انظر: العالي والنازل من الأسانيد).

علوم القرآن:

يُعنى بهذا المركب الإضافي: العلوم والمعارف المتصلة بالقرآن من التفسير، والحديث، والفقه، وأصول الفقه، والنحو، والصرف، وعلوم البلاغة من بيان، ومعان، وبديع، وسائر العلوم التي تخدم القرآن الكريم، وتساعد على فهم معانيه، والوقوف على أسرار إعجازه. هذا هو المفهوم الواسع لهذا المركب الإضافي.

وقد يضيق مفهومه ليشمل فقط المباحث وثيقة الصلة بالقرآن فقط كتلك التي جمعها كل من الزركشي في البرهان والسيوطي في الإتقان كمعرفة نزول القرآن، وأسباب نزوله، وجمعه وترتيبه، مكيه ومدنيه، وناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، وعامه وخاصه، ومطلقه ومقيده، إلى غير ذلك مما هو معروف في كتب علوم القرآن وخاصة الكِتابَيْن المذكورين.

وقد يسمى هذا العلم بأصول التفسير أيضاً، لأنه يتناول المباحث التي لا بد منها للمفسر كي يستند إليها في تفسير القرآن.

وقيل: إن هذا من إطلاق الجزء على الكل في إشارة إلى أن علوم القرآن تشمل أصول التفسير.

من الكتب المصنفة في هذا الفن بمفهومه الثاني:

١ ـ فنون الأفنان في عيون علوم القرآن لابن الجوزي.

٢ ـ المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز لأبي شامة.

٣ ـ البرهان في علوم القرآن للزركشي.

٤ ـ التحبير في علوم التفسير لجلال الدين السيوطي.

٥ ـ الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي.

٦ ـ مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني.

٧ ـ منهج الفرقان في علوم القرآن للشيخ محمد علي سلامة.

٨ ـ مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان.

٩ ـ دراسات في علوم القرآن د/ محمد بكر إسماعيل.

وغيرها من الكتب الجامعة لهذه العلوم أو بعضها وهي أكثر من أن تحصى أو تُستقصى في هذا المقام.

علوم يحتاج المفسر إلى معرفتها:

هي خمسة عشر علماً ذكرها العلماء وجعلوا توافرها في الفرد مؤهِلاً له كي يقوم بتفسير القرآن وهي بإجمال: [اللغة، والنحو، والتصريف، والاشتقاق، والمعاني، والبيان، والبديع، والقراءات، وأصول الدين، وأصول الفقه، وأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والفقه، والأحاديث المبنية لتفسير المجمل والمبهم، وعلم الموهبة] انظر: كلًّا في محله.

ولقد أضاف بعض العلماء علوماً أخرى؛ كالتاريخ وعلم الاجتماع

وغيرهما، ونستطيع أن نقول: إن كل علم يُحتاج إليه في التفسير، ويساعد على الفهم الدقيق للقرآن هو من العلوم التي يجب أن تتوافر لدى المفسر، ولذا؛ فإن علوم التفسير تزيد ولا تنقص، فتتجدد الإضافة إليها تبعاً لتجدد مناهج التفسير، فمثلاً الآن التفسير العلمي للقرآن الكريم بلغ مرحلة لا يمكن تجاوزها ولا إغفالها وعلى هذا فالعلوم التي يستند إليها في بيان الإعجاز العلمي أو التفسير العلمي هي من علوم التفسير.

والضابط في هذا أن كل علم يسهم في كشف معنى الآية هو من علوم التفسير.

وفي رأيي أنه ليس شرطاً أن تتوافر في صدر من يقوم بالتفسير هذه العلوم جميعها فهو أمر عسير جداً خصوصاً إذا عرفنا أن هذه العلوم لا تقف عند حد بل هي دائماً متجددة، وكل فرع له متخصصوه، وإنما يكفي - في نظري - أن يحسن المشتغل بالتفسير الرجوع إلى المراجع الأصلية للعلوم التي تعينه على تفسير القرآن الكريم وأن يكون ممن يجيد فهم ما يرجع إليه وإذا استعان بالتفسير العلمي أو ما عساه أن يجِدَّ من مناهج فليتأكد من توافر ضوابط التفسير على نحو ما ذكرناه سلفاً. (انظر: التفسير العلمي للقرآن الكريم).

العمدة:

هو في الجملة ما لا يمكن الاستغناء عنه، حيث لا تتكون الجملة بدونه، لأن معناه الأساسي لا يتم بدونه، كالفاعل ونائبه والمبتدأ والخبر وأسماء النواسخ وأخبارها، وبإيجاز شديد العمدة في الجملة هو المسند والمسند إليه.

وتقابله الفضلة كالحال والمفعول ونحوهما مما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام كالمسند والمسند إليه، وليس معنى ذلك أن الفضلة في الجملة مما يمكن الاستغناء عنها مطلقاً، بل إنها ترتقي أحياناً إلى رتبة العمدة من جهة عدم إمكان الاستغناء عنها لما فيها من تتميم للفعل الذي يظل قاصراً

بدونها، ولمعنى الجملة الذي يتوقف عليها في أحايين كثيرة فمثلاً هل يمكن الاستغناء عن الحال ـ وهو فضلة ـ في مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ ۝٣٨﴾ [الدخان: ٣٨]؟ إن المعنى لا يستقيم هنا بدون الحال وهو ﴿لَٰعِبِينَ﴾.

* وتطلق الفضلة أيضاً على ما يزيد على أصل المراد، ولا يفوت المراد بحذفه.

العمرة:

هي اسم من الاعتمار، وهي في اللغة بمعنى: الزيارة، وفي الشرع: زيارة البيت الحرام مع القيام ببعض الأعمال المخصوصة.

ودليل مشروعيتها قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

عموم اللفظ وخصوص السبب:

ناقش العلماء مسألتنا هذه وهي ورود الآية بلفظ عام، أي: بصيغة من صيغ العموم (انظرها في العام)، وكانت نازلة على سبب خاص (انظر: أسباب النزول) هل العبرة حينئذٍ بعموم اللفظ أم بخصوص السبب؟

فذهب جمهور العلماء إلى أن العبرة في الصورة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، ورأيهم أرجح بل إن الزركشي في البحر المحيط قد حكى الإجماع على ذلك. وأدلتهم على ذلك عديدة؛ منها:

١ ـ ما أخرجه الشيخان من حديث عبد الله بن مسعود: أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبيّ ﷺ فأخبره، فأنزل الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]، فقال الرجل: يا رسول الله، ألي هذا؟ قال: «**لجميع أمتي كلهم**».

٢ ـ أن الله تعالى لم يجعل الأحكام معلقة بالأسباب، بل ربما أعرض عنها بالكلية وأجاب السائل بخلاف ما سأل لكونه الأهم على طريقة

الأسلوب الحكيم (انظره)، ولو كانت العبرة بخصوص السبب لأجابه عما سأل إجابة مطابقة.

٣ - احتجاج الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم بعموم الألفاظ دون خصوص الأسباب في كثير من الوقائع ومن ذلك قول ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ...﴾ [البقرة: ٨]، يعني: المنافقين من الأوس والخزرج ومن كان على أمرهم. ذكره الطبري. وقول كعب بن عجرة عن الفدية: «نزلت في خاصة وهي لكم عامة» وهو في صحيح البخاري، كتاب المحصر وعلى ذلك مضى المفسرون أيضاً.

٤ - ويؤيد هذا الرأي أيضاً أنه قول الجمهور بل ادعى بعضهم الإجماع عليه كما ذكرت عما قريب.

وذهب جماعة من العلماء إلى أن العبرة بخصوص السبب، لا بعموم اللفظ ورأيهم مرجوح إذ ليس لهم دليل يعوّل عليه.

العنعنة:

هي عند المحدثين أن يقول الراوي: فلان عن فلان. ومثلها الأنأنة وهي قوله: حدثنا فلان أن فلاناً قال... والحديث الأول يسمى: «المعنعن»، والثاني: «المؤنن» أو «المؤنأن». والمحدثون مختلفون حول اعتبار كليهما من الموصول أوْ لا والراجح الحكم بالوصل لكن بشروط:

١ - أن لا يكون المُعَنعِن مدلّساً.

٢ - أن يمكن لقاء بعضهم بعضاً، أي: لقاء كل من المعنعِن، ومن عنعن عنه. وهناك من يشترط تحقق اللقيا ولا يكتفي بإمكانها كالبخاري. وأما مسلم فإنه يكتفي بالمعاصرة.

* والعنعنة خاصة لهجية تنسب إلى تميم وقيس وأسد حيث إنهم يقلبون الهمزة عيناً فيقولون في «أن»: «عن».

العنوان:

هو في اللغة: ديباجة الكتاب.

* وعند البلاغيين: هو أن يأخذ المتكلم في غرض فيأتي لقصد تكميله وتأكيده بأمثلة في ألفاظ تكون عنواناً لأخبار متقدمة وقصص سالفة قالوا: ومنه نوع عظيم جداً وهو عنوان العلوم بأن يذكر في الكلام ألفاظ تكون مفاتيح لعلوم ومداخل لها، فمن الأول قوله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥]، ففيه عنوان قصة بلعام، ومن الثاني قوله تعالى: ﴿ٱنطَلِقُوٓاْ إِلَىٰ ظِلٍّ ذِى ثَلَٰثِ شُعَبٍ ﴿٣٠﴾ لَّا ظَلِيلٍ وَلَا يُغْنِى مِنَ ٱللَّهَبِ ﴿٣١﴾﴾ [المرسلات ٣٠، ٣١]، ففيه عنوان علم الهندسة، فإن الشكل المثلث أول الأشكال، فإذا نصب في الشمس على أي ضلع من أضلاعه، لا يكون له ظل لتحديد رؤوس زواياه، فأمره الله أهل جهنم بالانطلاق إلى ظل هذا الشكل تهكماً بهم. وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ...﴾ [الأنعام: ٧٥] وما بعدها إذاً فيه عنوان علم الكلام، وعلم الهيئة.

العهد:

هو في اللغة: حفظ الشيء ومراعاته حالاً بعد حال، وقد سمي به بعد ذلك المَوْثِق الذي يلزم مراعاته وقد حثنا القرآن الكريم على الوفاء به في قوله سبحانه: ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، وعن الفرق بينه وبين الوعد جاء في الفروق اللغوية: أن العهد ما كان من الوعد مقروناً بشرط نحو قولك: إن فعلتَ كذا فعلتُ كذا، وما دمت على ذلك فأنا عليه... والعهد يقتضي الوفاء، والوعد يقتضي الإنجاز، ويقال: نقض العهد، وأخلف الوعد.

* والعهد المبرم مع غير المسلمين نظير الكف عن القتال هو أنواع منها:

١ ـ عهد الأمان أو عقده وهو ما يفيد ترك القتال مع الحربيين، وركنه

اللفظ الدال على الأمان، وله شروط وضوابط مفصلة في كتب الفقه. قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

٢ ـ المواعدة أو الهدنة وهي مصالحة أهل الحرب على ترك القتال مدة معينة بعوض أو غيره.

٣ ـ عهد الذمة أو عقدها ويقال له: عقد الصلح، وهو: التزام تقرير غير المسلمين في ديارنا وحمايتهم والذب عنهم ببذل الجزية والاستسلام من جهتهم. وكل من يدخل في عهد المسلمين يقال له: معاهَد ولعقد الذمة شروط وضوابط فصلتها كتب الفقه.

العهد الجديد:

هو القسم المسيحي من الكتاب المقدّس، ويشتمل على سبعة وعشرين كتاباً هي الأناجيل الأربعة، أعمال الرسل، رسائل القديس بولس، الرسائل الجامعية، رؤيا القديس يوحنا.

العهد القديم:

هو القسم اليهودي من الكتاب المقدس، ويشتمل على عدد من الكتب كتبت في أزمان متفاوتة لا تعلم تحديداً، ويتألف من خمسة أسفار تاريخية، وثلاثة أسفار عن الأبطال، وستة أسفار لمجموعة الملوك، وأربعة أسفار لمجموعة النزعة اليهودية.

العوض:

هو في النحو من معاني حرف الجر «الباء»؛ مثل: اشتريته بألف وذلك حيث يكون ما بعد الباء مبدلاً غالباً وما قبلها مأخوذاً، ويقال للباء أيضاً بهذا المعنى هي للمقابلة أو للبدل والمعنى واحد إذ المقصود أنها داخلة على الأعواض، ومنه في القرآن الكريم كما يقول ابن هشام: قوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] حيث ذكر أن الباء هنا للمقابلة

أو العوض، وليس للسببية كما قالت المعتزلة، وبهذا وفق بين هذه الآية وبين الحديث النبوي: «**لن يدخل أحدكم الجنة بعمله**»، حيث جعل الباء في الحديث للسببية، وفي الآية للعوض لا للسببية وعلل بقوله: لأن المعطي بعوض قد يعطي مجاناً، وأما المسبَب فلا يوجد بدون السبب وقد تبين أنه لا تعارض بين الآية والحديث لاختلاف محملي الباءين جمعاً بين الأدلة.

* وتنوين العوض قد مضى بيانه. (انظر: التنوين).

العول:

هو من مصطلحات المواريث، والعول لغةً: الجور والظلم وتجاوز الحد.

واصطلاحاً: زيادة في مجموع السهام من أصل المسألة، ونقص واقعي في الأنصبة ويلجأ إليه حين يضيق أصل المسألة عن الوفاء بالفروض المجتمعة فيه.

وذلك أن أحوال الأنصبة مع الورثة تتنوع إلى ما يلي:

١ ـ أن يستوي سهام أصحاب الفروض مع أصل المسألة وتسمى المسألة عندئذٍ عادلة لأن كل صاحب فرض يأخذ حقه كاملاً غير منقوص.

٢ ـ أن تزيد سهام أصحاب الفروض على أصل المسألة وتسمى المسألة حينئذٍ عائلة وذاك هو العول.

٣ ـ أن تكون سهام أصحاب الفروض أقل من أصل المسألة ولا يوجد في الورثة عاصب يستحق الباقي وتسمى المسألة مردودة (انظر: الرَّد)، لأن الباقي بعد أصحاب الفروض يرد عليهم ما عدا الزوجين على رأي الجمهور.

العيافة:

تسمى القيافة أيضاً وهي نوعان:

١ ـ قيافة البشر وتعني الاستدلال بهيئة الإنسان وشكل أعضائه على

نسبه ويؤثر عن عمر بن الخطاب أنه كان قائفاً فطناً حيث كان العرب يلجؤون إليه لإثبات الأنساب أحياناً.

٢ ـ وقيافة الأثر ومعناها: الاهتداء بآثار الأقدام والحوافر أو الأخفاف على الثرى والرمال على أربابها وصفتها وهي مما بلغ العرب فيه شأواً عالياً حتى أنهم كانوا يستطيعون التفرقة بين آثار أقدام كل من الرجل، والمرأة، والشاب، والشيخ، والأعمى، والبصير، وكانوا يلجأون إليها في تتبع آثار الفارين من الناس، كما فعلوا مع النبيّ ﷺ حين تتبعوا آثار قدميه وقدمي أبي بكر أثناء الهجرة حتى وصلوا إلى غار ثور، لكن إرادة الله تعالى حالت دون أن يروا رسول الله وصاحبه.

وهذا العلم مبني على الحدس والتخمين، وليس على الاستدلال واليقين. وهو ما اختص به العرب، وقد عوّل عليه بعض الفقهاء في تصحيح الأنساب، وينسب هذا إلى الشافعي رحمه الله تعالى.

(باب الغين)

تخرج الغين من مخرج الخاء، وهو آخر المخرج الثالث من الحلق مما يلي الفم، وهي مجهورة رخوة منفتحة مستعلية.

الغائط:

الغائط هو المطمئن الواسع من الأرض ثم أطلق على الخارج المستقذر من الإنسان كراهة تسميته باسم خاص فإنهم كانوا يقضون حاجتهم في المواضع المطمئنة فهو مجاز علاقته المجاورة ثم توسعوا فيه حتى اشتقوا منه وقالوا: تغوط الرجل.

الغارب:

الغارب ما بين العنق والسنام وهو ما يلقى عليه من خطام البعير إذا أرسل ليرعى حيث شاء ثم استعير للمرأة وجعل كناية عن طلاقها فقيل لها: حبلك على غاربك، أي: اذهبي حيث شئت كما يذهب البعير.

الغاية:

أصل الغاية الراية، وهو يطلق على نهاية الشيء، وقد سميت نهاية الشيء غاية، لأن كل قوم ينتهون إلى غايتهم في الحرب، أي: رايتهم، ثم كثر حتى قيل لكل ما ينتهي إليه: غاية، ولكل غاية نهاية.

* ويقال للغرض: غاية، وعلة غائية. (انظر: الغرض).

* والغاية مصطلح يطلق أيضاً على كل مصلحة، وحكمة مترتبة على فعل الفاعل، ويقال لها: فائدة أيضاً، فتسمية هذه المصلحة غاية من جهة كونها حاصلة في نهاية الفعل، وتسميتها فائدة لكونها مترتبة على الفعل. وعليه، فالفائدة والغاية متحدتان ذاتاً، مختلفتان اعتباراً. كما هو واضح من تعليل تسمية كلٍ منهما وإطلاقهما على المصلحة المترتبة على الفعل.

* وعند النحاة: هي من معاني حروف الجر: [متى، من، إلى، اللام، حتى، في، مذ ومنذ]، والحرفان: [متى، مِنْ] يعنيان: ابتداء الغاية. والحروف: [إلى، واللام، وحتى، وفي] تعني: انتهاء الغاية. والحرفان: [مذ، ومنذ] يعنيان: ابتداء الغاية غالباً، وانتهاءها أحياناً.

* وعند الفقهاء والأصوليين الغاية: هي الأثر المقصود من الفعل كملك المبيع والثمن محل الانتفاع بهما بالنسبة للبيع، وملك المنفعة والأجرة بالنسبة للإجارة، ونحو ذلك.

الغبطة:

هي أن تتمنى مثل ما للغير من نعمة دون أن تتمنى زوالها عنه وهي من هذه الجهة تختلف عن الحسد الذي هو تمني زوال النعمة عن الغير.

والغبطة ليست محرمة كالحسد بل أحياناً تكون مطلوبة كما في نعمة العلم، وكما نعمة التصدق، أو مباحة كما في النعم المباحة.

وأما الحسد، فهو حرام إلا إذا كان متعلقاً بنعمة لفاسق أو ظالم قد جعلها آلة للشر، فإنها تحسد لا من جهة كونها نعمة بل من جهة كونها آلة للفساد. وقد يطلق الحسد على الغبطة مجازاً، كما في حديث: «**لا حسد إلا في اثنتين**».

الغبن:

الغبن الفاحش ما لا يدخل تحت تقويم المقومين، وقيل: ما لا يتغابن الناس به.

الغدر:

الغدر نقض العهد والإخلال بالشيء وتركه.

غرائب التفسير:

يقصد بغرائب التفسير ما قيل من أقوال حول تفسير آيات من القرآن الكريم لا تعتمد على دليل، ولا يؤيدها عقل ولا نقل، وهي أشبه بجهالات صادرة عن بعض الحمقى ممن يدعون العلم، ولهذا السبب أغربوا، أي: أتوا بالغريب غير المقبول ولا المعقول في التفسير.

وقد ألف محمود بن حمزة الكرماني كتاباً في ذلك سماه: «العجائب والغرائب»، ضمنه أقوالاً منكرة ذكرت في معاني الآيات، مما لا يحل الاعتماد عليها، وقد اعترف بأنه قد ذكرها للتحذير منها.

ومن ذلك قول من قال في: ﴿الٓمٓ﴾ [البقرة: ١]: معنى ألف، أي: ألف الله محمداً، فبعثه نبياً، ومعنى لام، أي: لامه الجاحدون وأنكروه، ومعنى ميم، أي: المنكرون الجاحدون. ومنه تفسير آية: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] بأن القصاص هو قصص القرآن. ومنه قول من قال: القلب هو صديق لإبراهيم عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠].

الغَرَر:

هو اسم من التغرير وهو التعريض للهلاك.

واصطلاحاً: هو ما يكون مجهول العاقبة، لا يدرى أيكون أم لا. ومثاله في البيوع بيع السمك في الماء، أو الطير في الهواء.

الغَرَض:

هو ما لأجله فعل الفاعل، أو هو الأمر الباعث للفاعل على الفعل، وهو المحرك الأول للفاعل وبه يصير الفاعل فاعلاً ويسمى علة غائية وغاية أيضاً. (انظر: الغاية).

* وقد ذكر جمهور العلماء أن أفعال الله تعالى لا يجوز تعليلها بشيء من الأغراض مع ضرورة الاعتقاد الجازم بأنها كلها مبنية على الحكمة وعلى مصلحة العباد تفضلاً منه سبحانه، وليس وجوباً عليه كما ادَّعى المعتزلة.

الغُرَّة:

الغرة: هي نصف عشر الدية الكاملة وتجب في إسقاط الجنين إذا كان ذكراً، وعشر دية الأنثى لو كانت أنثى.

الغريب:

هو فعيل من الغرابة بمعنى الانفراد، أو البعد عن الأقارب.

* وعند المحدثين: هو الحديث الذي تفرد بروايته راو واحد، إما في كل طبقة من طبقات السند، أو في بعض طبقاته فقط. وسمي غريباً لأنه كالغريب الوحيد الذي لا أهل عنده، أو لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن التواتر.

وقد يقال له: الفرد أيضاً، وقيل: الفرد أعم منه. (انظر: الفرد).

والغرابة قد تكون في السند فقط، أو في السند المتن معاً.

وكل من الغريب والفرد وصف للهيئة التي جاء بها وعليها الحديث وليسا حكماً على الحديث بالقبول أو الرد، فهذا له اعتبارات أخرى حسب توافر شروط القبول أو عدمها، ومن ثم فكل منهما قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً.

* وعند علماء البلاغة: الغريب هو الكلمة التي تكون غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال وهو قسمان:

أ ـ غريب حسن غير مخل بالفصاحة وهو الذي لا يعاب استعماله في نظر الأعراب الخُلَّص، فهو ليس غريباً عليهم ولا عندهم، وإنما غرابته بالنظر إلينا نحن.

ويدخل في ذلك غريب القرآن (انظره)، وغريب الحديث (انظره).

ب ـ وغريب قبيح مخل بالفصاحة وهو ما يعاب عند الأعراب الخُلَّص وغيرهم، ويحتاج إلى كثرة البحث والتنقيب لفهم معناه، وربما أضيف إلى ذلك كونه ثقيلاً على السمع، كريهاً على الذوق، ومنه قول عيسى بن عمرو النحوي: ما لكم تكأكأتكم على كتأكئكم على ذي جنة، افرنقعوا عني. اهـ. أي: ما لكم اجتمعتم علي كاجتماعكم على ذي جنة انصرفوا، أو تنحوا عني.

غريب الحديث:

هو ما وقع في متون الأحاديث من ألفاظ بعيدة عن الفهم.

وهو علم مهم جداً، يعتمد على إجادة اللغة ومعرفة دلالاتها وأقوى ما يعتمد عليه في تفسير الغريب أن يأتي في بعض روايات الأحاديث مفسَّراً. وقد صنف فيه علماء منهم:

أ ـ أبو عبيدة معمر بن المثنى [ت٢١٠هـ] وهو أول من صنف فيه.

ب ـ أبو عبيدة القاسم بن سلام [ت٢٢٤هـ] وهو كتاب غريب الحديث.

ج ـ ابن الأثير [ت٦٠٦هـ] وكتابه هذه النهاية في غريب الحديث وهو أجمع كتاب في موضوعه.

غريب القرآن:

هذا العلم كسابقه بيد أن هذا يبحث في آيات القرآن وذاك في متون الأحاديث. وهو مهم جداً للمفسر واعتماده على البراعة في معرفة اللغة أسمائها وأفعالها وحروفها، فأما الحروف فلقلتها تكلم عنها النحاة فيؤخذ ذلك من كتبهم وبخاصة مغني اللبيب لابن هشام، ومن كتب علوم القرآن أيضا كالإتقان في النوع الأربعين، والبرهان في النوع السابع والأربعين، وهما نوعان خاصان بالأدوات التي يحتاج إليها المفسر، وأما الأسماء والأفعال فيرجع إليها إلى معاجم اللغة، وإلى الشعر العربي إذ هو ديوان

العرب وإلى كتب غريب القرآن، وإلى ما ورد من الصحابة من تفسير للغريب بأسانيد صحيحه، وقد ورد عن ابن عباس خاصة الكثير من ذلك وهو أولى ما يرجع إليه في تفسير الغريب كما يقول السيوطي، وفي الإتقان رسالة كاملة ثابتة عن ابن عباس تعرف بمسائل نافع بن الأزرق، وهي إجابات لابن عباس عن أسئلة حول معاني بعض الكلمات القرآنية وجهها إليه ابن الأزرق مع ذكر ما صادقها من كلام العرب وأشعارهم. ومن الكتب المعينة على ذلك:

١ ـ المحكم لابن سيدة

٢ ـ الجامع للفراء.

٣ ـ الصحاح للجوهري.

٤ ـ لسان العرب لابن منظور.

٥ ـ المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني وهو أجود ما صنف في هذا الباب، بالإضافة إلى ما مضى ذكره. (انظر: تفسير غريب القرآن).

الغريزة:

هي الميل الفطري الذي يدفع الكائن الحي إلى العمل في اتجاه معين تحت ضغط حاجاته الحيوية، ولا يقوم النشاط الغريزي على سابق خبرة أو تعلم، والغريزة عنصر مشترك بين جميع أفراد النوع الواحد، وهي تقوم في الحيوان مقام الذكاء أو التفكير في الإنسان.

الغزوة:

الغزو لغة: الخروج إلى محاربة العدو، وخصه الشرع بقتال الكفار، وقد اصطلح أهل السير على تسمية الجيش الذي كان يخرج فيه رسول الله ﷺ مع صحابته: «غزواً»، والحملة نفسها «غزوة».

وعدد هذه الغزوات سبع وعشرون غزوة، وقد قاتل النبيّ ﷺ بالفعل في تسع منها هي: بدر، وأحد، والخندق، وغزوة بني قريظة، وبني المصطلق، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف. وأما الجيش الذي لم يكن النبيّ ﷺ فيه، فقد اصطلح على تسميته سرية أو بعثاً.

الغصب:

هو في اللغة: أخذ الشيء ظلماً من الغير.

واصطلاحاً: هو الاستيلاء على حق الغير قهراً بغير حق. فخرج بقيد القهر المسروق والمنتهب والمختلس. والغصب حرام لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

الغضب:

هو ثوران دم القلب إرادة الانتقام، ولذلك قال ﷺ: «**اتقوا الغضب، فإنه جمرة توقد في قلب ابن آدم، ألم تروا إلى انتفاخ أوداجه وحمرة عينيه**».

ولقد ثبت أن الغضب الثوري الذي يلازم كثيراً من الناس سبب في العديد من الأمراض كالسكر وارتفاع ضغط الدم، وغيرهما.

ومع ذلك لا ينكر أن للغضب فوائد كما يرى علماء النفس إذ هو انفعال يؤدي وظيفة مهمة للإنسان فهو يساعده على حفظ ذاته، لأنه عندما يغضب تزداد طاقته على القيام بالمجهود العضلي العنيف، مما يمكنه من الدفاع عن النفس، أو التغلب على العقبات التي تعوقه عن تحقيق أهدافه الهامة. ولذلك فقد أوصى الإسلام بأن تتوجه هذه الطاقة الغضبية توجيهاً سديداً، فأمر بأن يكون الغضب لله حينما تنتهك محارمه، وعند قتال أعدائه لتتحقق الغلظة والشدة على الكفار، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]، وأما الغضب للنفس فمضاره أكثر من منافعه، فعلى الإنسان أن يغلبه بالحلم وهذا هو خلق الإسلام.

الغفلة:

* قال الراغب: الغفلة سهو يعتري الإنسان من قلة التحفظ والتيقظ.

وقال الآمدي: الغفلة والذهول والنسيان، عبارات مختلفة، لكن يقرب أن تكون معانيها متحدة، وكلها مضادة للعلم بمعنى انه يستحيل اجتماعها معه. اهـ.

* وعند علماء النفس: هي ضعف في بعض الملكات النفسية، يستدل عليها بإقبال الشخص على التصرف غير الناضج، فيسهل في المعاملات غبنه أو خداعه على وجه يهدد ماله بالضياع، وهو ما يعبر عنه عندنا في الشرع بالسفه.

* وعند المُحدِّثين الغفلة هي عدم ضبط الراوي. (انظر: الضبط).

الغلاف الجوي:

يتألف الجو من طبقة غاز تحيط بالأرض هي عبارة عن خليط من الغازات المحيطة بالأرض أهمها غاز النتروجين ونسبته ٧٨٪، والأوكسجين، والأزوت، وثاني أكسيد الكربون، وغيرها من الغازات وترتفع هذه الطبقة الغازية المسماة بالغلاف الجوي امتداداً في الفضاء الى مسافة [٨٠٠ كيلومتر] لكن معظم هواء الجو يقع ضمن نطاق [١٦ كيلومتراً] فوق سطح الأرض التي تشده إليها بالجاذبية، ويتناقص مقدار الغاز فوق هذا المستوى تدريجياً مع الارتفاع حتى لا يبقى الا القليل حيث يبدأ الفضاء الخارجي، وهو يتكون من طبقات أقربها إلى سطح الأرض يسمى: «تروبوسفير» وهي طبقة تمتد إلى ارتفاع «٨ كم» عند القطبين و«١١ كم» في خطوط العرض الوسطى، و«١٦ كم» عند خط الاستواء، ويحدث في هذه الطبقة خلط مستمر للهواء نتيجة للتيارات الصاعدة والهابطة، وتقل الحرارة درجة واحدة لكل ارتفاع ١٥٠م، ويعتبر كوكب المريخ هو الكوكب الذي يكفل غلافه الجوي وجود حياة على سطحه كالأرض في مجموعتنا الشمسية.

وهذا المصطلح يذكر مع التفسير العلمي للقرآن، وبناءً عليه يذكر

بعض العلماء احتمال وجود حياة في بعض الكواكب الأخرى في مجموعتنا الشمسية خاصة المريخ لاعتبار غلافه الجوي ولاعتبارات أخرى (انظرها في: المريخ)، ويؤيدون هذا الاحتمال بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِن دَآبَّةٍ وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَآءُ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾﴾ [الشورى: ٢٩]، فقوله: ﴿فِيهِمَا﴾ للسماوات والأرض، وهذا ما يحاول العلم الآن الوصول إلى حقيقته.

* ومن الفوائد المهمة للغلاف الجوي أنه يعتبر كالمصفاة أو الفلتر بالنسبة للأرض يمنع عنها الأشعة المضرة كأشعة إكس (x) والأشعة فوق البنفسجية القادمة إلى الأرض حيث يتم امتصاص القسم الأكبر منها من قبل الغلاف الجوي ولولا هذه الخاصية لما كان هناك سبب يمكن لوجود حياة على الأرض.

ومن الكوارث التي يحمي الغلاف الجوي منها الأرض وساكنيها، الرياح الشمسية، وذلك لأن الشمس بالإضافة إلى الحرارة والأشعة تبعث برياح متكونة من النيوترونات والألكترونات التى تصل سرعتها إلى ١,٥ مليار كيلومتر في الساعة. وصدق الله إذ يقول: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلسَّمَآءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا ۖ وَهُمْ عَنْ ءَايَٰتِهَا مُعْرِضُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الأنبياء: ٣٢].

الغلو:

الغُلُوّ في اللغة: تجاوز الحد في كل شيء، لكنه إذا كان في السعر سُمي: غَلَاء، وإذا كان في القدر والمنزلة سُمي: غُلُوًّا، وفي السهم يقال له: غَلْو. هكذا في المفردات للراغب.

* والغلو في الدين هو التصادم مع مقررات الشريعة، ومجاوزة حدودها، وهذا أصل يندرج تحته فروع، لأن الغلو له صور عديدة وأشكال مختلفة.

* والغلو عند البلاغيين هو من المبالغة. (انظر: المبالغة).

وهو من المبالغات المستهجنة عند بعض العلماء إلا إذا أدخل عليه ما

يقربه إلى الصحة كلفظ: «يكاد» وهو استعمال القرآن الكريم ومنه قوله تعالى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ﴾ [النور: ٣٥].

الغنة:

هو صوت يظهر أثره في الأنف أثناء النطق بأحد الحروف التي تغن كما النون والميم المشددتين، وكما في النون الساكنة والتنوين إذا وليها أحد حروف أربعة وهي المجموعة في كلمة «ينمو»، وقد اختلف في مقدارها والمعتمد أنه حركتان.

الغنيمة:

هي في اللغة: الفوز بالشيء بلا مشقة.

واصطلاحاً: هي ما أخذ من أموال أهل الحرب عنوة بطريق القهر والغلبة.

والحكم فيها أنها تقسم خمسة أسهم، أربعة منها للغانمين، وخُمُس يوزع على من ذكرتهم هذه الآية: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١].

الغيب:

* هو مصدر غابت الشمس وغيرها إذا استترت عن العين واحتجبت، وخفيت، وهو بمعنى الفاعل ـ كالزور للزائر ـ. وأطلق عليه مبالغة، ويراد به ما لا يقع تحت الحواس، ولا تدركه العقول بداهة، وإنما يعلم بخبر الأنبياء عليهم السلام.

* والغيب قسمان:

أ ـ قسم لا دليل عليه، لا من جهة العقل ولا من جهة السمع وهو المقصود بقوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩].

ب ـ وقسم نصب عليه الدليل من العقل أو السمع كالصانع وصفاته واليوم الآخر وأحواله وهو المقصود في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]، هكذا ذكر البيضاوي عند تفسيره للآية.

* ويقابل عالم الغيب عالمُ الشهادة وهو كل ما يدرك بالحواس، وقد جمع الله عزَّ وجلَّ بين العلم بهما في قوله: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِۚ﴾ [الأنعام: ٧٣]، وأقسم بهما في قوله: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [الحاقة: ٣٨، ٣٩]، والتفاوت بين العالمين إنما هو قائم باعتبارنا نحن، وأما بالنسبة لعلم الله تعالى فهما عنده سواء.

* الغيب المطلق الذي يعني جميع ما هو غيب هذا لا يعلمه إلا الله فهو المحيط بكل ما في الوجود، لكنه قد يخُص بعض خلقه بشيء من الغيب، وليس بالغيب كله، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧].

الغِيبَة:

هي أن يذكر الإنسان أخاه بما يكرهه، والذكر هنا أعم من أن يكون بالقول وحده، فهو يشمل أيضاً ما يؤدي من الأفعال ما يؤديه القول كالحركة والإشارة وغيرها.

وقد نهى القرآن عنها في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ﴾ [الحجرات: ١٢]، والفرق بينها وبين البهتان، أن الغيبة ذكر لما هو موجود فيمن اغتيب، والبهتان كذب وافتراء وادعاء لما ليس موجوداً فيه. وقد جاء هذا المعنى من حديث الترمذي وأبي داود وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله، ما الغيبة؟ قال: «**ذكرك أخاك بما يكره**»، قال: يا رسول الله، أرأيت إن كان في أخي ما أقول. قال: «**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول، فقد بهته**».

ويرخص في الغيبة لأسباب منها التقاضي، والنصح للمسلمين، والاستفتاء، وغير ذلك.

غيض الأرحام:

أحد مصطلحات التفسير العلمي المتعلقة بقصة خلق الجنين والأصل القرآني الذي حوله هو قوله تعالى: ﴿الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار ﴿٨﴾﴾ [الرعد: ٨]، والغيض في اللغة هو: النقص أو الغور، وعليه يقول العلماء: إن ماء الرجل حين يدخل إلى الرحم فإنه يبتلعه ليغور فيه، وأثناء غوره ينقص فلا يبقى إلا عنوان واحد هو الذي يخصب البويضة النثوية التي تبقى وحدها مع الحيوان المنوي بعد أن يغور ماء المرأة أيضاً.

وهذه هي مرحلة الغيض وفيها يتكون البرنامج الوراثي الذي يحدد ما سيكون عليه الجنين مستقبلاً من حيث الشكل واللون والهيئة، وهذا ما لا يعلمه إلا الله عزَّ وجلَّ ولم يتمكن العلم أن يقف على ذلك في هذه المرحلة، وبذلك يرى الشيخ الزنداني وهو أحد فرسان التفسير العلمي أن مرحلة الغيض هذه هي المقصورة في الآية المذكورة، وهي المرحلة التي لا يطلع على مستقبل الجنين الشكلي من خلال البرنامج الوراثي فيها أحد إلا الله، وأما ما يعلمونه من كون الجنين ذكراً أو لا فهي مرحلة تابعة لمرحلة الغيض وليست منها. اهـ. مختصراً من كتاب آيات الله في الآفاق.

(باب الفاء)

تخرج الفاء من الفم من المخرج الحادي عشر، أي: من أطراف الثنايا العليا وباطن الشفة السفلى، وهي مهموسة رخوة منفتحة مستفلة متفشية.

وترد الفاء لتفيد عدداً من المعاني والأوجه منها:

الوجه الأول: أن تكون عاطفة فتفيد ثلاثة أمور:

أحدها: الترتيب معنوياً كان، نحو: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥]، أو ذكرياً وهو عطف مفصل على مجمل، نحو: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦].

ثانيها: التعقيب وهو في كل شيء بحسبه وبذلك تنفصل عن التراخي الذي هو من معاني «ثم»، نحو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا﴾ [المؤمنون: ١٤].

ثالثها: السببية غالباً، نحو قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧].

الوجه الثاني: أن تكون لمجرد السببية من غير عطف، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ﴾ [الكوثر: ١، ٢] إذ لا يعطف الإنشاء على الخبر ولا عكسه.

الوجه الثالث: أن تكون رابطة للجواب بشرطه، نحو قوله تعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨]، وتربط الفاء أيضاً شبه الجواب بشبه

الشرط، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾﴾ [آل عمران: ٢١].

الوجه الرابع: أن تكون زائدة وحمل عليه الزجاج قوله تعالى: ﴿هَٰذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ﴾ [ص: ٥٧]، وردَّ بأن الخبر حميم وما بينهما معترض وخرج عليه الفارسي قوله تعالى: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ﴾ [الزمر: ٦٦].

الوجه الخامس: أن تكون للاستئناف وخرجوا عليه قوله تعالى: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧] بالرفع.

الفائدة:

١ ـ الفائدة هي الأثر المترتب على الفعل وقد مضى بيان ذلك. (انظر: الغاية).

٢ ـ ولفظ الفائدة مصطلح بنكي يطلق على ما يدفع من مال مقابل اقتراض نقود من البنك، وعلى الأرباح التي تعود على المستثمرين أموالَهم في هذه البنوك، وقد تعددت الأقوال حول شرعية هذه الفوائد البنكية، أو عدم شرعيتها، وليس هنا مجال بحثها فمجال بحثها الدراسات الفقهية في أبواب الربا، والمضاربة، والوكالة، والمعاملات النقدية أو المصرفية.

فاتحة الكتاب:

* هي سورة الحمد والسبع المثاني وسميت بفاتحة الكتاب، لأنها مفتتحه ومستهله.

* وفاتحة أي كتاب أيضاً هي ما تُستهل به الكتب تفسيراً كانت هذه الكتب أو لا، وهي تعتبر كالمدخل أو المنفذ للكتاب والمعرف بموضوعاته أيضاً، وقد مضت الإشارة إليها. (انظر: ديباج القرآن).

الفاحشة:

الفاحشة التي توجب الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة.

الفاصلة:

* مضى الحديث عنها. (انظر: رأس الآية).

* أقسامها (انظرها في: التسجيع)، وانظر ما يلي: (ائتلاف الفاصلة، الإرصاد، الإيطاء، الإيغال، التشريع، التصدير، التضمين، المرصع).

الفاعل:

هو اسم مرفوع أو ما في تأويله ـ كالمصدر المؤول ـ قبله فعل تام أو ما يشبهه ـ كاسم الفاعل، واسم الفعل، والصفة المشبهة ـ وهذا الاسم هو الذي فعل الفعل أو أسند إليه الفعل.

ومثال وقوع المصدر المؤول فاعلاً قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا﴾ [العنكبوت: ٥١]، فقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ﴾ في تأويل مصدر فاعل.

ومثال وقوع اسم الفعل موقع الفعل وقيامه بنفس عمله قوله تعالى: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴿٣٦﴾﴾ [المؤمنون: ٣٦]، فقوله: ﴿هَيْهَاتَ﴾ اسم فعل بمعنى بَعُد وفاعله ضمير مستتر تقديره: هو.

الفال:

مضى. (انظر: الطيرة).

الفتوى:

هي بيان الحكم الشرعي لمن يريد معرفته، وينبغي أن يكون المفتي عالماً مخلصاً حسن النية، وأن يعرف واقعة الإفتاء، ونفسية المستفتي، والمجتمع الذي يعيش فيه ليقدر الظروف.

وإذا كان المفتي مجتهداً أفتى بموجب الكتاب والسنَّة والرأي السليم، وإن كان يتخير من المذاهب، اختار أقواها دليلاً وأصلحها للناس، وإن كان مقيداً بمذهب اختار أصلح الآراء فيه. وعلم الفتاوى هو علم تروى فيه الأحكام الصادرة عن الفقهاء في الوقائع الجزئية.

الفحفحة:

هي لهجة خاصة، اشتهرت بها قبيلة هذيل تتمثل في قلب حاء «حتى» عيناً، ولذلك كان ابن مسعود رضي الله عنه يقرأ: ﴿**عتى حين**﴾ يريد: ﴿حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [يوسف:٣٥]، وابن مسعود رضي الله عنه هذلي. وقد ذكر ابن جني في المحتسب أن عمر كتب لابن مسعود بسبب هذه القراءة قائلاً: إن الله عزَّ وجلَّ أنزل هذا القرآن فجعله عربياً، وأنزله بلغة قريش، فأقرىء الناس بلغة قريش ولا تقرئهم بلغة هذيل. اهـ.

الفحشاء:

قال ابن الكمال: الفحشاء ما ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل السليم، وقال الحرالي: ما يكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة كما ينكره العقل ويستخبثه الشرع فيتفق في حكمه آيات الله الثلاث: من الشرع والعقل والطبع وبذلك يفحش العقل. وقال الراغب: الفحش والفحشاء ما عظم قبحه من الأقوال والأفعال، وفي المصباح كل شيء جاوز الحد فهو فاحش ومنه غبن فاحش إذا جاوز الزيادة بما لا يعتاد مثله.

فحوى الخطاب:

(انظر: مفهوم الموافقة).

الفداء:

قال أبو البقاء: الفداء إقامة شيء مقام شيء في دفع المكروه، وقال الحرالي: هو انفكاك بعِوَض. وفي المفردات: الفداء هو حفظ الإنسان عن النائبة بما يبذله عنه. وفي المصباح: الفداء هو عوض الأسير وفدت المرأة نفسها من زوجها وافتدت أعطته مالاً حتى تخلصت منه بالطلاق.

الفذلكة:

هي في كلام العرب يراد بها إجمال ما فصل أولاً، وقد يراد بها النتيجة لما سبق من الكلام والتفريع عليه كقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ

﴿فَاعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، قال البيضاوي عند تفسيرها: وهو فذلكة التقرير.

والفذلكة مأخوذة من قولهم: «فذلك كذا»، ثم كُوِّن منهما كلمة واحدة بما يشبه النحت في النسب كالبسملة، والحوقلة، والسبحلة...

* ومن الفذلكة ما يعرف بفذلكة الحساب ويعنى بها مجمل تفاصيل الحساب ومنه قوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦] بعد قوله: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦].

ومن المواضع المعتبرة فذلكة لما قبله قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ...﴾ [البقرة: ٢٨٥]، نقل ذلك عن الزجاج كما في تفسير القاسمي.

وقال الألوسي عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَاتَّقُوا۟ النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾: هو فذلكة لما تقدم، ولذا أتى بالفاء، أي: إذا بذلتم في السعي غاية المجهود، وجاوزتم في الحد كل حد معهود، متشبثين بالذيول، راكبين متن كل صعب وذلول، وعجزتم عن الإتيان بمثله، وما يدانيه في أسلوبه وفضله، ظهر أنه معجز، والتصديق به لازم فآمنوا واتقوا النار.

وهذا المصطلح يتردد بكثرة في تفسير كل من: الآلوسي، البقاعي، البيضاوي، الزمخشري، أبي السعود، ابن عاشور، وغيرهم.

الفرائد:

يعني بهذا المصطلح: أن يأتي الناظم أو الناثر بلفظة فصيحة من كلام العرب العرباء تتنزل من الكلام منزلة الفرائد من العقد وتدل على فصاحة المتكلم بها، بحيث لو سقطت تلك اللفظة من الكلام، لما سدّ غيرها مسدّها.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّؤُا۟ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي﴾ [طه: ١٨]، فقوله: «أهش» في الآية لفظة فريدة يعز على الفصحاء أن يأتوا بمثلها في مكانها.

وهذا النوع مما يختص بالفصاحة دون البلاغة ومن أمثلته أيضاً لفظ: «حصحص» في قوله تعالى: ﴿ٱلۡـَٔـٰنَ حَصۡحَصَ ٱلۡحَقُّ﴾ [يوسف: ٥١]، ولفظ: «الرفث» في: ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]، ولفظ: «فزع» في ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ [سبأ: ٢٣] وغير ذلك كثير وقد ذكره السيوطي مدرجاً في بدائع القرآن.

الفِرَاسة:

هي اسم من التفرس بمعنى التثبت، يقال: فلان يتفرس، يعني: ينظر ويتثبت.

واصطلاحاً: هي الاستدلال بالخَلْق الظاهر على الخلق الباطن.

وهي قسمان:

١ ـ ما يحصل بالتجربة إذا التجربة دلت على أن بعضاً من الأمور الظاهرة يدل على الأخلاق الباطنة، وقد اشتهر العرب بمعرفتها، وكذلك الحكماء إذ إن هذا القسم يعتبر من فروع الحكمة الطبيعية.

٢ ـ الفراسة الشرعية وهي معاينة المغيبات بالأنوار الربانية.

وطريقها: تزكية النفس عن الأخلاق الردية، وتصفية القلب من الصفات الذميمة حتى يرى بنور الله. وهذا القسم هو الذي جاء فيه حديث رسول الله ﷺ: **«اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله»**.

وقد اشتهر كثير من صحابة رسول الله ﷺ بها ومنهم عمر رضي الله عنه، فقد جاء في سند أحمد قوله ﷺ: **«إن في كل أمة محدّثين ومروّعين؛ فإن يكن في هذه الأمة أحد فإن عمر منهم»**، والمُرَوَّع: هو صاحب الفِراسة الصادقة التي تلقي في رُوْع صاحبها ما تهتدي إليه.

الفراشي والنومي:

هو أحد أنواع علوم القرآن وأفرد له السيوطي النوع الخامس في الإتقان.

ويقصد بالفراشي ما نزل على النبيّ ﷺ وهو بفراشه قبل أن يعتريه النوم، وقد نزل عليه في حالته تلك آية: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧]، وآية: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ [التوبة: ١١٨]، ويقصد بالنومي ما نزل عليه ﷺ أثناء إغفاءته التي كانت تعتريه أثناء نزول الوحي عليه، وقد فهم البعض أنها حالة نوم وليست كذلك، ومن أمثلته سورة الكوثر. وقد ذكر العلماء أن القرآن الكريم كله قد نزل في حالة اليقظة، وأوّلوا ما ورد مما يفيد غير ذلك بالتأويل السالف الذكر.

الفرح:

الفرح انفتاح القلب بما يلتذ به، وقيل: لذة القلب لنيل المشتهى، وقال الراغب: هو شرح الصدر بلذة عاجلة وأكثر ما يكون في اللذات البدنية.

الفرخ:

هو أحد المصطلحات العلمية التي تذكر في علم النبات ويقصد به ما يخرج من الزرع من إبط الأوراق فيكون زرعاً آخر.

وقد تحدث القرآن الكريم عنه حين وصف محمداً ﷺ وأصحابه وضرب لهم مثل في الإنجيل بقوله: ﴿ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَۗ﴾ [الفتح: ٢٩]، يقول الراغب: شطء الزرع فروخه وهو ما خرج منه وتفرغ في شاطئيه، أي: في جانبيه جاء في كتاب «آيات الله في الآفاق» ما نصه: إذا نبتت الحبة وظهر الزرع من نوع النباتات النجيلية كالبر والأرز وقصب السكر والشعير فإنه عندما ينمو يخرج الفرخ من إبط الأوراق لا من الحبة، ثم إن العلماء درسوا من أين يأتي الغذاء لهذا الشطء أو الفرخ فوجدوا أنه يأتيه من الزرع نفسه فهو الذي آزره وأمره بالغذاء ثم تتكون عقد تحت آباط هذه الأشجار لتستغلظ وتتقوى بها، وهذا ما تحدثت عنه الآية الكريمة.

الفرد:

هو عند المحدثين: الغريب، وقد مضى. (انظر: الغريب). ويرى بعضهم أنه أعم من الغريب إذ هو: ما تفرد به راويه بأي وجه من وجوه التفرد.

وهو بهذا يشمل أقساماً لا تدخل في الغريب وقسموه إلى قسمين:

أ ـ الفرد المطلق وهو ما تفرد به راويه من جميع الرواة فلم يروه أحد غيره، وهذا يطابق الغريب إسناداً ومتناً، ويدخل فيه أيضاً الشاذ والمنكر.

ب ـ الفرد النسبي، وهو ما يقع فيه التفرد بالنسبة إلى جهة خاصة أياً كانت تلك الجهة ويدخل فيه الغريب سنداً، لا متناً ويتناول أموراً أخرى منها تفرد الثقة عن الثقة، وتفرد أهل بلد أو قطر بحديث لا يرويه غيرهم ونحو ذلك.

الفرش:

يقابل الأصل أو الأصول عند القراء. (انظر: الأصل).

الفرض:

هو مرادف للواجب عند الجمهور وقد مضى تعريف الواجب. (انظر: أحكام القرآن).

وأما الأحناف، فإنهم يفرقون بينهما، فالواجب عندهم ما ثبت بدليل ظني، كصلاة الوتر، وصدقة الفطر. والفرض ما ثبت الطلب اللازم فيه بدليل قطعي.

والفرض قسمان: فرض عين وهو الذي يطالب به كل مكلف كالصلاة، وفرض كفاية وهو ما إذا قام به البعض سقط الإثم عن الباقين، وإلا أثم الجميع ومنه رد السلام، ومنه أيضاً تعلم العلوم النافعة للمجتمع، كالطب والهندسة والزراعة.

الفرع:

* الفرع خلاف الأصل، فإذا كان الأصل هو ما ينبني عليه غيره، فإن الفرع هو ما ينبني على غيره.

* وعند القراء: هو الفرش في مقابل الأصول. (انظر: الأصل).

* وعند الفقهاء والأصوليين: هو المَقيس في مقابل المَقيس عليه وهو الأصل (انظر: القياس)، والفروع عندهم هي الأحكام المستنبطة من القواعد الكلية في مقابل الأصل وهو القاعدة الكلية. (انظر: الأصل، القاعدة).

الفرقان:

الفرقان: اسم من أسماء القرآن، وقد ورد ذكره في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وفي مستهل سورة الفرقان فقد قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾﴾ [الفرقان: ١]، وسمي القرآن فرقاناً، لفرقه بين الحق والباطل في الاعتقاد والصدق والكذب في المقال، والصالح والطالح في الأعمال.

الفزع:

الفزع: انقباض يعتري الإنسان من الشيء المخيف، وهو من جنس الجزع، ولذا لا يقال: فزعت من الله بل يقال: خفت منه.

الفساد:

* الفساد هو خروج الشيء عن حد الاعتدال قليلاً كان الخروج عنه أو كثيراً، ويضاده الصلاح، ولذا فإنه يقابله في القرآن. قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

* وعند الأصوليين عدا الأحناف منهم: الفساد مرادف للبطلان،

فالمراد بهما: عدم طلب الفعل لغايته، لكونه قد فقد ركناً من أركانه، أو شرطاً من شروطه.

وأما الأحناف، فإنهم يميزون بينهما، فالباطل عندهم: ما لم يشرع بأصله ولا بوصفه. والفاسد: ما شرع بأصله دون وصفه. ومن أمثلة البطلان بيع الأجنة في بطون أمهاتها، فهو بيع باطل غير مشروع باعتبار أصله لفقدان ركن من أركانه وهو المعقود عليه، ولكونه غير مقدور على تسليم المبيع فيه ومن أمثلته أيضاً صوم الحائض وصلاتها، فإن صلاتها وصومها غير مشروعين، ويوجبان الإثم ومن أمثلة الفساد بيع الدرهم بالدرهمين، فإن بيع الدراهم مشروع باعتبار ذاته، لكنه غير مشروع باعتبار ما اشتمل عليه من الوصف وهو زيادة أحد العوضين من جنس واحد على الآخر، ومنه أيضاً صوم يوم النحر فالصوم باعتبار كونه صوماً مشروع، وغير مشروع باعتبار كونه يوم النحر.

الفسق:

يقال: فسق الرطب إذا خرج عن قشره.

وفي الشرع: هو الخروج على طاعة الله عزَّ وجلَّ. وهو يصدق على جميع الذنوب صغيرة كانت أو كبيرة، لكن جرى العرف على إطلاقه على كبائر الذنوب وعلى الإصرار على صغائرها وهو ما يأخذ حكم الكبائر.

والفسق بمعناه الأصلي أعم من الكفر، فكل كفر فسق، وليس كل فسق كفراً.

الفصاحة:

هي في اللغة: الظهور والبيان. يقال: أفصح فلان عما في نفسه إذا أظهره. والفصاحة صفة توصف بها اللفظة المغررة، والكلام، والمتكلم أيضاً، يقال: لفظة فصيحة، وكلام فصيح، ورجل فصيح. وفصاحة الكلمة خلوها من تنافر الحروف، والغرابة، ومخالفة القياس اللغوي.

وفصاحة الكلام خلوه من ضعف التأليف، وتنافر الكلمات مع فصاحتها. وكلمات القرآن وكلامه كله في قمة الفصاحة.

وأما الفصاحة في المتكلم، فهي ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح.

فصل الخطاب:

* هو عند العلماء قول: «أما بعد» والإتيان بها في الكلام يمهد للانتقال إلى كلام غير الذي كان ماضياً فيه، وهو قريب من «براعة التخلص» (انظرها)، غير أن العلماء لا يدرجون «أما بعد» في براعة التخلص بل يدرجونه في الاقتضاب. (انظره في: الانتقال).

وهو: الانتقال مما افتتح به الكلام إلى المقصود من غير مناسبة. وقد اعتاد الخطباء والكاتبون والمحاضرون من ذوي الاتجاه الديني أن يفتتحوا كلامهم في كل أمر ذي شأن بحمد الله والثناء عليه، ثم إذا أرادوا أن يخرجوا من هذا المقام إلى الفرض المسوق لأجله، فصلوا بينه، وبين الثناء على الله بهذا التركيب المذكور.

* ويطلق مصطلح «فصل الخطاب» على ما هو أعم من «أما بعد» إذ يعنى به: وصف المتكلم بكونه قادراً على التعبير عن كل ما يخطر بالبال، ويحضر في الخيال، بحيث لا يختلط شيء بشيء، وبحيث ينفصل كل مقام عن مقام. أفاده الفخر الرازي عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٠]، وقال بعده: وهذا معنى عام يتناول جميع الأقسام.

الفصل والوصل:

* هو من مصطلحات علماء القراءة وقد ذكره السيوطي في الإتقان حيث أفرد له النوع التاسع والعشرين وسماه: «الموصول لفظاً المفصول معنى»، قال: وهو أصل كبير في الوقف، (انظره). والابتداء وبه يحصل حل إشكالات، وكشف معضلات كثيرة. ومراده أن الآية القرآنية قد يظن أثناء

قراءتها أن في معناها خللاً ناتجاً عن الوصل بين جملها، أو قد يفهم منها أثناء القراءة معنى لا يكون مراداً نتيجة للوصل بين ألفاظها مع عدم التنبه إلى الفصل بين معانيها، وسأكتفي هنا بذكر مثال واحد، وأما المزيد، فسيأتي إن شاء الله عند الحديث عن الوقف والابتداء.

قال تعالى ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: ١٠١]، حيث إن ظاهر الآية يقتضي أن القصر مشروط بالخوف، وأنه لا قصر مع الأمن وينسب القول بذلك إلى جماعة من العلماء، لكن ذلك من الموصول المفصول، فإن قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ مفصول من جهة المعنى عن قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾، حيث إن لكل فقرة منهما سببَ نزول مختلف، مما يؤيد فصلهما معنى، ويؤكد عدم كون الخوف من الأعداء سبباً يبيح وحده قصر الصلاة وقد أوضح ذلك السيوطي في الإتقان نقلاً عن ابن جرير فليراجعا، وسأكتفي بهذه الإحالة هرباً من الإطالة.

* وعند البلاغيين: الوصل هو عطف بعض الجمل على بعض بحرف عطف والفصل هو ترك ذلك العطف.

وبلاغه الوصل لا تتحقق إلا بالواو العاطفة دون غيرها من حروف العطف، وأما الفصل، فإنه يأتي لإزالة اللبس في الكلام ويتحقق بإسقاط واو العطف، وذلك في مواضع أهمها:

أ ـ أن يكون بين الجملتين كمال الاتصال، أو اتحاد في المعنى، وذلك بأن تكون الجملة الثانية توكيداً للأولى، أو بياناً لها كقوله تعالى ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ ٱلشَّيْطَٰنُ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ...﴾ [طه: ١٢٠]، فجملة ﴿قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ...﴾ بيان لما وسوس به الشيطان، ومنه أيضاً أن تكون الجملة الثانية بدلاً من الأولى كما في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلَّذِىٓ أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمَدَّكُم بِأَنْعَٰمٍ وَبَنِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [الشعراء: ١٣٢، ١٣٣].

ب ـ أن يكون بين الجملتين كمال الانقطاع، أي: تباين تام، وذلك بألا تكون بينهما أي مناسبة معنوية يصح معها ربطهما بالعطف، أو بأن

يختلفا في الخبرية والإنشائية كقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩].

ج ـ أن يكون بين الجملتين شبه كمال الاتصال، وذلك بأن تكون الجملة الثانية جواباً عن سؤال يفهم من الأولى نحو: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

هذه أهم مواضع الفصل، والوصل يكون فيما سواها بأن تتفق الجملتان في الخبرية والإنشائية، وبأن تكون بينهما مناسبة، أي: علاقة يصح معها ربطهما بالعطف؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾ [الانفطار: ١٣، ١٤].

فضائل القرآن:

أحد أنواع علوم القرآن، أفرد له السيوطي النوع الثاني والسبعين وقال فيه: أفرده بالتصنيف أبو بكر ابن أبي شيبة والنسائي، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وابن الضريس وآخرون، وقد صح فيه أحاديث باعتبار الجملة وفي بعض السور على التعيين، ووضع في فضائل القرآن أحاديث كثيرة قال السيوطي: ولذلك صنفت كتاباً سميته: حمائل الزهر في فضائل السور حررت فيه ما ليس بموضوع. . . إلخ كلامه.

أقول: وأحاديث الفضائل هذه مبثوثة في كتب السنة والتفسير وغيرها وإنها تحتاج إلى كثير من التمحيص، لأن هذا الموضوع كان مجالاً خصباً للوضاعين، حتى الزهاد منهم فقد قيل لأبي عصمة نوح ابن أبي مريم: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي محمد بن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة. اهـ. ولست أزعم بأن كل أحاديث الفضائل كذلك ـ حاشا لله ـ ولكني أنبه إلى أن في هذا المجال جملة ليست بالقليلة لا ترق إلى درجة القبول أحياناً وتنحدر إلى درك الوضع والكذب أحياناً أخرى فينبغي الاحتراس والحذر منها والكشف عن حالها.

الفضل:

ربا الفضل قسيم لربا النسيئة وكلاهما قسما الربا، وسيأتي الحديث عنهما. (انظر: النسيئة).

الفضلة:

مضى ذكرها. (انظر: العمدة).

الفطرة:

* الفطرة هي الجبلة السليمة والطبع المتهيىء لقبول الدين الحق وهو التوحيد والطاعة، قال تعالى ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، وفي صحيح البخاري: «**كل مولود يولد على الفطرة**»، أي: على قبول الدين بما هيأه الله له من فطرة سليمة، «**فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه**»، وقيل: المقصود بالفطرة في الآية والحديث الإسلام نفسه، والأول أرجح وأوجه لأن الله تعالى لو فطرهم على الإسلام لما تحولوا عنه، كما أن الوليد ليس محلاً للتكليف ولا للتمييز، فهو لا يعقل شيئاً فكيف ينسب إليه كفر أو إيمان ومدار ذلك على الاعتقاد.

* ويصف بالفطري كل ما هو طبيعي في الإنسان غير مكتسب وعلى ذلك فهو مرادف للطبعي. (انظر: الطبع). وقد ذكر كثير من الفلاسفة منهم أفلاطون وديكارت: أن الذهن البشري كان متطبعاً بعدد من المبادىء، ولهذا يحكم على الأمور بموروثه الفطري وأنكر التجريبيون ذلك لأن مظاهر الإنسان عندهم ترجع إلى الاختيار والتجربة.

الفطنة:

الفطنة: ذكاء القلب، وقيل: سرعة هجوم النفس على حقائق معاني ما تورده الحواس عليها.

الفعل:

* الفعل هو التأثير من جهة مؤثر، وهو عام يشمل ما كان بإجادة أو

غير إجادة، وما كان بعلم وما كان بغير علم، وبقصد أو بغير قصد، ويشمل أيضاً ما يقع من الإنسان أو غيره، ويطلق أيضاً على ما كان خيراً وما كان شراً.

والفعل مرادف للعمل، وقيل: الفعل أعم من العمل. والفعل أعم أيضاً من الصنع إذ الصنع إجادة الفعل، فكل صنع فعل، وليس كل فعل صنعاً ثم إن الصنع لا ينسب إلى الحيوانات والجمادات كما ينسب إليها الفعل

* والفعل مصطلح نحوي، ويعني: ما دل على معنى في نفسه مقترن بزمان فهو أقسام ثلاثة: «ماض، ومضارع، وأمر».

الفقر:

هو فقد ما يحتاج إليه، وأما فقد ما لا يحتاج إليه، فلا يسمى فقراً كما ذكره الجرجاني، والغنى ضده، وقد ذكرت أقوال عديدة في حد الغنى والفقر والصحيح في ذلك أنه يرجع إلى عرف كل بلد.

واختلف في الفقير والمسكين أيهما أكثر حاجة من الآخر فقيل بهذا وقيل بذاك، وجعلهما البعض بمعنى واحد، ولا شك أن الحاجة تجمعها معاً بقطع النظر عن الأحوج منهما. (انظر: الفقير، وانظر: المسكين)، ولذلك كانا معاً من مصارف الزكاة قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠]، ومن ثم فإن حد الفقير عند الفقهاء أنه من لا يملك نصاب الزكاة.

الفِقْرة:

هي في اللغة: اسم لكل حَلْي يصاغ على هيئة فقرة الظهر، ثم استعير لأجود بيت في القصيدة، ثم استعير في النثر أيضاً لكل جملة مختارة من الكلام، تشبيهاً لها بأجود بيت في القصيدة والفقرة أعم من القرينة، لأنها مماثلة لقرينتها بحرف الرَّوِيّ ـ أي: مسجوعة ـ وغير مماثلة، والقرينة لا تكون إلا مماثلة. (انظر: القرينة).

الفقه:

هو أحد العلوم التي يجب على المفسر أن يكون واقفاً عليها، وهو في اللغة: الفهم.

وفي الاصطلاح: هو علم باحث عن الأحكام الشرعية الفرعية العملية من حيث استنباطها من الأدلة التفصيلية، وهو علم مستمد من الكتاب والسنَّة وسائر العلوم الشرعية والعربية.

وفائدته: حصول العمل به على الوجه المشروع. ويقال له: علم الفروع أيضاً، وقد صار هذا العلم محلاً للاجتهاد بسبب ما يظهر من أمور لم تعالجها نصوص الكتاب والسنَّة، وحتى ما تعالجه نصوصهما فإنه يحتاج في كثير من أحواله إلى اجتهاد أيضاً فيما هو قطعي الثبوت ظني الدلالة. (انظر: الدليل القطعي)، و(انظر: أحكام القرآن).

الفقير:

قال الأحناف: الفقير هو الذي يملك أقل من النصاب، أو يملك نصاباً غير تام يستغرق حاجته.

وقال المالكية: الفقير هو من يملك من المال أقل من كفايته في العام.

وقال الشافعية: الفقير هو من لا مال له أصلاً، ولا كسب من حلال أو له مال أو كسب من حلال لا يكفيه.

وقال الحنابلة: الفقير هو من لم يجد شيئاً أو لم يجد نصف كفايته.

الفكّ والسبك:

عرّف صاحب الفوائد المشوق الفكّ بقوله: هو أن يفصل المصراع الأول من المصراع الثاني، أو الفقرة الأولى من الفقرة الثانية، أو الجملة الأولى من الجملة الثانية ولا تتعلق الثانية بشيء من معنى الأولى. ثم أضاف: وهذا النوع منه في القرآن كثير، فإنه يأتي بجملة إثر جملة ليس لها تعلّق بالتي قبلها والنحاة يسمون ذلك الجمل المعترضة. (انظر: الاعتراضية).

* وأما السبك؛ فهو أن تتعلق كلمات البيت أو الرسالة أو الخطبة بعضها ببعض من أوله إلى آخره، ولهذا قيل: خير الكلام المسبوك المحبوك الذي يأخذ بعضه برقاب بعض والقرآن الكريم كله كذلك. (انظر: المناسبة).

الفكر:

* الفكر هو الاسم من التفكر بمعنى التأمل.

وقد نقل الراغب عن بعض الأدباء أن الفكر مقلوب عن الفَرْك، لكن يستعمل الفكر في المعاني وهو فَرْك الأمور وبحثها طلباً للوصول إلى حقيقتها. اهـ.

وقد اختلف في تعريفه على أقوال منها ما ذكره ابن الكمال: وهو أن الفكر ترتيب أمور معلومة لتؤدي إلى مجهول. وقال الأكمل: الفكر حركة النفس من المطالب إلى الأوائل والرجوع منها إليها. وقال العكبري: الفكر جولان الخاطر في النفس. وقال الراغب: الفكر قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتفكر جريان تلك القوة بحسب نظر العقل وذلك للإنسان لا للحيوان ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب. اهـ.

فالفكر إذن هو نظرة عميقة توصل صاحبها إلى رأي عميق يختلف عن آراء الآخرين وهو يطلق على ما يرادف النظر على المشهور. (انظر: النظر). ويطلق على ما يقابل الحدْس. (انظر: الحدْس).

* والفكرة قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم. وقيل: هي الخاطرة التي تطرأ على الإنسان والتصور الذهني لمعالجة قضية منبعثة من العالم الخارجي وأساسها العقل المحكم.

الفلاح:

الفلاح الظفر وإدراك البغية وذلك ضربان دنيوي وأخروي، فالدنيوي الظفر بالسعادة التي تطيب بها حياتها، والأخروي على أربعة أشياء: بقاء بلا فناء، وعز بلا ذل، وغنى بلا فقر، وعلم بلا جهل.

الفلسفة:

كلمة يونانية الأصل مركبة من كلمتين هما: «فيلو» بمعنى: الإيثار أو المحبة، و«سوفيا»: وهي الحكمة، ولذلك فإنها تعني: محبة الحكمة. ثم تطور هذا المصطلح وصار يطلق على الحكمة نفسها، ولذا أطلق على الفيلسوف لفظ: «حكيم»، لكن ما الحكمة في نظر الفلاسفة، أهي السنَّة كما نعرفها نحن المسلمين أو إتقان العمل؟

والجواب: لا، فالحكمة في نظر الفلاسفة هي النظر العقلي المتحرر من كل قيد وسلطة تفرض عليه من الخارج، ولو كانت سلطة الدين، فالفلسفة لا تؤمن بالمسلمات مهما كان مصدرها، ولذلك فهي لا تجعل الإيمان سنداً لما يوصف بأنه حق في نظرها، ضرورة عدم اقتناعها بالثوابت والمسلمات فهي تقوم بتحليل كل ذلك ثم تقرر هي ما الذي تقبله وما الذي ترفضه ولو خالفت هذه النتيجة قواعد الدين أو فروعه.

وقد سمعت مرة أحد الفلاسفة المعاصرين المتهمين في دينهم يقول مفتخراً: إذا كان الناس يسألون: أين الحقيقة؟ فنحن دائماً نسأل: ما الحقيقة؟

ورغم ذلك قد أقحم البعض في التفسير كلامهم. (انظر: تفسير الفلاسفة).

الفهم:

الفهم تصور المعنى من لفظ المخاطب، وقال الراغب: هيئة للنفس بها يتحقق معاني ما يحسُن.

فواتح السور:

(انظر: افتتاح السور).

الفيء:

هو في اللغة: الرجوع، وقيل: الرجوع إلى حالة محمودة.

وشرعاً: هو ما أفاء الله به على المسلمين من أموال من خالف دينه بلا قتال، ولا إيجاف خيل ولا ركاب.

وهذا ملك لجميع المسلمين يصرف في مصالحهم، وفي المرافق العامة ولا يخمس كما هو الحال في الغنيمة (انظرها)، وعلى ذلك فإن ما يؤخذ بقتال يسمى غنيمة، وما أخذ بلا قتال يسمى فيئاً.

الفيض الأقدس:

مصطلح صوفي وهو عندهم عبارة عن التجلي الذاتي الموجب لوجود الأشياء واستعداداتها في الحضرة العلمية ثم العينية في ضوء ما روي: «كنت كنزاً مخفياً فأحببت أن أعرف فخلقت الخلق فبي عرفوني».

قال الآلوسي في تفسير قوله تعالى: ﴿مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾، أي: من أجل فقركم من الفيض الأقدس.

الفيض المقدس:

مصطلح صوفي أيضاً يعنى به: التجليات الأسمائية الموجبة لظهور ما يقتضيه استعداد تلك الأعيان في الخارج.

فالفيض المقدس مترتب على الفيض الأقدس؛ فبالأول: يحصل الأعيان الثابتة واستعداداتها الأصلية في العلم، وبالثاني: تحصل تلك الأعيان في الخارج مع لوازمها وتوابعها.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾؛ قال حقي: وفي التأويلات النجمية، أي: من نطفة قوة القابلية الممتشجة المختلطة بنطفة قوة الفاعلية، أي: خلقناه من نطفة الفيض الأقدس المتعلق بالفاعل، ونطفة الفيض المقدس المتعلق بالقابل.

فالفيض الأقدس الذاتي بمنزلة ماء الرجل، والفيض المقدس اللاسمائي بمنزلة ماء المرأة.

(باب القاف)

تخرج القاف من أول مخارج الفم من جهة الحلق، من أقصى اللسان، وما فوقه من الحنك الأعلى، وهي مجهورة شديدة مستعلية مقلقلة منفتحة، وهي قريبة من مخرج الكاف.

القارئ:

هو اسم فاعل من: قرأ، والمراد به في اصطلاح علماء القراءة: الإمام الذي تنسب إليه قراءة، كابن عامر، وأبي عمرو، وعاصم، ونافع، وسائر من تنسب إليهم قراءات.

* القارىء المبتدئ هو من أفرد إلى ثلاث روايات. والمتوسط: إلى أربع، أو خمس. والمنتهي هو: من عرف من القراءات أكثرها وأشهرها.

* القراء السبعة: هم أصحاب القراءات السبع. (انظر: البدور السبعة).

* القراء العشرة: هم السبعة المشار إليهم وينضم إليهم ثلاثة؛ هم: أبو جعفر يزيد بن القعقاع، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي، وأبو محمد خلف بن هشام الأسدي.

* القراء الأربعة عشر: هم العشرة المذكورون وينضم إليهم: أبو سعيد الحسن البصري، وأبو عبدالله بن عبدالرحمٰن بن محيصن، وأبو محمد يحيى اليزيدي، وأبو محمد سليمان بن مهران الأعمش.

القاعدة:

هي في اللغة: الأصل والأساس الذي يبنى عليه غيره ويعتمد، وكل قاعدة هي أصل للتي فوقها ويستوي في هذا الأمور الحسية والمعنوية ومن الحسي قاعدة البيت إذ هي أساسه، قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، ومن المعنوي قاعدة الباب إذ هي أساسه وأصله الذي تبنى عليه مسائله.

واصطلاحاً: هي حكم كلي يتعرف به على أحكام جزئياته.

وقد يقال: هي حكم كلي مستنبط من مجموع الأحكام الجزئية التي ينطبق عليها. وهي عند الأصوليين والفقهاء مرادفة للأصل (انظر: الأصل)، وعن الفرق بين القاعدة والضابط (انظر: الضابط).

القاموس:

معجم مليء بالكلمات ومعانيها التي تدل عليها مرتبة هذه الكلمات ترتيباً معجمياً والقواميس أنواع:

أ ـ قاموس لغوي يضم الكلمات المستعملة في لغة العرب ويقوم بشرحها وبيان معانيها في ضوء اللغة العربية ومثل هذا يفيد في شرح مفردات القرآن ويمثل لذلك بالقاموس المحيط للفيروزآبادي، ولسان العرب لابن منظور وغيرهما. (انظر: غريب القرآن).

ب ـ قاموس تخصصي يضم قائمة معينة من الكلمات المصطلح عليها في فن من الفنون مثل القواميس الطبية، والعلمية وفي مجالنا تفيد هذه القواميس في معرفة المصطلحات المستخدمة في التفسير العلمي، ويعتبر معجمنا هذا معجماً تخصصياً.

ج ـ قاموس ترجمة وهو يضم قائمة من الكلمات العربية مع ما يقابلها في اللغات الأجنبية ومثل هذه القواميس يفيدنا في مجال ترجمة تفسير القرآن الكريم أو ترجمة معانيه.

القانون:

* القانون هو أمر كلي منطبق على جميع جزئياته التي يتعرف أحكامها منه كقول النحاة مثلاً: المبتدأ مرفوع، والحال منصوب ونحو ذلك.

* وحديثاً يراد بالقانون مجموعة القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعية، والتي يجبر الأفراد على احترامها بوساطة السلطة العامة، ويطلق لفظ القانون على ما هو من وضع الإنسان في مقابل الشريعة التي هي إلٰهية المصدر ويتجوَّز البعض فيطلق على القانون وصف «شريعة» أو «تشريع» وهو تجُوُّز غير مقبول لأنه يؤدي إلى اللبس بين ما هو إلٰهي المصدر وما هو بشري.

قانون الجاذبية:

* هو ذلك الذي اكتشفه «إسحاق نيوتن» وينص على أن جميع الأجسام يجذب بعضها بعضاً جذباً متبادلاً، وقوة الجذب بين جسمين تتناسب تناسباً طردياً مع حاصل ضرب الكتلتين، وعكسياً مع مربع المسافة بين مركزيهما.

* تشير الظواهر التي توصل إليها العلماء أن الجاذبية قد جعلها الله سبباً لتنظيم الحركة في الكون بين الكواكب والنجوم وسائر ما في هذا الكون العجيب، وإلى هذا القانون يشيرون إلى أنه المراد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَاۚ﴾ [فاطر: ٤١]، فكل فلك يدور في محله بميزان دقيق وفي مدارات فلكية طبقاً لقانون الجاذبية قال تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلۡمِيزَانَ ٧﴾ [الرحمٰن: ٧].

* والجاذبية الأرضية يعنى بها قوة جذب الأرض للأجسام.

والحاصل: أن سر الجاذبية قانون عام وصفه الله تعالى، لتنظيم حركة الكون كي لا يختل، فالجاذبية قوة خفية تربط ما بين الأجرام السماوية وتحفظها في مداراتها وتنظم حركاتها. وكذا تحفظ الأرض ما عليها فلا ينفلت منها بسر هذا الناموس أو القانون، وستأتي الإشارة إلى ذلك. (انظر: كروية الأرض).

قانون النسبية في القرآن الكريم:

يقول آينشتاين: في نظريته النسبية: «ليس لنا أن نتحدث عن الزمان دون المكان، ولا عن المكان دون الزمان، وما دام كل شيء يتحرك فلا بد أن يحمل زمنه، وكلما تحرك الشيء أسرع فإن زمنه سينكمش بالنسبة لما حوله من أزمنة مرتبطة بحركات أخرى أبطأ منه»، وقد توصل آينشتاين إلى أن الزمن ليس حقيقة مطلقة، وأنه يمضي بمعدلات مختلفة بالنسبة لمختلف الراصدين ويتوقف ذلك على السرعة النسبية لكل راصد.

وقد عالج القرآن الكريم موضوع النسبية من خلال بعض الآيات القرآنية التي عالجت العلاقة بين الزمان والمكان كما في قوله تعالى: ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴿٢٥﴾ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [الكهف: ٢٥، ٢٦].

يقول الأستاذ محمد مرسي في مقال له بمجلة «الجندي المسلم»: واللفتة القرآنية المعجزة في قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ بعد التصريح المباشر بأنهم لبثوا ٣٠٠ سنة وازدادوا تسعاً.

وقد سبق القرآن كل علوم الفلك حينما قدر الفترة التي لبثها أهل الكهف بثلاثمائة سنة، والتي تعدل في الوقت نفسه ٣٠٩ أعوام... بمعنى أن كل ٣٠٠ سنة شمسية = ٣٠٠ × ٢٥,٣٦٥ = ١٠٩٥٧٥ يوماً. ٣٠٠ عام قمري = ٣٠٠ × ٣٧,٣٥٤ = ١٠٦٣١١ يوماً. الفرق بين التقويمين = ١٠٩٥٧٥ - ١٠٦٣١١ = ٣٢٦٤ يوماً = ٩ سنوات. إذاً النسبة بين التقويم الميلادي الشمسي، والتقويم القمري الهجري لعدد السنين في النظام الاقتراني معروفة علمياً وقرآنياً بأن ٣٠٠ عام قمري يقابلها ٢٩١ سنة ميلادية بفرق ٩ سنوات.

فإذا ما تعددت أماكن الحساب نجد أن ٣٠٠ عاماً (١٠٩٥٧٥) تعادل على عطارد = ١٠٩٥٧٥ ٨٨ (سنة عطارد ٨٨ يوماً أرضياً) ١٢٤٥ سنة.

وعلى الزهرة = ١٠٩٥٧٥ ٢٤٣ = ٤٥١ سنة.

وعلى المريخ = ١٠٩٥٧٥ ٦٨٧ = ٥٩,٥ سنة.

وهكذا يظل الزمن نسبياً، أما القيمة الحقيقية فلا توجد إلا عند من أحاط بالزمان والمكان وهو الله سبحانه وتعالى، وصدق الله حيث يقول: ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟ لَهُۥ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٢٦].

القبح:

مضى. (انظر: الحسن).

القَدَر:

هو في اللغة: الطاقة والمقدار.

واصطلاحاً: تفصيل حكم القضاء وتخصيص إيجاد الأشياء في أزمان وأمكنة وعلى أشكال معينة فهو وجود الكائنات على حسب أحكام القضاء، فالقضاء والقدر إذن مرتبطان، وكلاهما يجب الرضا به، لأن القضاء حكم الله والقدر فعله.

القَدَرية:

فرقة كلامية قالت بحرية الإدارة، وقدرة الإنسان على أعماله، ردَّدوا هذا في الشام والعراق، وعلى رأس هذه الفرقة معبد الجهني وغيلان الدمشقي، وقد تأثرت المعتزلة بهذا الفكر واعتنقته حتى سموا أيضاً بالقَدَرية، أي: نفاة القدر وضد القدرية الجبرية، وهم أتباع الجهم بن صفوان الذين يقال لهم: الجهمية أيضاً، ومذهبهم أن العباد مجبورون على أعمالهم ولا اختيار لهم فيها كالريشة المعلقة في الهواء تقلبها الرياح كيف شاءت. ولئن كان هذا الفكر قد ظهر على يد الجهم بن صفوان، فإنه لم يكن أول من نادى به، حيث إنه قد أخذه عن الجعد بن درهم وهو عن بيان بن سمعة اليهودي.

القديانية:

نشأت القديانية كحركة مناهضة للجهاد الإسلامي بدعم من الاستعمار الإنجليزي وتخطيط منه وذلك في القارة الهندية على يد مرزا غلام أحمد القدياني (١٨٣٩ ـ ١٩٠٨) المولود في «قديان» مركز «بنجاب» بالهند، وقد استعمله الإنجليز ليكون أداة معاونة لهم في قمع الأسلوب الجهادي الذي يتبعه المسلمون في مناهضة الاستعمار، فجاء لينادي بتحريم الجهاد، ويدعي أن الوحي يتنزل عليه ويلهمه بآيات كالتي في القرآن، وأن له كتاباً كالقرآن اسمه: «الكتاب المبين»، وأن قديان كالمدينة المنورة ومكة المكرمة وهي قبلتهم ويرى القديانية أن مسجدهم كالمسجد الحرام وأنه المقصود في قوله سبحانه: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]، فمسجدهم هو المسجد الأقصى المذكور.

وللقديانية تأويلات للقرآن الكريم لكنها كثيرة فاسدة قصدوا بها تأييد أفكارهم، وصدّ كل من يعارضها ومنها ما ذكرت من تأويلهم من أن المسجد الأقصى هو مسجد قديان.

القذف:

هو في اللغة: الرمي عن بعد ثم استعير للشتم والعيب.

وشرعاً: هو الرمي بالزنا أو اللواط.

وهو أحد الحدود الشرعية قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤].

القرآن الكريم:

القرآن مصدر قرأ، كالرُجحان والشكران، يقال: قرأ يقرأ قراءة وقرآناً، وأصل القراءة: ضم الحروف بعضها إلى بعض وكذا الكلمات في الترتيل، والقرآن كالقراءة من جهة المعنى ومن جهة كونه مصدراً لقرأ، قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾ [القيامة: ١٧، ١٨]، أي:

قراءته. وعليه؛ فإن لفظ القرآن قد نقل من معناه المصدري ليكون علماً واسماً للكلام المعجز والمنزل على محمد ﷺ من باب إطلاق المصدر على مفعوله إذ هو بمعنى المقروء.

هذا هو أرجح الآراء في معنى القرآن وأصل اشتقاقه من جهة اللغة.

وأما في الاصطلاح: فقد انتزع العلماء بعض خصائصه ومقاصده الكبرى ليُعرِّفوه به فقالوا فيه: هو كلام الله المعجز المنزل على محمد ﷺ، المكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، المتعبد بتلاوته، المتحدي بأقصر سورة منه، المفتتح بسورة الفاتحة، المختتم بسورة الناس.

* والقرآن الكريم بهذه الخصائص يختلف عن كل من الحديث القدسي، والحديث النبوي (انظر كلاًّ منهما) لأنه متعبد بتلاوته دونهما، ولأنه منقول كله بالتواتر دونهما، ولأنه جميعه منزل بلفظه ومعناه من عند الله دونهما.

* للقرآن الكريم أسماء عديدة عدا اسمه العلَم وهو القرآن وقد تناولها السيوطي في النوع السابع عشر من الإتقان وذكرنا هنا في معجمنا هذا بعضاً منها. (انظر: أسماء القرآن وأوصافه).

* تفرد القرآن الكريم من بين الكتب السماوية بنزوله منجماً. (انظر: تنجيم القرآن).

* وكان أول ما نزل باتفاق مستهل سورة العلق، ودار خلاف حول آخر ما نزل. (انظر: آخر ما نزل من القرآن وأول ما نزل).

* وكان ابتداء نزوله في شهر رمضان حيث نزل ملك الوحي جبريل على النبيّ ﷺ وهو في غار حراء بمستهل سورة العلق. (انظر: كيفية إنزال القرآن الكريم، نزول القرآن).

* يعتبر نزول القرآن على قلب النبيّ ﷺ آخر مرحلة من مراحل إنزاله وقد سبقتها مرحلتان أخريان. (انظر: كيفية إنزال القرآن الكريم).

القراء الأربعة عشر:

(انظر: القارئ).

القراء السبعة:

انظر: البدور السبعة.

القراء العشرة:

انظر: القارئ.

القراءات الأربع عشرة:

هي مجموع القراءات المنسوبة إلى القراء الأربعة عشر، وقد جمع الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد الدمياطي البنا (ت سنة ١١١٧هـ)، هذه القراءات في كتابه «إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر» وفي بيان حكمها. (انظر: القراءة).

القراءات السبع:

هي المنسوبة إلى القراء السبعة، وكان أول من جمع قراءاتهم هو ابن مجاهد، وذكرها أيضاً الشاطبي.

* وقد وهم البعض فظنها الأحرف السبعة، بسبب الاتفاق في العدد والمواقع أنها غيرها. وقد سبق بيان ذلك. (انظر: الأحرف السبعة).

* والقراءات السبع متواترة كما ذكر العلماء. (انظر: القراءة).

القراءات العشر:

هي القراءات المنسوبة إلى القراء العشرة وهو السبعة والثلاثة تتمة العشرة (انظر: القارئ)، وقد رجح العلماء أن القراءات الثلاث بعد السبع هي متواترة أيضاً. (انظر: القراءة).

القراءة:

القراءة مذهب من مذاهب النطق بالقرآن، يذهب إليه إمام من الأئمة مخلفاً به غيره، سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف، أو في نطق هيئاتها.

* وعلم القراءة هو: علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية وطريقة أدائها اتفاقاً واختلافاً، مع عزو كل وجه لناقله. أو يقال: هو علم يعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى واختلافهم في الحذف والإثبات، والتحريك والتسكين، والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال وغيره من حيث السماع.

وهو علم مستمد من السنَّة والإجماع، وفائدته: صيانة القراءات القرآنية عن التحريف والتغيير مع ثمرات كثيرة، ولم تزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارىء معنى لا يوجد في قراءة الآخر، والقراءة حجة الفقهاء في الاستنباط، ومحجتهم في الاهتداء مع ما فيه من التسهيل على الأمة.

* أقسام القراءات: تنقسم القراءات باعتبار درجاتها إلى ما يلي:

أ ـ المتواتر: وهو أعلى الدرجات وقد أشير إليه سابقاً. (انظر: التواتر).

ب ـ المشهور: وهو ما صح سنده بأن رواه العدل الضابط عن مثله، ووافق العربية ولو بوجه، ووافق الرسم العثماني، واشتهر عند القراء فلم يعدوه من الغلط ولا من الشذوذ إلا أنه لم يبلغ درجة المتواتر ومثاله ما اختلف الطرق في نقله عن السبعة، فرواه بعض الرواة عنهم دون بعض. وهذا النوع والذي قبله يقرأ بهما مع وجوب اعتقادهما ولا يجوز إنكار شيء منهما، وأما الأنواع التالية فلا يقرأ بها لعدم ثبوت قرآنيتها.

ج ـ الآحاد: وقد سبقت الإشارة إليه. (انظر: الآحاد).

د ـ الشاذ: وقد سبقت الإشارة إليه. (انظر: الشاذ).

هـ ـ الموضوع: وهو ما نسب إلى قائله من غير أصل، مثل القراءات التي جمعها محمد بن جعفر الخزاعي، ونسبها إلى أبي حنيفة.

و ـ ما يشبه المدرج من أنواع الحديث. وقد مضى. (انظر: الإدراج).

* حكم القراءات الأربع عشرة:

أجمع العلماء على أن القراءات السبع منها متواترة. ولذا يجب الأخذ بها ولا يجوز إنكار شيء منها ولا رده لمخالفته قاعدة نحوية كما فعل بعض النحويين الذين أبعدوا النجمة، ورد عليهم العلماء ردوداً مفحمة. (انظر: اللحن).

وأما بالنسبة للثلاث تتمة العشر فقد ذكر العلماء أنها متواترة على الرأي الأصح، قال البنا في إتحاف فضلاء البشر وهو الأصح: بل الصحيح المختار وهو الذي تلقيناه عن عامة شيوخنا وأخذنا به عنهم ثم قال: وأخذنا عنهم أن الأربعة ـ ابن محيص، ويزيدي والحسن والأعمش ـ قراءتهم شاذة اتفاقاً. ويرى بعض العلماء أن العبرة في توافر ضوابط القبول أو عدم توافرها وليس بأي اعتبار آخر.

* ضوابط القراءة المقبولة:

كان السبب في أخذ هذه القراءات عن الأئمة المشهورين هو اختلاف الناس حول هذه القراءات وما يقرأ به منها وما لا يقرأ به، وما يحتمله رسم المصحف منها وما لا يحتمله وغير ذلك، فلما تفرق هؤلاء الأئمة في البلاد وخلفهم أمم ثم أمم وعسر ضبط القراءات وضع العلماء لذلك ضوابط وموازين ثلاثة لقبول القراءة وهي:

أ ـ صحة السند.

ب ـ موافقة اللغة العربية ولو بوجه سواء كان فصيحاً أو أفصح.

ج ـ موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.

* ادّعى قوم أن في بعض القراءات المتواترة لحناً وردوا هذه القراءات بناءً على ذلك أو ضعّفوها، وقد قمنا هنا بتفنيد رأيهم. (انظر: اللحن).

فوائد اختلاف القراءات:

مسألة اختلاف القراءات وتعددها، كانت ولا زالت محل اهتمام العلماء، ومن اهتمامهم بها بحثهم عن الحكم والفوائد المترتبة عليها، وهي عديدة نذكر الآن بعضاً منها، فأقول ـ وبالله التوفيق ـ: إن من الحكم المترتبة على اختلاف القراءات ما يلي:

١ ـ التيسير على الأمة الإسلامية، ونخص منها الأمة العربية التي شوفهت بالقرآن، فقد نزل القرآن الكريم باللسان العربي، والعرب يومئذٍ قبائل كثيرة، مختلفة اللهجات، فراعى القرآن الكريم ذلك، فيما تختلف فيه لهجات هذه القبائل، فأنزل فيه ـ أي: بين قراءاته ـ ما يواكب هذه القبائل ـ على تعددها ـ دفعاً للمشقة عنهم، وبذلاً لليسر والتهوين عليهم.

٢ ـ الجمع بين حكمين مختلفين مثل قوله تعالى: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾، حيث قرئ: ﴿يَطْهُرْنَ﴾ بتخفيف الطاء وتشديدها، ومجموع القراءتين يفيد أن الحائض، لا يجوز أن يقربها زوجها إلا إذا طهرت بأمرين:

أ ـ انقطاع الدم.

ب ـ الاغتسال.

٣ ـ الدلالة على حكمين شرعيين في حالين مختلفين، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ حيث قرئ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب عطفاً على ﴿وُجُوهَكُمْ﴾ وهي تقتضي غسل الأرجل، لعطفها على مغسول وهي الوجوه. وقرئ: ﴿وَأَرْجُلِكُم﴾ بالجر عطفاً على ﴿رُءُوسِكُمْ﴾ وهذه القراءة تقتضي مسح الأرجل، لعطفها على ممسوح وهو الرؤوس. وفي ذلك إقرار لحكم المسح على الخفين.

٤ ـ دفع توهم ما ليس مراداً: ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ حيث قرئ: ﴿فامضوا إلى ذكر الله﴾، وفي ذلك دفع لتوهم وجوب السرعة في المشي إلى صلاة الجمعة المفهوم من القراءة الأولى، حيث بينت القراءة الثانية أن المراد مجرد الذهاب.

٥ ـ إظهار كمال الإعجاز بغاية الإيجاز، حيث إن كل قراءة مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية، وذلك من دلائل الإعجاز في القرآن الكريم، حيث دلت كل قراءة على ما تدل عليه آية مستقلة.

اتصال سند هذه القراءات علامة على اتصال الأمة بالسند الإلٰهي، فإن قراءة اللفظ الواحد بقراءات مختلفة، مع اتحاد خطه وخلوه من النقط والشكل، إنما يتوقف على السماع والتلقي والرواية، بل بعد نقط المصحف وشكله؛ لأن الألفاظ إنما نقطت وشكلت في المصحف على وجه واحد فقط، وباقي الأوجه متوقف على السند والرواية إلى يومنا هذا. وفي ذلك منقبة عظيمة لهذه الأمة المحمدية بسبب إسنادها كتاب ربها، واتصال هذا السند بالسند الإلٰهي، فكان ذلك تخصيصاً بالفضل لهذه الأمة.

٦ ـ في تعدد القراءات تعظيم لأجر الأمة في حفظها والعناية بجمعها ونقلها بأمانة إلى غيرهم، ونقلها بضبطها مع كمال العناية بهذا الضبط إلى الحد الذي حاز الإعجاب.

القراءة التفسيرية:

القراءة التفسيرية: هي ما نقل عن السلف على أنه قراءة وقد خالف رسم المصحف وكان أشبه بوجه في تفسير الآية.

وما صح سنده منها ربما كان من الأحرف السبعة التي لم يحتملها رسم المصحف.

ثم هذا النوع ـ أي: القراءة التفسيرية ـ منه:

١ ـ ما صح فيه النقل كرواية البخاري عن ابن عباس: ﴿**ليس عليكم**

جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج﴾ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ.

قال ابن حجر في فتح الباري: وَقِرَاءَة إِبْن عَبَّاس: ﴿فِي مَوَاسِمِ الْحَجّ﴾ مَعْدُودَةٌ مِنَ الشَّاذِّ الَّذِي صَحَّ إِسْنَادُهُ وَهُوَ حُجَّةٌ وَلَيْسَ بِقُرْآنٍ.

وقال في موضع آخر: هَذَا مِنَ الْقِرَاءَة الشَّاذَّة وَحُكْمهَا عِنْد الأَئِمَّة حُكْم التَّفْسِير.

ولعل هذا راجع إلى ذلك القسم الذي ذكره ابن الجزري في النشر عن مكي وقال عنه: هو ما صح نقله عن الآحاد وصح وجهه في العربية وخالف لفظه خط المصحف.

ثم قال عن حكمه: فهذا يقبل ولا يقرأ به لعلتين:

إحداهما: أنه لم يؤخذ بإجماع إنما أخذ بأخبار الآحاد ولا يثبت قرآن يقرأ به بخبر الواحد.

والعلة الثانية: أنه مخالف لما قد أجمع عليه فلا يقطع على مغيبه وصحته وما لم يقطع على صحته لا يجوز القراءة به ولا يكفر من جحده.

٢ ـ ومنه ما لم تصح فيه الرواية وهو الأكثر. وأكثر ما يعبر به المفسرون تجاهه أن يقولوا: وهذه القراءة على فرض صحتها فهي تفسير لا قرآن أو: لا تلاوة.

وما من شك في أن اعتبار ما صح سنده منها في التفسير هو أمر له وجاهته وقيمته. قال أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه «فضائل القرآن»:

فأما ما جاء من هذه الحروف التي لم يؤخذ علمها إلا بالإسناد والروايات التي يعرفها الخاصة من العلماء دون عوام الناس، فإنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دلائل على معرفة معانيه وعلم وجوهه.

وذلك كقراءة حفصة وعائشة: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة

الوسطى صلاة العصر﴾، وكقراءة ابن مسعود: **﴿والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم﴾**، ومثل قراءة أبي بن كعب: **﴿للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر، فإن فاؤوا فيهن﴾**، وكقراءة سعد: **﴿فإن كان له أخ أو أخت من أمه﴾**، وكما قرأ ابن عباس: **﴿لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج﴾**، وكذلك قراءة جابر: **﴿فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم﴾**، فهذه الحروف وأشباه لها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن. اهـ.

ومن هذه المواضع التي تعرض فيها المفسرون لهذا اللون ما ذكره أبو حيان في البحر المحيط عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾، قال: وقرأ الأعمش: وما نرسله مكان وما ننزله، والإرسال أعم، وهي قراءة تفسير معنى، لا أنها لفظ قرآن، لمخالفتها سواد المصحف.

وعند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَيْهِ ذَٰلِكَ ٱلْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَٰٓؤُلَآءِ مَقْطُوعٌ مُّصْبِحِينَ ﴿٦٦﴾﴾، قال أبو حيان: قراءة عبدالله: **﴿وقلنا إن دابر...﴾**، وهي قراءة تفسير لا قرآن، لمخالفتها السواد.

وكذا ذكرها الآلوسي وقال: هي قراءة تفسير لا قرآن لمخالفتها لسواد المصحف.

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلْبَشِيرُ أَلْقَىٰهُ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ﴾، قال الآلوسي: وقرأ ابن مسعود وعد ذلك قراءة تفسير: **﴿وَجاء البشير مِن بَيْنِ يَدَيْهِ العير﴾**.

وعلى هذا؛ فضابط القراءة التفسيرية أن يتوافر فيها ما يلي:

١ ـ أن تنقل عن السلف على أنها قراءة لا تفسير.

٢ ـ أن تكون مخالفة لرسم المصحف.

٣ ـ أن يحتمل النص الكريم كونها تفسيراً له.

* وقد ذكر السيوطي في الإتقان هذا النوع وسماه السيوطي: المدرج، وقد مضى الكلام عنه. (انظر: الإدراج).

وقد يقال للقراءة التفسيرية قراءة مفسِّرة ـ بكسر السين ـ وسيأتي الكلام عنها. (انظر: القراءة المفسِّرة).

القراءة الشاذة:

مضى بنا تعريف القراءة الشاذة. (انظر: الشاذ).

وقيل في تعريفها أيضاً: هي كل قراءة اختل فيها ركن من أركان القراءة الصحيحة.

ومثالها فيما لم يصح سنده قراءة: ﴿**مَلَكَ يومَ الدين**﴾ بصيغة الماضي في «مَلَكَ» ونصب «يومَ».

* والذي عليه المعتمد فيما تحده القراءة الشاذة أنها تشمل الأنواع الآتية: [الآحاد، والشاذ، والمدرج، والموضوع]. (انظر كلًّا في محله).

فلفظ: «الشاذ» بناءً على ذلك يشمل كل قراءة لا يقرأ بها بغض النظر عن وصفها المباشر كالآحاد، والموضوع...

وهناك اعتبار آخر لتمييز القراءة الشاذة وهو أنها ما وراء العشر.

* موقف العلماء من القراءة الشاذة وما يتعلق بها من أصول وقواعد:

أ ـ أجمع العلماء على أن القراءة الشاذة ليست قرآناً، فلا يجوز القراءة بها في الصلاة ولا في خارجها.

ب ـ القراءة الشاذة حجة عند النحاة، ومن ثم عمل ابن جني على توجيهها في كتابه «المحتسب».

وأما الفقهاء، فقد اختلفوا في الاحتجاج بها، فاحتج بها الحنابلة والأحناف، بل نقل عن ابن عبد البر الإجماع على ذلك، والواقع أنه قول كثير من الفقهاء وليس إجماعاً، مرادهم بالقراءة الشاذة الصالحة للاحتجاج بها في الفروع هي القراءة الشاذة صحيحة السند منزلة خبر الآحاد، ونقل ابن

اللحام في القواعد الفوائد الأصولية عن الآمدي وابن الحاجب ورواية عن أحمد عدم الاحتجاج بها وقد ظهر أثر هذا الخلاف في قوله تعالى في كفارة اليمين: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، هذه هي القراءة المتواترة، وقرأ بطريق صحيح أبي بن كعب وابن مسعود: **﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾**، ولذلك قال الأحناف والحنابلة بوجوب التتابع في الصوم، وأما المالكية والشافعية، فإنهم لا يشترطون التتابع، لأنهم لا يعتبرون القراءة الشاذة حجة وإن صح سندها.

ج ـ ومن الضوابط المتعلقة بالقراءة الشاذة أيضاً أنها لا تقوى على معارضة قراءة متواترة لأن المتواتر قرآن مقطوع به دون الشاذة، وعليه؛ فإذا ما اختلف المفسرون حول تفسير آية معتمداً بعضهم على قراءة متواترة، وبعضهم على قراءة شاذة، فالمعول عليه في هذه الحالة هي المتواترة كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] وهي القراءة المتواترة، وقرىء شاذاً: **﴿أن لا يتطوف﴾** و**﴿أن لا يطُوف﴾** بضم الطاء وسكون الواو. وبنى على ذلك بعضهم أن السعي بين الصفا والمروة ليس ركناً، بل نقل عن عطاء أنه ليس على تاركه شيء لا دم ولا غيره. كذا في «المحرر الوجيز لابن عطية» وهو قول مرجوح مخالف للضابط المذكور.

القراءة على الشيخ:

وجه من أوجه التحمل في القراءات والحديث. (انظر: التحمل).

القراءة المتواترة:

التواتر أقوى طرق الإثبات فهو يفيد اليقين والقطع، وقد مضى بيان معناه والمراد بالقراءة المتواترة. (انظر: المتواتر).

* أجمع العلماء على تواتر القراءات الثلاث المتممة للعشر ووصف بأنه الرأي المحقق، وقد مضى ذكر القراءات الثلاث المتممة للعشر. (انظر: القارىء).

القراءة المفسَّرة (بفتح السين):

هي عند أهل الأداء القراءة المرتلة المراعى فيها إعطاء كل حرف حقه ومستحقه لتكون الحروف بينة واضحة بالأداء. وقد ثبت عن أم سلمة رضي الله عنها كما عند أبي داود والترمذي وغيرهما أنها نعتت قراءة رسول الله ﷺ بأنها «قراءة مفسَّرة حرفاً حرفاً».

قال صاحب تحفة الأحوذي في شرح كلام أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها، أَيْ: كَانَ يَقْرَأُ بِحَيْثُ يُمْكِنُ عَدُّ حُرُوفِ مَا يَقْرَأُ. وَالْمُرَادُ: حُسْنُ التَّرْتِيلِ وَالتِّلَاوَةِ عَلَى نَعْتِ التَّجْوِيدِ.

القراءة المفسِّرة (بكسر السين):

١ ـ هي القراءة التفسيرية في استعمال بعض المفسرين فيقولون: قراءة تفسيرية، كما يقولون: قراءة مفسِّرة ومنه قول القرطبي عن قراءة ابن مسعود: ﴿**واسأل الذين أرسلنا إليهم قبلك رسلنا**﴾، قال: وهذه قراءة مفسرة. وقد مضى الحديث عن القراءة التفسيرية. (انظر: القراءة التفسيرية).

٢ ـ وقد يراد بالقراءة المفسرة كل قراءة تسهم في بيان المعنى القرآني ولو لم تكن من ذلك النوع الذي ذكرناه في القراءة التفسيرية (انظرها)، أي: بحيث يدخل في ذلك القراءات المتواترة التي يبين بعضها بعضاً ويفسر بعضها بعضاً. على نحو ما يذكره العلماء على أنه أحد أنواع تفسير القرآن بالقرآن (انظره).

وعلى هذا؛ فمفهوم القراءة المفسِّرة أوسع من مصطلح القراءة التفسيرية الذي مضى بيانه لأنه يشمل المتواترة التي تفسر غيرها ويشمل أيضاً غيرها.

القِران:

هو في الحج قسيم الإفراد والتمتع. (انظر: التمتع).

القرض:

هو لغةً: القطع، وفي اصطلاح الفقهاء: دفع مال لمن ينتفع به، ويرُد بدله والقرض أخص من الدَّيْن، فكل قرض دَيْن وليس كل دَيْن قرضاً، لأن القرض أكثر ما يستعمل في العين والورق، وهو أن تأخذ من مال الرجل درهماً لترد عليه بدله درهماً، فيبقى دَيْناً عليك إلى أن ترده، بخلاف أثمان ما يشتري بالنسيء، أي: بالأجل، فإنها ديون لا قروض.

القرينة:

هي في الكلام: كل ما يدل على المقصود.

* والقرينة أيضاً: هي ما يمنع من إرادة المعنى الوضعي في الجملة، وهي الأمر الذي يجعله المتكلم دليلاً على أنه أراد باللفظ غير ما وضع له، فتصرف الذهن عن المعنى الوضعي إلى المعنى المجازي وهي قد تكون لفظية وهي التي يلفظ بها في التركيب، أو حالية وهي التي تفهم من حال المتكلم أو لفظية وهي التي يلفظ بها في التركيب، أو حالية وهي التي تفهم من حال المتكلم أو من الواقع وما يحتاج إلى قرينة هو المجاز، والكناية لكنها في المجاز قرينة مانعة، وفي الكناية قرينة غير مانعة.

* والقرينة أيضاً: هي قطعة من الكلام جعلت مزاوجة للأخرى وهي أخص من الفقرة (انظرها)، والقرينتان في النثر بمنزلة البيت من الشعر كما معلوم في السجع.

القسامة:

هي في اللغة اسم القَسَم أقيم مقام المصدر من قولهم: أقسم إقساماً وقسامة.

وشرعاً: هي أيْمان مكررة في دعوى قتل معصوم. وصورتها أن يوجد قتيل بين ظهراني قوم فيحلف منهم خمسون رجلاً، خمسين يميناً للمدّعين أنهم لم يقتلوه وأنهم لا يعلمون قاتله، وتسقط الدية عنهم بهذه الأيمان، أو يحلفها المدّعون، فيستحقون الدية.

القسم في القرآن:

القسم: هو الحلف، يقال: أقسم فلان بالله إذا حلف به.

وفي الاصطلاح: هو ربط النفس بالامتناع عن شيء أو الإقدام عليه، بمعنى معظم عند الحالف يميناً، لأن العرب كان أحدهم يأخذ بيمين صاحبه عند التحالف.

* يُحتاج إلى القسم عند تأكيد ما يَحتاج إلى تأكيد من الأخبار وقد مضى أن الخبر منه: الخبر الابتدائي، والإنكاري، والطلبي. (انظر كلاً في محله)، ويحتاج كل من الإنكاري، والطلبي إلى المؤكدات ومنها: القسم.

* أقسم الله عزَّ وجلَّ في كتابه الكريم بذاته المقدسة في سبعة مواضع منها: ﴿بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن: ٧]، ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ [يونس: ٥٣]، ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾﴾ [الحجر: ٩٢].

وأقسم سبحانه بمخلوقاته في مواطن عديدة؛ منها: إقسامه بالشمس والقمر في قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴿١﴾ وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا ﴿٢﴾﴾ [الشمس: ١، ٢]، وبالليل والنهار في: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴿١﴾ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴿٢﴾﴾ [الليل: ١، ٢]، وأقسم سبحانه أيضاً بالتين والزيتون، وبالفجر وليال عشر، وغير ذلك. فإن قيل: كيف أقسم الله بمخلوقاته مع أننا قد نهينا شرعاً عن الحلف إلا بالله؟ والجواب: أننا نهينا عن الحلف بالمخلوقات خشية تعظيمها، إذ نحن مطالبون بتعظيم الله فقط، وأما الله تعالى، فله أن يقسم بها، لأنها مخلوقاته وجانب تعظيمها مؤتمن بالنسبة له.

* أنواع القسم: يتنوع القسم إلى نوعين: ظاهر، ومضمر.

أ ـ الظاهر وهو ما صرح فيه بالمقسم به وقد يصرح فيه بفعل القسم، وقد لا يصرح بل يكتفي بأدوات القسم الدالة عليه وهي: الباء، والواو، والتاء.

ب ـ والمضمر هو ما لم يصرح فيه بفعل القسم ولا بالمقسم به، وإنما تدل عليه اللام المؤكدة الداخلة على جواب القسم ومنه قوله تعالى:

﴿لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، أي: والله لتبلون، وتسمى: اللام الموطئة للقسم.

فائدة:

قال القرطبي: كل لام بعدها نون مشددة هي لام القسم.

القصاص:

هو في اللغة: مأخوذ من القصّ وهو تتبع الأثر، يقال: قصصت أثره إذا تتبعته قال تعالى: ﴿فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، وسمي القصاص بذلك، لأن فيه تتبعاً لدم القاتل بالقود منه.

وفي الشرع: هو عقوبة قدرها الشارع بسبب جريمة القتل أو ما دونها بحيث تكون من جنسها ومساوية لها.

قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾ [البقرة: ١٧٨].

وقال: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩].

القصر:

(انظر: الحصر).

القصة القرآنية:

هي ما ذكره القرآن الكريم من أخبار السابقين من الأمم وكيف كان حال أنبيائهم معهم، وكيف أن الأنبياء جاهدوا في سبيل الله بكل ما يملكون، وقد أوذوا، لكن النصر في النهاية كان للحق، ومن هذا المنطلق فإن القصة القرآنية تهدف إلى تسلية رسول الله ﷺ وصحابته وعامة المؤمنين ليصبروا في سبيل الدعوة كما صبر من قبلهم، وليثقوا بنصر الله لهم في النهاية كما كان حليف المؤمنين من قبلهم.

* والقصة القرآنية تتميز بخاصية فريدة عن بقية القصص غير القرآني،

وهي أنها تعتمد على الحقيقة، لا على الخيال، ولذلك كانت أوثق مصادر التاريخ.

* قد تتكرر القصة الواحدة في أكثر من سورة، والهدف من هذا التكرار هو التفنن في الأسلوب من جهة، ومن جهة أخرى اختصاص كل موضع بإبراز جانب هام من جوانب هذه القصة المكررة والتركيز عليه ومن ثم يظهر للمدقق كأنه ليس هناك تكرار.

* القصة القرآنية بتكرر ورودها في أكثر من موضع هي أحد مظاهر الإعجاز القرآني حيث إن القصة الواحدة ذات المضمون الواحد قد فنن القرآن في التعبير عنها ونوع في أساليب الحديث عنها، ومع ذلك عجز العرب عن الإتيان بمثل صورة واحدة منها فكيف بها جميعها؟ فكيف بالقرآن كله؟!!

* يدخل في جانب القصص القرآني أيضاً حديث القرآن عن الوقائع التي حصلت أيام النبيّ ﷺ كالغزوات وغيرها.

القضاء:

هو في اللغة: فصل الآمر بالقول أو الفعل.

قال الراغب: وكل واحد منهما على وجهين: إلٰهي وبشري. فمن القول الإلٰهي قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، أي: أمر بذلك، ومن الفعل الإلٰهي قوله: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢] إشارة إلى إيجاده الإبداعي والفراغ منه.

ومن القول البشري، نحو: قضى الحاكم بكذا فإن حكمه يكون بالقول.

ومن الفعل البشري قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

* والقضاء في الشرع: قول ملزم يصدر عن ولاية عامة.

وقيل: هو فصل الخصومات وقطع المنازعات. (انظر: ديانة).

* وعند علماء الكلام القضاء هو إرادة الله تعالى الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال وهذا تعريف الأشاعرة.

والقدر عندهم: هو إيجاده سبحانه هذه الأشياء على قدر مخصوص وتقدير معين، معتبر في ذواتها وأحوالها. وقد مضت الإشارة إليهما. (انظر: القدر).

وقال بعض العلماء: القضاء من الله تعالى هو الأمر أولاً، والقدر هو التفصيل بالإظهار والإيجاد. (انظر: القدر).

أو يقال: القضاء هو الحكم الكلي الإجمالي على أشخاص الموجودات بأحوالها حكماً لا يتبدل من الأزل إلى الأبد، كالحكم بأن كل نفس ذائقة الموت، وهو بهذا يختلف عن القدر الذي ينصب على حالة جزئية.

* القضاء ثابت في علم الله أزلاً، وصادر عن القدر الذي ينصب على حالة جزئية، متعلقة بالأشياء على ما هي عليه، وهو بهذا يختلف عن البداء الذي يعني طروء التغير على الأحكام الإلٰهية وهو ما نسبه البعض جهلاً إلى الله تعالى. (انظر: البدء).

القضية:

هي عند المنطقيين تسمى: خبراً، وتصديقاً أيضاً.

وهي قول يصح أن يقال لقائله: إنه صادق فيه أو كاذب.

القطع:

هو عند المحققين من القراء: ترك القراءة رأساً، بأن تكون نية القارىء ترك القراءة، والانتقال منها لأمر آخر، أي: هي الانتهاء من القراءة بغية التوجه إلى شيء آخر غيرها، ويرى بعض متقدمي القراء أنه الوقف. (انظر: الوقف).

ولا يكون القطع إلا في آخر السورة أو رؤوس الآيات على الأقل، فإذا عاد القارىء بعده إلى القراءة استحب له أن يستعيذ بالله. وقد قسموه إلى قسمين:

- القطع الحسن: وهو ما كان بعد وقف تام أو وقف كاف.

- القطع القبيح: وهو ما كان بعد وقف حسن.

* والقطع في النحو: والقطع هو تغيير الحركة التي ينبغي أن يكون عليها التابع. وهو أكثر ما يكون في النعت وفي العطف بالواو.

ومن أغراضه: المدح أو الذم.

ومن المدح قوله تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢]، فقوله: «مقطوع عما قبله، أي: ليس معطوفاً عليه وإلا لجاء مرفوعاً. وهو أحد الوجوه في توجيه النصب فيها والناصب فعل مضمر تقديره أمدح، أو أخص المقيمين الصلاة. والعلة بيان فضل الصلاة ومزيتها. وذلك أن النصب على المدح أو العناية لا يأتي في الكلام البليغ إلا لنكتة، والنكتة هنا هي إظهار مزية الصلاة، كما أن تغيير الإعراب في كلمة بين أمثالها.

ومن لا يعرفون العربية وأسرارها يجترئون على تخطئة مثل هذه الآية من جهة النحو للمخالفة بين المعطوفين في زعمهم لأنهم لا يعرفون القطع.

وهذا الموضوع قد عالجناه في مادة أخرى. (انظر: اللحن).

ومن القطع لأجل الذم قوله تعالى: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾﴾ [المسد: ٤]، فقوله: ﴿حَمَّالَةَ﴾ مقطوع عما قبله وهو المنعوت والنصب فيه على الذم.

القلب:

* القلب في جسم الإنسان هو ذلك العضو العضلي الأجوف الكائن بداخل القفص الصدري، والذي يقوم بضخ الدم إذا إنه يشغل مكان المركز من جهاز الدورة الدموية.

* والقلب لطيفة ربانية روحانية، لها تعلق بالقلب الجسماني كتعلق الأعراض بالأجسام، والأوصاف بالموصفات، وهي حقيقة الإنسان، وهذا هو المراد من القلب حيث وقع في القرآن أو السنَّة.

* وفي الصرف هو قلب وتحويل أحد حروف العلة ـ الواو والألف والياء ـ والهمزة إلى آخر منها نحو قلب الواو ألفاً في: «قال».

* وعند علماء البلاغة:

أ ـ القلب هو: أن يكون في الكلام بحيث إذا قلبت حروفه لم تتغير قراءته، ولا بد مع ذلك أن جيد السبك، منسجم المعنى ومنه في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ﴾ [الأنبياء: ٣٣]، وقوله: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣﴾ [المدثر: ٣]، وهذا النوع قد ذكره صاحب الفوائد المشوق وسماه: ما يقرأ من الجهتين.

وهو من أنواع البديع ومنه في الشعر قول القائل:

مودته تدوم لكل هول ... وهل كلُ مودته تدوم

ويسميه بعض العلماء: العكس، والمقلوب المستوي، وما لا يستحيل بالانعكاس. (انظر: العكس).

ب ـ ومنه نوع في المجاز اللغوي قال فيه السيوطي: وهو إما قلب إسناد، نحو: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨]، أي: لكل كتاب أجل، ونحو: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ۝٨﴾ [العاديات: ٨]، أي: وإن حبه للخير أو قلب عطف، نحو: ﴿ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَٱنظُرْ﴾ [النمل: ٢٨]، أي: فانظر ثم

تول، ونحو: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨﴾ [النجم: ٨]، أي: تدلى فدنا، لأنه بالتدلي مال إلى الدنو. والثالث قلب تشبيه.

القمر:

القمر أقرب جار لنا في القضاء وأول جرم فضائي يزوره الإنسان، وهو تابع صغير للأرض يبلغ قطره ربع قطر الأرض تقريباً (٣٤٧٦ كيلومتراً)، وتبلغ مساحة سطحه ٣٨ مليون كم٢، ومتوسط كثافته ٣,٣٦ جم/ سم٣، وتقدر جاذبيته بسدس جاذبية الأرض، والقمر يدور حول الأرض في مدار شبه دائري يتراوح نصف قطره بين ٣٥٦ ألف، و٤٠٧ آلاف كم، وعلى ذلك فإن متوسط بعد القمر عن الأرض يقدر بحوالى [٣٨٤ ألف كم] ويستغرق القمر نفس المدة الزمنية في دورانه حول محوره ليدور دورة كاملة حول الأرض في ٢٧,٥ يوماً، ولأن القمر هو أقرب أجرام السماء إلينا فإن دورته هي أدق وسائل التقويم الزمني للأرض.

* والقمر غير منير بذاته، وهو يشرق ليلاً بفضل ما يعكسه من ضوء الشمس. وعندما يقع القمر بين الأرض والشمس لا نتمكن من مشاهدته، لكن عندما ينتقل في مداره، يبدو أنه يكبر ويتغير شكله لأن الشمس تنير المزيد منه تدريجياً حتى يصبح بدراً، ثم يأخذ بالتناقص حتى يختفي ثانية. وتدعى تلك الأشكال المختلفة: أوجه القمر، والقمر البدر الكامل الاستدارة هو أحد الوجوه، ويتكرر أوجه القمر كل [٢٩ يوماً].

والثابت هو أن ليس على القمر ماء أو هواء، وليس بإمكان إنسان العيش هناك إلا إذا حمل معه حاجته من الهواء وهو ما يفعله رواد الفضاء.

* في النهار ترتفع درجة الحرارة في الجانب المواجه للشمس إلى ١٠٠ درجة مئوية، بينما تهبط في الليل إلى ١٥٥ درجة مئوية تحت الصفر ويتساوى الليل والنهار في القمر ويدوم كل منها ١٤ يوماً أرضياً. أما سطح القمر فهو صخري ووعر للغاية ويحيط بسهوله غالباً جبال عالية جداً وينتشر

على سطح القمر آلاف من الفوهات البركانية يراوح حجمها بين فجوات صغيرة وسهول واسعة تحيط بها سلاسل جبال.

قوارع القرآن:

هي الآيات التي يقرؤها إذا فزع من الجن والإنس فيأمن، مثل: آية الكرسي وآيات آخر سورة البقرة وسورة «ياسين» لأنها تصرف الفزع عمن قرأها كأنها تقرع الشيطان.

القلقلة:

هي في اللغة: الحركة مع الاضطراب، وفي اصطلاح القراء: هي صوت زائد يحدث في المخرج بعد ضغط الحرف فيه.

وحروفها خمسة جمعت في «قطب جد»، ولا تقلقل إلا إذا سكنت وأقوالها في القلقلة القاف، فالطاء، فالباء، فالجيم، فالدال.

القمرية:

الأحرف القمرية التي يجب إظهار لام «ال» إذا سبقتها هي المجموعة في قولك: «إبغ حجك وخف عقيمه» وما سواها فشمسية لا تظهر معها اللام.

قواعد التفسير:

مضى تعريف مفرَدَي هذا المركب الإضافي. (انظر: قاعدة، وانظر: التفسير).

وقواعد التفسير باعتبارها لقباً على فن معين هي: الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى تفسير القرآن الكريم واستنباط معانيه، ومعرفة كيفية الاستفادة منها.

وهذه القواعد قد تضمنتها كتب علوم القرآن، وكتب التفسير حيث اشتملت على التطبيق العلمي لهذه القواعد.

وبجانب ذلك ألفت كتب ضمت كثيراً من هذه القواعد ولكن ليس بطريقة الشمول لها؛ ومن ذلك:

١ ـ قواعد التفسير لابن الوزير ٨٤٠هـ.

٢ ـ التيسير في قواعد علم التفسير لمحمد بن سليمان الكافيجي.

٣ ـ القواعد الحسان لتفسير القرآن للشيخ عبدالرحمٰن السعدي.

٤ ـ قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي.

٥ ـ قواعد التفسير لخالد بن عثمان السبت وهو أشمل هذه الكتب، وأنسبها للموضوع. وينضم لهذه القافلة معجمنا هذا فإن ما تضمنه من مواد هي في أغلبها قواعد للتفسير.

قواعد مهمة يحتاج المفسر إلى معرفتها:

أفرد السيوطي في الإتقان نوعاً مستقلاً لما أسماه بالقواعد المهمة التي يحتاج المفسر إلى معرفتها وهو النوع الثاني والأربعون.

وهي قواعد قد بُثَّت مختصرات لها في مواطن متعددة من هذا المعجم حسب ورود المادة التي دارت حولها القاعدة؛ ومنها:

١ ـ قاعدة الضمير، وهي قاعدة قد ذكرنا فروعها في مواطن عديدة. (انظر: الإضمار، الضمير، ضمير الشأن، ضمير الفصل، مرجع الضمير).

٢ ـ قاعدة الإفراد والجمع. (انظر: الإفراد والجمع في القرآن).

٣ ـ قاعدة الترادف. (انظر: الترادف، المترادف، عطف أحد المترادفين على الآخر).

٤ ـ قاعدة السؤال والجواب. (انظر: السؤال والجواب).

٥ ـ قاعدة العطف. (انظر: العطف).

٦ ـ قاعدة التعريف والتنكير. (انظر: التعريف والتنكير).

وتفصيل هذا النوع في كتاب الإتقان للسيوطي فليرجع إليه من يريد

تفصيلاً واستيعاباً، لكنني أنبه إلى أن ما ذكر في معجمنا هذا من مواد إنما هو في أغلبه قواعد للتفسير وأصول له.

القول بالموجب:

هو أحد الأنواع المصطلح عليها في علم الجدل. والموجب بكسر الجيم، أي: الصفة الموجبة للحكم. وحقيقته: رد كلام الخصم من فحوى كلامه. وقيل: هو نفسه الأسلوب الحكيم (انظره).

قال السيوطي: وهو قسمان:

أحدهما: أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء أثبت له حكم، فيثبتها لغير ذلك الشيء كقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، فالأعز وقعت في كلام المنافقين كناية عن فريقهم والأذل كناية عن فريق المؤمنين، وأثبت المنافقون لفريقهم إخراج المؤمنين من المدينة، فأثبت الله في الرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله ورسوله والمؤمنون، وكأنه قيل: صحيح ذلك ليخرجن الأعز منها الأذل، لكن هم الأذل المُخرَج، والله ورسوله الأعز المُخرِج.

والثاني: حمل لفظ واقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله، بذكر متعلقة، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ [التوبة: ٦١].

* والقول بالموجَب ـ بفتح الجيم ـ هو أحد قوادح العلة عند الأصوليين، ومعناه: تسليم المعترض بمقتضى دليل المستدل، مع بقاء الخلاف بينهما في الحكم المتنازع عليه.

القياس:

هو في اللغة: التقدير، ومنه: قست الأرض بالذراع أو المدّ ونحوهما والتسوية أيضاً، ومنه: فلان لا يقاس بفلان، أي: لا يساويه، أو يقال: إن

التقدير يستدعي التسوية كما يقال: قاس النعل بالنعل، أي: قدره وساواه به.

وفي اصطلاح الأصوليين: هو إلحاق حكم أمر مجهول، بحكم أمر معلوم لعلة مشتركة بينهما. أو يقال: هو مساواة فرع لأصل في علة حكمه. كتحريم كل مسكر سائلاً أو جافاً، قياساً على الخمر، لاشتراكهما في الإسكار.

* أركان القياس: أركانه أربعة؛ هي:

أ ـ أصل وهو المقيس عليه.

ب ـ وفرع وهو المقيس.

ج ـ وعلة وهي الصفة المشتركة بين الأصل والفرع.

د ـ وحكم وهو الجواز أو التحريم.

وقد يقال لهذا القياس: القياس الشرعي في مقابله القياس المنطقي وقد اعتبر العلماء القياس أحد مصادر التشريع وقد رفضه الإمامية والظاهرية، وقلل منه الحنابلة.

وفي اصطلاح المناطقة هو: قول مؤلف من قضايا إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر كقولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث، فإنه قول مركب من قضيتين، وقد لزم عنهما قول ثالث وهو: العالم حادث وهو ما يسمى بالنتيجة أو المطلوب.

ويقال لهذا القياس: القياس المنطقي أو العقلي، وفيما هو آت إن شاء الله ذكر لأقسام القياس الأصولي والمنطقي.

القياس الأدنى:

سيأتي إن شاء الله. (انظر: القياس الأولي).

القياس الاستثنائي:

أحد طرق الاستدلال وهو ما يذكر فيه النتيجة أو نقيضها، كقولنا: إن

كانت البيرة مسكرة، فهي محرمة، لكنها مسكرة، فهي محرمة. أو نقول: إن كان التفاح قوتاً فهو ربوي، لا يجوز بيع واحد منه باثنين، لكنه ليس قوتاً فهو ليس بربوي.

القياس الإضماري:

الأقيسة الإضمارية هي تلك التي تحذف فيها إحدى المقدمات، مع وجود ما ينبئ عن المحذوف، فهو محذوف معلوم مطوي في الكلام منوي فيه. قال شارح العقيدة الطحاوية: إن الطريقة الفصيحة في البيان أن تحذف إحدى المقدمات وهي طريقة القرآن. اهـ.

ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [آل عمران: ٥٩، ٦٠]، فقد حذف من هذا المثل القرآني إحدى مقدماته كما هو واضح من المقايسة بين خلق آدم وعيسى عليهما السلام، وأنه إذا كان الخلق من غير أب مسوغاً لاتخاذ عيسى إلٰهاً، فأولى أن يكون الخلق من غير أب ولا أم مسوغاً لاتخاذ آدم إلٰهاً ولا أحد يقول ذلك، وذلك أن القياس لو صيغ بعيداً عن القرآن لكان كالتالي: «إن آدم خلق من غير أب ولا أم، وعيسى خلق من غير أب، فلو كان عيسى إلٰهاً بسبب ذلك لكان آدم أولى، لكن آدم ليس ابنا ولا إلٰها باعترافكم، فعيسى أيضاً ليس ابناً ولا إلٰهاً».

فإذا نظرنا إلى صياغة هذا القياس بعيداً عن القرآن، لنقارنه بالنص القرآني، فإننا سوف نلاحظ أن الحذف في الدليل القرآني قد أكسب الكلام رونقاً وطلاوة، وجعل الجملة مثلاً مأثوراً يعطي الكلام حجة في الرد على النصارى، ويذكر الجميع بأن آدم، والناس جميعاً ينتهون إليه وإنما من تراب، فلا عزة إلا لله تعالى.

القياس الاقتراني:

هو الذي لا يذكر النتيجة، ولا نقيضها في المقدمتين، وهو نقيض القياس الاستثنائي، ومثاله: الجسم مؤلف وكل مؤلف محدث فإنه ينتج

الجسم محدث، ونحو: العالم متغير، وكل متغير حادث، فالعالم حادث. هذا في العقليات. وفي الفرعيات نحو: النبيذ مسكر كثيره، وكل ما مسكر كثيره، فقليله حرام، فالنبيذ حرام. وقد لاحظنا أن النتائج ونقائضها لم تذكر في القياس بالفعل.

القياس الأولي:

هو قسيم للقياس الأدنى، والقياس المساوي.

* **والقياس الأولي** هو: ما كان الفرع فيه أولى بالحكم من الأصل لقوة العلة فيه، مثل: قياس الضرب على التأفيف بجامع الإيذاء؛ فإن الضرب أولى بالتحريم من التأفيف لشدة الإيذاء فيه، وذلك كله بالنسبة للوالدين لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣].

* **والقياس المساوي** هو: ما كان الفرع فيه مساوياً للأصل في الحكم من غير ترجيح عليه مثل قياس إحراق مال اليتيم على أكله بجامع التلف في كل، ليثبت التحريم في الإحراق كما ثبت في الأكل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾ [النساء: ١٠].

* **والقياس الأدنى** هو: ما كان الفرع فيه أقل ارتباطاً بالحكم من الأصل، مثل قياس التفاح على البر بجامع الطعم في كل منهما ليثبت فيه حرمة التفاضل كما ثبت في البر.

وبيان ذلك، أن تحريم التفاضل في البر ثابت سواء أكانت العلة في تحريمه هي الطعم أو الكيل أو الاقتيات فكل ذلك حاصل فيه، بخلاف الفرع وهو التفاح، فإن الحرمة في التفاضل به إنما تثبت فيه بالقياس على البر إذا كانت العلة هي الطعم فقط لأنه هو الوصف المتوافر فيه دون غيره.

قياس التمثيل:

هو أن يقيس المستدل الأمر الذي يدّعيه على أمر معروف عند من

يخاطبه، أو على أمر بدهي لا تنكره العقول، وتُقِرُّ به الأفهام، ويبين الجهة الجامعة بينهما. وهذه التسمية هي تسمية المناطقة والمتكلمين، وهو ماض على طريقة القياس الشرعي الذي يعنيه الفقهاء والأصوليون وقد مضى. (انظر: القياس).

وقد سلك القرآن الكريم مسلك التمثيل هذا في استدلالاته، ومنه واستخدامه إياه في التدليل على البعث، قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ۝٧٨ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ۝٧٩ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلشَّجَرِ ٱلْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَآ أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ ۝٨٠ أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ ۝٨١﴾ [يس: ٧٨ ـ ٨١]، ومنه قوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩].

القياس الجلي:

القياس الجلي قسيم للقياس الخفي.

* وتعريف الجلي هو: ما قطع فيه بنفي تأثير الفارق بين الأصل والفرع، مثل: قياس الضرب على التأفيف الذي مضى في القياس الأولي (انظره)، وكقياس إحراق مال اليتيم على أكله الذي مضى في القياس المساوي (انظر: القياس الأولي)، وعلى ذلك فالقياس الجلي يشمل القياس الأولي، والقياس المساوي.

* والقياس الخفي هو: ما لم يقطع فيه بنفي تأثير الفارق بين الأصل والفرع. وذهب كثير من الأصوليين إلى أنه «الاستحسان» وهو يشمل القياس الأدنى الذي مضى ذكره ومثاله هناك. (انظر: القياس الأولي).

القياس الخفي:

قيل: هو الاستحسان وهو قسيم للجلي. (انظر: القياس الجلي).

وقيل: الاستحسان أعم منه، لأنه قد يطلق أيضاً على ما يثبت بالنص

والإجماع والضرورة، وقيل: إن ذلك اصطلاح علم الفروع، وأما اصطلاح علم الأصول فهو المذكور سلفاً.

قياس الخَلْف:

هو إثبات المطلوب بإبطال نقيضه، وذلك لأن النقيضين لا يجتمعان، كما أنه لا يخلو المحل من أحدهما، مثل: المقابلة بين الوجود والعدم ودليل الخلف أن يبطل النقيض، فيثبت الحق، وإن القرآن الكريم يتجه في استدلاله إلى إبطال ما عليه المشركون من عبادة الأصنام ونحوها وإثبات نقيضه وهو التوحيد في كثير من آياته ومنه قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ﴾ [الأنبياء: ٢٢]، وتقرير الدليل كما يسوقه علماء الكلام من غير أن نتسامى إلى مقام البيان القرآني: لو كان في السماوات والأرض إله غير الله، لتنازعت الإرادتان بين سلب وإيجاب، وإن هذا التنازع يؤدي إلى فسادهما لتناقض الإرادتين، ولكنهما صالحان غير فاسدين، فبطل ما يؤدي إلى الفساد، فكانت الوحدانية.

ويسمي علماء الكلام هذا الدليل: «دليل التمانع»، أي: امتنعت الوثنية، لامتناع الفساد، فكانت الوحدانية.

وقد استخدم القرآن الكريم هذا القياس أيضاً في إثبات أن القرآن من عند الله سبحانه قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]، وإذا ثبت أنه ليس فيه اختلاف ولا تضارب في مقرراته ولا عباراته، فإنه يثبت النقيض، وهو أنه من عند الله تعالى.

قياس الدلالة:

(انظر: قياس العلة).

القياس السفسطائي:

(انظر: السفسطة).

قياس الشبه:

أشار إليه ابن القيم في «إعلام الموقعين» وقد جاء في القرآن الكريم لكنه محكي عن المبطلين فقط، ومنه قياس الكفار الربا على البيع لمجرد الشبه الصوري غير الحقيقي بينهما وهو أن كلاً منهما معاملة وتبادل بقصد الربح من أنه لا توجد علة تجمع بينهما، ولا دليل علة أيضاً، وإنما هو الشبه الظاهر فقط، مع التفاوت بينهما في الجوهر والحقيقة، وقد حكى القرآن قياسهم هذا في قوله سبحانه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقد رده الله عليهم في نفس الآية بقوله: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾.

القياس الشرعي:

يعنى به: القياس عند الأصوليين والفقهاء، وقد مضى. (انظر: القياس).

قياس الطرد:

وهو ما يقتضي إثبات الحكم في الفرع لثبوت علة الأصل فيه وأمثلته واردة في عدد من الأقيسة المذكورة. (انظر مثلاً: قياس العلة).

القياس الظني:

وهو قسيم القياس القطعي. (انظر: القياس القطعي).

قياس العكس:

هو إثبات نقيض حكم الشيء في شيء آخر لاقترانهما في العلة، ومنه احتجاج الأحناف على عدم نقض الوضوء بالنوم القليل بقولهم: لما لم يجب الوضوء من قليل النوم لم يجب من كثيره على عكس البول، فإنه لما وجب من قليله وجب من كثيره.

قياس العلة:

هو القسيم لقياس الدلالة.

ويعرَّف بأنه إلحاق فرع بأصل في حكمه لعلة مؤثرة مشتركة بينهما وهو في القرآن كثير، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩]، فقد دلل على عبودية عيسى بإلحاقه بأصل هو آدم، والعلة الجامعة بينهما هي خضوعهما لمشيئة الله التكوينية، والحكم العبودية.

ومن أمثلته عند الأصوليين: قياس النبيذ على الخمر بجامع الإسكار وقياس الأمة على العبد بجامع الرق.

* وقياس الدلالة هو: الجمع بين الأصل والفرع في الحكم بدليل العلة وملزومها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَـٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاهَا لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ [فصلت: ٣٩]، فدل سبحانه عباده بما أراهم من الإحياء الذي تحققوه وشاهدوه على الإحياء الذي استبعدوه، وذلك قياس إحياء على إحياء، واعتبار الشيء بنظيره، والعلة الموجبة هي عموم قدرته سبحانه، وكمال حكمته، وإحياء الأرض دليل العلة.

ومن أمثلته عند الأصوليين قياس النبيذ على الخمر بواسطة الرائحة الشديدة.

القياس القطعي:

هو القسيم للقياس الظني.

ويعرف القياس القطعي بأنه: ما قطع فيه بعلة الحكم في الأصل ووجودها في الفرع، مثل: قياس الضرب على التأفيف بجامع الإيذاء، فإننا نقطع بأن علة التحريم في التأفيف هي الإيذاء، ونقطع بأن الإيذاء موجود في الضرب.

* والقياس الظني هو: ما لم يقطع فيه بالأمرين معاً، بأن يقطع فيه بأحدهما دون الآخر أو كان كل منهما مظنوناً كقياس التفاح على البر بجامع الطعم، وقد مضى هذا المثال في القياس الأدنى. (انظر: القياس الأدنى).

القياس اللغوي:

هو قانون مستنبط من تتبع لغة العرب، أي: مفردات ألفاظهم الموضوعة وما في حكمها، أي: هو قياس غير المنقول من كلام العرب على المنقول من كلامهم في ضوء القانون اللغوي المشار إليه ومخالفة القياس اللغوي أحد عوامل الإخلال بفصاحة الكلمة كما مضى الكلام عن ذلك. (انظر: الفصاحة).

القيافة:

(انظر: العيافة).

(باب الكاف)

تخرج الكاف من المخرج الثامن من مخارج الفم، بعد القاف مما يلي الفم، وهي مهموسة شديدة منفتحة مستفلة.

* والكاف حرف يأتي عاملاً، وغير عامل. فالعامل: كاف الجر. وغير العامل: كاف الخطاب.

أما كاف الجر: فحرف ملازم لعمل الجر وأشهر معانيه التشبيه. قال المرادي: والدليل على حرفيته أنه على حرف واحد، صدراً، والاسم لا يكون كذلك. وأنه يكون زائداً، والأسماء لا تزاد. وأنه يقع مع مجروره صلة، من غير قبح، نحو: جاء الذي كزيد. ولو كان اسماً لقبح ذلك، لاستلزامه حذف صدر الصلة من غير طول.

ويرى بعض العلماء أن الكاف قد ترد اسماً بمعنى: «مثل»، فتكون في محل إعراب ويعود عليها الضمير.

قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ﴾ [آل عمران: ٤٩]: إن الضمير في فيه للكاف في ﴿كَهَيْـَٔةِ﴾، أي: فأنفخ في ذلك الشيء المماثل فيصير كسائر الطيور.

* وقد تزاد الكاف في الكلام لتفيد التأكيد (انظر: الزائد)، وحمل عليه الأكثرون الكاف في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، أي: ليس مثله شيء، حيث استشكلوا أنها لو كانت هنا غير زائدة للزم

إثبات المثل لله وهو محال وغير مقصود هنا بل القصد بهذا الكلام نفيه. ومن الأكثرين القائلين بذلك ابن جني والراغب قال ابن جني: وإنما زيدت لتوكيد نفي المثل لأن زيادة الحرف بمنزلة إعادة الجملة ثانياً. وعليه يكون المعنى: ليس مثله شيء، ليس مثله شيء.

وقال الراغب: إنما جمع بين الكاف والمثل لتأكيد النفي تنبيهاً على أنه لا يصح استعمال المثل ولا الكاف فنفي بليس الأمرين جميعاً.

وذهب بعضهم إلى القول بعدم الزيادة ومنهم ابن فورك الذي قال: هي ليست زائدة، والمعنى: ليس مثل مثله شيء، وإذا نفت التماثل عن المثل فلا مثل لله في الحقيقة.

وقال عز الدين بن عبدالسلام: كلمة «مثل» تطلق ويراد بها الذات كقولك: مثلك لا يفعل هذا، أي أنت لا تفعله ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾ [البقرة: ١٣٧]، أي: بالذي آمنتم به، لأن إيمانهم لا مثل له وعليه فالتقدير في الآية: ليس كذاته شيء.

أما الشيخ محمد عبدالله دراز، فله في كتابه النفيس: «النبأ العظيم»، كلام فريد في توجيه معنى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ خلاصته أن المعنى المترتب على دخول الكاف على «مثل» لا يمكن أن يتحقق بدونهما معاً، وذلك أنهما بمثابة دعامتين أفادتا أن الله تعالى في صفاته الحسنى ومثله الأعلى لا يمكن أن يكون له مثل أو شبيه ولذلك جيء بلفظين كل واحد منهما يؤدي معنى المماثلة ليقوم أحدهما: ركناً في الدعوى، والآخر: دعامة لها وبرهاناً. فالتشبيه المدلول عليه بالكاف لما تصوب إليه النفي تأدى به التوحيد المطلوب، ولفظ المثل المصرح به في مقام لفظ الجلالة أو ضميره نبّه على برهان ذلك المطلوب.

وهذا؛ كما أنك تقول: إذا أردت أن تنفي نقيصة عن أحد وتقيم عليها البرهان في ذات الوقت: مثل فلان لا يكذب، فإذا قلت: فلان لا يكذب فأنت ترد الدعوى بلا برهان. وهذا كلام نفيس جداً من الشيخ دراز فاحرص عليه.

الكبيرة:

اختلف العلماء حول مفهوم الكبيرة فقال بعضهم: الكبيرة يرجع فيها إلى العَدّ دون ضبطها بحد، أي: ينبغي الوقوف عند حد ما ذكرته السنة النبوية من هذه الكبائر كالموبقات السبع، وشهادة الزور، ونحو ذلك مما هو وارد في صحيح الأحاديث لأن السنّة هي المرجع في بيان كتاب الله. وقيل: بل إن للكبيرة حداً ـ أي: تعريفاً ـ ثم اختلف القائلون بذلك حول كنه هذا الحد، فقال البعض: الكبيرة كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب. وقال بعض الأصوليين: الكبيرة كل ذنب رَتَّب الله عليه الحد أو صرح بالوعيد فيه. وقيل غير ذلك.

وتبعاً لاختلاف اعتبارات العلماء في حد الكبيرة اختلفوا في عددها، فقيل: سبع، وقيل: سبعون، وقيل: سبعمائة، وقيل: لا حصر لها، لكن بعض الكبائر أكبر من بعض.

الكتاب:

الكتاب أحد أسماء القرآن الكريم وقد أشير إليه سابقاً. (انظر: أسماء القرآن) وهو مصدر من الكَتْب بمعنى الضم والجمع ومنه الكتيبة وهي القطعة من الجيش فالقرآن كتاب لأن حروفه قد جمع بعضها إلى بعض في الخط والكتابة، كما جمعت في القراءة فسمي قرآناً. (انظر: القرآن).

وكعادته الشيخ دراز رحمه الله يلفتنا إلى ما يمكن أن يكون سبباً لتسميته قرآناً وكتاباً، ويقول:

روعي في تسميته قرآناً كونه متلواً بالألسن، كما روعي في تسميته كتاباً كونه مدوناً بالأقلام، فكلتا التسميتين من تسمية الشيء بالمعنى الواقع عليه.

وقال أيضاً: في تسميته بهذين الاسمين إشارة إلى أن من حقه العناية بحفظه في موضعين لا في موضع واحد، أعني أنه يجب حفظه في الصدور والسطور جميعاً. . . فلا ثقة لنا بحفظ حافظ حتى يوافق الرسم المجمع

عليه من الأصحاب، المنقول إلينا جيلاً بعد جيل، على هيئته التي وضع عليها أول مرة، ولا ثقة لنا بكتابة كاتب حتى يوافق ما هو عند الحفاظ بالإسناد الصحيح المتواتر.

كتابة المصحف:

(انظر: رسم المصحف).

الكذب:

ضد الصدق، ويعني: عدم مطابقة الخبر للواقع، وأما الصدق: فهو مطابقة الخبر للواقع وله مدلولات أخرى. (انظر: الصدق).

الكرامة:

هي أمر خارق للعادة يُظهره الله على يد عبدٍ ظاهر الصلاح غير مدع للنبوة إكراماً له. ومن الكرامات المذكورة في القرآن الخوارق المذكورة في قصة أهل الكهف وفي قصة الخَضْر مع موسى عليه السلام ـ على القول بأن الخَضْر ولي وليس نبياً ـ.

الكراهة:

أحد أقسام الحكم التكليفي وقد مضى تعريفها. (انظر: أحكام القرآن).

الكروموسوم:

خيط غير مرئي عادة وإنما يرى بالمجهر أثناء انقسام الخلية، وهو يحمل السمات الوراثية للكائن الحي، ويبلغ عدد الكروموسومات في كل خلية من خلايا الإنسان ستة وأربعين (٤٦) ما عدا الخلايا التناسلية لدى كل من الرجل والمرأة فإنهما على النصف من ذلك، ليكتمل العدد عند اتحادهما بالإخصاب (انظر: الحيوان المنوي). يقول العلميون: إن النطفة تحتوي على ٢٣ كروموسوماً (صبغياً)، منها كروموسوم واحد لتحديد

الجنس، وقد يكون (Y) أو (X)، أما البويضة فالكروموسوم الجنسي فيها هو دائماً (X)، فإن التحمت نطفة (Y) مع البويضة (X) فالبويضة الملقحة Zygote ستكون ذكراً (XY)، أما إذا التحمت نطفة (X) مع البويضة (X) فالجنين القادم سيكون أنثى (XX). فالذي يحدد الجنس ـ بإذن الله ـ إذن هو النطفة وليس البويضة. بعد حوالى خمس ساعات على تكون البييضة الملقّحة ـ وهي الخلية الإنسانية الأولية الحاوية على ٤٦ كروموسوماً ـ تتقدر الصفات الوراثية التي ستسود في المخلوق الجديد، والصفات التي ستتنحى فلا تظهر عليه، بل يمكنها أن تظهر في بعض أولاده أو أحفاده.

كروية الأرض:

الأرض هي كوكبنا الذي نعيش عليه، وقد ثبت يقيناً أنها كرة تدور حول نفسها مرة كل يوم فيحدث الليل والنهار، وحول الشمس مرة كل عام فتقع الفصول الأربعة، وهي كرة مفلطحة عند قطبيها. وقد كان الناس قديماً والمفسرون معهم يظنونها منبسطة ممتدة غير كروية، لكنهم اليوم فهموا هذه الحقيقة العلمية، وراحوا يفسرون الآيات التي تحدثت عنها بناءً على ذلك، فهي ممتدة منبسطة فيما ترى العين، وليس على الحقيقة، ومثل هذا الكلام ينبغي أن يفسر به قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا﴾ [ق: ٧]، وقوله: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ بِسَاطًا ﴿١٩﴾﴾ [نوح: ١٩]، وكذلك الشأن في قوله تعالى: ﴿أَمَّن جَعَلَ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا﴾ [النمل: ٦١]، فإن كون الأرض قراراً، أي: مستقراً للخلائق يعيشون فوقها لا يناقض كرويتها ودورانها، كما أنه أصبح من عدم الوعي وقلة الإدراك أن يقول قائل: لمَ لا يفقد الخلائق توازنهم وتضطرب أجسادهم إذا كانت الأرض تدور بهم، لما هو معروف من جذب الأرض للأجسام وقانون الجاذبية معروف وقد سبقت الإشارة إليه. (انظر: قانون الجاذبية).

ومما يشير إلى أن الأرض مفلطحة عند قطبيها قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِى ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَآ﴾ [الأنبياء: ٤٤]، كما جاء في تفسير المنتخب. وقد كان الناس قديماً يظنون الأرض مركز الكون إلى أن

بدا واضحاً للعيان أن الأرض كوكب صغير من مجموعة شمسية في مجرة نحو ملايين الكواكب والنجوم في كون يشمل ملايين المجرات في عالم يمثل حلقة صغيرة في كرسي الرحمٰن. منذ حوالى مائتي مليون سنة انقسمت هذه الكتلة من اليابسة ببطء: إلى قطعتين. ثم انقسمت القطعتان تدريجياً فتكونت منهما القارات الست المعروفة اليوم. وعبر ملايين السنين تغير سطح الأرض كثيراً ولا يزال يتغير، فظهرت سلاسل الجبال والأنهار والصحاري، وغير ذلك من المعالم الجغرافية والتغيرات في باطن الأرض قليلة بالمقارنة مع التغيرات في سطحها. والمسافة من سطح الأرض إلى مركزها تبلغ نحو ٦٤٠٠ كيلومتر. وهناك عدة طبقات مختلفة التركيب بين السطح والمركز.

الكسب:

* هو ما يتحراه الإنسان مما فيه اجتلاب نفع وتحصيل حظ ككسب المال ونحوه، وقد يستعمل فيما يظن الإنسان أنه يجلب منفعه ثم استجلب به مضرة.

* والكسب عند أهل السنّة هو عبارة عن تعلق قدرة العبد وإرادته بالفعل المقدور، يعني مباشرته لذلك الفعل الذي خلقه الله وقدره، وهو ما يعنونه حين يقولون: إن أفعال العباد منسوبة إلى الله خلقاً وإيجاداً وإلى العبد كسباً.

ويختلف معهم المعتزلة الذين يرون أن العباد هم الذين يخلقون أفعالهم بقدرة أودعها الله فيهم، وهذا سبب تسميتهم قدرية. (انظر: القدرية).

كسوف الشمس وخسوف القمر:

* يعني: كل من الكسوف والخسوف احتجاب ضوء جرم سماوي كلياً أو جزئياً، ونعني بالجرم هنا: الشمس في حال الكسوف والقمر في حال الخسوف، ويرجع السبب في وقوع هاتين الظاهرتين هو أن الأرض والقمر جسمان مظلمان، فإذا مر القمر بين الشمس وبين الأرض حدث

الكسوف بحجب القمر ضوء الشمس عن الأرض، وإذا مرت الأرض بين الشمس والقمر حدث الخسوف بحجب الأرض ضوء الشمس عن القمر، وكل ذلك بتقدير الله سبحانه الذي قدر لهذه الأجرام مسارتها، ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠].

* شرع للكسوف والخسوف صلاة تعرف بصلاة الكسوف وهي ركعتان بركوعين وسجودين في كل ركعة، وتتكرر الصلاة إلى أن ينجلي أي منهما ففي الحديث الصحيح: «**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم**».

الكشف:

هو في اللغة: الإبانة والإظهار.

وفي اصطلاح الصوفية: هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية، والأمور الحقيقية وجوداً وشهوداً. وهذا من مصطلحات التفسير الإشاري.

الكفارة:

هي في اللغة مأخوذة من الكفر بمعنى الستر والتغطية لإثم من الآثام التي شرعت لها الكفارة، وشرعاً: هي ما يُكفَّر به من عتق، أو صيام، أو تصدق على ما هو معروف في الكفارات، وتعتبر الكفارة عقوبة دنيوية بدنية كانت أو مالية بسبب ارتكاب ذنب من الذنوب التي توجبها كالقتل الخطأ، والحنث في اليمين، والظهار، الإفطار المتعمد في نهار رمضان، كما أن هناك كفارات لترك الواجبات في الحج، وكفارة الصيد حالة الإحرام، وتفصيل ذلك كله في كتب الفقه وكتب تفسير آيات الأحكام.

الكفالة:

هي في اللغة: الضم.

واصطلاحاً: ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة مطلقاً، أي: ضم ذمة الكفيل إلى ذمة المَدين في المطالبة بنفس أو بدين...

وقيل في تعريفها: هي التزام رشيد إحضار من عليه حق مالي إلى ربه، أي: الحق. ومن أدلتها قوله تعالى: ﴿وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٢].

الكفر:

الكفر نقيض الإيمان ومعناه في اللغة: الستر والتغطية وهكذا الكافر فإنه قد ستر وجود الله وجحده.

وفي الشرع: هو ارتكاب ما يخل بأصل الإيمان. وهذا هو كفر العقيدة، وأما كفر العمل، فهو ارتكاب المعاصي مع الإيمان ويسمى أيضاً: كفر النعمة.

والفرق بينه وبين الشرك هو أن الكفر يقع على ضروب من الذنوب منها الشرك بالله، ومنها: جحد للنبوة، ومنها: استحلال ما حرم الله وغير ذلك. فالكفر إذن أعم من الشرك لأن الشرك ـ الأكبر ـ يطلق على خصلة واحدة وهي إيجاد آلهة مع الله أو من دونه، فاشتقاقه ينبىء من هذا المعنى ثم كثر حتى قيل لكل كفر شرك على وجه التعظيم له والمبالغة في صفته. والكفر نقيض الإيمان، والشرك نقيضه في الأصل الإخلاص، لكنه لما استعمل في كل كفر صار نقيضه الإيمان. وقد مر بنا أن الشرك قسمان. (انظر: الشرك).

الكلام:

* الكلام عند النحاة هو الجملة. (انظر: الجملة).

* قال السيوطي في المعترك: مراتب تأليف الكلام خمس:

أ ـ ضم الحروف المبسوطة بعضها إلى بعض لتحصل الكلمات الثلاث الاسم، والفعل، والحرف.

ب ـ تأليف هذه الكلمات بعضها إلى بعض، فتحصل الجمل المفيدة، وهو النوع الذي يتداوله الناس في مخاطباتهم وقضاء حوائجهم، ويقال له: «المنثور من الكلام».

ج ـ ضم بعض ذلك إلى بعض ضماً له مبادٍ ومقاطع، ومداخل ومخارج ويقال له: المنظوم، والمنظوم إما محاورة ويقال له: «الخطابة»، وإما مكاتبة ويقال له: «الرسالة».

د ـ أن يعتبر في أواخر الكلام مع ذلك تسجيع، ويقال له: «السجع».

هـ ـ أن يجعل له مع ذلك وزن ويقال له: «الشعر».

فأنواع الكلام لا تخرج عن هذه الأقسام، ولكل من ذلك نظم مخصوص.

والقرآن جامع لمحاسن الجميع على غير نظم شيء منها يدل على ذلك أنه لا يصح أن يقال له: رسالة، أو خطابة، أو شعر، أو سجع، كما يصح أن يقال: هو كلام.

* وعلم الكلام هو علم يقتدر معه على إثبات الحقائق الدينية بايراد الحجج عليها ودفع الشبه عنها، أما عن موضوعات هذا العلم فقد ذكرت في مواضع أخرى. (انظر: أصول الدين، وانظر: العقيدة).

* والكلام عند أهل الكلام ينقسم إلى ما يلي:

١ ـ كلام ليس بحرف ولا صوت، وهو كلام الباري تبارك وتعالى.

٢ ـ وكلامنا النفسي.

٣ ـ وكلام بالحرف والصوت، وهو كلامنا.

٤ ـ وكلام حرف دون صوت، وهي الكتابة.

٥ ـ وكلام صوت دون حرف، وهو كالنقيق وما أشبه ذلك.

الكلم:

هو ما تركب من ثلاث كلمات فأكثر سواء أكان له معنى مفيد أم لا.

الكلمة:

* هي في النحو اللفظة الدالة على معنى مفرد بالوضع، سواء أكانت حرفاً كـ«لام الجر» أو أكثر.

* وفي اللغة: هي الجملة أو العبارة التامة المعنى كما يقال: كلمة التوحيد، ويعنى بها عبارة: «لا إله إلا الله»، وقد قيل: إنها المرادة في قوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًۢا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٣٩].

* وقد تطلق الكلمة أيضاً مجازاً على الخطبة، أو المقالة، أو البيت، أو القصيدة.

الكلّي:

هو مصطلح يطلق على الفكرة العامة التي تتكون في الذهن وتصدق على أفراد النوع الواحد، مأخوذ من الكل وهو الإحاطة بالأجزاء أو الأبعاض، ومنه الإكليل حيث سمي بذلك لإحاطته بالرأس.

والكلية عند المناطقة: هي الحكم على كل فرد بحيث لا يبقى فرد.

لكن السؤال المهم هنا: هل الكلي ينخرم بأي مخالفة؟

والجواب: نعم، إذا كانت القضية عقلية، مثل: الحكم على كل عدد زوجي أنه ينقسم إلى اثنين هذه كلية عقلية لا تقبل المخالفة فإن حصل ووجد ما يخالفها فإنه يخرمها.

لكن في القضايا التي تعتمد على الاستقراء فإنها لا تنخرم بالمخالفة اليسيرة التي لا يمكن أن تكوّن كلياً آخر يجابه الكلي الموجود.

وقد مضى كلام الشاطبي في هذا. (انظر: عادة القرآن).

الكليات الخمس:

* الكليات أو الأمور الكلية التي ضمن الشارع حفظها هي الضروريات الخمس التي مضى ذكرها. (انظر: الضرورة).

* وفي المنطق هي الجنس، والفصل، والنوع الحقيقي، والخاصة المطلقة، والعرض العام.

كليات القرآن:

(انظر: عادة القرآن).

الكمّ:

عرفه الخوارزمي في مفاتيح العلوم بأنه كل شيء يقع تحت جواب «كمْ» أو هو كل شيء أمكن أن يقدر جميعه بجزء منه كالزمان والأحوال ونحوها وما يستخدم في علم الهندسة الذي هو علم المقادير. و«كمْ» التي تختص بالمقادير هي كم الاستفهامية، قال الخوارزمي: كمْ اسم ناقص عند النحويين، والأسماء الناقصة وحروف المعاني إذا أصبحت أسماءً تامة بإدخال الألف واللام أو بإعرابها يشدد ما هو منها على حرفين ويصرف.

وعرف الجرجاني الكمّ بأنه: العرض الذي يقبل الانقسام لذاته.

كمال الاتصال:

(انظر: الفصل والوصل).

الكناية:

* هي عند الأصوليين والفقهاء: ما يقابل الصريح (انظره) إذ يطلقونها على اللفظ الذي خفي المراد منه.

* وعند البيانيين: هي لفظ أريد به لازم معناه.

وقد اختلف في كونها حقيقةً أو مجازاً ولذا اعترَض على وجودها في

القرآن من اعترض على وجود المجاز (انظر: المجاز)، ورأيهم مرجوح لأنها موجودة بالفعل في القرآن.

وتأتي الكناية لأسباب منها الإيضاح، أو بيان حال الموصوف، أو مقدار حاله، أو القصد إلى المدح أو الذم، أو الاختصار، أو الستر أو الصيانة، أو التعبير عن الصعب بالسهل، أو عن المعنى القبيح باللفظ الحسن هكذا نقل عن «بدر الدين بن مالك» فيما ذكره من أسباب العدول عن الصريح إلى الكناية.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥]، حيث كني بأكل الطعام عن قضاء الحاجة، ومنه الكناية بالغائط وهو المكان المطمئن من الأرض عن البول في قوله تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ [المائدة: ٦]، ومما هو قريب من الكناية كل من التعريض (انظره)، والإرداف (انظره)، فقد خلط كثيرون بينهم.

الكنية:

هي في النحو: عَلَم مركب تركيباً إضافياً، بشرط أن يكون صدره المضاف إحدى الكلمات الآتية: أب، أم، ابن، بنت، أخ، أخت، عم، عمة، خال، خالة.

وقد وقعت في القرآن الكريم كنية واحدة هي كنية أبي لهب قال تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١﴾ [المسد: ١]، وأما اسمه فهو عبد العزى، قيل: ولم يذكر في القرآن باسمه لأنه حرام شرعاً، وقيل: للإشارة إلى أنه جهنمي.

الكهانة:

(انظر: العرافة والكهانة).

الكوكب:

لم يفرق قدامى المفسرين بين النجم والكوكب فهما عندهم شيء

واحد، ولذلك قال الراغب في المفردات: الكواكب هي النجوم البادية، ولا يقال لها: كواكب إلا إذا بدت. اهـ.

لكن العلماء أخيراً ـ تبعاً للتقدم العلمي والرؤية بالمناظير ـ لاحظوا الفروق بين النجوم والكواكب واصطلحوا على أن الكوكب غير النجم وعرفوا النجم بأنه: كتلة مستديرة من غازات شديدة الحرارة كالشمس حيث هي أقرب النجوم إلينا. وقالوا: إن معظم النجوم لها نفس التركيب الكيماوي، لكنها تختلف في اللمعان ودرجة الحرارة والحجم والكثافة.

وأما الكواكب؛ فهي أجرام مظلمة قريبة من الكروية، وأما إضاءتها فليست ذاتية بل بانعكاس ضوء النجم عليها، كما هو الحال في الأرض والقمر حيث يضيئان بانعكاس ضوء الشمس عليهما.

* ومن الكواكب التابعة لمجموعتنا الشمسية مرتبة حسب بعدها من الشمس عطارد، الزهرة، الأرض، المريخ، ثم كويكبات صغيرة ثم المشتري وهو أكبر كواكب هذه المجموعة إذ يوازي حجمه حجم الأرض ألف مرة تقريباً، ثم زحل، ثم أورانوس، ثم نيبتون، ثم بلوتون ويقال لها: «الكواكب السيارة».

الكيف:

قال الخوارزمي: الكيف هو كل شيء يقع تحت جواب «كيف» يعني هيئات الأشياء وأحوالها والألوان والطعام والروائح والملموسات كالحرارة والبرودة، والأخلاق، وعوارض النفس كالفزع والخجل، ونحو ذلك.

كيفية إنزال القرآن الكريم:

* أفرد السيوطي لذلك نوعاً مستقلاً هو النوع السادس عشر وفي آيات القرآن يتنجز الكلام عن تنزلات القرآن، وقد جاء في القرآن مما يخص نزوله وأماكن وجوده آيات منها قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾﴾ [البروج: ٢١، ٢٢]، وقوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ

﴿ٱلْقُرْءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وفي ضوء هذه الآيات قال العلماء: إن للقرآن الكريم تنزلات ثلاثة، أو أنه قد حظي بوجوده في أماكن ثلاثة؛ هي:

أ ـ في اللوح المحفوظ الذي جعله الله تعالى سجلاً جامعاً لكل ما يقع في الكون من البداية إلى النهاية وعليه تحمل آيتا البروج السابقتان.

ب ـ ثم نزل من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في سماء الدنيا جملة واحدة في شهر رمضان وتحديداً في ليلة القدر لقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾﴾ [القدر: ١].

ج ـ ثم النزول المفرق من سماء الدنيا إلى قلب النبيّ ﷺ في ثلاث وعشرين سنة بواسطة جبريل عليه السلام وتحمل عليه آية الإسراء المذكورة، وقد مضى الكلام عليه سابقاً. (انظر: تنجيم).

وبهذا التقسيم حصل التوفيق بين الآيات الواردة في نزول القرآن حيث إن لفظة: «أنزل» في البقرة، و«أنزلناه» في القدر تدلان على الإنزال جملة واحدة ولفظة: «نزلناه» في الإسراء تدل على النزول المفرق، فتم بالتقسيم المذكور التوفيق بينها بحمل الأوليين على تنزل، والأخيرة على تنزل كما عرفت.

* كيف كان يأتي جبريل النبيّ ﷺ بالقرآن، وكيف تحمل قوته الملكية (انظر: الوحي).

كيفية تحمل القرآن:

(انظر: التحمل).

(باب اللام)

تخرج اللام من المخرج الخامس من مخارج الفم، بعد مخرج الضاد، من حافة اللسان فأدناها، إلى منتهى طرفه، وهي مجهورة بين الشدة والرخاوة منفتحة مستفلة.

ولام التعريف لا بد من إظهارها عند هذه الحروف: الباء، والجيم، والحاء، والخاء، والعين، والغين، والفاء، والقاف، والكاف، والميم، والهاء، والواو، والياء. وتدغم فيما بقي من الحروف.

وقد أجمل صاحب «الجنى الداني» ما تفيده اللام من معان قبل أن يدخل في تفصيل ما أجمل فقال: اللام حرف كثير المعاني والأقسام. وقد أفرد لها بعضهم تصنيفاً، وذكر لها نحواً من أربعين معنى. وأقول: إن جميع أقسام اللام، التي هي حرف من حروف المعاني، ترجع عند التحقيق إلى قسمين: عاملة، وغير عاملة.

فالعاملة قسمان: جارة وجازمة. وزاد الكوفيون ثالثاً: وهي الناصبة للفعل.

وغير العاملة خمسة أقسام: لام ابتداء، ولام فارقة، ولام الجواب، ولام موطئة، ولام التعريف، عند من جعل حرف التعريف أحادياً. فهذه ثمانية أقسام.

ثم نظم المعاني التي تفيدها اللام الجارة فقال:

أتاك، للام الجر، مما جمعته ... ثلاثون قسماً، في كلام منظم
فأولها التخصيص، وهو أعمها ... ويتلوه الاستحقاق، يا صاح، فاعلم
وملك، وتمليك، وشبههما معاً ... وعلل بها، وانسب، وبين، وأقسم
وعد، وزد صيرورة، وتعجباً ... وجاءت لتبليغ المخاطب، فافهم
ومثل إلى في عن على عند بعد مع ... ومن، ولتبعيض، وذا كله نمي
ولامان، قد جاءا بباب استغاثة ... ولام بها فامدح، ولام بها اذمم
وقل لام كي، لام الجحود، كلاهما ... لجر، وباللام المزيدة تمم
وعندي، في التقسيم، عيب تداخل ... وعذري، في ذلك، اتباع المقسم

وتفصيل هذه الوجوه موجود في كتاب الجنى الداني للمرادي.

اللآلئ:

جمع لؤلؤ: وهو مادة تفرزها بعض الرخويات المحاربة، وتستعمل في صناعة الجواهر، ويتكون من نفس المادة التي تتكون منها صدفة الحيوان الرخو، وقد أثبت العلم والواقع أن اللآلىء تستخرج من المياه العذبة كما في إنجلترا واسكتلندا واليابان كما تستخرج من البحار المالحة.

وصدق الله إذ يقول: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾ [الرحمٰن: ٢٢]، وهذا الاكتشاف العلمي يضعف من قوة التفسير السابق للآية الذي كان يعتمد على الفكرة السائدة وهي أن اللآلئ لا توجد إلا في البحار المالحة مما اضطرهم إلى تأويل التثنية في قوله: ﴿مِنْهُمَا﴾ على أن المعنى من «أحدهما». (انظر: مرجع الضمير ٨)، وما يقال في اللآلئ يقال أيضاً في «المرجان». (انظر: المرجان).

اللآزم:

* الفعل اللازم عند النحاة هو الذي لا ينصب بنفسه مفعولاً به أو

أكثر وإنما ينصبه بمعونة حرف جر أو غيره مما يؤدي إلى التعدية وضد اللازم المتعدي.

* ولازم الشيء هو ما يمتنع انفكاكه عنه.

* واللازم يستخدم عند الفقهاء مرادفاً للواجب، مع مراعاة المراد بالواجب من جهة هل هو مرادف للفرض أم لا. (انظر: الواجب).

* واللازم عند المنطقيين هو ما يمتنع انفكاكه عن الشيء.

وهو من حيث البيان وعدمه ينقسم إلى قسمين:

الأول: اللازم البين وقد عرفه ابن عرفة في المختصر بأنه: ما يلزم من فهم المسمى فهمه. وقال الجرجاني في تعريفاته: اللازم البين: هو الذي يكفي تصوره مع ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما. اهـ.

أي: أن العلاقة بين اللازم والملزوم من الوضوح بحيث لا يُحتاج إلى دليل يدل عليها.

واللازم البين ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: اللازم البين بالمعنى الأخص وهو الذي يكون معه تصور الملزوم كافياً في تصور اللازم وإدراك العلاقة بينهما.

وذلك مثل الحرارة بالنسبة للنار، فيكفي من تصور النار وهي الملزوم تصور الحرارة لأنها لازمتها ولا يحتاج الأمر لأكثر من هذا.

ومثاله أيضاً: كون الاثنين ضعفاً للواحد، فإن من تصور الاثنين أدرك أنه ضعف الواحد.

إذن؛ فهي علاقة شديدة الوضوح قريبة المنال.

وثانيهما: اللازم البين بالمعنى الأعم وهو ما يكون معه اللزوم مفتقراً تصوره إلى تصور كل من الملزوم واللازم.

وبالمجموع يمكن إدراك اللازم والجزم بالعلاقة بينه وبين ملزومه.

ومثاله الانقسام بمتساويين للأربعة، فإن من تصور الأربعة، وتصور الانقسام بمتساويين، جزم بمجرد تصورهما بأن الأربعة منقسمة بمتساويين.

والعلاقة بين اللازم والملزوم هنا هي أقل وضوحاً من النوع الأول. ولذا؛ احتاجت إلى إعمال عقل في تصور كل من اللازم والملزوم والنسبة بينهما للوصول إلى إدراك العلاقة بينهما.

لكن لاحظنا أن الوصول إلى هذه النتيجة في النوعين وإدراك الملازمة بين اللازم والملزوم لم يحتج إلى أدلة من الخارج ولكن من مجرد تصور الملزوم في اللازم البين بالمعنى الأخص وتصورهما معاً في اللازم البين بالمعنى الأعم.

والمفسرون ينبهون على الدلالة باللازم البين عند تناولهم لتفسير ما يندرج تحته ومن ذلك ما ذكره الآلوسي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [الزخرف: ٨١] قال:

ووجه الملازمة أنه عليه الصلاة والسلام أعلم الناس بشؤونه تعالى وبما يجوز عليه، وبما لا يجوز وأحرصهم على مراعاة حقوقه، وما توجبه من تعظيم ولده سبحانه، فإن حق الوالد على شخص، يوجب عليه تعظيم ولده لما أن تعظيم الولد تعظيم الوالد، فالمعنى إن كان للرحمٰن ولد وصح ذلك وثبت ببرهان صحيح توردونه وحجة واضحة تدلون بها، فأنا أول من يعظم ذلك الولد وأسبقكم إلى طاعته، والانقياد له كما يعظم الرجل ولد الملك لعظم أبيه، وهذا نفي لكينونة ولدٍ له سبحانه على أبلغ وجه. وهو الطريق البرهاني والمذهب الكلامي (انظره)، فإنه في الحقيقة قياس استثنائي استدل فيه بنفي اللازم البين انتفاؤه وهو عبادته ﷺ للولد على نفي الملزوم وهو كينونة الولد له سبحانه.

وجعل منه البقاعي في نظم الدرر قوله: ﴿ٱللَّهُ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾ [الروم: ١١] وقال:

ولما رتب سبحانه هذه الأدلة على هذا الوجه ترقياً من أعم إلى أخص، ومن أرض إلى سماء، ختمها بما يعمها وغيرها، إرشاداً إلى قياس

ما غاب منها على ما شوهد، فلزم من ذلك قطعاً القدرة على الإعادة، فساقها لذلك سياق المشاهد المسلم، وعد من أنكره في عداد من لا يلتفت إليه فقال: «أمن يبدأ الخلق»، أي: كله، ما علمتم منه وما لم تعلموا... ولذا؛ كان من اللازم البين لهم الإقرار بالإعادة لاعترافهم بأن كل من أبدى شيئاً قادر على إعادته، لأن الإعادة أهون.

والثاني: اللازم غير البيِّن وهو ما يكون معه إدراك العلاقة بين اللازم والملزوم مفتقراً إلى برهان من الخارج.

إذن فللزوم بين الملزوم واللازم في هذا النوع حاصل موجود لكنه يحتاج للكشف عنه وإدراكه إلى دليل من الخارج أي خارج طرفي اللزوم، وهما: اللازم والملزوم.

وقد ذكره الجرجاني في تعريفاته وقال عنه: هو الذي يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما إلى وسط، كتساوي الزوايا الثلاث للقائمتين، لا يكفي في جزم الذهن بأن المثلث متساوي الزوايا للقائمتين، بل يحتاج إلى وسط، وهو البرهان الهندسي.

اللاهوت:

من مصطلحات النصارى المعبرة عن عقيدتهم في المسيح عليه السلام. (انظر: الناسوت).

اللّبس:

هو في اللغة: اختلاط الأمر.

واصطلاحاً: غموض المعنى المطلوب من اللفظة، لاحتمالها معنيين أو أكثر مع صعوبة الترجيح بينهما أو انعدامه.

اللبن:

قال تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ

وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّـٰرِبِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [النحل: ٦٦]، هذه إحدى الآيات التي بهرت العلماء في العصر الحاضر حيث أثبت العلم دقة وصحة ما قرره القرآن حيث ثبت أن في ضروع الماشية غدداً خاصة لإفراز اللبن، تمدها الأوعية الشريانية بخلاصة مكونة من الدم، والكيلوس وهو خلاصة الغذاء المهضوم، أي: الفرث وكلاهما غير مستساغ طعماً، ثم تقوم الغدد اللبنية باستخلاص العناصر اللازمة لتكوين اللبن من هذين السائلين: الدم والكيلوز وتفرز عليها عصارات خاصة تحيلها إلى لبن يختلف في لونه ومذاقه اختلافاً ما عن كل منهما.

اللحن:

* اللحن عند القراء خلل يطرأ على الألفاظ أثناء تلاوة القرآن الكريم فيخل بالمعنى أو لا يخل، وهو قسمان:

أ ـ لحن جلي وهو الذي يخل إخلالاً ظاهراً يشترك في معرفته علماء القراءة وغيرهم، وهو الخطأ في الإعراب.

ب ـ لحن خفي وهو ما يخل إخلالاً يختص بمعرفته علماء القراءة وأئمة الأداء الذين تلقوه من أفواه العلماء من أهل الأداء كالذي يتعلق بترك بعض أحكام التلاوة كالإخفاء والإقلاب والإدغام والغنة.

* **هل في القرآن الكريم أو قراءاته شيء من اللحن؟:**

ادعى البعض زوراً على قراءات قرآنية ثابتة أن بها لحناً إعرابياً لمخالفتها ما ظنوه قواعد نحوية تَبَيَّن عدم اطّرادها، ومخالفة الكثيرين لها وهي دعوى باطلة تحتاج إلى بسط في التقرير وكذلك في الرد فأقول في ذلك:

لقد اعترض بعض أهل النحو على بعض قراءات القرآن الثابتة، زاعمين أنها خالفت قواعد النحو. وقد أخطأوا في قياس آيات القرآن الكريم على قواعد النحو أيما خطأ، بل أجرموا أيما إجرام، لأن القرآن الكريم هو كلام الله المعجز لأساطين البيان والبلاغة، وأنه أصل اللغة، ومنه تستنبط قواعدها، وعلى ضوء آياته تضبط اللغة، وتصحح هيئاتها.

وإني إذ أؤكد هذه الحقيقة آتي إلى بعض تلك القراءات التي ادعوا أنها خالفت قواعد العربية، لأبين أنها لم تخالفها بل لها في وجوه العربية ما يؤيدها، ليتقرر من خلال ذلك أن هذه الدعوى تنبئ عن قصور قائليها وعدم درايتهم بكل أوجه العربية.

ومما أوردوه في هذا المقام ما يلي:

المثال الأول: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ﴾ [النساء: ١].

حيث قرأ حمزة ـ وهو أحد القراء السبعة ـ: ﴿**والأرحامِ**﴾ بالخفض. وفي هذا يقول صاحب الشاطبية:

وحـمـزة والأرحـامِ بـالـخـفـض جـمّـلا

عارض النحاة هذه القراءة بحجة أنه لا يجوز عطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور إلا بإعادة حرف الجر ـ كما هو مقرر في قواعد النحو وهو اتجاه البصريين ـ ومنه قوله تعالى: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ [القصص: ٨١].

ويرد على هؤلاء النحاة بما يلي:

١ ـ القرآن الكريم هو الكتاب الخالد الذي أنزله الله عزَّ وجلَّ لهداية البشرية، وهو بجانب ذلك كتاب معجز في فصاحته وبلاغته، حيث نزل فأعيا الله به الفصحاء، وألجم به البلغاء، فشهد الأعداء ببلاغته وأقر الحاقدون ببراعته، واعترف الجميع بسيادته.

والمعروف أن للقراءة المقبولة ضوابط ذكرها السيوطي في الإتقان نقلاً عن ابن الجزري، وقد سبق ذكرها (انظر: القراءة). وأُذكِّر بأنها صحة السند، وموافقة اللغة العربية ولو بوجه، وموافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وهذه القراءة التى معنا هي قراءة حمزة أحد القراء السبعة، والمقرر

لدى العلماء أن القراءات السبع متواترة لاستيفائها شروط التواتر، ومن هنا تلقتها الأمة بالقبول.

وبذلك يكون شرط صحة السند قد تحقق ما هو أعلى منه، وهو التواتر، الذي يكفي وحده في القطع بقرآنيتها.

يقول القرطبي في معرض رده على من ردوا قراءة حمزة: مثل هذا الكلام محذور عند أئمة الدين؛ لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبيّ ﷺ تواتراً يعرفه أهل الصنعة، وإذا ثبت شيء عن النبيّ ﷺ فمن رد ذلك، فقد رد على النبيّ ﷺ واستقبح ما قرأ به، وهذا مقام محذور لا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو، فإن العربية تتلقى من النبيّ ﷺ، ولا يشك أحد في فصاحته. اهـ.

وأما بالنسبة لشرط موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً فهو متوفر أيضاً لأن رسم القراءة بحركة الإعراب نصباً أو خفضاً لم يغير من رسمها ولا من هيئتها شيئاً مع التذكير بأن المصاحف العثمانية كانت خالية من النقط والشكل.

وأما بالنسبة للشرط الثالث وهو موافقة اللغة العربية ولو بوجه فسوف يَبِينُ لنا فيما هو آت أنه متحقق أيضاً بوجوه عديدة وليس بوجه واحد، وسوف يَبِينُ لك أيضاً ضعف قاعدة البصريين التي اعتمدوا عليها في رد القراءة.

٢ ـ وقد قيل في توجيه قراءة الخفض بعيداً عن كونها معطوفة على الضمير المجرور بدون إعادة الجار أقوال؛ منها:

أ ـ ما قيل: إن الواو في «والأرحام» هي واو القسم والمقسم هو الله تعالى، ومعلوم أن الله تعالى أن يقسم بمَا شاء من خلقه وذلك كما أقسم سبحانه بالضحى والليل والفجر والشمس وغيرها من المخلوقات.

ب ـ وقيل: هو قسم أيضاً لكن على تقدير مضاف محذوف، أي: ورب الأرحام.

ج ـ وقيل: هو على تقدير إضمار الخافض، قال ابن خالويه: واستدلوا له بأن الحجاج كان إذا قيل له: كيف تجدك؟ يقول: خيرٍ عافاك الله. يريد: بخير.

أو أنه على تقدير: واتقوه في الأرحام أن تقطعوها، ثم قال ابن خالويه: وإذا كان البصريون لم يسمعوا الخفض في مثل هذا ولا عرفوا إضمار الخافض، فقد عرفه غيرهم ومنه قول القائل:

رسمِ دارٍ وقفت في طلله ... كدت أقضي الحياة من خلله

٣ ـ وقيل في توجيه الخفض كذلك: إن «الأرحامِ» معطوف على الضمير المجرور في قوله: «به»، وهذا التوجيه هو الذي عارضه البصريون وعارضوا القراءة وردوها لأجله؛ لأنها تخالف ما هو مقرر عندهم من عدم جواز عطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور بدون إعادة حرف الجر، وحجتهم في ذلك أن الضمير في الكلمة جزء منها، فكيف يعطف على جزء من الكلمة؟ وشبهوه بالتنوين وقالوا: كما لا يعطف على التنوين فإنه لا يعطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجار.

مناقشة هذا الرأي: هذا الذي ذهب إليه البصريون في رد قراءة حمزة: ﴿والأرحامِ﴾، ردوا به أيضاً تخريج عطف «المسجدِ» على الضمير المجرور في قوله: ﴿بِهِۦ﴾، وذلك في قوله سبحانه: ﴿وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧] هنا ناقش السمين الحلبي هذه القاعدة مناقشة علمية متأنية أنقل هنا أكثر ما قاله لتتم الفائدة، قال السمين: اختلف النحاة في العطف على الضمير المجرور على ثلاثة مذاهب:

أحدهما: وهو مذهب الجمهور من البصريين: وجوب إعادة الجار إلا في ضرورة.

الثاني: أنه يجوز ذلك في السعة مطلقاً وهو مذهب الكوفيين وتبعهم أبو الحسن ويونس والشلوبيون.

والثالث: التفصيل، وهو إن أكد الضمير جاز العطف من غير إعادة الخافض نحو: «مررت بك نفسك وزيد» وإلا فلا يجوز إلا لضرورة، وهو قول الجَرْمي.

وبعد أن ذكر السمين هذه الآراء حول العطف على الضمير المجرور علق بعد ذلك بقوله: والذي ينبغي أنه يجوز مطلقاً للأسباب الآتية:

أ ـ كثرة السماع الوارد به.

ب ـ ضعف دليل المانعين.

ج ـ اعتضاد ذلك القياس.

قال: أما السماع، ففي النثر كقولهم: «ما فيه غيره وفرسِه» بجر «فرسه» عطفاً على الهاء في غيره. ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ﴾ [الحجر: ٢٠]، فـ«من» عطف على «لكم» في قوله تعالى في الآية نفسها: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٢٧] حيث عطف «ما» على «فيهن»، أي: على الضمير المجرور فيها، وهو يعني قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ...﴾ ثم قال: وفي النظم منه الكثير، ونقل شواهد عديدة أكتفي بذكر بعضها:

فمن ذلك قول القائل:

أكر على الكتيبة لا أبالي ... أفيها كان حتفي أم سواها

حيث عطف «سواها» على الضمير المجرور في «فيها» ولم يعد الجار، ومنه أيضاً قول القائل:

قوم إذا أوقدوا ناراً لحرب عدوهم ... فقد خاب من يصلى بها وسعيرها

حيث عطف «سعيرها» على الضمير المجرور في «بها» ولم يعد الجار، ومنه أيضاً قول القائل:

فاليوم قد بت تهجونا وتشتمنا ... فاذهب فما بك والأيام من عجب

حيث عطف «الأيام» على الضمير المجرور في «بك» ولم يعد الجار.

وقد ذكر السمين من ذلك الكثير ثم قال: فكثرة ورود هذا وتصرفهم في حروف العطف دليل على جوازه.

وأما ضعف الدليل: فهو أنهم ـ أي: البصريين ـ منعوا ذلك لأن الضمير كالتنوين، فكما لا يعطف على التنوين، لا يعطف عليه إلا بإعادة الجار.

ووجه ضعفه أنه كان بمقتضى هذه العلة ألا يعطف على الضمير مطلقاً، أعني سواء كان مرفوع الموضع، أو منصوبه، أو مجروره، وسواء أعيد معه الخافض أم لا كالتنوين. وهذا كلام وجيه جداً من السمين الحلبي.

وأما القياس: فلأنه تابع من التوابع الخمسة فكما يؤكد الضمير المجرور، ويبدل منه، فكذلك يعطف عليه.

ومن خلال ذلك يتضح لنا أن قراءة حمزة: ﴿**والأرحامِ**﴾ عطفاً على الضمير المجرور قبله قد تأيد بأكثر من دليل فتحقق بذلك ما وعدت به سلفاً من إظهار ضعف رأي البصريين في رد هذه القراءة، وضعف قاعدتهم التي اعتمدوا عليها، وقد أسهبت في ذلك وفي توجيه القراءة وتخريجها على أقوال وتخريجات أخرى بعيدة عن التخريج المعترض عليه، حتى يكون ما ذكرته في هذا المثال أساساً أعتمد عليه في الحكم على أراء النحاة في رد بعض القراءات الثابتة الأخرى لأبين أنهم لم يستوعبوا في ردهم لهذه القراءات كل الأوجه النحوية المحتملة في تخريج القراءة ـ حيث إن وجهاً واحداً من وجوه العربية تحتمله القراءة يكفي لقبولها مع توافر الشرطين الآخرين ـ فعلى ذلك قس اعتراضاتهم على القراءات التالية في الأمثلة التي سوف أسوقها الآن:

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧] حيث قرأها ابن عامر: ﴿**وكذلك زُيِّن لكثير من المشركين قتلُ أولادَهم شركائِهم**﴾، بجعل (زُيِّن) ماضياً للمجهول، ورفع (قتلُ) على أنه نائب فاعل، ونصب

(أولادهم) على المفعولية، وجر (شركائهم) بالإضافة إلى (قتل) وهو من إضافة المصدر إلى فاعله. وهي كما قلت: قراءة ابن عامر أحد القراء السبعة.

وقد عارض بعض النحاة هذه القراءة بحجة أنه قد فُصل فيها بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف في غير الشعر، فإن ذلك وإن كان سمجاً في الشعر أيضاً إلا أنه يتسامح فيه للضرورة الشعرية. ومن المفسرين الذين ردوا هذه القراءة الزمخشرى حيث قال في الكشاف ـ متابعاً النحاة ـ: وأما قراءة ابن عامر: ﴿**قتلُ أولادَهم شركائِهم**﴾ برفع القتل ونصب الأولاد وجر الشركاء على إضافة القتل إلى الشركاء، والفصل بينهما بغير الظرف، فشيء لو كان في الضرورات وهو الشعر، لكان سمجاً مردوداً، فكيف به في الكلام المنثور؟ فكيف به في القرآن الكريم المعجز بحسن نظمه وجزالته؟ والذى حمله ـ أي: ابن عامر ـ على ذلك أن رأى في بعض المصاحف شركائهم مكتوباً بالياء، ولو قرئ بجر الأولاد والشركاء، لكان الأولاد شركاءهم في أموالهم ولوجد في ذلك مندوحة عن هذا الانكباب.

وعجبت لمفسر جليل له في قلبي مكان لبراعته في النقد والتمحيص هو الفخر الرازي، كيف يتعرض لهذه القراءة ولموقف الزمخشري منها ثم يمضي دون أن ينقده ويرد عليه ولست أدري هل ارتضى ذلك من الزمخشري، أم أنه رأى أن تهافت رأيه من الوضوح بحيث لا يحتاج إلى تنبيه.

وأيّاً ما كان السبب، فالحق أحب إلينا من كل حبيب، فقراءة ابن عامر قراءة متواترة، وكان الأولى بالزمخشري ومن لفَّ لفَّه في رد هذه القراءة، أن يصححوا القاعدة النحوية لتمضي مع القراءة، لا أن يردوا قرآناً متواتراً لمخالفته لقاعدة نحوية.

وكلام الزمخشري في رده قراءة ابن عامر يشير إلى معتقده في القراءات وأنها اجتهادية وليست منقولة عن النبيّ ﷺ هذا ما ينبئ عنه قوله: ولو قرئ بجر الأولاد والشركاء لكان الأولاد شركاءهم في أموالهم...

يقصد الزمخشري أنه كان بمقدور ابن عامر أن يعدل عن نصب الأولاد إلى جره بالإضافة إلى «قتل» وإبدال الشركاء منه، فيكون المعنى: إن الشيطان زين لكثير من المشركين قتل أولادهم وهم شركاؤهم في أموالهم.

أرأيت ذلك السخف الذى يرمي إليه كلام الزمخشري، ولست أدري هل نبأ من علمه أن القراءات نقلية، لا اجتهادية؟ وكيف يغيب ذلك عن مفسر كالزمخشري له باعه الطويل في إظهار بلاغة القرآن الكريم؟

إن القراءات سمعية نقلية عن رسول الله ﷺ وليست اجتهادية، وقد اتفق العلماء واعتقد أهل الحق أن القراءات السبع ـ ومنها قراءة ابن عامر ـ متواترة عن رسول الله ﷺ إجمالاً وتفصيلاً. بل قال صاحب المناهل: إن الرأي المحقق هو أن القراءات العشر متواترة، وليس السبع فقط. اهـ. إذا ثبت ذلك فلا اعتبار لما قاله الزمخشري أو غيره في تضعيف قراءة ابن عامر وردها.

ولقد شدد ابن المنيّر ـ في الانتصاف ـ النكير على الزمخشري فقال: إن المنكر على ابن عامر إنما أنكر عليه ما ثبت أنه براء منه قطعاً وضرورة؛ لأن هذه القراءة مما علم ضرورة أن النبيّ ﷺ قرأ بها، ولولا عذر أن المنكر ليس من أهل الشأنين، أعني علم القراءة وعلم الأصول، ولا يعد من ذوي الفنين المذكورين، لخيف عليه الخروج من ربقة الدين، وإنه على هذا العذر لفي عهدة خطرة، وزلة منكرة. اهـ.

وقال أبو حيان في رده عليه: وأعجب لعجمي ضعيف في النحو يرد على عربي صريح محض قراءة متواترة، وأعجب لسوء ظن هذا الرجل بالقراء الأئمة الذين تخيرتهم هذه الأمة لنقل كتاب الله شرقاً وغرباً. ومع ذلك فإذا نزلنا مع الزمخشري ومن تابعه في رد هذه القراءة، إذا نزلنا معهم إلى القياس النحوي، فإننا نرى أن القراءة ماضية مع القواعد النحوية، فلقد قال الكوفيون: يجوز الفصل بين المتضايفين في النثر وفي الشعر إذا كان المضاف مصدراً، والمضاف إليه فاعله، والفاصل بينهما مفعوله كقراءة ابن عامر التي نحن بصددها، ومنه قول القائل:

عتوا إذ أجبناهم إلى السلم رأفة فسقناهم سوق البغاث الأجادل

فـ«سوق» مصدر مضاف، والأجادل مضاف إليه، من إضافة المصدر إلى فاعله، والبغاث مفعوله، وفصل به بين المضاف والمضاف إليه، والأصل سوق الأجادل البغاث. ولست أهدف من ذلك تصحيح القراءة بقواعد العربية، بل هدفي الرد على بعض المخالفين، ودعوتهم إلى تصحيح ما استقروا عليه من أوجه الإعراب المخالفة لاستعمال القرآن الكريم، وتصحيحها لتمضي مع قواعد القرآن الكريم.

المثال الثالث: قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُـجِّي ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: ٨٨]، وهذه قراءة ابن عامر ببناء الفعل «نُجِّي» للمجهول مع تضعيف الجيم وكسرها وتسكين الياء ثم نصب «المؤمنين»، وقد خطّأ هذه القراءة أبو حاتم والزجاج وقالا: فيها لحن ظاهر حيث نصب اسم ما لم يسم فاعله، وإنما يقال: نُجِّي المؤمنون وكُرم الصالحون.

ودافع عن القراءة من النحاة: الفراء وأبو عبيد وثعلب وقالوا: نائب الفاعل هو المصدر المحذوف والتقدير: وكذلك نجي النجاء المؤمنين، كما تقول ضُرب زيداً بمعنى: ضُرب الضربُ زيداً. ومنه قول القائل:

ولو ولدت قفيرة جرو كلب لسب بذلك الجرو الكلابا

أي: لسب السب بذلك الجرو الكلابا.

وفي الإتحاف: أن الأصل ننجي حذفت إحدى النونين استثقالاً لتوالي المثلين.

وقد اعترض على هذه القراءة أيضاً بأن الفعل «نجي» وهو ماض جاء ساكن الآخر والأصل أن يأتي مفتوحاً.

وأجيب عن ذلك بأن تسكين ياء الماضي جاء على لغة من يقول: بقي ورضي دون تحريك الياء استثقالاً لتحريك ياء قبلها كسرة، ومنه قول القائل:

خمر الشيب لمتى تخميرا وحدا بي إلى القبور البعيرا
ليت شعري إذا القيامة قامت ودُعِي بالحساب أين المصيرا

حيث سكنت ياء دُعي استثقالاً لتحريكها وقبلها كسرة.

المثال الرابع: قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ لِيَجْزِىَ قَوْمًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الجاثية: ١٤] حيث قرأ أبو جعفر: **﴿لِيُجزي قوماً بما كانوا يكسبون﴾** ببناء الفعل (يُجزي) للمفعول ونصب (قوماً) فهذه قراءة أبي جعفر وهو من الثلاثة تتمة العشرة، وقد مضى بنا قول الزرقاني في التحقيق: إن العشر متواترات.

وقد عاب بعضهم فيما نقله القرطبي هذه القراءة وقالوا: هي لحن ظاهر ووجهتهم أن نائب الفاعل فيها جاء منصوباً وحقه الرفع. وهؤلاء ظنوا أن (قوماً) هو نائب الفاعل، والواقع أنه محذوف وفي تقديره وجهان:

الأول: ليجزي الخير والشر قوماً، ورجحه العكبري في الإملاء، والبيضاوي في تفسيره.

الثاني: أن يكون القائم مقام الفاعل هو المصدر، والتقدير: ليجزي الجزاء قوماً.

والجزاء هنا هو ما يجزي به، وهو في الأصل مفعول ثان ليجزي، قال زاده في حاشيته على البيضاوي: المفعول الثاني للأفعال التي تتعدى إلى اثنين يجوز إقامته مقام الفاعل، فنقول: أعطى درهمُ زيداً، وجزي تتعدى إلى اثنين تقول: جزيت فلاناً الخير، فإذا بنيته للمفعول أقمت أيها شئت مقام الفاعل. وحاصل الرد على مَن يخطئون قراءة: (نجي المؤمنين)، وقراءة: (ليجزي قوماً) أن القراءتين متواترتان، فلا يصح القدح فيها، ولئن ادعى البصريون ـ إلا الأخفش ـ أنهما تخالفان قاعدة نحوية تقول بتعيين إقامة المفعول مقام الفاعل إذا وجد بعد الفعل المبني لما لم يُسمَّ فاعله، أو تقديمه على سواه من مصدر أو ظرف أو جار ومجرور، فإننا نقول لهم:

كان الواجب عليكم أيها البصريون أن تصححوا قاعدتكم لتمضي مع

هذا القرآن المتواتر، وأن تمضوا مع الكوفيين في هذا الشأن الذين مضوا مع ما قعده القرآن ولم يخالفوه ولم يجترئوا على ما اجترأتم عليه، وقالوا: إذا وجد بعد الفعل الذى لم يسم فاعله مفعول وغيره جاز أن يقوم مقام الفاعل غير المفعول من مصدر أو غيره، واستدلوا بهذه القراءة. (ليجزي قوماً).

وجاء في الشعر العربي ما يؤيد ذلك كقول القائل:

لـم يُـعـن بـالـعـلـيـاء إلا سـيـداً ولا شـفـى ذا الـغـي إلا ذو هـدى

حيث ناب الجار والمجرور، وهو قوله: بالعلياء، عن الفاعل مع وجود المفعول وهو: سيداً.

ومثله قول القائل:

وإنـمـا يـرضـى الـمـنـيـب ربـه مـا دام مـعـنـيـاً بـذكـرٍ قَـلْـبَـه

والشاهد: معنياً بذكر قَلْبَه، حيث ناب الجار والمجرور، وهو بذكر عن الفاعل، مع وجود المفعول به في الكلام وهو: قلبه، بدليل أنه أتى به منصوباً.

وبناءً على ما نقلناه من حاشية زاده قريباً، تكون إقامة المصدر إقامة نائب الفاعل ـ في القراءتين ـ ليس لاعتبار كونه مصدراً وإنما لكونه مفعولاً ثانياً، ويكون قد تحقق ما عارض البصريون القراءتين لأجله، يبين بذلك القصور الشديد الذى استحوذ على البصريين في معارضة قراءتين متواترتين. وللخروج من الخلاف في ذلك نسوق قاعدة كلية يُصار إليها عند الخلاف في ذلك:

القاعدة الحاسمة للخلاف في ذلك:

نص القاعدة:

«القرآن الكريم هو الأصل الذي ينبغي أن تقعّد عليه اللغة، وبه تضبط قواعد النحو، فإذا ثبتت القراءة القرآنية لزم قبولها والمصير إليها، ولا ترد بقياس عربية ولا فشو لغة».

توضيح القاعدة:

هذه قاعدة هامة جداً تحمي حمى القراءات القرآنية الثابتة من طعن بعض المعربين من المفسرين وغيرهم، إذ تقرر أن القرآن الكريم هو الأصل الذى ينبغي أن يصار إليه، وأن تقعّد عليه اللغة، وتضبط به قواعد النحو؛ لأن هذا القرآن هو المعجزة الكبرى لسيدنا رسول الله ﷺ وقد نزل هذا القرآن عليه ﷺ بقراءاته الثابتة، وهو في مجابهة قوم هم أبلغ البلغاء، وأفصح الفصحاء، وهم قريش ومن أيدهم من العرب، ومع ذلك لم يطعنوا في القرآن من هذه الناحية التى اجترأ عليها من بُعد من خَدَمة القرآن والمدافعين عنه، ظناً منهم أن هذه القراءات منشؤها اجتهاد القراء، حيث غاب عنهم أن النقل مرجعها، هذا سبب من أسباب جرأة المعترضين على هذه القراءات من جهة اللغة والإعراب، وهناك سبب آخر أوقعهم أيضاً في الخطأ الذي لا يغتفر، وهو عدم إلمامهم الكامل بجميع أوجه العربية، وقد لاحظت ذلك حين معالجة هذا الموضوع، حيث بان لي أن كل ما اعترضوا عليه له في العربية وجوه متعددة في أكثر الأحيان وليس وجهاً واحداً، مع أن المعروف أنه يكفي لإثبات القراءة وقبولها موافقتها للعربية ولو بوجه واحد مع توفر الشرطين الآخرين الذين سبق ذكرهما غير مرة.

ومن ثم؛ فإنه لا يجوز مطلقاً الطعن في قراءة ثابتة لأنها قرآن منزل من عند الله تعالى، يحتج به ولا يحتج عليه ببيت من الشعر، ولا بقاعدة نحوية هي من وضع البشر، هناك ما يخالفها أيضاً من كلام البشر.

قال أبو عمرو الداني فيما نقله عنه السيوطي وغيره: أئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت عنهم لم يردها قياس عربية ولا فشو لغة؛ لأن القرآن سنّة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها.

شبهة واردة على ما قررته القاعدة:

قد بان لنا من خلال ما قررته القاعدة أن القراءة المتواترة لا يقدح في

قرآنيتها مخالفتها لقواعد النحو، إذ الأصل أن تمضي القاعدة مع ما قعّده القرآن.

ومع ذلك فقد بان لنا من خلال الأمثلة والنماذج المطروحة أن ما زعموه من مخالفة هذه القراءات لقواعد نحوية ليس كذلك، إذ لهذه القراءات وجوه في العربية، وأصول ترجع إليها، وقد دعمنا هذه النتيجة بكلام العرب في كل ما وجهنا به هذه القراءات المفترى عليها. والفضل في ذلك يرجع إلى علمائنا الأفذاذ المخلصين لربهم ودينهم الذين ذادوا عن حياض القرآن كل فرية ودفعوا عنه كل شبهة.

لكن وردت بعض روايات مسندة إلى السيدة عائشة رضي الله عنها وإلى عثمان رضي الله عنه، وإلى سعيد بن جبير، تفيد هذه الروايات أن في القرآن المتواتر الذى نتعبد الله به لحناً هو من تصرف كتَّاب الوحي، ومع ذلك فقد تلقته الأمة بالقبول على ما فيه من لحن ظاهر باعتراف أفاضل الصحابة، وهذه هي الآثار التى وردت في ذلك:

١ ـ أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن عن أبي معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه قال: سألت عائشة عن لحن القرآن عن قوله تعالى: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣]، وعن قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢]، وعن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ [المائدة: ٦٩]، فقالت: يا ابن أختي، هذا عمل الكتاب أخطأوا في الكتاب. اهـ. جاء في الإتقان للسيوطي: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

٢ ـ وأخرج أبو عبيد أيضاً عن عثمان رضي الله عنه أنه لما كتبت المصاحف عرضت عليه، فوجد فيها حروفاً من اللحن فقال: لا تغيروها، فإن العرب ستغيرها ـ أو قال ـ: ستعربها بألسنتها.

٣ ـ وعن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ ويقول: هو من لحن الكتاب.

الرد على الشبهة: نحن هنا أمام شبهة من وجهين:

أحدهما: آثار يجب نقدها والرد عليها وتوجيهها على فرض صحتها.

وثانيهما: كلمات من القرآن الكريم في جمل ادعى أنها خالفت قواعد العربية فما وجهها؟

أولاً: فيما يتعلق بالآثار:

أ ـ بالنسبة للإسناد الأول الذي نقل عن طريق عائشة رضي الله عنها جاء في الإتقان: إنه إسناد صحيح على شرط الشيخين. وفي هذا الحكم نظر حيث إن أبا عبيد رواه عن أبي معاوية الضرير، واسمه: محمد بن خازم التميمي. وثق العلماء حديثه عن الأعمش، فقال وكيع: ما أدركنا أحداً كان أعلم بأحاديث الأعمش من أبي معاوية. وكذا قال ابن معين وغيره. لكنهم عابوا أحاديثه عن غير الأعمش وقالوا: إنها مضطربة، فقال ابن خراش: هو في الأعمش ثقة وفي غيره فيه اضطراب. وصرح الإمام أحمد بأن أحاديثه عن هشام بن عروة بالذات فيها اضطراب. وقد اعتمد البخاري روايته عن الأعمش واحتج بها، وأما روايته عن هشام بن عروة، فلم يذكرها إلا في المتابعات لا في الأصول. هكذا ذكر ابن حجر في «تهذيب التهذيب» وهذا يسقط الرواية من أساسها، ويجعلها غير صالحة للاحتجاج، فكيف القول بأنها على شرط الشيخين؟!!

ب ـ وأما بالنسبة للأثرين الآخرين فقد قال السيوطي: هي مشكلة جداً. ثم أضاف: كيف يظن بالصحابة أولاً أنهم يلحنون في الكلام فضلاً عن القرآن وهم الفصحاء اللُّد؟ ثم كيف يظن بهم ثانياً في القرآن الذي تلقوه من النبيّ ﷺ كما أنزل وحفظوه وضبطوه وأتقنوه؟

ثم كيف يظن بهم ثالثاً اجتماعهم كلهم على الخطأ وكتابته؟

ثم كيف يظن بهم رابعاً عدم تنبههم ورجوعهم عنه؟

ثم كيف يظن بعثمان رضي الله عنه أنه ينهى عن تغييره؟

ثم كيف يظن أن القراءة استمرت على مقتضى ذلك الخطأ، وهو مروي بالتواتر خلفاً عن سلف؟ هذا ما يستحيل عقلاً وشرعاً وعادةً.

ثم علق ـ أي: السيوطي ـ على الرواية المنقولة عن عثمان رضي الله عنه بقوله: إن ذلك لا يصح عن عثمان، فإن إسناده ضعيف مضطرب منقطع، ولأن عثمان جعل ـ المصحف الذى جمعه ـ إماماً للناس يقتدون به، فكيف يرى فيه لحناً ويتركه لتقيمه العرب بألسنتها؟

فإذا كان الذين تولوا جمعه وكتابته لم يقيموا ذلك وهم الخيار فكيف يقيمه غيرهم؟ ثم إن عثمان لم يكتب مصحفاً واحداً، ولكن كتب عدة مصاحف، فإن قيل: إن اللحن وقع فيها جميعاً فبعيد اتفاقها على ذلك، أو في بعضها، فهو اعتراف بصحة البعض. ولم يذكر أحد من الناس أن اللحن كان في مصحف دون مصحف، ولم تأت المصاحف مختلفة قط إلا فيما هو من وجوه القراءة وليس ذلك بلحن.

ج ـ هذه الروايات تخالف المتواتر عن عثمان رضي الله عنه في نسخ المصاحف، وجمع القرآن من الدقة والتحري ونهاية التثبت، بل يردها ما أخرجه أبو عبيد نفسه عن عبدالله بن هانئ البربري مولى عثمان قال: كنت عند عثمان وهم يعرضون المصاحف، فأرسلني بكتف شاة إلى أبي بن كعب فيها: (لم يتسن)، وفيها: (لا تبديل للخلق)، وفيها: (فأمهل الكافرين)، قال: فدعا بالدواء فمحى أحد اللامين فكتب: ﴿لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]، ومحا فأمهل وكتب: ﴿فَمَهِّلِ﴾ [الطارق: ١٧]، وكتب ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ [البقرة: ٢٥٩] ألحق فيها الهاء.

كيف يتفق ما جاء في الرواية التى نقدناها، مع هذه الرواية الثانية التي تصف عثمان رضي الله عنه بالدقة في مراجعة ما كان يكتبه النساخ وتصحيح ما كانوا يخطئون فيه وأنه لم يترك هذه الأخطاء لتقيمها العرب كما تقول الرواية الواهية.

د ـ وعلى فرض صحة هذه الآثار، فكلمة «لحن» فيها لا يقصد بها المعنى المعروف للحن وهو الخروج على قواعد النحو، وإنما يعنى بها كما

يقول العلماء: القراءة واللغة والوجه، كما ورد عن عمر قوله: أبي أقرؤنا وإنا لندع بعض لحنه - أي: قراءته - ويذكر السيوطي أن قول عثمان - إن صح - فإنما ينصرف إلى كلمات كتبت على هيئة مخصوصة، ورسم معين يخالف النطق مثل قوله تعالى: ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ في سورة النمل (آية: ٢١)، ومثل: ﴿بِأَيْيْدٍ﴾ في سورة الذاريات (آية: ٤٧) فإنها كتبت بياءين.

يقول السيوطي: فلو قرئ ذلك بظاهر الخط لكان لحناً. فهذا معنى قول عثمان رضي الله عنه إن به لحناً ستقيمه العرب بألسنتها، فهو أشبه بالتنبيه إلى ضرورة أن يؤخذ القرآن الكريم عن طريق التلقين والمشافهة، بواسطة شيخ، وألا يكون الاعتماد فقط على كتابة المصحف، فإنه كتب على هيئة مخصوصة تخالف النطق في أكثر الأحيان.

ثانياً: ما يتعلق بالآيات التى وردت في الروايات وتوجيهها:

الآية الأولى: قال تعالى: **﴿إنَّ هذان لساحران﴾** بتشديد نون «إنّ» وهي قراءة أهل المدينة والكوفة، وهي قراءة سبعية متواترة عن الأئمة. وقال الطبرى: هي قراءة عامة الأمصار. قال بعض النحاة في - جراءة -: هذه القراءة خالفت القاعدة في نصب «إن» ولا شك أن هذا من اللحن.

الرد عليهم: يرد على القائلين بذلك بأن القراءة متواترة فلا يجوز ردها ولا تضعيفها بوجه من وجوه النحو لها في غيره محمل، فمن المقرر أن من ضوابط قبول القراءة موافقة اللغة العربية ولو بوجه، ولا يشترط الموافقة من جميع الوجوه. وقد سبق تقرير ذلك. وفيما يتعلق بهذه القراءة التي معنا وجهت بما يلي:

١ - قيل: إنها وافقت لغة بني الحرث بن كعب وزبيد وخثعم وكنانة بن زيد، فإن الألف عندهم تلزم المثنى رفعاً، ونصباً وجراً، فيقولون: جاء الزيدان، ورأيت الزيدان، ومررت بالزيدان.

وجاء في الشعر:

وإن أباها وأبا أباها   قد بلغا في المجد غايتاها

وعلى القاعدة المعروفة: أبا أبيها، وغايتيها. وجاء أيضاً:

فأطرق إطراق الشجاع ولو يرى مساقاً لناباه الشجاع لصمما

وعلى الأصل «لنابيه» وهذا الوجه من أقوى الوجوه التى تحمل عليها القراءة.

٢ ـ وقيل: إن «إن» حرف جواب بمعنى: نعم، وعليه فما بعدها مبتدأ وخبر. وقد جاء في الشعر العربي ما يفيد مجيئها بمعنى نعم. ومنه قول القائل:

بكر العواذل في الصبو ح يلمنني وألومهنه
ويقلن شيب قد علا ك وقد كبرت فقلت إنّه

أي: قلت: نعم.

وقد تناقل المفسرون وجوهاً أخرى يمكن أن تحمل عليها هذه القراءة غير أنهم في النهاية، رجحوا حملها على الوجه الأول الذي سلف ذكره.

الآية الثانية: قال تعالى: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ وهو جزء آية من سورة النساء وهي قوله تعالى: ﴿لَّـٰكِنِ ٱلرَّـٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ أُو۟لَـٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾﴾ [النساء: ١٦٢]، والشاهد في هذه الآية قوله: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ حيث جاء منصوباً بين مرفوعين هما قوله: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾، وقوله: ﴿وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، هكذا اعترض على هذه الآية فادُعى أن فيها لحناً وخطأً نحوياً، وإلا لتلقف المشركون هذا الخطأ لأنهم عرب خلص، وهم يومئذٍ يتربصون بالقرآن بغية أن يجدوا فيه مغمزاً أو مطعناً، ولكن ذلك لم يحدث فدل على أنه لا لحن فيه.

هذا وقد وجّه النصب في (المقيمين الصلاة) بما يلي:

١ ـ قيل: إن النصب فيه على المدح، والناصب فعل مضمر تقديره أمدح، أو أخص المقيمين الصلاة. والعلة بيان فضل الصلاة ومزيتها. وذلك

أن النصب على المدح أو العناية لا يأتي في الكلام البليغ إلا لنكتة، والنكتة هنا هي إظهار مزية الصلاة، كما أن تغيير الإعراب في كلمة بين أمثالها، ينبه الذهن إلى وجوب التأمل فيها ويهدي إلى التفكير لاستخراج مزيتها وهو من أركان البلاغة... ونظيره في النطق أن يغير المتكلم جرس صوته، وكيفية أدائه للكلمة التي يريد تنبيه المخاطب لها كرفع الصوت أو خفضه أو مده بها.

٢ - وقيل: إن الياء في (المقيمين) للخفض، لا للنصب عطفاً على الضمير المجرور في (منهم)، أي: لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين. وقيل: بل عطفاً على الضمير المجرور في (إليك)، أي: يؤمنون بما أنزل إليك وإلى المقيمين الصلاة وهم الأنبياء. أو عطفاً على الكاف في (قبلك)، أي: من قبلك ومن قبل المقيمين الصلاة وهم الأنبياء. والأرجح الأول، وهو الذي اعتمده سيبويه حيث قال في كتابه: هذا باب ما ينتصب على التعظيم ومن ذلك: «والمقيمين الصلاة» وأنشد شاهداً:

وكل قوم أطاعوا أمر سيدهم ... إلا نميراً أطاعت أمر غاويها
الطاعنين ولما يطعنوا أحداً ... والقائلون لمن دار تخليها

الآية الثالثة: قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّـٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا...﴾ [المائدة: ٦٩].

الشاهد قوله: ﴿وَٱلصَّـٰبِـُٔونَ﴾ حيث رفع في مقام نصب لعطفه على اسم «إن» وهذا خطأ في النحو عند من لم يفقهوا إلا أنه معطوف على اسم «إن» فكان ينبغي أن يأتي منصوباً ليواكب ما عطف عليه.

ونقول: اللفظ لا لحن فيه كما ادعوا، ولكنهم عجزوا عن توجيه الرفع، وتوجيهه سهل إذ له عدة أوجه؛ هي:

١ - أن يكون قوله: ﴿وَٱلصَّـٰبِـُٔونَ﴾ مرفوعاً بالابتداء، والواو قبله للاستئناف، والخبر محذوفاً، والنية به التأخير عما في حيّز (إن) من اسمها وخبرها.

كأنه قيل: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك. وقد رجح ذلك سيبويه وأنشد له شاهداً:

ألا فاعلموا أنا وأنتم بغاة ما بقينا على شقاق

أي: فاعلموا أنا بغاة وأنتم كذلك.

وإذا كان (الصابئون) النية به التأخير، فلا بد من حكمة تعلل تقديمه في الذكر، والعلة هنا التنبيه إلى أن الصابئين أشد إيغالاً في الضلالة، وعمقاً في الغواية، حيث لا عقيدة لهم ثابتة كالذين آمنوا وكأهل الكتاب، ولكنهم - كما يذكر ابن القيم - يتخيرون من سائر ديانات العالم بعض شعائرها، ويتركون البعض ولم يقيدوا أنفسهم بجملة دين معين وتفصيله.

وهذا الوجه أقوى الوجوه، وأرجح ما تحمل عليه الآية الشريفة.

٢ - وقيل: إن الواو عاطفة والصابئون معطوف على موضع اسم (إن) لأنه قبل دخول (إن) كان في موضع رفع وهذا مذهب الكسائي والفراء.

٣ - وروي عن الكسائي أيضاً أنه مرفوع عطفاً على الضمير المرفوع في قوله: ﴿هَادُواْ﴾.

٤ - وقيل: (إن) هنا بمعنى: نعم، أي: حرف جواب وما بعده مرفوع بالابتداء، وعليه؛ فالصابئون معطوف على ما قبله. والأرجح الأول كما سبق القول بذلك.

وبعد، فهذه هي الآيات الثلاث التى وردت في رواية عائشة رضي الله عنها، وقد بان توجيهها وظهر لنا أن لها أكثر من وجه في العربية، فكيف يدعي بعد ذلك أن فيها أخطاء نحوية؟ وأختم هذا المبحث بكلام نفيس لابن الحاجب حول اجتراء النحاة على بعض القراءات وادعاء أن الصورة التي جاءت عليها غير جائزة من جهة العربية.

قال ابن الحاجب: والأولى الرد على النحويين في منع الجواز، فليس قولهم بحجة إلا عند الإجماع، ومن القراء جماعة من أكابر النحويين، فلا

يكون إجماع النحويين حجة مع مخالفة القراء لهم، ثم ولو قدر أن القراء ليس فيهم نحوي، فإنهم ناقلون لهذه اللغة وهم مشاركون للنحويين في نقل اللغة، فلا يكون إجماع النحويين حجة دونهم، وإذا ثبت ذلك كان المصير إلى قول القراء أولى؛ لأنهم ناقلوها عمن ثبتت عصمته من الغلط في مثله؛ ولأن القراءة ثبتت متواترة، وما نقله النحويون آحاد، ثم لو سلم أنه ليس بمتواتر، فالقراء أعدل وأكثر فكان الرجوع إليهم أولى. اهـ. والله أعلم.

اللذة:

١ ـ هي إدراك الملائم من حيث إنه ملائم، كطعم الحلوى عند حاسة الذوق، والنور عند البصر، وكذا إدراك الملائم في الأمور المعنوية، فإنه يحدث لذة عند الإنسان، لأنه قد أشبع رغبة من رغباته.

٢ ـ واللذة مذهب فلسفي يرى أن اللذة هي الهدف الأسمى للإنسان على اختلاف تفسير اللذة عند القائلين بها.

اللطيفة:

هي كل إشارة دقيقة تلوح للفهم، لا تسعها العبارة، وكثيراً ما نقرأ في كتب التفسير وغيرها قول بعض العلماء حين يعرضون لمسألة دقيقة قولهم: هذه لطيفة، أو يجعلونها عنواناً لهذا الفهم.

اللعان:

هو مشتق من اللعن، لأن كل واحد من الزوجين يلعن نفسه في المرة الخامسة إن كان كاذباً، وشرعاً: هو شهادات مؤكدة بالأيمان من الجانبين ـ أي: الزوج والزوجة ـ مقرونة باللعن في جانبه، وبالغضب في جانبها، وإنما سمي باللعان مع أن اللعن لا يكون إلا في المرة الخامسة ومن الزوج فقط إما تغلبياً، أو لأن الغضب يقوم مقام حد القذف، وفي جانب الزوجة يقوم مقام حد الزنا، وقد جاءت آيات اللعان في سورة النور مفصلة، وتولت كتب الفروع وتفسير آيات الأحكام بيان ما تحويه هذه الآيات، وكل ما يتعلق باللعان.

اللعن:

هو في اللغة الطرد والإبعاد والاسم منه اللعنة.

وفي الشرع: هو إبعاد الله العبد من رحمته في الدنيا، بانقطاع التوفيق، وفي الآخرة بالابتلاء بالعقوبة. وهذا هو اللعن من الله تعالى، وأما اللعن من الإنسان فهو دعاء على الغير.

اللغة:

قال الأَزهري: اللُّغة من الأَسماء الناقصة، وأَصلها لُغْوة ـ على وزن فُعلة ـ من لَغا إذا تكلم.

وقال إمامُ الحرمين في البرهان: اللغةُ من لَغِي يَلْغَى من باب رَضِي إذا لهِج بالكلام، وقيل: من لَغَى يَلْغَى.

واصطلاحاً: قال أبو الفتح ابن جني في الخصائص: حدُّ اللغةِ أصواتٌ يعبِّر بها كلُّ قومٍ عن أغراضهم.

وقال ابن الحاجب في مختصره: حدُّ اللغةِ كلُّ لفظٍ وُضِعَ لمعنى.

وقال الإسنوي في شرح منهاج الأصول: اللغاتُ عبارةٌ عن الألفاظ الموضوعةِ للمعانِي.

* والعلم باللغة من شروط المفسر فقد ذكروها ضمن العلوم التي يجب على المفسر معرفتها بل هي أهمها لأن القرآن عربي نزل بلغة العرب، فاللغة تعين على شرح مفردات ألفاظ القرآن الكريم. يقول الإمام مالك: لا أوتي برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالاً. اهـ. ولا يكفي اليسير منها بل ينبغي التعمق فيها وقد أشرنا إلى أهمية اللغة سابقاً. (انظر: غريب القرآن).

اللغة وأصلها بين المواضعة والتوقيف:

لعلماء فقه اللغة قديماً وحديثاً في هذه المسألة أربعة آراء يحلو للبعض

أن يطلق عليها نظريات كما فعل حسن عباس في كتابه «خصائص الحروف العربية ومعانيها»، وهي:

١ ـ النظرية التوقيفية: وتقول: إن أصل اللغة (توقيف)، أي: وحي إلهي. ومن أبرز القائلين بها:

(هيروقليطس وديلاند) الغربيان و(ابن فارس) من علماء اللغة العرب.

ونص كلام ابن فارس في كتابه الصاحبي في فقه اللغة:

اعلم أنَّ لغة العرب توقيفٌ؛ ودليل ذلك قولُه تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾، فكان ابنُ عباس يقول: عَلَّمَه الأسماء كلها، وهي هذه الأسماء التي يتعارفُها الناسُ؛ من دابَّة وأرضٍ، وسهل وجبل، وجمل وحمار، وأشباه ذلك من الأمم وغيرها.

وروى خَصِيف عن مجاهد قال: علَّمه اسمَ كلِّ شيء، وقال غيرهما: إنما علَّمه أسماءَ الملائكة، وقال آخرون: علَّمه أسماءَ ذُرِّيَّتِه أجمعين.

قال ابنُ فارس: والذي نَذهب إليه في ذلك ما ذكرناه عن ابنِ عبّاس، فإن قال قائل: لو كان ذلك كما تذهب إليه لقال: ثم عرضَهُنَّ أو عرضَها، فلما قال: عَرَضَهم عُلِم أن ذلك لأعيانِ بني آدم، أو الملائكة؛ لأن موضوع الكناية في كلام العرب أن يُقَالُ لِمَا يَعْقِل: عرضهم، ولما لا يعقل: عرضَها، أو عرضهنّ.

قيل له: إنما قال ذلك ـ والله أعلم ـ لأنه جمع ما يَعْقِل وما لا يعقل؛ فغلَّب ما يعقل، وهي سُنَّةٌ من سُنن العرب؛ أعني: باب التغليب، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٖ مِّن مَّآءٖ﴾، ﴿فَمِنۡهُم مَّن يَمۡشِي عَلَىٰ بَطۡنِهِۦ﴾، ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَمۡشِي عَلَىٰ رِجۡلَيۡنِ﴾، ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَمۡشِي عَلَىٰٓ أَرۡبَعٖ﴾، فقال: منهم تغليباً لمن يَمْشي على رِجْلين، وهم بنو آدم.

فإن قال: أفتقولون في قولنا: سيف، وحُسام، إلى غير ذلك من أوصافه، إنه توقيف حتى لا يكون شيء منه مُصْطَلَحاً عليه؟

قيل له: كذلك نقولُ، والدليلُ على صحته إجماعُ العلماءِ على

الاحتجاج بلغةِ القوم فيما يختلفون فيه، أو يتفقون عليه، ثم احتجاجهُم بأشعارهم؛ ولو كانت اللغة مُوَاضَعةً واصطلاحاً لم يكن أولئك في الاحتجاج بهم بأَوْلَى منَّا فِي الاحتجاج بنا لو اصطلحنا على لغةِ اليوم؛ ولا فَرْق.

هل القول بالتوقيف يستلزم أن تكون اللغة قد جاءت جملة واحدة؟:

يقول ابن فارس: لعل ظاناً يظنُّ أن اللغةَ التي دللنا على أنها توقيفٌ إنما جاءت جملةً واحدة، وفي زمان واحد؛ وليس الأمر كذلك؛ بل وقّف الله عزّ وجلّ آدم عليه السلام على ما شاء أن يُعَلِّمه إياه؛ مما احتاج إلى علمه في زمانه، وانتشر من ذلك ما شاء الله؛ ثم عَلّم بعد آدم من الأنبياءِ - صلوات الله عليهم - نبيًّا نبيًّا ما شاء الله أن يُعَلِّمه، حتى انتهى الأمر إلى نبينا محمد ﷺ؛ فآتاه الله من ذلك ما لم يُؤتِه أحداً قبلَه، تماماً على ما أحسنه من اللغة المتقدمة؛ ثم قرّ الأمر قَراره، فلا نعلمُ لغةً من بعده حدثَتْ.

فإن تعمَّل اليوم لذلك متعمِّل وجدَ من نُقَّاد العلم من يَنْفيه ويَرُدّه، ولقد بلَغنا عن أبي الأسود الدؤلي أن امرءاً كلَّمه ببعضِ ما أنكَره أبو الأسود؛ فسأله أبو الأسود عنه، فقال: هذه لغةٌ لم تَبْلُغْك، فقال له: يا ابن أخي؛ إنه لا خيرَ لك فيما لم يَبْلُغني، فعرَّفَه بلُطْف أن الذي تكلَّم به مُخْتَلَق.

وخَلَّة أخرى: إنه لم يبلغنا أن قوماً من العرب في زمانٍ يقاربُ زماننا أجمعوا على تسميةِ شيء من الأشياءِ مُصْطَلِحِين عليه؛ فكنا نستدلّ بذلك على اصطلاحٍ قد كان قبلَهم.

وقد كان في الصحابة رضي الله عنهم - وهم البُلَغاءُ والفصحاءُ - من النظر في العلوم الشريفة ما لا خفاءَ به؛ وما عَلِمناهم اصطلَحوا على اختراع لغة، أو إحْدَاث لفظةٍ لم تتقدمهم وفي كل ذلك دليلٌ على صحَّة ما ذهَبْنَا إليه من هذا الباب. اهـ.

٢ - النظرية التوفيقية: وتقول بالتوفيق بين التوقيف والاصطلاح بمعنى

أن الإله قد أقدر الإنسان على أن يصطلح الكلمات تعبيراً عن معانيه. ومن أصحابها من علماء العرب. (أبو علي الفارسي).

٣ ـ النظرية الاصطلاحية: وتقول: إن أصل اللغة هو الاصطلاح والتواضع، أي: أن الأسماء هي مصطلحات قد تواضع الناس على معانيها. فنظم الحروف كما قال (الجرجاني) هو: «تواليها في النطق فقط فليس نظمها لمقتضى من معنى» (دلائل الإعجاز ص٣٢). والكلمة كما قال (سوسور): (ليست إلا إشارة، وأن معناها اعتباطي صرف) (تاريخ علم اللغات ص١٣٨) لجورج مونين.

وممن قال بها من العرب: (الغزالي ـ ابن خلدون ـ الجرجاني ـ أبو هلال العسكري) وكثير من أساتذة علم اللغة المعاصرين وممن قال بها من الغرب: ديموقريطس ـ هوموجيس ـ أرسطو ـ القديس توماس ـ باكون ـ روسو ـ كوندياك ـ ديكارت ـ هوبيز ـ سبينوزا ـ لوك ـ ليبنتز ـ سوسور، وأصحاب الفلسفة المظهرية.

٤ ـ النظرية الفطرية: تقول: إن أصل اللغة فطري، ومما جاء على ألسنة أصحابها أن اللفظة قد اقتبست من الطبيعة بالمحاكاة، وأن الألفاظ بدأت بتقليد الأصوات في الطبيعة، وأن ثمة علاقة ذاتية بين الفكر والكلمة. وهكذا إلى المزيد من التعاريف التي يمكن ضمها تحت لواء المدرسة الواقعية القائلة: «اللغة جزء من الواقع الطبيعي» (المرجع السابق ص١٥).

وقد قال بها من العرب: ابن جني ـ الفراهيدي ـ وتلميذه سيبويه ـ ابن سينا ـ عبّاد بن سليمان الضيمري الكرملي. محمد فارس الشدياق في كتابه (سهر الليال في القلب والإبدال). وممن قال بها من الغرب: أفلاطون ـ القديس أوغسطنوس ـ القديس غريغوريوس ـ ديولاند ـ همبولدت دونيس سكوت ـ فيكو، وكذلك الشعراء الرمزيون.

وبعيداً عن علماء فقه اللغة نجد علماء الأصول أيضاً يعرضون لهذه المسألة بتفصيل كبير وممن عرض لها الفخر الرازي في المحصول حيث ذكرأن الألفاظ:

١ ـ إما أن تدل على المعاني بذواتها.

٢ ـ أو بوَضْع الله إياها.

٣ ـ أو بوَضْع الناس.

٤ ـ أو يكَون البعْض بوَضْع الله والباقي بوضع الناس.

ثم علق الرازي قائلاً: الأول: مذهب عباد بن سليمان، والثاني: مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري وابن فُورَك، والثالث: مذهب أبي هاشم، وأما الرابع: فإما أن يكونَ الابتداءُ من الناس والتَّتِمَّة من الله، وهو مذهب قوم، أو الابتداءُ من الله والتتمة من الناس، وهو مذهب الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني. ثم قال: والمحققون متوقفون في الكل.

اللغو:

اللغو من الكلام: هو ما لا يعتد به لأنه يورد لا عن روية ولا فكر فيجري مجرى اللغو وهو صوت العصافير ونحوها من الطيور.

* ويطلق النحويون اللغو على الزائد. (انظر: الزائد).

* واللغو من أقسام اليمين. (انظر: اليمين).

اللف والنشر:

(انظر: الطي والنشر).

اللفظ:

هو ما يتلفظ به الإنسان مهملاً كان أو مستعملاً.

وفي **النحو**: هو صوت مشتمل على بعض الحروف تحقيقاً؛ نحو: كتاب، زيد، أو تقديراً كالضمير المستتر في قولك: اجتهد الذي هو فاعله.

اللقاح:

اللقاح حبوب تحوي عناصر التذكير في النباتات الزهرية، وهي تنتقل إلى الأعضاء المؤنثة داخل النبات إما ذاتياً وإما بواسطة الإنسان أو الحشرات أو الهواء ليتم بذلك التخصيب، وهذا ما كشف عنه القرآن ولم يكتشفه العلم إلا حديثاً قال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ ﴿٢٢﴾﴾ [الحجر: ٢٢].

وتضيف هذه الآية إلى ما ذكرناه من إعجازها إعجازاً آخر لم يكشف إلا في القرن العشرين وهو أن الرياح تلقح السحاب أيضاً فينزل بسبب ذلك المطر، وذلك أن نوبات التكاثف أو النوبات التي تتجمع عليها جزيئات بخار الماء لتكون نقطاً من الماء نامية داخل السحب هي المكونات الأولى من المطر تحملها الرياح إلى مناطق إثارة السحاب، وقوام هذه النوبات أملاح البحار وما تذروه الرياح من سطح الأرض والأكاسيد والأشربة ونحوها كلها لازمة للأمطار.

ونلاحظ في آية الحجر السالفة أن لفظ «الرياح» جاء مجموعاً وهذا دأب القرآن الكريم أنه يستخدم لفظ: «الرياح» بالجمع في محل الرحمة والنعمة وبالإفراد في محل النقمة، وفي حكمة ذلك قيل: إن ريح العذاب أو النقمة تأتي من جهة واحدة ولذا أفردت، وأما رياح الرحمة فإنها مختلفة الصفات والمنافع ويقابل بعضها الآخر أحياناً لتنشأ ريح لطيفة نافعة.

اللقب:

هو في اللغة: ما يعبر به عن شيء.

وفي اصطلاح النحاة: هو علم يدل على ذات معينة مشخّصة في الأغلب مع الإشعار بمدح أو ذم أو نسبة نحو: الكوفي.

* وقد وقع في القرآن الكريم بعض الألقاب منها ذو الكفل، وذو القرنين وفرعون، وتبّع، وقيل: إلياس لقب لإدريس عليه السلام، وإسرائيل هو لقب ليعقوب عليه السلام، والمسيح لقب لعيسى عليه السلام.

* اشتهر بعض رجال الحديث بألقاب مشينة كالأعرج والأعمش والضال، والضعيف، ومثل هذا جائز عندهم للتعريف والتمييز وإلا فلا.

اللُّقَطة:

هي في اللغة: الأخذ.

وفي الشرع: هي مال أو مختص ضل عن ربه. والحكم فيها أن يعرف بها سنّة كي يستدل صاحبها عليها. وتفصيل الحكم فيها في كتب الفقه.

اللقيط:

هو فعيل بمعنى مفعول، أي: ملقوط.

واصطلاحاً: هو طفل لا يعرف نسبه ولا رقّه نبذ في شارع أو غيره أو ضل.

وحكم أخذه فرض كفاية لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

اللهجة:

اللهجة هي مجموعة من الصفات اللغوية التي تنتمي إلى بيئة معينة.

* ويقصد باللهجات العربية تلك التي عرفت في القبائل العربية قبل الإسلام وبعده ولا زال كثير منها موجوداً حتى اليوم حيث كان لكل قبيلة لهجتها الخاصة بها، والتي يمكن أن نسميها لهجات محلية في مقابل اللهجة المركزية التي تضم مزيجاً مشتركاً مما عليه اللهجات المتعددة، وهذه اللغة المشتركة التي تناغمت مفرداتها مع بعضها البعض نتيجة لاتصال العرب بعضهم ببعض في الأسواق والمناظرات الأدبية والمساجلات الشعرية والخطابية.

أقول: هذه اللغة قد تمثلت في لغة قريش التي تعد بحق اللغة المركزية للعرب، ولذلك نزل بها القرآن، حيث امتزجت فيها لهجات جزيرة

العرب شمالها وجنوبها، وكان العرب عن طريقها ينظمون شعرهم ويكتبون نثرهم، فإذا خاطب أفراد القبيلة بعضهم بعضاً تخاطبوا باللهجة المحلية للقبيلة.

* مظاهر الاختلاف بين اللهجات العربية تختلف اللهجات العربية فيما بينها في أمور؛ منها:

١ ـ الأصوات كما في الطمطمانية، والعجعجة، والعنعنة، والفحفحة (انظر كلاً في مادته).

٢ ـ المفردات ومثال ذلك كلمة: «ذو»، فإنها بمعنى: «الذي» في لغة طيء، و«متى» فإنها بمعنى: «من» الجارة في لغة هذيل، و«وثب» فإنها بمعنى: «جلس» في لغة حمير.

٣ ـ النحو ومنه عدم إعمال «ما» في لغة تميم، وإبقاء ألف: «هذان» و«هاتان» في حالتي النصب والجر في لغة بني الحارث بن كعب، وإبدال ياء «الذين» واواً في حالة الرفع في لغة هذيل.

٤ ـ كان لاختلاف اللهجات أثر كبير في تعدد القراءات القرآنية ونزول القرآن على سبعة أحرف. (انظر: الأحرف السبعة).

٥ ـ نزل القرآن الكريم بلغة قريش ولهجتهم لما أشرت إليه من كونها اللغة المركزية التي امتزجت فيها سائر اللغات أو اللهجات. وأما ما ذكره العلماء من أن في القرآن الكريم لهجات عربية أخرى سوى لهجة قريش، فمرجعه إلى ما قلناه من كون لغة قريش قد ضمت كلمات من لهجات أخرى وقد امتزجت فيها على سبيل التقارض المعروف بين اللهجات واللغات هذا **أولاً، وثانياً**: فإن القرآن الكريم قد راعى هذه الاختلافات اللهجية التي يصعب العدول عنها إلى غيرها بالنسبة لأصحابها، ولذلك فإن القراءات القرآنية تعد تراثاً واسعاً لتلك اللهجات، حيث نزل جبريل عليه السلام بحرف قريش أولاً ثم في العرضات التي كان يعارض فيها رسول الله ﷺ بالقرآن في رمضان من كل عام كان ينزل عليه بأحرف أخرى متضمنة لهجات عربية سوى لهجة قريش.

* ذكر السيوطي في النوع السابع والثلاثين من الإتقان أمثلة لما وقع في القرآن مما هو من غير لغة أهل الحجاز

ومنها قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ سَامِدُونَ ﴿٦١﴾﴾ [النجم: ٦١] وهو الغناء بلغة أهل اليمن، وقيل: حمير، قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَاْيْئَسِ الَّذِينَ ءَامَنُوٓا﴾ [الرعد: ٣١]، أي: أفلم يعلموا بلغة هوازن، قوله تعالى: ﴿فِى الْكِتَٰبِ مَسْطُورًا﴾ [الأحزاب: ٦]، أي: مكتوباً وهي لغة حمير، قوله تعالى: ﴿بُورًا﴾ [الفتح: ١٢]، أي: هلكى، وهي في لغة عمان، قوله تعالى ﴿لَا وَزَرَ﴾ [القيامة: ١١]، أي: لا حيل بلغة أهل اليمن ومرجع هذا كله إلى اختلاف اللهجات في المفردات.

وأما اختلافها في الأصوات فـ(انظر: الأحرف السبعة، وانظر: الفحفحة).

وأما اختلافها من جهة النحو فيمثل له بقراءة أهل المدينة المتواترة: ﴿إِنْ هَٰذَانِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣] حيث لزمت ﴿هَٰذَانِ﴾ الألف مع أن محلها النصب بالياء وهي لغة بني الحرث ابن كعب، وزبيد، وخثعم، وكنانة بن زيد حيث إنهم يلزمون المثنى الألف دائماً.

اللوح المحفوظ:

اللوح هو ما يكتب فيه، واللوح المحفوظ هو السجل الجامع الذي كتب فيه كل ما يقع إلى يوم القيامة، وهو لوح ليس كألواح البشر لكننا لا نعلم كنهه ولا حقيقته.

وأما كونه محفوظاً، فيحتمل أنه محفوظ من التبديل والتحريف، أو محفوظ من أن يطلع عليه أحد.

ويقال له: الكتاب أيضاً، والإمام المبين، وأم الكتاب، واللوح المحفوظ هو الذي وجد فيه القرآن في أول مراحل تنزله. (انظر: كيفية إنزال القرآن الكريم).

الليل:

هو الجزء من اليوم الذي يبدأ بغروب الشمس حيث لا ترى فيه بخلاف النهار، فإنه ترى فيه الشمس.

ويقع كل من الليل والنهار بسبب دوران الأرض حول نفسها، وهي تقوم بذلك مرة كل يوم، وهذا من تمام حكمة الله تعالى، فإن تعاقب الليل والنهار تستقيم به الحياة بخلاف ما لو كانت الحياة ليلاً دائماً أو نهاراً دائماً، جاء في تفسير المنتخب تعليقاً على آية: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن جَعَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمُ ٱلَّيْلَ سَرْمَدًا...﴾ [القصص: ٧١]، جاء فيه أن الأرض لو كانت تدور حول محورها وحول الشمس في فترة واحدة مقدارها [٣٦٥ يوماً] تقريباً لحدثت تغييرات جوهرية منها استمرار الظلام في نصفها والضياء في نصفها الآخر تقريباً، وبهذا ترتفع الحرارة في النصف المضاء ارتفاعاً لا يطاق، ويتجمد النصف المظلم، ويصير النصفان غير صالحين للحياة. وصدق الله: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ﴾ [القصص: ٧٣].

اللّين:

هو عند القراء من صفات الحروف. واللين في اللغة: ضد الصعوبة.

واصطلاحاً: إخراج الحرف بعدم كلفة اللسان. والموصوف بهذه الصفة حرفان هما: الواو والياء الساكنتان المفتوح ما قبلهما. فإن انضم ما قبل الواو، وانكسر ما قبل الياء كانا حرفي مد ولين معاً، وأما الألف المدية، فإنها حرف لين ومد مطلقاً لأن ما قبلها مفتوح دائماً.

والحكم في حرفي اللين عدم المد مطلقاً في حالة الوصل، وأما في حالة الوقف فحكم مدهما يتطلب من قسم المد العارض للسكون وهو من أقسام المد الفرعي وهو مفصل في كتب التجويد وأحكام التلاوة.

(باب الميم)

تخرج الميم من المخرج الثاني عشر من مخارج الفم، من مخرج الباء، وهي مجهورة بين الشدة والرخاوة منفتحة مستفلة، وهي أخت الباء لأن مخرجهما واحد، فلولا الغنة التي في الميم وجريان النفس معها لكانت باء، والميم أيضاً مؤاخية النون، للغنة التي في كل منهما تخرج من الخيشوم، وأنهما مجهورتان، ولذلك أبدلت العرب إحداهما من الأخرى، فقالوا: غين وغيم، وقالوا في الغاية: الندى والمدى.

الماء:

الماء أصله: المَوَه، بفتح الميم والواو بدليل جمعه على أمواه في القلة وفي الكثرة يجمع على مياه، إذن فالهمزة فيه مبدلة من الهاء وقلبت الواو ألفاً فصارت: ماء.

والماء هو ذلك المائع المعروف عديم الطعم والرائحة واللون حين يكون نقيا لم يخالطه شيء.

* ومصدر هذا الماء العذب الذي به حياتنا هو المطر الذي ينزل من السماء قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّٰهُ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍۭ بِهِۦ لَقَٰدِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ [المؤمنون: ١٨]، فقد حملت هذه الآية معنى علمياً مهماً خاصاً بالدورة المائية في الأرض وذلك أن تبخر الماء من المحيطات والبحار ينشأ عنه إثارة السحب التي ينزل منها المطر ومنه تتكون الأنهار، لتصب في

البحار، ثم تعود الكرة ثانية، وثالثة وهكذا. وبعض مياه هذه الأمطار يتسرب إلى باطن القشرة الأرضية، مكوناً المياه الجوفية، وكل ذلك ينتفع منه كل الكائنات الحية التي يشكل الماء العذب عاملاً مهماً في حياتها.

* والماء يمثل عنصراً رئيساً في كل كائن حي قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وقال: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ﴾ [النور: ٤٥]، فقد أثبت علم الخلية أن الماء هو المكون المهم في تركيب مادة الخلية التي هي وحدة البناء في كل كائن حي نباتاً كان أو حيواناً، وأثبت علم الكيمياء الحيوية أن الماء لازم لحدوث جميع التفاعلات والتحولات التي تتم داخل أجسام الأحياء.

وأثبت علم وظائف الأعضاء أن الماء ضروري لقيام كل عضو بوظائفه، التي بدونها لا تتوفر له مظاهر الحياة ومقوماتها.

فالماء إذن داخل في تكوين جسم الإنسان بل ذكروا أن الماء داخل جسم الإنسان يمثل [٧٠ ٪] سبعين في المائة من وزنه والماء أساس تكوين الدم، والسائل اللمفاوي، والسائل النخاعي وإفرازات الجسم كالبول والعرق والدموع واللعاب والصفراء واللبن وغيرها، وهو سبب رخاوة الجسم وليونته، وهو الذي يذيب المواد الغذائية بعد هضمها فيمكن امتصاصها، ويذيب الفضلات من عضوية ومعدنية في البول والعرق، وله فوائد أخرى عديدة لا نطيل بذكرها فجل شأن الله.

* والماء عند الفقهاء قسمان: مطلق كماء البحر فإنه يزيل النجاسة الحقيقية والحكمية، وهو الطهور (انظر: الماء الطهور)، ومقيد وهو الذي يحتاج إلى قيد كماء الثمار وهو يزيل النجاسة فقط عند البعض، وهو الطاهر (انظر: الماء الطاهر) وإذا ما اختلط بالماء مائع، فإن غلب الماء، فهو مطلق، وإلا فهو مقيد.

الماء الطاهر:

الماء الطاهر: هو الماء الذي لا يصح استعماله في العبادات من

وضوء وغسل، فهو طاهر في نفسه غير مطهر لغيره، فلا يصح تطهير النجاسة به عند غير الحنفية الذين قالوا: ان تطهير النجاسة به يصح. ومثال الماء طاهر ماء الأزهار وماء الورد والخل ونحو ذلك.

الماء الطهور:

الماء الطهور هو الماء الطاهر في ذاته، المطهر لغيره باستعماله، وهو كل ما نزل من السماء، أو نبع من الأرض، ولم يتغير أحد أوصافه الثلاثة وهي اللون، والطعم، والرائحة، من الأشياء التي تفقده طهوريته.

* والماء الطهور يرفع الحدث الأكبر، وهو ما يوجب الغسل كالجنابة مثلاً، ويرفع كذلك الحدث الأصغر، وهو ما يوجب الوضوء كخروج البول والغائط من السبيلين وهما: القبل والدبر.

ما تأخر حكمه عن نزوله والعكس:

هو نوع أفرد له السيوطي النوع الثاني عشر، وكذا ذكره الزركشي في البرهان، ومن أمثلة ما سبق النزول فيه الحكم قوله تعالى: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝١ وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝٢﴾ [البلد: ١، ٢]، فالسورة مكية ومع ذلك لم يظهر أثرها إلا بعد الهجرة بسنوات في فتح مكة. ولذلك جاء في حديث الصحيحين: «**أحلت لي ساعة من نهار**»، ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ۝٤٥﴾ [القمر: ٤٥] فإنه نزل بمكة، حتى إن عمر رضي الله عنه قال: فأي جمع؟ يقول عمر: فلما كان يوم بدر وانهزمت قريش، نظرت إلى رسول الله ﷺ في آثارهم مصلتاً بالسيف يقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ۝٤٥﴾، ومثال ما سبق الحكمُ فيه النزول آية الوضوء: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ...﴾ [المائدة: ٦]، فإنها مدنية بالإجماع، وفرض الوضوء كان بمكة قبل الهجرة مع فرض الصلاة. قال ابن عبدالبر: إنه ﷺ لم يصل منذ فرضت عليه الصلاة إلا بوضوء، مع تقدم العمل به، ليكون فرضه متلواً بالتنزيل.

ومنه أيضاً آية الجمعة، فإنها مدنية مع أن الجمعة قد فرضت بمكة.

ما تكرر نزوله:

(انظر: تكرار النزول).

المؤتلف والمختلف:

هو عند المحدثين ما تتفق في الخط صورته من أسماء الرواة وألقابهم وكناهم، وتختلف في النطق صيغته، سواء كان الاختلاف بالنقط كالخبّاط ـ بالباء الموحدة ـ والخيّاط ـ بالياء ـ أو بالشكل مثل حُصين ـ بضم الحاء ـ، وحَصين ـ بفتحها ـ وضابط هذا النوع هو الحفظ بالتفصيل.

المادة:

هي في اللغة: كل ما يتعلق باللفظة مجردة من الزمان، وهي الجذر الأصلي لمشتقاتها مثل: «كتب» الثلاثي فهي المادة الأصلية لما يشتق منها، وكل ما يتعلق بها.

* والمادة عند الفلاسفة هي المسماة بـ«الهيولى» وستأتي. (انظر: الهيولى).

* وفي التفسير العلمي «المادة» هي كل ما يشغل حيزاً من الفراغ، وله وزن، ومرونة، وعزم، وقصور. وعندهم المادة لا تُخْلق أي من قبل الإنسان أو غيره، ولا تنعدم بل تتحول من صورة إلى أخرى، وهي تتكون من جسيمات صغيرة تسمى: «جزيئات» في حركة دائمة داخل الجسم، ويقسمونها إلى صلبة، وسائلة، وغازية. وقديماً كان يظن أن المادة تتكون من أربعة عناصر فقط هي: النار، والماء، والتراب، والهواء. والآن اكتشف العلماء ما يزيد على مائة مادة أو عنصر، يدرس كل منها في إطار تخصصات معينة.

المادية:

هو مذهب يناقض الروحانية، فهم يرون أن لا وجود في الحياة إلا للمادة، لذا فهم لا يرون للروح وجوداً، وبالتالي فلا حياة أخرى، وللمادية

أشكال عديدة، وقد ذكر القرآن الكريم بعض أشكالها وهو موقف الدهرية. (انظر: الدهرية).

ما نزل على بعض الأنبياء وما لم ينزل منه على أحد قبل النبيّ ﷺ:

أفرد له السيوطي في الإتقان «النوع الخامس عشر» ومن أمثلة الثاني: فاتحة الكتاب وآية الكرسي وخاتمة البقرة، فقد ورد في الأحاديث التصريح بأنه لم يؤتها قبل النبيّ ﷺ أحد من الأنبياء. وأما الأول فأمثلته عديدة ومنه ما ورد من أن أول سورة الجمعة مكتوب في التوراة، وأن «بسم الله الرحمٰن الرحيم» كانت مما نزل على سليمان عليه السلام، وأن عشر آيات من سورة الأنعام بدءاً من: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ...﴾ [الأنعام: ١٥١] هي أول ما أنزل في التوراة كما ورد عن كعب.

ما نزل على لسان بعض الصحابة:

ذكره السيوطي في النوع العاشر وقال: هو في الحقيقة نوع من أسباب النزول والأصل فيه موافقات عمر، التي أفردها بالتصنيف جماعة. اهـ. قد نظمها السيوطي في نظم له سماه: «قطف الثمر في موافقات عمر» وقد شرحته - أنا كاتب هذه السطور - في كتاب لي بعنوان: «البيان المختصر لنظم قطف الثمر»، وللشيخ حامد بن على بن إبراهيم الدمشقي الحنفي (ت١١٧١هـ) كتاب بعنوان: «الدر المستطاب» جمع فيه موافقات عمر وأبي بكر وعلي كرَّم الله وجهه ورضي عنهم أجمعين.

ومن هذه الموافقات رأيه في اتخاذ مقام إبراهيم مصلى، وفي أسرى بدر، وآية الحجاب، وغير ذلك.

ما نزل مشيعاً وما نزل مفرداً:

هو في الإتقان في «النوع الرابع عشر» ويعنى بما نزل مشيعاً أن يكون قد نزل مع جبريل أثناء نزوله بهذا الجزء من القرآن عدد من الملائكة ومن هذا سورة الأنعام، فقد شيعها سبعون ألف ملك وفاتحة الكتاب فقد نزلت

ومعها ثمانون ألف ملك، وسورة يونس نزلت ومعها ثلاثون ألف ملك، وأما غالب القرآن فقد نزل به جبريل مفرداً، بلا تشييع.

ما نزل مفرقاً وما نزل جمعاً:

هو في الإتقان في «النوع الثالث عشر» وغالب القرآن الكريم قد نزل مفرقاً مضياً مع حكمة التنجيم حسب الأحداث (انظر: تنجيم القرآن)، وأما ما نزل جمعاً، فهو قليل ومنه سورة الفاتحة والإخلاص والكوثر والمسد، والنصر، وقد نزلت المعوذتان معاً، ومنه أيضاً المرسلات والصف، والأنعام.

المانع:

هو عند الأصوليين: ما يلزم من وجوده عدم الحكم، ولا يلزم من عدمه وجود الحكم. وذلك كالطهارة للصلاة، فيلزم من عدم الطهارة عدم صحة الصلاة، لأن الطهارة شرط لصحة الصلاة، ولكن لا يلزم من وجود الطهارة وجود الصلاة، لأن الإنسان قد يتوضأ لأمر غير الصلاة كأن يتوضأ مثلاً لقراءة القرآن ونحو ذلك.

المؤنن:

أحد مصطلحات الحديث. (انظر: العنعنة).

ما وقع في القرآن من الأسماء والكنى والألقاب:

هو في الإتقان في «النوع التاسع والستين»، وقد ضم القرآن الكريم العديد من الأسماء، ومنها: أسماء خمسة وعشرين نبياً رسولاً كآدم أبي البشر، ونوح، وإدريس، وإبراهيم، ويعقوب، ويوسف، وإسحاق، وموسى، وعيسى، ومحمد عليهم جميعاً صلوات الله وسلامه، وفيه أسماء بعض الملائكة كجبريل وميكائيل، ومالك خازن النار، ومن أسماء الصحابة زيد بن حارثة، ومن النساء مريم عليها السلام، وغير ذلك كثير.

* وأما الكنى فـ(انظر: الكنية).

* وأما الألقاب فـ(انظر: اللقب).

ما وقع في القرآن من غير لغة الحجاز:

هو في الإتقان في «النوع السابع والثلاثين» وقد مضت الإشارة إليه. (انظر: اللهجة).

ما وقع في القرآن من غير لغة العرب:

هو في الإتقان في «النوع الثامن والثلاثين» وهذا هو ما يعرف بـ«المعرّب»، والمعرّب اسم مفعول من التعريب. وعند أهل العربية: هو لفظ وضعه غير العرب، لمعنى استعمله العرب، بناءً على ذلك الوضع. وقد اختلف العلماء حول وقوعه في القرآن على فريقين:

الأول: وهو ما ذهب إليه الشافعي وابن جرير وأبو عبيدة والأكثرون وهو عدم وقوعه في القرآن مستدلين بقوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزمر: ٢٨]، وقوله: ﴿ءَا۬عْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ [فصلت: ٤٤]، وأجابوا عما ورد من كلمات وصفت بأنها غير عربية الأصل بأنه مما تواردت عليه اللغات وتوافقت، فهي عربية أيضاً، ولغات العرب واسعة متشبعة تصعب الإحاطة بها.

والثاني: وهو ما نقل عن ابن عباس وعكرمة وغيرهما وهو وقوع بعض الألفاظ التي ليست بعربية في الأصل مثل كلمة: «إستبرق» فهو الديباج بلغة العجم، «أوّاه» فمعناه: الموقن بلسان الحبشة، «رَهْواً»، أي: سهلاً دمثاً بلغة النبط، وغير ذلك وهذا هو دليلهم وأجابوا عن دليل السابقين بأن وقوع كلمات يسيرة غير عربية الأصل لا ينفي كونه عربياً خاصة أن هذه الكلمات قد عرّبها العرب واستعملوها وأن قوله تعالى: ﴿ءَا۬عْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾، معناه: أكلام أعجمي ومخاطب عربي فلا يفهم؟

وقد تحمس بعض العلماء لهذه الكلمات على فرض كونها غير عربية الأصل تحمساً شديداً مؤكداً على أهمية وجودها وعدم إغناء البديل عنها فذهب الجويني إمام الحرمين إلى أن هذه الكلمات الواردة في القرآن لا يمكن أن يقوم مقامها ألفاظ أخرى تؤدي معانيها مما هو عربي الأصل.

رأيي حول مسألة وقوع المعرب في القرآن:

يمكنني أن أرشح بشيء في المسألة قد يعين على انفتاح بعض المغاليق حولها ويساعد على تفهم القضية بأبعادها.

نعم، المسألة مختلف حولها ما بين مؤيد ومعارض وأيًا ما كان المختلفون فهناك أسس لا يمكن الاختلاف حولها ومن بينها مسألة «التقارض» بين اللغات وهي مسألة معروفة عند علماء فقه اللغة خصوصاً بين الأمم ذات الشأن التي يحدث بينها عادة احتكاك حيث يتولد عنه ما يعرف بعملية التقارض بين اللغات بأن تتبادل بعض الألفاظ هنا أو هناك، هذا شيء معروف في سائر لغات الدنيا.

أما الأمم المنغلقة على نفسها ولا تتلاحم مع غيرها فذلك لا يحدث فيها ولذلك يقول أحد علماء اللغة: إن لغة سكان أستراليا الأصليين لا تزيد مفرداتها على مائة لأنهم أبعد الناس عن المدنية التي تستلزم مخالطة الأمم الأخرى وتبادل المنافع معها، في حين أنني قمت بعملية حاسوبية يسيرة لجذور اللغة العربية الثلاثي منها والرباعي ـ ولا أدعي أنها دقيقة بنسبة مائة في المائة ـ بلغت معي حوالى (٤٧٤٩) جذراً لغوياً، ناهيكم عن المفردات والمشتقات المتمخضة عن هذه الجذور اللغوية، فكلما عظمت اللغة دلت عظمتها وثروتها ووفرة ألفاظها على مخالطة أهلها لشعوب أخرى.

والعرب كانوا يخالطون الأمم الأخرى ويحدثنا القرآن الكريم عن رحلتي الشتاء والصيف إلى اليمن جنوباً والشام شمالاً وهاتان منطقتان الحضارة ضاربة في جذورهما وتؤمهما كثير من الحضارات الأخرى خصوصاً الشام التي يوجد بها بيت المقدس الذي كان يقصده المتعبدون تماماً كالبيت الحرام بمكة الذي كان يقصده الوافدون كذلك.

هذه كلها عوامل من شأنها أن تساعد على تقارض لغوي بين العرب وغيرهم إما استيراداً من البلدان التي كانوا يرحلون إليها أو إسقاطاً عن طريق الرحلات التي كانت تقصد بلدانهم لزيارة البيت أو للتجارة أو لأي غرض

من الأغراض، وبكثرة الاستعمال انصهرت هذه الألفاظ في اللغة الأصل حتى أصبح من العسير الفصل بينها وبين اللغة الأصل.

هذا أمر مقرر ومعروف في سائر اللغات ولا أتصور أن اللغة العربية استطاعت حماية نفسها من هذه السنَّة الكونية، ولِمَ استعظام هذا الأمر واستنكاره وكأنه جريمة مع أنه سنَّة كونية وموجود في سائر لغات الدنيا؟

ولغة غنية بهذا الشكل الذي أثير يوجد بها بعض الألفاظ التي دخلتها على سبيل التقارض ـ على أقل تقدير ـ لا يؤثر فيها بشكل من الأشكال.

* كما أتصور أيضاً أن الذي أثار هذه القضية في الفكر الإسلامي هو الفتوحات الإسلامية التي مكنت أهالي هذه البلاد المفتوحة من الاطلاع على القرآن الكريم بدخول كثيرين في الإسلام، ولربما هم من اكتشفوا أن بعض الكلمات القرآنية موجودة بلغاتهم وهي في ذات الوقت مستعملة عند العرب، بطريق التقارض ربما، بتوارد اللغات ربما.

ويدعم هذا التصور أن القول بوجود هذه الألفاظ في الكتاب العزيز منتسب إلى ابن عباس رضي الله عنه وابن عباس من صغار الصحابة سناً من جهة ـ أي: أنه لم يعاصر من نزول القرآن سوى فترة يسيرة ـ وهو من أكثرهم اطلاعاً على اللهجات واللغات من جهة أخرى، ونتيجة هذا الكلام هو أن ابن عباس عاصر عن وعي تام فترة الفتوحات ولقريحته العلمية التي استأهل بها أن يُدْعى ترجمان القرآن استطاع أن يعرف ما لم يعرفه غيره إضافة بركة دعاء النبيّ ﷺ حين دعا له بقوله: **«اللّهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»**، كل ذلك في تصوري مكّن ابن عباس من معرفة وجود ألفاظ في القرآن الكريم هي مستعملة لدى بعض القبائل والحضارات غير العربية، لكن والحالة هذه لم يقف ابن عباس أمام هذه الألفاظ موقف العاجز عن إدراك معناها بل هي عنده وعند غيره من الوضوح بحيث لا يسأل عن معناها رغم أن ابن عباس توقف أمام كلمةِ الإجماعُ واقع على عروبتها وهي كلمة: «فاطر» في قصة معلومة التفاصيل لأهل العلم.

لكن المتفق عليه أن هؤلاء العرب الذين نزل القرآن على رسول الله ﷺ بلغتهم، لم يعترضوا على لفظ منه بدعوى أنه غير عربي؟

لم يحدث هذا إطلاقاً.

وهذا دليل على أن هذه الألفاظ كانت منصهرة في اللغة العربية بحيث لم يلحظ أحد منهم أنها غير عربية الأصل.

وفي المقابل لا يمكن إغفال احتمال آخر وهو أن تكون هذه الكلمات عربية الأصل وأن هذه اللغات هي التي اقترضتها من اللغة العربية، فهو احتمال وارد كذلك فاللغة الأسبانية مثلاً فيها حوالى ١٠٠٠ كلمة عربية.

إذن؛ فنحن أمام احتمالات ثلاثة لا يقدح واحد منها في عروبة ألفاظ القرآن الكريم عروبة محضة:

الأول: أن تكون هذه الألفاظ غير عربية الأصل بل دخلت اللغة العربية بطريق التقارض وهذا أسوأ الاحتمالات وهو مع هذا لا يقدح في عروبة القرآن لكون هذه الألفاظ قد انصهرت في اللغة العربية بحيث لم يلحظ أحد وقت النزول أن هذه الألفاظ غير عربية في أصلها، وهذا الأمر سنَّة كونية في سائر اللغات مع ملاحظة شيء مهم في هذا الشأن هو أن القائلين بوجود الأعجمي في القرآن لم يقم كلامهم على بينات معتمدة على البحث والدرس لكل لفظة من الألفاظ التي ذكروا أنها معربة بل هو أمر قائم على الظن لا اليقين بدليل أنهم مختلفون حول أصل كثير من هذه الألفاظ فبينما يذكر بعضهم عن لفظة أنها فارسية الأصل يذكر آخر أنها حبشية أو نبطية وهلم جراً.

الثاني: أن تكون هذه الألفاظ مما تواردت عليه اللغات، أي: اتفقت فيها اللغة العربية مع غيرها وهو احتمال وارد كذلك ويدعمه آراء كثير من علماء اللغة بأن أصول اللغات واحد.

الثالث: أن تكون هذه الألفاظ عربية الأصل وأنها انتقلت عنها إلى اللغات الأخرى.

ومع هذا فالكل يجمع على أنه ليس في القرآن الكريم تراكيب غير عربية وكل ما أثير هو حول بعض المفردات التي لا يخلو الحال معها عما ذكرنا.

هذا ما نفهمه وما نستطيع أن نرشح به في هذا المقام أما قضية توارد اللغات على الكلمة أو استيرادها استيراداً كاملاً من لغة أخرى وتقارضها، فهذا يحتاج إلى جهد مكثف من علماء فقه اللغة واللسانيات.

وهذا لا يمنعنا من التأكيد على مقت الإسراف الملحوظ في كتب التفسير وغيرها من رد كثير من كلمات القرآن إلى أصول غير عربية وعند المراجعة يتبين لنا بيسر أن للفظ جذراً عربياً مشتقاً منه، يقع هذا كثيراً من المفسرين فكيف بالمستشرقين؟!!

وهذا هو المستشرق الألماني شفالي يرى أن كلمة: «قرآن»، هي سريانية الأصل يرمي بذلك إلى إثبات نوع من الصلة بين القرآن ـ الذي هو الأصل بالنسبة لنا ـ وبين السريانية المسيحية، لكن لماذا نعيب على شفالي ومراجعنا تقول: إن كلمة مصحف مستوردة من الحبشة، وأن أبا بكر استملح تسمية للقرآن المجموع باسم المصحف لما علم أن أهل الحبشة يسمونه كذلك. مع أن الكلمة عربية جذراً واشتقاقاً، وكانت مستعملة منذ عهد النبيّ ﷺ؟

ففي صحيح البخاري عن أنس بن مالك الأنصاري قال:

«إن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبيّ ﷺ الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الإثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف النبيّ ﷺ ستر الحجرة ينظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم يضحك فهممنا أن نفتتن من الفرح برؤية النبيّ ﷺ، فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف وظن أن النبيّ ﷺ خارج إلى الصلاة فأشار إلينا النبيّ ﷺ أن أتموا صلاتكم وأرخى الستر فتوفي من يومه».

المؤول:

هو من أقسام المنطوق وقد مضى. (انظر: الظاهر).

المئون:

هي ما زاد من سور القرآن على مائة آية.

المبادىء:

المبادىء جمع مبدأ وهو ظرف من البدء.

* وفي اصطلاح العلماء المبادىء هي ما يتوقف عليها مسائل العلم كتحرير المباحث، وتقرير المذاهب. (انظر: المسائل).

* وفي معجم الأدب: المبدأ هو النظام الذي يضعه المرء أو المجتمع في قضية ما، أو القضية المطروحة للدراسة مما لا يرقى إليها الشك أو القاعدة لدراسة الأخلاق أو الأدب أو السياسة.

وصاحب المبدأ هو الذي يضع ما يتبناه نصب عينيه ولا يحيد عنه.

* ومبادئ أي علم من العلوم عشرة نظمها بعضهم بقوله:

إن مبادئ كل علم عشرة ... الحد والموضوع ثم الثمرة
ونسبة وفضلة والواضع ... والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى ... ومن درى الجميع حاز الشرف

المبالغة:

عرفها الزركشي في البرهان بقوله: هي أن يكون للشيء صفة، فتزيد في التعريف بمقدار شدته أو ضعفه، فيدعى له من الزيادة في تلك الصفة ما يستبعد عند السماع أو يحيل عقله ثبوته. ومثال المبالغة قوله تعالى: ﴿أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا﴾ [النور: ٤٠]، وهو مبالغة في التشبيه، أي: إذا أخرج يده لم يقرب أن يراها فضلاً عن أن يراها.

وقد ذم بعض العلماء المبالغة لكونها خبراً زائداً على الواقع، بل قد يصل مداها إلى حد الاستحالة، والصواب أنها من محاسن الكلام ولا

ينحصر الحسن فيها ـ فإن فضيلة الصدق لا تنكر ـ ولو كانت معيبة لما وردت في كلام الله تعالى. لكن يعاب منها بعض أنواعها. (انظر: الغلو).

* أشكل على البعض ورود صفات الله تعالى على طريقة المبالغة التي هي أن تثبت للشيء أكثر مما له.

وأجيب عن ذلك بأجوبة أجودها أن المبالغة في صفات الله باعتبار تعدد المفعولات ولا شك أن تعددها لا يوجب للفعل زيادة ومعنى ذلك أن سلطان صفات الله تعالى يقع على أفراد عديدين بل جماعات متعددين في الوقت الواحد، فالمبالغة إذن هي باعتبار صرف الصفة الإلٰهية إلى مجموع الأفراد الذين وقعوا تحت سلطانها بدلاً من التكرير.

* دأب البعض على ترجيحهم بعض صفات الله على بعض ومنه قول بعضهم: إن «الرحمٰن» أبلغ من «الرحيم» لما فيه من زيادة ألف. ولأنه جاء على وزن المثنى «فعلان» وهو تضعيف، فكأن البناء تضاعفت فيه الصفة وهذا ما لم يرتضه بعض العلماء كابن الأنباري الذي قال: إن الرحيم أبلغ من الرحمٰن ورجحه أيضاً ابن عسكر بحجة أنه جاء على صيغة الجمع كـ«عبيد» وهو أبلغ من التثنية.

* تنقسم المبالغة إلى قسمين:

أ ـ مبالغة بالوصف، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

ب ـ مبالغة بالصيغة، وصيغ المبالغة هي ألفاظ تدل على ما يدل عليه اسم الفاعل بزيادة في المعنى، فهي في الحقيقة أسماء فاعل تحولت إلى صيغ للمبالغة، بهدف المبالغة والتكثير.

وأوزان المبالغة خمسة هي: «فعّال، مفعال، فعول، فعيل، فَعِل»، هذه هي الصيغ القياسية وهناك صيغ سماعية منها فِعّيل نحو: سِكّير، مِفْعل نحو: مِسْعر، فُعّول نحو: قُدّوس، فعَّالة نحو: علاّمة، فَيْعُول نحو: قَيّوم، مِفْعِيل نحو: مِعْطير، فُعّال نحو: كُبّار، فاعول نحو: فاروق.

* أنواع المبالغة: تتنوع المبالغة إلى ثلاثة أنواع؛ هي:

أ ـ الغلو وقد مضى. (انظر: الغلو).

ب ـ التبليغ وهو وصف الشيء بالممكن البعيد وقوعه عادة.

ج ـ الإغراق وهو وصف الشيء بالممكن في العقل دون العادة

* نفي المبالغة في الفعل لا يستلزم نفي أصل الفعل، حول معنى هذه القاعدة وما يَشكُل بناءً عليها من آيات القرآن. (انظر: النفي).

المباني:

حروف المباني هي حروف الهجاء العربية أو حروف المعجم التي تتركب منها الكلمات.

المباهلة:

المباهلة: هي الملاعنة يقال: باهلت فلاناً، أي: لاعنته.

والبُهلة بضم الباء وفتحها: هي اللعنة، والابتهال افتعال من البُهلة بمعنى: الاجتهاد في الدعاء والمبالغة فيه.

والذي يتم في المباهلة هو أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا: لعنة الله على الظالم منا أو الكاذب.

وكان الأنبياء يلجؤون إلى المباهلة حين يكذبون، وقد دعا النبيّ ﷺ إليها نصارى نجران، فخافوا وامتنعوا وطلبوا الموادعة بقبول الجزية فنزلت في ذلك آية المباهلة وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾ [آل عمران: ٦١].

المباينة:

المباينة في العربية: هي استعمال الكلمة في غير معناها الأصلي لقصد التحكم أو السخرية ونحوهما كمن يستعمل لفظ: «كريم» للبخيل و«شريف»

للوضيع، ومنه قوله تعالى: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾﴾ [الصافات: ٢٢، ٢٣].

* وعند المناطقة (انظر: التباين).

المبتدأ:

(انظر: الابتداء).

المبتدع:

هو لغةً: من ابتدع الأمر، أي: أحدثه.

وشرعاً: هو من خالف أهل السنّة اعتقاداً.

* والبدعة تنقسم إلى قسمين: بدعة مكفرة، وبدعة غير مكفرة.

* يرى علماء الحديث أن صاحب البدعة المكفرة مردود الرواية، وأما صاحب البدعة المفسقة؛ ففي قبولِ روايته خلاف، فمنهم من قال بردها، ومنهم من اشترط لقبولها ألا يكون المبتدع ممن يستحلون الكذب في نصرة مذهبهم. وقال الأكثرون: تقبل روايته إذا لم يكن داعياً إلى بدعته.

المَبْنى:

هو الأسلوب أو طريقة التعبير عن المعاني.

* ومن القواعد المتعلقة بالمبنى قولهم: «الزيادة في المبنى تدل على الزيادة في المعنى» هذه قاعدة مقررة لدى العلماء يلجؤون إليها عند تحليل النصوص سواء أكانت قرآنية، أو نبوية، أو غير ذلك. وكان من عادة العرب أن تزيد في بناء الاسم ليشعر بزيادة المعنى الدّال عليه. وقال الزمخشري: رأيت أعرابياً بالحجاز يسوق جملاً عليه شقْذف، فقلت: ما اسم هذا؟ فقال: شقذف. ثم مرّ علينا جمل عليه كجاوة فقلت: ما اسم هذا؟ فقال: شقنذاف. فزاد فيه لكون الكجاوة أكبر وأعلا في القدر والقيمة.

وبناءً على هذه القاعدة المذكورة، فإن أي زيادة تطرأ على اللفظ القرآني فإنها زيادة جاءت لتدل على معنى زائد لم يكن ليوجد لولاها وقد مضى تقرير ذلك. (انظر: الزائد وهل هو موجود في القرآن؟)، ثم إن هذه الزيادة، قد تكون بزيادة حرف، أو زيادة في وزن الكلمة، أو بتضعيفها.

أ ـ فمثال زيادة الحرف قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلْبَشِيرُ أَلْقَـٰهُ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ﴾ [يوسف: ٩٦] حيث زيدت «أن» بعد «لما» وقبل الفعل، لتفيد أن المدة التي تخللت إلقاء يوسف عليه السلام في الجُبّ إلى أن جاء البشير إلى أبيه بقميصه عليه السلام كانت مدة طويلة. وقد مضى معالجة إشكالية الزيادة هذه (انظر: الزيادة)، وعلى هذا الأساس بنى رأيه من قال: إن «الرحمٰن» أبلغ من «الرحيم» لما فيه من زيادة ألف. وهذه مسألة قد ذكرناها آنفاً. (انظر: المبالغة).

ب ـ ومثال ما نقل من وزن إلى وزن آخر أعلى منه قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَـٰهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٤٢] حيث إن «مقتدر» أبلغ من «قادر» فهو يدل على أنه سبحانه قادر متمكن القدرة لا يُرد شيء اقتضته قدرته ومنه قول أبي نواس:

فعفوت عني عفو مقتدر ... أحلَتْ له نعم فألغاها

وكذلك أيضاً غفّار أبلغ من غافر، وستّار أبلغ من ساتر.

وكذا قوله تعالى: ﴿فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَـٰدَتِهِۦ﴾ [مريم: ٦٥] فإن التعبير بـ«اصطبر» أبلغ وأوفر معنى مما لو قال: «واصبر» وهكذا فإن الزيادة في مبنى الكلمة تدل على الزيادة في معناها.

ج ـ ومثال التضعيف قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] حيث قرئ: ﴿يطَّهَّرن﴾ بتضعيف الطاء والهاء وهي قراءة متواترة أفادت معنًى زائداً على ما أفادته قراءة التخفيف، ولذلك فإن من اعتمد على قراءة التخفيف قال: إن الطهارة من الحيض تقع بانقطاع الدم، وزاد من اعتمد على قراءة التضعيف لزوم الاغتسال أيضاً. وكل ذلك معتمده على القاعدة التي معنا.

المبهم:

المبهم عند النحاة يطلق على عدة أمور:

١ ـ الاسم المبهم وهو الذي لا يتضح المراد منه ولا يتحدد معناه إلا بشيء آخر، والأسماء المبهمة هي أسماء الإشارة فإنه لا يتحدد معناها إلا بالمشار إليه نحو: هذا رجل. والأسماء الموصولة، فإنه لا يتحدد معناها إلا بصلتها وضمائر الغيبة، فإنه لا يتحدد معناها إلا بمرجعها كقوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾ [هود: ٤٢].

٢ ـ ويطلق عند النحاة أيضاً على الاسم الذي فيه إبهام بالوضع ويحتاج إلى ما يميزه، فالتمييز هو الذي يرفع إبهامه.

٣ ـ ويطلق كذلك على الظرف المقابل للمحدود أو الموقت فالمبهم نحو: وقت، دهر، حين. والمحدد نحو: ساعة، يوم، شهر. هذا في الزمان وفي المكان: المبهم نحو: أمام، وراء، يمين، يسار، فوق، تحت. والمحدود نحو: دار، مسجد، مدرسة.

٤ ـ ويطلق كذلك على المصدر المقابل للمحدود، فالمبهم هو ما لا تزيد دلالته على دلالة الفعل نحو: ضربت ضرباً، والمحدود هو ما يزيد معناه على معنى عامله وهو المصدر الموصوف نحو: عمل عملاً صالحاً.

* وعند المحدثين: المبهم هو من أبهم اسمه سواء في المتن أو السند، أي: بأن كان من الرواة أو ممن له علاقة بالرواية ويعرف المبهم بوروده مسمى في بعض الروايات الأخرى ومن الإبهام في السند أن يقول أحد رجاله: أخبرني فلان أو شيخ. وهذا الإبهام سبب في عدم قبول الرواية إلا إذا جاء مسمى في رواية أخرى وعلمت عدالته وضبطه، وأما الإبهام في المتن، فلا تأثير له من جهة القبول أو الرد لكن له مزايا أخرى خارجة عن ذلك

* وعند الأصوليين: المبهم هو الذي لا يفهم منه عند الإطلاق شيء، وقد عرف البعض المجمل بذات التعريف المذكور، ولذلك قال التهانوي:

المبهم هو المجمل وقال ابن الحصار كما جاء في الإتقان: المجمل هو اللفظ المبهم الذي لا يفهم المراد منه. اهـ.

وجاء في مقدمة أضواء البيان أن المبهم أعم من المجمل، فكل مجمل مبهم، وليس كل مبهم مجملاً، كما إذا قلت لخادمك مثلاً: تصدق بهذا الجنيه على رجل، فهو بيّن لا إجمال فيه ولا خفاء، لكنه مبهم لأن لفظ رجل هنا .لا يدل على معين.

مبهمات الحديث:

انظر: المبهم (رقم: ٢).

مبهمات القرآن:

هو أحد علوم القرآن أفرده السيوطي بكتيب اسمه «مفحمات الأقران في مبهمات القرآن»، وأفرد له في الإتقان النوع السبعين وأشار إلى عدد من المؤلفات فيه.

ويعني بمبهمات القرآن ما أبهمه القرآن من الأسماء لعدم الحاجة إلى تعيينه، ومرجع هذا العلم إلى النقل المحض، ولا مجال للرأي ولا للاجتهاد في تعيين المبهم.

* وقد أخطأ كثيرون حين لجأوا إلى كتب أهل الكتاب المحرفة لتعيين بعض ما أبهمه القرآن مما هو مذكور فيها حتى حشيت كتب التفسير بها حشواً.

* وقد حذر العلماء من الخوض في البحث عن مبهم أخبر الله تعالى بأنه قد استأثر بعلمه كقوله تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقوله: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠١]، وقد اختلف: هل المنفي علم أعيانهم فقط دون أجناسهم أو أنه العلم بكليهما؟ بكلّ قال بعض العلماء.

* من أسباب وقوع الإبهام في القرآن الكريم:

أ ـ الاستغناء ببيانه في موضع آخر، كقوله: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] فإنه مبين في قوله: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ...﴾ [النساء: ٦٩].

ب ـ أن يتعين لاشتهاره، نحو: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، ولم يقل: حواء، لأنه ليس له غيرها.

ج ـ ألا يكون في تعيينه كثير فائدة، نحو: ﴿أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ﴾ [البقرة: ٢٥٩].

د ـ التنبيه على العموم وعدم الخصوص، نحو: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا﴾ [النساء: ١٠٠].

هـ ـ قصد الستر، نحو: ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا﴾ [يوسف: ٢٣].

و ـ التعظيم بالوصف، نحو: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ﴾ [التوبة: ٤٠] وهو الصديق رضي الله عنه.

ز ـ التحقير بالوصف الناقص، نحو: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾ [الكوثر: ٣].

المبيَّن:

١ ـ المبيَّن ـ بفتح الياء المشددة ـ هو نقيض المجمل، فالمقصود به إذن واضح الدلالة، الذي يوقف على المراد منه بدون بيان المتكلم، كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فإنه واضح المعنى بيّن المراد، ويقال له: المبيَّن بنفسه في مقابلة المبيَّن بغيره، وهو ما افتقر في بيان معناه إلى غيره من قول أو فعل. وذلك الغير يسمى: «مبيِّناً» بكسر الياء وهو الآتي في المادة التالية.

المبيِّن:

المبيِّن ـ بكسر الياء المشددة ـ وهو ما يفرق بين الشيء وما يشاكله،

ويدل على المراد، ويزيل الخفاء والإجمال والإشكال عن النص، وقد سبق أن أشرنا إلى أن لفظ البيان قد يطلق ويراد به «المبيّن» بالفتح أو الكسر. (انظر: البيان).

وفي اصطلاح أهل الأصول: المبيِّن ـ بكسر الباء ـ هو الدال على المراد بخطاب لا يستقل بنفسه في الدلالة على المراد... ويطلق ويراد به الدليل على المراد، ويطلق على فعل المبين. وقد ذكر ذلك الشوكاني في «إرشاد الفحول».

يقول الشنقيطي: ومن أهل الأصول من يطلق البيان على كل إيضاح سواء أتقدمه خفاء أم لا، وكثير من الأصوليين لا يطلقون البيان بالاصطلاح الأصولي إلا على إظهار ما كان فيه خفاء... فكل ما يزيل الإشكال يسمى بياناً في الاصطلاح.

وبذلك يبين لنا مفهوم المجمل والمبين عند الشنقيطي. فالمجمل عنده ما احتمل معنيين أو أكثر من غير ترجيح لواحد منهما أو منها على غيره. وأما المبين عنده، فهو الموضح لغيره المبين له الذي يزيل الإشكال عنه. ولسوف نرى أن أنواع البيان التي تضمنها كتاب أضواء البيان منبثقة عن هذا المفهوم، الذي اعتمده الشيخ في الإجمال والبيان.

* أقسام المبيِّن: ينقسم المبيِّن إلى ثلاثة أقسام:

أ ـ قول من الله تعالى، كقوله تعالى: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾ [البقرة: ٦٩] فإنه مبيِّن للبقرة في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧].

ب ـ قول من الرسول ﷺ، كقوله: «**فيما سقت السماء العشر**» فإنه مبيِّن لقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

ج ـ فعل من الرسول ﷺ، كصلاته فإنها مبيِّنة لقوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأنعام: ٧٢]، وحَجُّه ﷺ فإنه مبيِّن لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، وأما حديث: «**صلوا كما رأيتموني**

أصلي»، وحديث: «**خذوا عني مناسككم**»، فهما دليل على أن فعله ﷺ مبيّن للآيتين.

وللبيان وما يتعلق به أحكام عديدة مجالها كتب أصول الفقه.

* والتبيين قد يقع متصلاً كأن يجيء المجمل والمبين في آية واحدة كقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فقوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ بيان لما قبله وهو الخيط الأبيض والخيط الأسود.

وقد يقع منفصلاً في آية أخرى كقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠] بعد قوله: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، فإن الآية المبينة للمجمل هنا قد بينت أن المراد به الطلاق الذي يمكن الرجعة بعده فهو محصور في مرتين، ولولا هذا البيان، لكان الطلاق كله منحصراً في مرتين.

وقد يأتي البيان في السنَّة وليس في القرآن، ولا غرو فالسنَّة هي بيان القرآن قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

المتابعة:

من مصطلحات المحدثين. (انظر: التابع).

المتباعدان:

هما الحرفان اللذان تباعدا مخرجاً واختلفا صفة، مثل: التاء والعين أو مثل الكاف والهاء.

المتجانسان:

هما الحرفان اللذان اتفقا مخرجاً واختلفا صفة وذاتاً كالباء والميم.

المترادف:

١ ـ هو ترادف لفظين، فأكثر لمعنى واحد وقد مضى الحديث عن أسباب وجوده وفوائده وموقف علماء العربية منه. (انظر: الترادف).

٢ ـ وهو نوع من أنواع إطناب الزيادة، وقد ادعى قوم عدم وجوده في القرآن ورأيهم مردود عليهم. (انظر: عطف أحد المترادفين على الآخر).

المتروك:

هو اسم مفعول به من الترك.

وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي في إسناده راو متهم بالكذب.

وعرفه ابن حجر بقوله: هو الحديث الذي يرويه من يتهم بالكذب ولا يعرف ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، وكذا من عرف بالكذب في كلامه وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي.

والمتروك من شر أنواع الضعيف فهو يلي الموضوع مباشرة وإنما سمي متروكاً، لا موضوعاً، لأن مجرد الاتهام بالكذب لا يسوغ الحكم بالوضع. ويعنى بالقواعد المعلومة الواردة في كلام ابن حجر القواعد العامة التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص عامة صحيحة مثل قاعدة: «الأصل براءة الذمة».

المتساويان:

هما اللفظان المتفقان في الماصدق، أي: أن ما صدق عليه أحد اللفظين يصدق عليه الآخر بالسوية كلفظ: «ضاحك» و«كاتب» فإن كلا اللفظين متفقان في الدلالة على الإنسان وإن اختلف مفهوم كل منهما عن الآخر.

المتشابه:

التشابه في اللغة هو التماثل، قال تعالى: ﴿وَأُتُوا۟ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ [البقرة: ٢٥].

قال الراغب: المتشابه من القرآن الكريم ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره إما من حيث اللفظ، وإما من حيث المعنى.

ويقابل المتشابهَ المحكمُ وهو من الإحكام بمعنى الإتقان والمنع.

* **تعريف المحكم والمتشابه في الاصطلاح**: يطلق الإحكام والتشابه عند الأصوليين بإطلاقين:

أحدهما: خاص، وفيه أن المحكم هو الحكم الشرعي الذي لم ينسخ، ويقابله المتشابه وهو المنسوخ. (انظر: النسخ).

وثانيهما: عام، وهو المقصود بالمحكم والمتشابه عند الإطلاق وله تعريفات عدة:

أ ـ قيل: المحكم هو البيّن الواضح الذي لا يفتقر إلى غيره. والمتشابه: هو الذي لا يتبين المراد به من لفظه.

ب ـ وقيل: المحكم ما عرف المراد منه إما بالظهور وإما بالتأويل. والمتشابه: ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال.

ج ـ وقيل: المحكم ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً من التأويل. والمتشابه: ما احتمل أوجهاً. وله تعريفات أخرى قريبة من ذلك أيضاً.

٣ ـ والأصل في تقسيم المحكم والمتشابه في القرآن قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، وقد اختلفوا حول الواو في: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ في نفس الآية هل هي عاطفة لما بعدها على ما قبلها وهو لفظ الجلالة في: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ فيكون الراسخون ممن يعلمون المتشابه، أو هي واو

الاستئناف. وعليه؛ فهم لا يعلمونه بل يعلمه الله وحده؟ رأيان في ذلك وقد يُوفَّق بينهما بحمل رأي المعارضين على نوع من المتشابه وهو ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة، وحمل رأي المثبتين على ما يدرك بالبحث والنظر، وهو ما يرجع التشابه فيه إلى اللفظ المفرد من جهة غرابته أو اشتراكه أو إلى تركيب الكلام.

* ومما هو وثيق الصلة بهذا البحث متشابه الصفات وقد مضى. (انظر: صفات الله تعالى).

متشابه الصفات:

(انظر: صفات الله تعالى).

المتصل:

هو لغةً: اسم فاعل من اتصل ضد انقطع.

وعند المحدثين هو ما اتصل سنده من الروايات مرفوعاً كان أو موقوفاً، يعني: بأن يكون كل راوٍ من رواة السند قد سمع من الذي فوقه إلى منتهى السند، ويقال له أيضاً: «الموصول».

المتعة:

المتعة اسم من التمتع، وقيل: من المتاع، وعند الفقهاء تطلق على:

١ ـ ما يدفع للمطلقة قبل الدخول وقبل أن يسمى لها مهر وتقدر حسب حال المطلّق من الغنى والفقر، وقد ذهب أبو حنيفة إلى وجوبها ومالك إلى استحبابها، والأصل فيها قوله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾﴾ [البقرة: ٢٣٦].

٢ ـ نكاح المتعة وهو النكاح المحدد بأجل وبقدر معلوم من المال وقد مر تحريمه في الإسلام بمراحل ارتبط فيها بعلته حيث دار الحكم مع

علته وجوداً وعدماً فقد كانت المتعة في البداية مباحةً حيث لم ينه عنها، وفي يوم خيبر حرمت ثم أبيحت في غزوة أوطاس ثم حرم تحريماً مؤبداً، ونقل عن ابن عباس جوازه لكنه تراجع عنه، والشيعة على إباحته ويستدلون بقوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤]، لكن المفسرين سوى الشيعة مجمعون على أن النص يتحدث عن الزواج الشرعي غير المحدد ولْتراجع في ذلك كتب التفسير.

المتعدِّي:

هو عند النحاة الفعل الذي ينصب بنفسه مفعولاً به أو اثنين أو ثلاثة من غير أن تحتاج إلى مساعدة حرف جر، أو غيره مما يؤدي إلى تعدية الفعل اللازم وهو قسيمه. (انظر: اللازم).

المتفق عليه:

هو عند المحدثين: ما أخرجه البخاري ومسلم وهو أعلى درجات الصحيح.

المتفق والمفترق:

هو عند المحدثين: ما يتفق لفظاً وخطًّا من أسماء الرواة وأنسابهم ونحوها، أي: أن يكون الاسم الواحد مع اسم الأب والجد قد أطلق على أكثر من راو، وربما اتفقوا مع ذلك في أنسابهم أو ألقابهم. فالاتفاق هنا من جهة الأسماء ونحوها، وافتراق من جهة الأعيان، ومعرفة هذا من المهمات لأمن اللبس، وعدم الخلط بين الرواة فيضعف الثقة، ويوثق الضعيف.

المتقاربان:

المتقاربان: هما الحرفان اللذان تقاربا مخرجاً واختلفا ذاتاً وكذا صفة في الغالب، لأن قد تتحد بين المتقاربين كما في النون والميم.

المتماثل:

هو مما يتعلق بالسجع وبالفاصلة. (انظر: التسجيع).

المتماثلان:

* المتماثلان عند القرّاء، وعلماء اللغة: هما الحرفان اللذان اتفقا مخرجاً وصفةً وذاتاً كالباءين والميمين ونحو ذلك.

* والشيئان المتماثلان هما المتفقان في تمام الماهية. (انظر: المثْل).

المتن:

هو في اللغة: ما صلب وارتفع من الأرض.

وفي اصطلاح المحدثين: هو ما ينتهي إليه السند من الكلام، ويعنى بالكلام هنا ما يطلق عليه أنه حديث أو أثر أو خبر.

المتواتر:

(انظر: التواتر).

المتوازن:

هو مما يتعلق بالسجع وبالفاصلة. (انظر: التسجيع).

المتوازي:

هو مما يتعلق بالسجع وبالفاصلة. (انظر: التسجيع).

المتواطىء:

المتواطئ: هو القدر المشترك الذي توافقت أفرادٌ فيه بالسوية كالإنسان فإن معناه لا يختلف في أفراده مهما اختلفت صفاتهم ونعوتهم.

قال الزركشي في البحر المحيط معرفاً إياه بقوله: هو الأَلْفَاظُ الدَّالَّةُ

عَلَى الأَعْيَانِ الْمُتَغَايِرَةِ بِالْعَدَدِ الْمُتَّفِقَةِ فِي الْمَعْنَى الَّذِي وُضِعَ اللَّفْظُ لَهُ، كَدَلاَلَةِ لَفْظِ الإِنْسَانِ عَلَى زَيْدٍ وَعَمْرٍو وَبَكْرٍ، وَدَلاَلَةِ لَفْظِ الْحَيَوَانِ عَلَى الإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ وَالْحِمَارِ، . . . وَدَلاَلَةُ اللَّوْنِ عَلَى السَّوَادِ وَالْبَيَاضِ وَعَلَى غَيْرِهَا مِنْ أَنْوَاعِهِ.

* وعن الفرق بينه وبين المشكك (انظر: التشكيك).

* والمتواطئ يقدم على المشترك اللفظي إذا دار الكلام بين أن يكون هذا أو ذاك. (انظر: المشترك اللفظي).

المتوّج:

هو أحد أنواع الجناس غير التام في تسمية بعض البلاغيين له. (انظر: الجناس).

المثال:

المثال عند النحاة وغيرهم: هو ما يذكر لإيضاح قاعدة في النحو كانت أو في غيره من العلوم، فهو يساعد على فهم مضمون القاعدة، ومن ثم اشتهرت عبارة: «وبالمثال يتضح الحال»، واختلف هل المثال والشاهد شيء واحد أو لا؟

فقيل بذلك، وقيل: بل إن المثال يذكر لإيضاح القاعدة، والشاهد يذكر لإثباتها. (انظر: الشاهد).

* والمثال عند الصرفيين هو الفعل الذي تكون فاؤه حرف علة، نحو: ورث، وعد.

المثاني:

هي ما ولي المئين من السور القرآنية، أي: ما كان أقل من مائة آية.

وفي علة تسميتها بذلك قال في الإتقان: لأنها ثنت المئين، أي:

كانت بعدها فهي لها ثوان، والمئون لها أوائل. وقال الفراء: لأنها تثنى أكثر مما يثنى الطوال والمئون. وقيل: لتثنية الأمثال منها بالعبر والخبر.

المُثْبَت:

هو اسم مفعول من الإثبات.

وفي الاصطلاح: هو الكلام الموجب غير المنفي، ويقال له: «الموجَب» أيضاً.

وقيل: بل يفرق بينهما فالموجَب أعم من المثبت فهو ما لم يكن معه حرف نفي سواء أكان قد وقع وحدث أو لا، وأما المثبت فلا يطلق إلا على ما قد وقع بالفعل. وعليه؛ فإن قولك: جاء زيد هو موجب ومثبت، وأما قولك: يأتي زيد غداً، فإنه موجب وليس مثبتاً لعدم وقوعه، فكل مثبت موجب، وليس كل موجب مثبتاً.

وضد المثبت المنفي. (انظر: النفي).

المَثَل:

المَثَل بتحريك الميم والثاء بالفتح قد مضى. (انظر: أمثال القرآن).

المِثْل:

١ ـ المِثْل هو ما يكافىء غيره في الذات ويقال لهما: مثلان أو متماثلان، فالمِثْل ـ بكسر الميم وسكون التاء ـ يقال للمكافأة في الذات: المَثَل ـ بفتح الميم والثاء ـ يقال للصفة ومنه قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الرعد: ٣٥]، أي: صفة الجنة.

٢ ـ ومثل من أدوات التشبيه وهي والكاف كما يقول العسكري في الفروق: لا يصلح في المماثلة ـ يعني: في تمامها ـ شيء سواهما.

ولهذا قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] فأدخل الكاف على المثل لتأكيد النفي بذلك، حيث إن التشبيه بالكاف يفيد تشبيه الصفات

بعضها ببعض، وبالمثل يفيد تشبيه الذوات بعضها ببعض، فإذا قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] فإنه نفي لمماثلة ذاته وصفاته معاً وما ينتج عن ذلك من أفعال.

٣ ـ والمثل عند الحكماء وبعض المتكلمين: هو المشارك للشيء في تمام الماهية ويقال للمتشاركين في ذلك: مثلان، ومتماثلان، ويقال لذلك التشارك: تماثل ومماثلة.

المِثْلان:

(انظر: المتماثلان، وانظر: المثل).

المَثُلَة:

١ ـ المَثُلَة هي العقوبة الفاضحة وجمعها مَثُلات قال تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمُ ٱلْمَثُلَٰتُ﴾ [الرعد: ٦]، كسمُرة وسَمُرات وهي مأخوذة من المثال بمعنى القصاص، أو من المثل المضروب لعظمها وقيل غير ذلك.

وقال الراغب: المَثُلَة نقمة تنزل بالإنسان، فيجعل مثالاً يرتدع به غيره وذلك كالنكل.

وفي تهذيب الأسماء واللغات للنووي: يقال مثل بالقتيل والحيوان، تمثل مثلاً ـ بالتخفيف ـ كقتل قتلاً إذا قطع أطرافه أو أذنه، أو أنفه، ونحو ذلك، والاسم المَثُلة، وأما مثّل بالتشديد فهو للمبالغة. المَثُلَة منهي عنها شرعاً.

مجاراة الخصم:

أحد أساليب الجدل في القرآن الكريم، ويعني به: أن يسلم للخصم بعض مقدماته مجارة له ليعثر، فيقع التكبيت والإلزام له بعد وقوفه على أن مقدماته لا تنتج مدّعاه، بل هي مساعدة لما يريد الطرف الأول، ونعني به هنا: القرآن الكريم، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ

فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ قَالُوٓا۟ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [إبراهيم: ١٠، ١١]، ففي هذه المحاجة بدا اعتراف الرسل بكونهم مقصورين على البشرية، فكأنهم سلموا انتقاء الرسالة عنهم، وليس ذلك مراداً بل هو من مجاراة الخصم ليعثر، فكأنهم قالوا لهم: إن ما ادعيتم من كوننا بشراً هو حق لا ننكره، ولكن دعواكم هذه لا تنتج عدم الرسالة، ولا تنافي أن يمن الله علينا بها، بل البشرية شرط في الرسالة إلى عامة البشر، فإن سنَّة الله جرت بأن يكون الرسول من جنس المرسل إليهم، يعرفون قدره ومكانته وصدقه وأمانته.

المجاز:

المجاز مشتق من جاز الشيء يجوزه إذا تعداه، وقد سمي به اللفظ الذي يعدل به عما يوجبه أصل الوضع، لمجاوزته موضعه الأصلي. واصطلاحاً: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له، مع قرينة دالة على عدم إرادة المعنى الأصلي.

* اعتراض على وجود المجاز في القرآن الكريم:

اعترض البعض على ذلك وعلى رأسهم أبو الحسن الجزري، وابن تيمية، وابن القيم، وحديثاً الشيخ الأمين الشنقيطي الذي وضع في ذلك رسالة سماها: «منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز»، ومن الكتب العلمية التي استوعبت هذا الموضوع من خلال عرض وجهة نظر المانعين والمجيزين كتاب الدكتور عبدالعظيم المطعني في كتابه القيم «المجاز في اللغة والقرآن الكريم بين الإجازة والمنع».

وقد لخص السيوطي في الإتقان الموقف من هذا فقال:

لا خلاف في وقوع الحقائق في القرآن، وهي كل لفظ بقي على موضوعه ولا تقديم فيه ولا تأخير، وهذا أكثر الكلام.

وأما المجاز، فالجمهور أيضاً على وقوعه فيه، وأنكره جماعة منهم الظاهرية وابن القاص من الشافعية وابن خويز منداد من المالكية، وشبهتهم أن المجاز أخو الكذب والقرآن منزه عنه، وأن المتكلم لا يعدل إليه إلا إذا ضاقت به الحقيقة فيستعير، وذلك محال على الله تعالى، وهذه شبهة باطلة، ولو سقط المجاز من القرآن سقط منه شطر الحسن، فقد اتفق البلغاء على أن المجاز أبلغ من الحقيقة. ولو وجب خلو القرآن من المجاز وجب خلوه من الحذف والتوكيد وتثنية القصص وغيرها.

*** ما لا يدخله المجاز من آيات القرآن الكريم:**

أ ـ آيات العقائد لا مجاز فيها كالآيات الدالة على الوحدانية وسائر الصفات الإلٰهية وكذا الآيات الدالة على البعث والحساب والجنة والنار وسائر السمعيات التي تقع في اليوم الآخر، ووجوب الإيمان بالأنبياء والرسل والكتب والملائكة والغيب، ونؤكد هنا على مذهب السلف في الصفات وعدم دخول المجاز فيها البتة وقد مضى تحقيق ذلك. (انظر: صفات الله تعالى).

ب ـ آيات الأحكام الشرعية التكليفية لا مجاز فيها أيضاً، لأنها إما طلب فعل أو كف عنه وهذا يقتضي أن تكون الكلمة واضحة المعنى، ظاهرة الدلالة على المطلوب كالآيات الداعية إلى إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والصوم والحج ونحوها، فمثل ذلك يحمل على الحقيقة الشرعية لهذه الألفاظ، وأحياناً تكون الحقيقة الشرعية هي نفس الحقيقة اللغوية كما في الظهار.

ج ـ قصص السابقين الذي حكاه القرآن فهو حقيقة وليس مجازاً، لأنه حديث عن واقع تاريخي، فلا يدخله المجاز قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ﴾ [آل عمران: ٦٢].

*** أقسام المجاز:**

ينقسم المجاز إلى مجاز في التركيب ويسمى: «المجاز العقلي» (انظر: المجاز العقلي)، ومجاز في المفرد ويسمى: «المجاز اللغوي» (انظر: المجاز اللغوي).

المجاز العقلي:

يسمى: مجاز الإسناد، وهو المجاز الذي يكون في التركيب لا في المفرد.

وتعريفه: هو إسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له لعلاقة مع قرينة مانعة من إدارة الإسناد الحقيقي. كما تقول: أنبت الربيع البقل، فأسند الإنبات إلى الربيع، والواقع أن الله تعالى هو الذي أنبته. وذكروا منه في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، والعلاقة هنا سببية حيث نسبت الزيادة وهي فعل الله إلى الآيات لكونها سبباً لها، ومثله أيضاً قوله تعالى: ﴿يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [القصص: ٤]، وقوله: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا﴾ [غافر: ٣٦] لأن فرعون لم يَذْبح ولكن أعوانه هم الفاعلون الحقيقيون وكذا هامان لم يَبْنِ وإنما العاملون، فكل من فرعون وهامان سبب فقط وقد تكون العلاقة ظرفية أو زمانية كما في قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِن كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ ٱلْوِلْدَٰنَ شِيبًا ﴿١٧﴾﴾ [المزمل: ١٧] فنسب الفعل إلى الظرف لوقوعه فيه. ومنه قول الشاعر:

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً ويأتيك بالأخبار من لم تُزوّد

وقد تكون العلاقة مكانية وغير ذلك.

المجاز اللغوي:

وهو المجاز في المفرد وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له، لعلاقة بين المعنى الموضوع له، والمعنى المستعمل فيه، مع قرينة مانعة من إدارة المعنى الموضوع له.

والعلاقة بين المعنيين قد تكون المشابهة فيسمى اللفظ استعارة. (انظر: الاستعارة). وقد تكون غير المشابهة، فيسمى اللفظ مجازاً مرسلاً. (انظر: المجاز المرسل).

المجاز المرسل:

هو أحد قسمي المجاز اللغوي ويعرف بأنه: الكلمة المستعملة قصداً في غير معناها الأصلي لملاحظة علاقة غير المشابهة، مع قرينة دالة على عدم إدارة المعنى الأصلي. وسمّي مرسلاً لإطلاقه عن التقييد بعلاقة واحدة مخصوصة؛ بل له علاقات كثيرة منها:

١ ـ الكلية، نحو قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِيٓ ءَاذَانِهِم﴾ [البقرة: ١٩]، فالمراد: أناملهم، والقرينة حالية وهي استحالة إدخال الإصبع في الأذن وعبر بالأصابع للإشارة إلى مبالغتهم في سد آذانهم حتى لكأنهم جعلوا أصابعهم فيها.

٢ ـ الجزئية، أي: إطلاق اسم الجزء على الكل عكس الكلية، نحو قوله تعالى: ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤] عبر بالوجوه وأراد الذوات إذ إن الاستقبال يكون بالصدر وجوباً.

٣ ـ السببية، وهي إطلاق السبب وإدارة المسبب، نحو قوله تعالى: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ﴾ [هود: ٢٠] أراد القبول والعمل به، لأن السمع سبب فيه.

٤ ـ المسببية، وهي إطلاق المسبب وإدارة السبب، نحو: ﴿وَيُنَزِّلُ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ رِزْقًاۚ﴾ [غافر: ١٣]، أي: مطراً يتسبب عنه الرزق.

٥ ـ تسمية الشيء باسم ما كان عليه، نحو: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْۖ﴾ [النساء: ٢]، أي: الذين كانوا يتامى لأنه لا يدفع إليهم أموالهم إلا بعد البلوغ.

٦ ـ تسمية الشيء باسم ما يؤول إليه، نحو: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَعْصِرُ خَمْرًاۖ﴾ [يوسف: ٣٦]، أي: عنباً يؤول إلى خمر.

٧ ـ إطلاق اسم الحال على المحل، نحو: ﴿فَفِي رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٧]، أي: في الجنة إذ هي محل الرحمة.

٨ ـ تسمية الشيء باسم آلته، نحو: ﴿وَٱجْعَل لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي

﴿ٱلۡأٓخِرِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [الشعراء: ٨٤]، أي: ثناءً حسناً، فاللسان هو آلته. وبعد، فهذه بعض أمثلة للمجاز المرسل وعلاقته، وما لم نذكره منها أكثر مما ذكرناه فليراجع في كتب البلاغة وعلوم القرآن.

المجانسة:

* هي عند البلاغيين الجناس. (انظر: الجناس).

* وفي اصطلاح المناطقة: هي الاتحاد في الجنس كالإنسان والفرس فيجمعهما جنس واحد هو الحي.

المجاورة:

وردت بعض أمثلة عن العرب مشتملة على اسم مجرور من غير سبب ظاهر لجره إلا مجاورته لاسم مجرور قبله مباشرة؛ ومنها قولهم: «هذا جُحْرُ ضبٍّ خربٍ» بجر كلمة «خربٍ» مع أنها صفة لـ«جُحْرُ»، وخرَّج بعضهم على الجوار قراءة: ﴿أرجلِكم﴾ بالجر في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ [المائدة: ٦]. قال السايس: وفائدة الجر للجوار هنا هو التنبيه على أنه ينبغي الاقتصاد في صب الماء على الأرجل، وخصت الأرجل بذلك، لأنها مظنة الإسراف لما يعلق بها من الأدران.

المجتهد:

هو اسم فاعل من اجتهد وهو الذي يستطيع استنباط الأحكام ويشترط فيه أن يكون سليم الاعتقاد، صحيح الفهم، عالماً بالعلوم المؤهلة للاجتهاد كعلوم القرآن، والسنَّة، واللغة العربية بفروعها وأن يكون عارفاً بمقاصد الأحكام، وطرق الرأي، ومواضع اتفاق العلماء واختلافهم، فهذا كله وغيره يربِّي عند المتحلّي به ملكة الاقتدار على استنباط الأحكام، ليصير بذلك مجتهداً.

المجرد:

المجرد من الأسماء والأفعال ما كانت حروفه كلها أصلية بأن كان خالياً من أي حرف زائد، وضده المزيد، فالمجرد نحو: ذهب، دحرج في الثلاثي والرباعي وفي الاسم نحو: درهم ويقابلها في المزيد: عاتب وتدحرج في الثلاثي والرباعي وفي الاسم نحو حصان من: حصن، واستغفار من: غفر.

المَجَرَّة:

من مصطلحات التفسير العلمي والمَجَرَّة هي: مجموعة كبرى للنجوم والسدم تحتوي على ملايين النجوم والسدم وتعتبر المجرات الوحدات الأساسية في البناء الكوني، وهي تتجمع مع بعضها، كما يتجمع الأفراد لتشكيل المجتمع. وكل مَجَرَّة مفصولة عن الأخرى بفضاء فارغ تماماً، إلا من بعض ذرات الهيدروجين. وتعد المجرات بمثابة أقاليم مستقرة نسبياً في السماء وهي تدخل ضمن دورة حياتية من الولادة والتطور والتلاشي، بحيث إن حياتها تنتهي بانفجار ينجم عنه تبعثر شديد وتطاير كبير للمادة الأساسية فيها لتعود على ما يشبه ما قبل مرحلة نشأتها الأولى.

والكون مليء بملايين المجرات التي قد أحصاها العلماء، فضلاً عما لم يستطيعوا ولن يستطيعوا إحصاءه مما هو في علم الله وتتكون المَجَرَّة عموماً من أعداد كبيرة من النجوم والسحب الغازية «السدم» ويوجد في الكون أكثر من مائة بليون مَجَرَّة، كل واحدة تضم بين [١٠٠ ـ ١٠٠٠ بليون نجماً] وأعداد كبيرة من السدم. وتتخذ المجرات في الكون أحجاماً وأشكالاً مختلفة ومتعددة فمنها البيضاوي، والحلزوني وغير المنتظم في شكله وغير ذلك. وعلى الرغم من أمكانية العلماء تحديد الأشكال التي تنتظم فيها تلك المجرات، إلا أنهم ما زالوا بعد غير قادرين على الإجابة عن كثير من الأسئلة، مثل كيفية تغير شكل المَجَرَّة، ولمعانها، وبريقها خلال مجرى حياتها.

المجمل:

المجمل في اللغة: المبهم، ولذلك قيل عن المبهم: إنه المجمل وقد مضى الحديث عن ذلك. (انظر: المبهم).

وقيل: المجمل لغةً: هو المجموع، من قولك: أجمل الحساب إذا جمعه وجعله جملة واحدة. وقيل: هو المتحصّل من أجمل الشيء إذا حصله.

وفي الاصطلاح: عرف بتعريفات عديدة أشهرها أنه: ما ازدحمت فيه المعاني، واشتبه المراد فيه اشتباهاً لا يدرك بنفس العبارة، بل بالرجوع إلى الاستفسار ثم الطلب والتأمل. وليس المراد بالطلب والتأمل هنا الاجتهاد في التفسير الفقهي أو التأمل في المراد باللفظ، فكل هذا لا يبين به المجمل، ولكن المراد التماس دليل توقيفي من القرآن أو السنَّة يكون بياناً لذلك المجمل على ما مضى في أقسام المبين. (انظر: المبيِّن).

وهنالك تعريفات أخرى للمجمل؛ منها:

١ ـ قيل: المجمل ما لم تتضح دلالته، أي: ما له دلالة غير واضحة، وقد اقتصر على هذا التعريف السيوطي في الإتقان.

٢ ـ وقيل: المجمل هو اللفظ الذي إذا أطلق لم يفهم منه شيء.

وقد اعترض على هذا التعريف ووصف بأنه غير جامع وغير مانع، فأما كونه غير جامع؛ فلأنه لا يشمل المجمل إذا كان فعلاً، مثل قيامه ﷺ من الركعة الثانية بدون تشهد، فإنه محتمل لأن يكون قيامه عن سهو، فلا يدل على جواز ترك التشهد، وأن يكون عن عمد فيدل على جواز تركه.

وأما كونه غير مانع؛ فلأنه يشمل اللفظ المهمل ـ الذي لا يفيد شيئاً ـ فإنه بطبيعته إذا ما أطلق لا يفهم منه شيء، ومع ذلك فهو لا يعد من قبيل المجمل؛ لأن الإجمال والبيان من صفات اللفظ الموضوع[1].

---

(١) انظر أصول الفقه، د. أبو النور زهير، ٣/ ٤.

وقد أفرد الشيخ الشنقيطي ـ رحمه الله ـ للمجمل والمبين مبحثاً خاصاً به في مقدمة كتابه أضواء البيان. واختار من بين الآراء المتعددة في تعريف المجمل بأنه:

«ما احتمل معنيين أو أكثر من غير ترجيح لواحد منهما أو منهما على غيره».

وعرفه صاحب مراقي السعود بقوله:

وذو وضوح محكم والمجمل   هو الذي المراد منه يجهل[1]

وهذا الذي اختاره الشنقيطي تعريفاً للمجمل جعله بعض العلماء تعريفاً للمحتمل وليس المجمل، وهذا على رأي من يفرق بين المجمل والمحتمل. وهو ما سيأتي بيانه. (انظر: المحتمل).

* قالوا: ينبغي التوقف عن العمل بالمجمل حتى يرد البيان، ثم إن هذا البيان قد يأتي عقب المجمل مباشرة وقد يأتي منفصلاً عنه. (انظر: المبيّن).

*** من أسباب وقوع الإجمال في القرآن الكريم:**

أ ـ الاشتراك، كقوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فإن القرء موضوع للطهر والحيض. (انظر: المشترك اللفظي).

ب ـ الحذف، نحو: ﴿وَتَرۡغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فهناك محذوف اختلف في تقديره، فقيل: «في»، وقيل: «عن»، والحذف باب تفرعت عنه فروع كثيرة. (انظر: الحذف).

ج ـ اختلاف مرجع الضمير، نحو: ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ

---

(١) أضواء البيان، ١/٢٤، مراقي السعود: هو نظم في أصول الفقه ومؤلفه هو عبدالله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، وقد شرح الماتن أو الناظم نفسه هذا النظم في كتاب سماه: «نشر البنود على مراقي السعود».

﴿ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠]، فإنه يحتمل أن يعود ضمير الفاعل في «يرفعه» إلى ما عاد عليه ضمير «إليه» وهو الله، ويحتمل عوده على العمل.

د ـ احتمال العطف والاستئناف، نحو: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾ [آل عمران: ٧]، وقد مضى التعليق على ذلك. (انظر: المتشابه).

هـ ـ غزابة اللفظ، نحو: ﴿فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

و ـ عدم كثرة الاستعمال، نحو: ﴿ثَانِيَ عِطۡفِهِۦ﴾ [الحج: ٩].

ز ـ هناك آيات دار حولها خلاف من جهة كونها مجملة أولاً، والصواب أنه لا إجمال فيها، ومنها الألفاظ التي علق التحريم فيها على الأعيان نحو: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ﴾ [النساء: ٢٣]، فواضح أن المراد تحريم الزواج بهن وكذا ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ﴾ [المائدة: ٣]، أي: أكلها والانتفاع بها، ومن هذه الآيات أيضاً قوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ [المائدة: ٦]، والجمهور على أنه لا إجمال فيها خلافاً للأحناف، وكذا قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، والتفصيل في كتاب «إرشاد الفحول» للشوكاني وفي «الإتقان».

المجموعة الشمسية:

أحد مصطلحات التفسير العلمي وتتكون مجموعتنا الشمسية من الشمس وما يدور حولها من أجرام سماوية نتيجة جاذبيتها وهذه المجموعة التي تدور حول الشمس هي: «الأرض، عطارد، الزهرة، المريخ، المشتري، زحل، أورانوس، نبتون، بلوتون» (انظر: الكوكب)، بالإضافة إلى أكثر من ألف كويكب، وأقمار الكواكب، والمذنبات والشهب، وتبلغ كتلة الشمس حوالى سبعمائة مرة من كتلة باقي المجموعة.

المجهول:

* المجهول عند النحويين هو الفعل الذي لم يذكر فاعله في الكلام

إما للإيجاز وإما للعلم به، وإما للجهل به، إما لإبهامه على السامع ونحو ذلك، ويقال له: المبني للمجهول.

* والمجهول عند المحدثين هو الراوي الذي لم تعرف عينه أو حاله لسبب من أسباب الجهالة بالراوي وهي كثرة نعوته، وقلة روايته وعدم التصريح باسمه، وأحكام الجهالة مفصلة في كتب علوم الحديث.

المجوس:

هم طائفة قد ذكرها القرآن يدين أصحابها بالمجوسية وهي لفظة فارسية، فمن هم المجوس وما المجوسية؟ أقوال:

١ ـ قيل: المجوس هم قوم عبدوا الشمس والقمر.

٢ ـ وقيل: هم عبدة النار.

٣ ـ وقيل: هم الثنوية الذين يؤمنون بوجود إلهين؛ أحدهما: للخير، والآخر: للشر.

٤ ـ وقيل: المجوسية هي الزرادشتية ويؤكد فريق من الباحثين أن المجوسية أسبق من الزرادشتية، وأن زرادشت حددها وأظهرها وزاد فيها في القرآن الثالث الميلادي.

٥ ـ وقيل: هم أهل كتاب ولهم رسول ولكنهم بدّلوا وحرفوا بدليل حديث البخاري عن النبيّ ﷺ قال: «**سنوا بهم سنّة أهل الكتاب**».

وقال المعارضون ـ وهم الأكثرون ـ: هم ليسوا أهل كتاب، وإنما يعاملون معاملتهم فقط في أخذ الجزية منهم للحديث المذكور.

المحاجّة:

المحاجّة هي أن يطلب كل واحد من المتحاجّين أن يرد الآخر عن حجته ومحجته. ومنه قوله تعالى: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ٨٠].

المحاذاة:

قال ابن فارس في كتابه «الصاحبي في فقه اللغة»، ونقله بتمامه السيوطي في المزهر:

المُحاذاة: أن تجعل كلاماً ما بِحذاء كلام، فيُؤتى به على وزنه لفظاً، وإن كانا مختلِفَين. فيقولون: الغَدَايا والعَشايا. فقالوا: الغَدَايا، لانضمامها إلى العَشايا. ومثلُه قولهم: أعوذُ بك من السامَّةِ واللامّة. فالسامَّة من قولك: سمَّت النعمة إذا خصَّتْ، واللاّمّة أصلها من ألمَّت، لكن لما قُرِنت بالسامَّة جُعِلتْ في وزنها.

قال: وذكر بعضُ أهل العلم أن من هذا الباب كتابة المصحف، كتبوا: (والليل إذا سجي) بالياء، وهو من ذوات الواو، لمَّا قُرِن بغيره، ممَّا يُكْتَب بالياء.

قال: ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ فاللام التي في ﴿لَسَلَّطَهُمْ﴾ جوابُ لو. ثم قال: ﴿فَلَقَٰتَلُوكُمْ﴾ فهذه حُوذِيت بتلك اللام، وإلا فالمعنى لسلَّطهم عليكم، فقاتلوكم.

ومثلُه: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ فهما لاما قَسَم، ثم قال: ﴿أَوْ لَيَأْتِيَنِّي﴾ فليس ذا موضعَ قسم؛ لأنه عُذْر للهُدْهد؛ فلمْ يكن ليُقْسِمَ على الهدهد أن يأتيَ بُعذْر، لكنّه لما جاء به على أثر ما يجوز فيه القسم أجْراه مَجْراه؛ فكذا باب المحاذاة. اهـ.

وهذه اللام تسمى لام المحاذاة وذكرها المفسرون هكذا لام المحاذاة وبعضهم يقول: هي لام المحاذاة والازدواج.

* والمحاذاة عند أهل المعاني هي اللفظ الزائد الذي لا فائدة له، وهذا بالقطع لا وجود له في القرآن، وعلى هذا فالمحاذاة هي الحشو. (انظر: الحشو). وزاد بعضهم أنها الحشو القبيح.

* وعند المتكلمين والحكماء: الاتحاد في الوضع كشخصين تساويا في الوضع بالقياس إلى ذلك، ويقال لها أيضاً: موازاة.

المحال:

هو ما لا يعقل حصوله، أو يتنافى وجوده، وما يناقض ظواهر الطبيعة، أو بأسلوب أعم هو كل ما يمتنع تحقيقه.

المحاورة:

المحاورة هي المرادّة في الكلام والمراجعة فيه، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ﴾ [الكهف: ٣٧]، وهي ضرب من ضروب الأدب الرفيع، وفي القرآن الكريم منها الكثير، وقد مضى الكلام عنها. (انظر: الحوار)، ويقال لها: المراجعة أيضاً. (انظر: المراجعة).

المحتمل:

يطلق المحتمل على المشكوك فيه وهو أحد معاني «الجائز» ويعنى به: ما حصل في العقل أنه يستوي فيه الطرفان، أو كان غير ممتنع الوجود في نفس الأمر أو في حكم الشرع.

* وفي الأصول؛ قال البعض: إن المحتمل هو المجمل وقد علّق على ذلك ابن الحصار كما في الإتقان بقوله: من الناس من جعل المجمل والمحتمل بإزاء شيء واحد، والصواب أن المجمل: اللفظ المبهم الذي لا يعرف المراد منه، والمحتمل: اللفظ الواقع بالوضع الأول على معنيين مفهومين فصاعداً، سواء كان حقيقة في كلها أو بعضها قال: والفرق بينهما أن المحتمل يدل على أمور معروفة واللفظ مشترك متردد بينهما، والمبهم لا يدل على أمر معروف مع القطع بأن الشارع لم يفوض لأحد بيان المجمل بخلاف المحتمل.

المحدِّث:

هو عند المحدثين: من اشتغل بالحديث رواية ودراية، وجَمْعَ رواة واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميز في ذلك، حتى عرف فيه خَطّه واشتهر فيه ضبطه. وقيل: المحدّث من تحمل الحديث رواية واعتنى به دراية.

المحرّف:

(انظر: التحريف).

المَحْرَم:

المَحْرَم - بفتح الميم والراء - هو بالنسبة للمرأة من يحرم عليه نكاحها على التأبيد بقرابة أو رضاع أو مصاهرة.

المُحْرِم:

المُحْرِم - بضم الميم وكسر الراء - هو قاصد الإحرام. والإحرام لغةً: نية الدخول في التحريم، لأن المُحرم يحرم على نفسه بنية الإحرام ما كان مباحاً له قبل الإحرام من النكاح والطيب ونحوهما.

وشرعاً: هو نية النُسك، أي: الدخول فيه.

وقد يعرف شرعاً أيضاً بأنه: تحريم أشياء وإيجاب أشياء عند قصد الحج.

المحسن المأجور:

هو عند أهل التلاوة: الذي درس التجويد وأتقنه وقرأ القرآن فجوده من غير لحن.

ويقاسمه عندهم: **المُسِيءُ المأجورُ** وهو الذي في لسانه عوج بحيث لا يتمكن من نطق الحروف جيداً إما خلقة أو عجمة ويسعى باذلاً جهده لإزالة ذللك من لسانه.

والمُسِيءُ المأزورُ: وهو الذي قدر على تصحيح كلام الله تعالى العربي الفصيح وعدل به إلى اللفظ الأعجمي.

المحسنات البديعية:

هي وجوه تحسين الكلام وهي قسمان:

١ ـ محسنات لفظية: ومنها الجناس، والسجع، والتشريع، ورد العجز على الصدر أو التصدير، ولزوم ما لا يلزم أو الإعنات. (انظر كلاً في محله).

٢ ـ محسنات معنوية: ومنها: المبالغة، والتجريد، والتقسيم، والتورية، والطباق، والطي والنشر، وتجاهل العارف والقول بالموجب، والإدماج، والاستتباع، وحسن التعليل، وتأكيد الذم بما يشبه المدح وعكسه وغير ذلك. (انظر كلاً في محله).

المحسوس:

هو المدرك بالحس. (انظر: الحس).

المحفوظ:

هو في اصطلاح المحدثين: ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة وهو حديث مقبول ويقابله الشاذ وهو مردود. (انظر: الشاذ).

المحكم:

(انظر: المتشابه).

محكم الحديث

المحكم لغةً: اسم مفعول من «أحكم» بمعنى: أتقن.

ومحكم الحديث عند المحدثين هو الحديث المقبول، الذي سلم من معارضة مثله. وأكثر الأحاديث النبوية كذلك، وقليل منها ليست كذلك. (انظر: مختلف الحديث).

وقد ذكر الحاكم في معرفة علوم الحديث له هذا النوع وسماه تسمية تصلح تعريفاً له حيث قال: «الأخبار التي لا معارض لها بوجه من الوجوه».

مخارج الحروف وصفاتها:

جعله بعض العلماء علماً مستقلاً بإضافة صفات الحروف إليه. وعرفه طاش كبري زادة بقوله: هو معرفة تصحيح مخارج الحروف كيفية وكمية وصفاتها العارضة لها بحسب ما يقتضيه طباع العرب لشرفها، وشدة اهتمامنا بضبط علومهم.

قال: والغاية الأولية لهذا العلم: الاحتزاز عن الخطأ في تلفظ كلام العرب بحسب مخارج حروفه.

وغايته الأخيرة: القدرة على قراءة القرآن كما أنزل، بحسب مخارج الحروف وصفاتها.

وقد أدرجه السيوطي في «الإتقان» ضمن النوع الرابع والثلاثين، مع موضوعات أخرى، لكنه في كتابه «التحبير في علم التفسير» أفرد له النوع الثامن والثلاثين.

* أما عن صفات الحروف فهي تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: صفات لازمة، وهي الملازمه للحرف بحيث لا تفارقه في حال من الأحوال وهي ثمان عشرة صفة هي كالتالي: الجهر، والهمس، والشدة، والرخاوة، والتوسط، والاستعلاء، والاستفال، والإطباق، والانفتاح، والإذلاق، والإصمات، والصفير، والقلقلة، واللين، والانحراف، والتكرير، والتفشي، والاستطالة (انظر كلًّا في مادته)، وهذه الصفات تتنوع إلى نوعين:

أحدهما: صفات لها ضد وهي كالتالي: الهمس وضده الجهر، والشدة وضدها الرخاوة وكذلك التوسط، والاستعلاء وضده الاستفال، والإطباق وضده الانفتاح، والإذلاق وضده الإصمات.

وثانيهما: صفات لا ضد لها وهي سبع: الصفير، القلقلة، اللين، الانحراف، التكرير، التفشي، الاستطالة.

والقسم الثاني، صفات عارضة وهي التي تعرض للحرف في بعض الأحوال وتنفك عنه في أحوال أخرى كالتفخيم والترقيق.

وقد نظم بعض الفضلاء [هو الشيخ إبراهيم سعد تلميذ الشيخ حسن الجريسي الكبير] واسم النظم: «إغاثة الملهوف في عدد صفات الحروف» قال فيها:

الحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الدَّوَامِ   مُنَزِّلِ القُرْآنِ بِالأَحْكَامِ
ثُمَّ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ دَائِمَا   عَلَى نَبِيٍّ قَدْ سَمَا ثُمَّ نَمَا
مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَالآلِ   وَمُقْرِىءِ القُرْآنِ ثُمَّ التَّالِي
وَبَعْدُ هذا النَّظْمُ في الصِّفَاتِ   لِكُلِّ حَرْفٍ عُدَّ في الآيَاتِ
تَصْرِيحُ ما قَدْ قَرَّرَ ابْنُ الجَزَرِي   فِي نَظْمِهِ المُقَدِّمَةَ فاسْتَقْرِي
سَمَّيْتُهُ إغَاثَةَ المَلْهُوفِ   في عَدَدِ الصِّفَاتِ لِلْحُرُوفِ
لِلْحَرْفِ قُلْ بِخَمْسَةٍ أوْ سِتَّةِ   أوْ سَبْعَةٍ فَعِي لِهذا وَاثْبتِ
وَإنْ لِحَرْفٍ قُلْتُ وَسْطٌ عِنْدَهُ   مَا بَيْنَ رِخْوٍ وَالشَّدِيدِ عُدَّهُ
أرْجُو بِهِ أنْ يَنْفَعَ المُحْتَاجَا   بِفَهْمِهِ يَكُنْ لَهُ سِرَاجَا
لِلْهَمْزِ جَهْرٌ شِدَّةٌ ثُمَّ اسْتَفِلْ   وَافْتَحْ وَأصْمِتْ قُلْ لَهُ خَمْسٌ نُقِلْ
لِلْبَاءِ جَهْرٌ شِدَّةٌ مُسْتَفِلَهْ   كَذَا افْتَحَنْ وَأذْلِقَنْ مُقَلْقَلَهْ
سِتٌّ لَهُ وَالتَّا لَهُ خَمْسٌ نُقِلْ   فَاهْمِسْ وَشُدَّ افْتَحْ لَهُ كَذَا اسْتَفِلْ
وَاصْمِتْ كَذَا الثَّا اهْمِسْ رُخَاءً وَافْتَحَا   وَاسْتَفِلِ اصْمِتْ خَمْسَةٌ قَدْ صُحِّحَا
وَالْجِيمَ فَاجْهَرْ شُدَّ وَاسْتَفِلْ بِهَا   كَذَا افْتَحْ اصْمِتْ قَلْقِلاً سِتٌّ لَهَا
ثُمَّ اهْمِسِ الْحَاءَ رَخْ وَاسْتَفِلْ كَذَا   وَافْتَحْ وَأصْمِتْ خَمْسَةً قَدْ أُخِذَا
وَالْخَا اهْمِسَنْ مَعَ رِخْوَةٍ وَاسْتَعْلِلاَ   فَتْحٌ وَإصْمَاتٌ بِخَمْسٍ تُجْلَى
ثُمَّ اجْهَرِ الدَّالَ شَدِيداً مُسْتَفِلْ   وَافْتَحْ وَأصْمِتْ قَلْقِلاً سِتٌّ جُعِلْ
لِلذَّالِ جَهْرٌ ثُمَّ رِخْوٌ وَاسْتِفَا   لَهُ فَتْحٌ وَإصْمَاتٌ فَخَمْسٌ يُكْتَفَى
لِلرَّاءِ قُلْ سَبْعٌ فَاجْهَرْ وَسِّطَنْ   كَذَا اسْتَفِلْهُ ثُمَّ فَافْتَحْ اذْلِقَنْ
كَذَا انْحِرَافٌ ثُمَّ تَكْرِيرٌ جُعِلْ   فَذَا تَمَامُ سَبْعَةٍ لَهَا نُقِلْ

وَخُذْ صِفَاتِ الزَّايِ يا مَنْ يَعْقِلُ　　جَهْرٌ ورِخْوٌ ثُمَّ فَتْحٌ مُسْفَلُ
وَأَصْمِتَنْ وَتَمَّ بالصَّفِيرِ　　سِتٌّ لَهَا أَتَتْ بِلاَ نَكِيرِ
وَاهْمِسْ لِسِينٍ ثُمَّ رَخْ وَاسْتَفِلْ　　وَافْتَحْ وَأَصْمِتْ وَاصْفِرَنْ سِتٌّ نُقِلْ
وَبَعْدَ هَمْسِ الشِّينِ رَخْ وَاسْتَفِلْ　　وَافْتَحْ وَأَصْمِتْ وَالتَّفَشِّي قَدْ جُعِلْ
فَهَذِهِ سِتٌّ وَقُلْ لِلصَّادِ هَمْسٌ　　وَرِخْوٌ أَطْبِقَنْ يَا بَادِي
مُسْتَعْلِياً زِدِ الصَّفِيرَ مُصْمَتَا　　سِتٌّ لَهَا فَاحْفَظْ لِقَوْلِي يَا فَتى
لِلضَّادِ سِتَّةٌ بِلا شِقَاقِ　　جَهْرٌ وَرِخْوٌ ثُمَّ بالإِطْبَاقِ
مُسْتَعْلِياً وَمُصْمَتاً مُسْتَطِلا　　فَاقْبَلْ وَقُلْ لِلطَّاءِ سِتاً تَجْمُلا
جَهْراً وَشِدَّةً كَذَا لاِسْتِعلا　　وَأَطْبِقَنْ وأصمِتَنْ مُقَلْقِلا
وَالظَّا اجْهَرَنْ بالرِّخْوِ وَالإِطْباقِ　　مُسْتَعْلِياً وَمُصْمَتاً يا رَاقِي
بالْخَمْسِ خُذْ وَالعَيْن فَافتَحْ وَاجْهَرا　　كَذَا استفَلْهُ وَسِّطْ واصمتْ تَظفَرا
فَهذِهِ خَمْسٌ وَقُلْ لِلغَيْنِ　　خَمْسٌ أَتَتْ أَيْضاً بِغَيْرِ مَيْنِ
فَاجهَرْ وَرَخْ وَافتَحَنْ مُستَعلياً　　وَأصمِتَنْ وَكُنْ لِقَوْلِي صاغِيَا
ثُمَّ اهْمِسِ الفَاء رَخَاءً مُذْلَقَا　　كَذَا استَفلها وَافتَحَنْ خَمساً ثِقَا
لِلقَافِ جَهْرٌ شِدَّةٌ وَالصَّمْتُ　　وَاسْتَعلِ وَافتَحْ قَلْقِلا ذِي سِتُّ
وَاهْمِسْ بِشِدَّةٍ لِكَافِ وَاصْمتَنْ　　وَاسْتَفِلْ افتَحْ خَمْسَةٌ لَهَا اثْبِتَنْ
وَاحْفَظْ لِسِتٌّ قَدْ أَتَتْ لِلاَّمِ　　فَاجْهَرْ وَوَسِّطْ وَاسْتَفِل يَا سَامِي
وَافْتَحْ وَأَذْلِقَنْ بِالانْحِرَافِ　　وَالْمِيمَ وَالنُّونَ بِلا خِلافِ
فَاجْهَرْهُمَا وسَطْهُمَا أَسْفِلْهُمَا　　وَافْتَحْهُمَا أَذْلِقْ فَخَمْسٌ لَهُمَا
لِلْهَاءِ صَمْتٌ ثُمَّ رِخْوٌ هَمْسُ　　وَاسْتَفِلِ افْتَحْهَا فَتِلْكَ خَمْس
لِلْوَاوِ سِتَّةٌ كَمَا لِلْيَاءِ　　فَاجْهَرْ وَرَخْ وَاسْتَفِلْ يَا رَائي
كَذَا افْتَحَنْ وَأَصْمتَنْ بِاللِّين　　وَاحْفَظْ لِنَظْمِي تُدْعَ بِالْفَطِينِ
أَبْيَاتُهُ وَدُّ زَكِي فَاحْسُبِ　　مَقَالُ إِبْرَاهِيمَ سَعْدِ الْمُذْنِبِ
يَغْفِرْ لَهُ ذُنُوبَهُ الْغَفَّارُ　　فَإِنَّهُ مُهَيْمِنٌ سَتَّارُ
ثُمَّ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ سَرْمَدا　　عَلَى خِتَامِ الأَنْبِيَاءِ أَحْمَدا

وَالآلِ وَالصَّحْبِ وَالأَنْصَارِ وَكُلِّ عَالِمٍ وَكُلِّ قَارِي
مَا هَبَّتِ النَّسِيمُ فِي الأَسْحَارِ أَوْ مَالَتِ الأَغْصَانُ بِالأَشْجَارِ

* **وأما عن مخارج الحروف،** فهي خمسة إجمالية يدخلها التفصيل بعد ذلك وهي: الجوف، والحلق، واللسان، والشفتان، والخيشوم.

وتفصليها كالتالي:

أ ـ الجوف: وهو للألف والواو والياء المديتين، أي: الساكنتين بعد حركة تجانسهما.

ب ـ الحلق: وهو مشتمل على مخارج ثلاثة: أقصى الحلق للهمزة والهاء، ووسطه للعين والحاء المهملتين، وأدناه للغين والخاء المعجمتين.

ج ـ اللسان: ومخارجه عشرة، هي: أقصى اللسان مما يلي الحلق وما فوقه من الحنك للقاف، وأقصاه من أسفل مخرج القاف للكاف والجيم والشين والياء من وسط اللسان، والضاد من حافة اللسان اليمنى أو اليسرى مع لحم أصول الأضراس، واللام من أول حافة اللسان اليمنى إلى آخرها، والنون من طرف اللسان أسفل اللام قليلاً، والراء من طرف اللسان من مخرج النون، لكنها أدخل في ظهر اللسان، والطاء والدال والتاء من طرف اللسان مع لحم أصول الثنايا العليا مصعداً إلى جهة الحنك، والصاد والسين والزاي وهي حروف الصفير من بين طرف اللسان وأطراف الثنايا العليا.

د ـ الشفتان: وتشتملان على مخرجين، باطن الشفة السفلى وأطراف الثنايا العليا للفاء، وبين الشفتين للواو والباء والميم، إلا أن الواو يحصل عندها انفتاح، والباء والميم يحصل عندهما انطباق.

هـ ـ الخيشوم: وهو مخرج الغنة في الإدغام، والنون والميم الساكنة.

* لمعرفة مخرج الحرف عليك أن تُسَكِّنه، بعد أن تأتي بالهمزة قبله، فما ينحصر الصوت به هو مخرجه.

مختلِف الحديث:

مختلِف ـ بكسر اللام ـ اسم فاعل من الاختلاف ضد الاتفاق وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث المقبول المعارض بمثله مع إمكان الجمع بينهما. وقيل: هو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنًى باطلاً أو تعارض مع نص شرعي آخر.

كما في حديث: **«لا عدوى ولا طيرة»** رواه مسلم، وحديث: **«فر من المجذوم فرارك من الأسد»** رواه البخاري، فالأول: ينفي العدوى، والثاني: يثبتها، وقد جمع العلماء بينهما بوجوه متعددة منها: أن العدوى منفية ولا تأثير لها، وأما الأمر بالفرار من المجذوم فهو لسدّ الذريعة، خشية أن يتفق للشخص الذي يخالط المجذوم نفس المرض بتقدير الله ابتداءً، فيظن أن ذلك بسبب العدوى. ومنها ما قيل: من أن هناك مقدراً محذوفاً بعد قوله: **«لا عدوى»** وهو «لا عدوى إلا بإذن الله»، وغير ذلك.

*** كيف نتعامل مع الأحاديث المُشْكِلة؟:**

الأحاديث المُشْكِلة تنقسم إلى قسمين:

١ ـ أن يمكن الجمع بين الحديثين المختلفين بوجه من التفسير يزيل الإشكال كما في حديث العدوي الذي سقناه، وهنا يتعيّن الجمع يجب العمل بكلا الحديثين المتعارضين ظاهراً، وأكثر هذه الأحاديث يندرج تحت هذا القسم.

٢ ـ أن يتضادّ الحديثان بحيث لا يمكن الجمع بينهما بحال من الأحوال، وهذا أيضاً قسمان:

الأول: أن يظهر كون أحدهما: ناسخاً، والآخر: منسوخاً، فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ.

الثاني: أن لا تقوم دلالة على النسخ فيُلْجَأ حينئذٍ إلى الترجيح والترجيح وجوهه عديدة، وقد ذكرنا سلفاً بعضاً منها (انظر: الترجيح)، وهنا

يقال للراجح: «محفوظ» (انظر: المحفوظ)، وللمرجوح «شاذ» (انظر: الشاذ).

فإن لم يمكن الجمع ولا الترجيح ولم يتعين النسخ لزم التوقف عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجح، وقيل: بل يضعفان ويحكم عليهما بالاضطراب.

المخدرات:

مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة وقد ينتهي إلى غيبوبة تعقبها الوفاة ومن المخدرات الأفيون ومستحضراته، والمورفين ومشتقاته، والكوكايين، والهيروين وسائر ما هو معروف في عالم المخدرات، واستعمالها حرام لما توقعه بالإنسان من أضرار مالية وبدنية قد تصل إلى حد الموت. والمخدرات تؤثر تأثيراً مباشراً على الجهاز العصبي، وقد أجاز العلماء استعمال المخدرات في الأغراض الطبية.

المخصِّص:

(انظر: الخاص).

المدّ:

هو في اللغة: الزيادة. وفي اصطلاح القراء: إطالة الصوت بحرف المد، وحروف المد ثلاثة: الألف المفتوح ما قبلها أبداً، والواو المضموم ما قبلها، والياء المكسور ما قبلها.

أقسامه: ينقسم المد إلى قسمين رئيسين:

الأول: مد طبيعي، ويقال له: المد الأصلي وهو المد الذي لا يتوقف على سبب، فالمد من طبيعة حرف المد، ومقداره حركتان عند جميع القراء نحو: ﴿نُوحِيهَآ﴾.

والثاني: مد غير طبيعي، ويقال له: المد الفرعي وهو أقسام:

أ ـ المد المتصل وهو المد الذي يتصل فيه حرف المد بالهمز بعده في كلمة واحدة نحو: جاء، شاء، سوء، وهو يمد ثلاث حركات، وقيل: أربع، وقيل: خمس، وبعضهم يمده ست حركات.

ب ـ المد المنفصل وهو المد الذي انفصل فيه حرف المد عن سببه وهو الهمز، فكان حرف المد في كلمة والهمز بعده في كلمة أخرى نحو: ﴿بِمَآ أُنزِلَ﴾، ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْۚ﴾ وهو يمد أربع حركات أو خمساً ويجوزه قصره إلى حركتين.

ج ـ مد البدل نحو: آمن، إيماناً، أوتوا، فحرف المد في هذه الكلمات قد تقدم الهمز عليه. فمد البدل هو ما تقدم فيه الهمز على حرف المد، فيبدل حرف المد من الهمز، ويلاحظ هنا أن الهمز قد وقع قبل حرف المد بخلاف المتصل والمنفصل، فإن الهمز قد وقع بعده. ومقداره حركتان عند حفص ومن وافقه.

د ـ المد اللازم وهو أقسام أربعة: مد لازم حرفي مخفف كالمد في ﴿ص﴾، ﴿ق﴾، والميم من ﴿الٓمٓ﴾، ومد لازم حرفي مثقل كمد اللام من ﴿الٓمٓ﴾، ﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾، والسين من ﴿طسٓمٓ ۝١﴾، ومد لازم كلمي مخفف نحو: ﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ﴾ [يونس: ٩١]، ونحو: ﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ كُنتُم﴾ في السورة نفسها [يونس: ٥١] ولا يوجد في غيرهما. والرابع مد لازم كلمي مثقل نحو: ﴿حَآجَّكَ﴾ ﴿صَوَآفَّۖ﴾ ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ وهذا المد بأقسامه مقداره ست حركات لزوماً.

هـ ـ المد العارض وهو ما عرض السكون فيه من أجل الوقف، مثل: ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ﴿نَسْتَعِينُ﴾ ﴿ٱلدِّينِ﴾ وله أحكام مفصلة في كتب القراءات وكتب أحكام التجويد.

و ـ مد اللين: وهو الياء والواو الساكنتان المفتوح ما قبلهما (انظر: اللين).

وذكر العلماء عدا ذلك أنواعاً أخرى من المد، منها:

ـ مد العوض: وهو الوقف على تنوين بالفتح على غير تاء التأنيث بألف مد عوضاً عن التنوين.

ـ مد الصلة الصغرى وهو عبارة عن هاء الضمير الغائب المفرد المضمومة أو المكسورة إذا وقعت بين متحركين الثاني منهما ليس همزة قطع مع عدم الوقف عليها.

ـ مد الصلة الكبرى: وهو عبارة عن هاء الضمير الغائب المفرد المضمومة أو المكسورة الواقعة بين متحركين الثاني منهما همزة قطع ولم يوقف عليها.

مد الفرق:

هو المد الفارق بين الاستفهام والخبر كما في قوله تعالى: ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾، ﴿ءَآلْـَٰٔنَ﴾.

مدار الشمس والقمر والكواكب:

* الشمس إحدى نجوم السماء وهي كتلة من الغازات الملتهبة في مركز المجموعة الشمسية، وهي نجم متوسط الحجم بيد أن قرصها يبدو كبيراً لقربها من الأرض وللشمس مجموعة تدور حولها. (انظر: المجموعة الشمسية).

* والقمر هو جسم مظلم كروي تابع للأرض يبعد حوالى [٣٨٦٩٥٢ كم] عن الأرض وقطره حوالى (٣٤٠٠ كم)، أي: أكبر بقليل من ربع قطر الأرض، وهو يضيء بسقوط أشعة الشمس على جزئه المقابل لها، وتتغير رؤيتنا لشكل القمر وهيئته كبراً وصغراً تبعاً لتدرجه في منازله ولحجم الجزء المواجه للشمس منه.

* وأما الكواكب فقد مضى التعريف بها. (انظر: الكواكب).

* عبر القرآن الكريم عن سير الشمس والقمر وما يتبعها وبالتالي سائر النجوم والكواكب في قوله: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ

ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾ وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾ لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [يس: ٣٨ ـ ٤٠]، فقد أثبت العلم صدق ما أخبر به القرآن من كون كل من الشمس والقمر وغيرهما يجري في أفلاك متوازية تجعل من المستحيل أن يلتقي أحدهما بالآخر، وكذلك الأرض أيضاً (انظر: كروية الأرض)، والقمر خلال دورته حول الأرض ودورة الأرض حول الشمس يمر بمجموعات من النجوم تسمى منازل القمر.

المداهنة:

هي المداراة والمصانعة والملاينة وقد عرفها الجرجاني ببعض صورها فقال: هي أن ترى منكراً وتقدر على دفعه، ولا تدفعه حفظاً لجانب مرتكبه، أو جانب غيره أو لقلة مبالاة في الدين.

المدبّج:

المدبّج اسم مفعول من التدبيح بمعنى: التزين.

وفي اصطلاح المحدثين: هو أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر، والأقران هم المتقاربون في السن والإسناد ومثال المدبج رواية ابن شهاب الزهري عن عمر بن عبدالعزيز والعكس وهما تابعيان ونحو ذلك، وسمّي مدبّجاً لتساوي الراوي والمروي عنه كما يتساوى الخدان.

المدح:

* معنى المدح والفرق بينه وبين كل من الحمد والشكر (انظر: الشكر).

وضد المدح الذم وهو العيب واللوم.

* أفعال المدح هي: نعم، وحبّ، وحبّذا.

وأفعال الذم هي: بئس، وساء، ولا حبّذا، ويلحق بها كل فعل ثلاثي

مجرد على وزن «فَعُلَ» بفتح الفاء وضم العين بشرط أن يكون صالحاً لأن يبنى منه فعل التعجب. ففي المدح، نحو: كَرُم الفتى زيد، وفي الذم، نحو: لؤم الخائن فلان.

* في مقام المدح يشبه الأدنى بالأعلى والعكس في مقام الذم وقد يشبه الأعلى بالأدنى لا في مقام الذم ولكن بالسلب. (انظر: تشبيه الأدنى بالأعلى).

* جملة أفعال المدح والذم جملة إنشائية غير طلبية، لا خبرية، ولا بد لها من فاعل ومخصوص بالمدح أو الذم وقد يحذف إذا دل عليه دليل كما في قوله تعالى: ﴿نِعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠]، أي: نعم العبد أيوب حيث تقدم ذكره.

المدح في معرض الذم:

(انظر: تأكيد المدح بما يشبه الذم).

المدرج:

* المدرج من القراءة هو ما زيد فيها على وجه التفسير، وقد مضى. (انظر: الإدراج).

* وعند المحدثين هو ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل.

ومن تعريفه يبين لنا أن الإدراج قد يكون في المتن وقد يكون في السند.

والمدرج من أنواع الضعيف عند المحدثين.

المدلّس:

المدلّس اسم مفعول من التدليس وهو في اللغة: كتمان عيب السلعة عن المشتري، وأصل التدليس مشتق من «الدّلَس»: وهو الظلمة أو اختلاط

الظلام وفي اصطلاح المحدّثين: هو إخفاء عيب في الإسناد وتحسين لظاهره وهو نوع من الغش، ولذا كان المدلّس ضعيفاً.

والتدليس أنواع مفصلة في كتب علوم الحديث.

المدلول:

هو ما يلزم من العلم بشيء آخر العلم به.

المدني من القرآن:

(انظر: المكي والمدني).

المذكّر:

هو اسم لم توجد فيه علامة التأنيث، لا لفظاً، ولا تقديراً، ولا حكماً.

وعرفه بعضهم بقوله: هو ما يصح أن تشير إليه بقولك: هذا.

وهو قسمان:

أ ـ حقيقي، وهو ما يدل على ذكر من الناس أو الحيوان، نحو: رجل، صبي، أسد. والضابط في ذلك أن يكون للمذكر أنثى من جنسه.

ب ـ غير حقيقي، وهو ما يعامل معاملة الذكر من الناس والحيوان، نحو: حجر، ثوب، كتاب، باب.

* ويقابله المؤنث وهو: اسم فيه علامة التأنيث لفظاً أو تقديراً، وقيل في تعريفه: هو كل ما صح أن تشير إليه بقولك: هذه.

وهو قسمان:

أ ـ حقيقي وهو الذي يلد ويتناسل، نحو: هند، فاطمة، بقرة.

ب ـ وغير حقيقي وهو أنواع منه المجازي، نحو: ورقة، واللفظي، نحو: حمزة، وغير ذلك.

* جاء في الإتقان أن المؤنث الحقيقي لا تحذف تاء التأنيث من فعله غالباً إلا إن وقع فصل، وكلما كثر الفصل حسن الحذف، والإثبات مع الحقيقي أولى ما لم يكن جمعاً، وأما غير الحقيقي فالحذف فيه مع الفصل أحسن، نحو: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ﴾ [آل عمران: ١٣]، فإن كثر الفصل ازداد حسناً، نحو: ﴿وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلصَّيْحَةُ﴾ [هود: ٦٧]، والإثبات أيضاً حسن، نحو: ﴿وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلصَّيْحَةُ﴾ [هود: ٩٤]، فجمع بينهما في سورة هود وأشار بعضهم إلى ترجيح الحذف، واستدل عليه بأن الله قدمه على الإثبات حيث جمع بينهما. وهناك أحكام أخرى ذكرها السيوطي تحت قاعدة التذكير والتأنيث.

المذهب:

* المذهب في اللغة: مكان الذهاب.

وفي اصطلاح علماء المسلمين: هو منهج لفهم تعاليم الدين، وفي الإسلام مذاهب شتى متعددة الاعتبارات؛ فمنها السياسية وأخصها: الخوارج، والشيعة، وأهل السنَّة. والكلامية وأخصها: المعتزلة، والأشاعرة، والماتريدية. ومنها الفقهية وأخصها: الحنفية والمالكية والشافعية، والحنبلية وهي الأربعة المجمع عليها ومن المذاهب الفقهية الأخرى: الإباضية، والظاهرية، والشيعة.

* والمذهب في الاتجاه الحديث لدى المفكرين هو مجموعة الآراء والأفكار التي يراها أو يعتقدها إنسان ما حول عدد من القضايا العلمية والسلوكية.

المذهب الكلامي:

هو عند البلاغيين: إيراد حجة للمطلوب، على طريقة أهل الكلام. وسماه بعضهم: «الاحتجاج النظري» (انظره)، ويسميه علماء القرآن: «إلجام الخصم بالحجة» (انظره). ومثاله قول الفرزدق:

لكل امرىء نفسان نفس كريمة   وأخرى يعاصيها الفتى ويطيعها

وقول آخر:

لو لم يكن أفضل الرُسل الكرام لما   دامت شريعته من دون شرعهم

وقد نقل عن الجاحظ قوله: إنه غير موجود في القرآن. ولعله أراد أن صياغة حججه وبراهينه وأقيسته ليست محاكية لما عليه أهل الكلام تمام المحاكاة فللقرآن الكريم أسلوبه الخاص الذي يرتقي فوق حجج المتكلمين، وبراهين المنطقيين وقد مضى الكلام عن ذلك (انظر: الاستدلال القرآني)، فكل ما ذكر من أنواع خاضعة للاستدلال القرآني، أو جَدَلِه (انظر: جدل القرآن) تصلح أمثلة للمذهب الكلامي من جهة أنها حجج دافعة مثبتة للمطلوب القرآني ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، وقد سبق التعليق على هذه الآية. (انظر: قياس الخلف).

المذْي:

المذي: هو ماء أصفر رقيق يخرج من القبل عند الشعور باللذة غالباً، وهو من نواقض الوضوء.

المذيل:

من أنواع الجناس غير التام. (انظر: الجناس).

المراجعة:

عرفها يحيى بن حمزة العلوي بقوله: هي عبارة عن أن يحكي المتكلم مراجعة في القول، ومحاورة جرت بينه وبين غيره بأوجز عبارة وأحضر لفظ، فينزل في البلاغة أحسن المنازل، وأعجب المواقع.

والمحاورات أو المراجعات القرآنية كثيرة، ومنها قول الله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة:

١٢٤]، قال ابن أبي الإصبع: جمعت هذه القطعة ـ وهي بعض آية ـ ثلاث مراجعات فيها معاني الكلام من الخبر والاستخبار، والأمر والنهي، والوعد والوعيد بالمنطوق والمفهوم. قال السيوطي: أحسن من هذا أن يقال: جمعت الخبر والطلب، والإثبات والنفي، والتأكيد والحذف، والبشارة والنذارة، والوعد والوعيد.

مراعاة النظير:

(انظر: الائتلاف، ائتلاف الفاصلة، ائتلاف اللفظ مع اللفظ ائتلاف اللفظ مع المعنى).

المراقبة:

هي عند القراء: كون الكلمتين بحيث يوقف على إحداهما دون الأخرى نحو قوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، فإنه لا يوقف إلا على ﴿رَيْبَ﴾ أو على ﴿فِيهِ﴾ ولا يوقف عليهما، ويقال لها: معانقة أيضاً أو: تعانق.

المرتد:

الارتداد لغةً: العدول والانصراف والرجوع قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾ [المائدة: ٢١].

واصطلاحاً: هو الخروج من دين الإسلام قولاً أو عملاً طوعاً دون إكراه. فيدخل في ذلك أن ينطق بالكفر أو يفعل ما يؤدي إليه كإنكار معلوم من الدين بالضرورة، ونحو ذلك مما هو معروف بكتب الفقه.

والمرتد إن لم يتب، حده القتل الثابت بالسنّة بقوله ﷺ: «**مَن بدّل دينه فاقتلوه**» رواه البخاري، وقد وقع الإجماع على ذلك.

وقد ادعى البعض حديثاً عدم شرعية حد الردة بدعوى أنه لم يذكر في القرآن ولهم شبه عديدة حول هذا الأمر، وقد وفقت إلى جمعها وارد عليها

في كتاب بعنوان: «الحملة العلمانية على حد الردة ـ دوافعها ودفعها»، وبينت فيه أن القرآن أومأ إلى حد الردة، ووطّأ له بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٧] فأرشدت الآية إلى أن حبوط الأعمال في الدنيا يدخل فيه حد الردة، بطريق الإيماء لتتولى السنة التصريح بتشريعه.

وللمرتد أحكام مفصلة في كتب الفقه.

المرجان:

* في كتب التفسير المرجان هو صغار اللؤلؤ. (انظر: اللآلىء).

قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾ [الرحمٰن: ٢٢]، والمعتقد لدى قدامى المفسرين أن اللؤلؤ والمرجان لا يوجدان إلا في البحر المالح ولذلك قالوا: إنما قيل: «منهما» مع أنه يخرج من أحدهما وهو الملح، لأنه لامتزاجها يكون خارجاً منهما ـ أي: العذب والملح ـ حقيقة، أو أنه نسب لهما ما هو لأحدهما.

لكننا ذكرنا سابقاً أن خروج اللآلئ صغارها وكبارها من البحرين العذب والملح هو حقيقة كما اكتشف حديثاً. (انظر: اللآلئ).

وقيل: المرجان هو الخرز الأحمر المعروف واختار هذا الرأي النووي في تهذيب اللغات مستدلاً بعطف المرجان على اللؤلؤ في الآية الكريمة وهذا القول بتأيد بما يعرف اليوم بأنه المرجان وهي في الأصل حيوان بحري.

* قال السيوطي في معترك الأقران: زعم قوم أن اللؤلؤ والمرجان قد يخرجان من الملح والعذب وهذا قول يبطله الحس. اهـ.

قلت: وهذا الذي أبطله السيوطي بالحس منذ ما يزيد على خمسة قرون قد أيده الواقع حديثاً كما مضى. (انظر: اللآلىء).

* وإذا تجاوزنا أقوال أهل اللغة والمفسرين إلى ما صار يعرف بأنه

المرجان اليوم فإنه شيء مختلف عن اللؤلؤ، فالمرجان حيوان بحري لا فقري، يتبع فصيلة القناديل البحرية، ويتكوّن من جسم كيسيّ الشكل، به فم محاط بمجسات لادغة، يعيش في مستعمرات يطلق عليها الشعاب المرجانية وهيكل المرجان ينشأ من إفراز يحدث من الخلايا المكونة للطبقة الخارجية لجسم الحيوان، وتتراكم الإفرازات لتكون هيكلاً جيرياً سميكاً باستخدام كربونات الكالسيوم الموجودة في البحر وهذا هو الذي يطلق عليه: «شعب مرجانية» وهو متعدد الألوان والأشكال فمنه الأبيض والأحمر والأسود والأزرق والوردي وغير ذلك. ويصنع منه الحلي.

وهذه الشعب المرجانية لها كثير من الفوائد فهي مصدر لكثير من المستحضرات الطبّيّة (مثل: AZT الذي يستخدم لعلاج مرض الإيدز، ومستحضرات أخرى لعلاج أمراض القلب وسرطان الدم والجلد)، وهي مصبّ اهتمام الباحثين حالياً من أجل إيجاد أدوية لعلاج السرطان، إلى جانب وقوفها سدًا منيعاً طبيعيًا للشواطئ ضد ثوران البحار.

المرجئة:

إحدى الفرق الكلامية الإسلامية، لقبوا بذلك لأنهم قالوا بإرجاء أمر المختلفين من الصحابة حيث حارب بعضهم بعضاً يعني الحرب الدائرة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما قالت المرجئة: نرجئ أمرهم إلى الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة ولم يخوضوا في الحكم على أيٍّ من الطائفتين، فبدأت المرجئة أمرها كحزب سياسي محايد بعيد عن الشيعة والخوارج، ثم تطورت إلى فرقة كلامية لها آراؤها في كثير من المسائل الكلامية خاصة ما يخص مسائل الإيمان والكفر والمعاصي ومن أشهر آرائهم قولهم: لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة، ولذلك قال البعض: إنهم لقبوا بالمرجئة، لأنهم يرجئون العمل عن النية، أي: يؤخرونه في الرتبة عنها وعن الاعتقاد.

مرجع الضمير:

هذا الموضوع تابع للضمير، وقد أفردته بالحديث هنا لأهميته ولكثرة ما يتعلق به من أصول وقواعد.

والضمير لا بد من مرجع يعود إليه وذلك على النحو التالي:

١ ـ قد يكون المرجع ملفوظاً به، سابقاً، مطابقاً وهو الأصل، نحو قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾ [هود: ٤٢]، ونحو: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ﴾ [طه: ١٢١].

٢ ـ أو يكون متضمناً له، نحو: ﴿ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، فإنه عائد على العدل المتضمن له ﴿ٱعْدِلُوا۟﴾، أي: العدل هو أقرب للتقوى.

٣ ـ أو يكون دالاً عليه بالالتزام، نحو: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ [القدر: ١]، وهو القرآن الذي دل عليه الإنزال التزاماً.

٤ ـ أو يكون متأخراً لفظاً، أو لفظاً ورتبة نحو: ﴿فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ۝٦٧﴾ [طه: ٦٧]، ونحو: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ﴾ [الكهف: ٥]، ونحو: ﴿مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ [الجاثية: ٢٤]، ومن المؤخر لفظاً ورتبة ضمير الشأن إذا تعين الحمل عليه. (انظر: ضمير الشأن والقصة).

*** من القواعد المتعلقة بمرجع الضمير:**

١ ـ الأصل أن يعود الضمير إلى أقرب مذكور:

هذا هو الأصل لكن قد يرد الدليل على خلاف ذلك كما في قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِ ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، فضمير ﴿ذُرِّيَّتِهِ﴾ عائد على ﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾ وهو غير الأقرب لأنه المحدّث عنه من أول القصة إلى آخرها.

٢ ـ الأصل توافق الضمائر حذراً من التشتت:

ومثاله الضمائر في قوله تعالى ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٩﴾ [الفتح: ٩]، فمرجع الضمائر كلها إلى الله تعالى لأن الضمير في (تسبحوه) هو لله إجماعاً. وقال البعض: الضمير في (تعزروه وتوقروه) مرجعه إلى النبيّ ﷺ وهو خلاف القاعدة لكن أحياناً يتعين تفكيك الضمائر والمخالفة بينهما لما قد يؤدي إليه القول بتوافقها من التنافر كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٢]؛

فالأول: لأصحاب الكهف، والثاني: لليهود، ونحو قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا﴾ [هود: ٧٧]، قيل: ساء ظناً بقومه، وضاق ذرعاً بأضيافه.

٣ ـ الأصل تقديم مفسر لضمير الغائب:

يعلل النحاة هذا الأصل بأن ضمير التكلم والمخاطب يفسرهما المشاهدة وضمير الغائب عار عن هذا الوجه من التفسير، ولذا كان الأصل تقديم معاده ليعلم المراد بالضمير قبل ذكره، ما لأمثلة على ذلك هي المذكورة في المجموعة الأولى (انظر: رقم ١، ٢، ٣)، وبنوا على ذلك قولهم: يمتنع عود الضمير إلى متأخر لفظاً ورتبة، وهذا غير مطرد، لأن هناك مواضع يجوز فيها ذلك. (انظر رقم: ٤، وانظر: ضمير الشأن والقصة).

٤ ـ إذا ورد مضاف ومضاف إليه وجاء بعدهما ضمير، فالأصل عوده للمضاف:

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤] لأن المضاف كما في هذا المثال هو المحدّث عنه، وأما المضاف فإنه يقع ذكره بطريق التبع وهو تعريف المضاف أو تخصيصه، وتعتبر هذه القاعدة استثناء من قاعدة: «الأصل أن يعود الضمير إلى أقرب مذكور»، وقد تقوم القرينة على عوده إليه كما في قوله تعالى: ﴿وَٱشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ونحو قوله تعالى: ﴿فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر: ٣٧] مخبراً به عن قول فرعون.

وعلى ذلك فإذا ما اختلف المفسرون حول مرجع الضمير في آية هل هو للمضاف أو للمضاف إليه فالراجح أن مرجعه هو المضاف، لأنه الأصل إلا إن قامت القرينة على غير ذلك.

ومما اختلفوا فيه فيترجح المراد به من خلال هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، فقيل: راجع إلى لحم، وقيل: إلى خنزير وبه حكموا بنجاسة الخنزير، لكن القاعدة ترجح أن الضمير في ﴿فَإِنَّهُۥ﴾ يعود إلى ﴿لَحْمَ﴾.

٥ ـ إذا أمكن الحمل على غير ضمير الشأن تعين ذلك:

وقد تنجّز الكلام عن هذه القاعدة سابقاً. (انظر: ضمير الشأن والقصة).

٦ ـ إذا ذكر معطوفان وجاء الضمير عقبهما، فقد يعود إليهما جميعاً لفظاً ومعنًى، أو إلى الأول فقط، أو إلى الثاني فقط، أو إلى أحدهما مع إرادة الآخر أيضاً بطريق الاكتفاء:

أي: اكتفاء بذكر أحدهما عن الآخر.

فهذه طرق أربعة يختلف فيها مرجع الضمير، والمعوّل عليه في تحديده هو القرائن المفهومة من السياق ومن الأمثلة على ذلك:

أ ـ مثال ما يعود الضمير فيه إلى المذكورين قوله تعالى: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥].

ب ـ ومثال ما يعود فيه الضمير إلى الأول فقط قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]، أي: إلى التجارة.

ج ـ ومثال ما يعود فيه الضمير إلى الثاني قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] فأعاد الضمير إلى الفضة وحدها، قيل: لأنها أقرب المذكورين، وقيل: لأنها أكثر تواجداً في أيدي الناس والحاجة إليها أمس فيكون كنزها أكثر، وقيل: الضمير عائد إلى المعنى المقصود وهو الكنز كأنه قيل: والذين يكنزون الكنوز ولا ينفقونها.

وقيل: استغنى بالأخبار عن أحدهما اكتفاء بذكره عن الآخر مع كونه مراداً أيضاً وبهذا التأويل تصلح الآية مثال على الحالة الأخيرة؛ وهي:

د ـ أن يفرد الضمير بعد المذكورين ليعود إلى أحدهما اكتفاء به عن الآخر مع كونه مراداً كذلك ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، فقيل: الضمير راجع إلى الله تعالى، وقيل: إلى الرسول ﷺ لأنه المذكور الأقرب، وسواء كان هذا أو ذاك فالآخر مراد

أيضاً، وإنما لم يذكر اكتفاء بذكر أحدهما الدال على الآخر كذلك إذ لا فرق بين إرضاء الله وإرضاء الرسول فكلاهما واحد.

٧ ـ ضمير الغائب قد يعود على غير ملفوظ به مفهوم من سياق الكلام:

ومنه قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾﴾ [الرحمٰن: ٢٦]، أي: على الأرض وقوله: ﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾﴾ [الواقعة: ٨٣]، أي: بلغت الروح، وقوله: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢]، أي: الشمس. لكن إن ترددت الآراء بين احتمال إعادة الضمير إلى مذكور في السياق ومقدر غير مذكور فالأولى الحمل على المذكور.

ومثاله قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ﴾ [هود: ٥]، حيث اختلف حول الضمير في ﴿مِنْهُ﴾ هل هو عائد إلى الله تعالى الذي تقدم ذكره في قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ [هود: ٤] أو إلى الرسول ﷺ. وبناءً على ما ذكرنا فالمرجح عودته إلى تعالى لتقدم ذكره، حيث لم يرد للنبيّ ﷺ ذكر في السياق.

٨ ـ قد يثنى الضمير مع كونه عائداً على أحد المذكورين دون الآخر:

ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾ [الكهف: ٦١]، والناسي هو فتى موسى عليه السلام، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾ [الرحمٰن: ٢٢] حيث قالوا: المراد الملح دون العذب. وقد سبقت مناقشة ذلك وإثبات أنه يخرج منهما (انظر: اللآلئ، وانظر: المرجان) وبعد، فهذه أهم الضوابط والقواعد المتعلقة بمرجع الضمير.

المُرسَل:

هو اسم مفعول من «أرسل» بمعنى: أطلق، فالمرسل إذن هو الذي لم يقيد بقيد.

* وهو في اصطلاح المحدثين: ما سقط من إسناده الصحابي، أي: بأن يسنده التابعي إلى النبيّ ﷺ.

والجمهور على تضعيفه لاحتمال أن يكون الساقط غير صحابي، والجهل بغير الصحابة يضر بالحديث ويضعف سنده. واحتج به بعض الفقهاء كأبي حنيفة، ومالك، وأحمد واشترطوا أن يكون المرسل ثقة، ولا يرسل إلا عن ثقة، أما الشافعي فقد اشترط لقبوله شروطاً وافقه عليها بعض أهل العلم؛ وهي:

أ ـ أن يكون المرسل من كبار التابعين.

ب ـ وإذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة.

ج ـ وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه.

د ـ أن ينضم إلى ما سبق واحد مما يلي: أن يُروى الحديث من وجه آخر مسنداً، أو يُروى مرسلاً أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول، أو يوافق قول صحابي، أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم.

* والمرسل عند الفقهاء والأصوليين: هو الحديث الذي انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه، فهو عندهم أعم من المرسل عند المحدثين.

* والمرسل عند البلاغيين: قسم من المجاز اللغوي، وقد مضى. (انظر: المجاز المرسل).

المرسل الخفي:

هو عند المحدثين: أن يروي الراوي عمن لقيه، أو عاصره ما لم يسمع منه، بلفظ يحتمل السماع وغيره. مثل لفظ: قال. وقيل: هو الحديث الذي رواه الراوي عمن عاصره ولم يسمع منه، ولم يلقه.

وهو نوع من المنقطع إلا أن الانقطاع فيه خفي، وهو من أنواع الضعيف وفُرّقَ بينه وبين التدليس بأن المرسل إرسالاً خفياً يروي عمن لم يسمع منه، وأما المُدَلِّس فإنه يروِي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة موهمة.

مرسل الصحابي:

هو عند المحدثين: ما يرويه الصحابي عن النبيّ ﷺ، ولم يسمعه منه، إما لصغر سنه، أو تأخر إسلامه، أو غيابه عن شهود ذلك.

ومنه كثير من حديث ابن عباس، وابن الزبير رضي الله عنهما وغيرهما من أحداث الصحابة. وهو عند المحدثين من الموصول لأن الساقط فيه إنما هو صحابي، والجهالة بالصحابي غير قادحة لأنهم جميعاً عدول.

مرسوم الخط:

أفرد له السيوطي النوع السادس والسبعين وقد مضى الحديث عنه. (انظر: رسم المصحف).

المُرصَّع:

من أنواع الفواصل وقد مضى. (انظر: الترصيع).

المرفوع:

* هو عند النحاة الاسم المُعرَب، أو الفعل المضارع المعرب الذي حل به الرفع، والأسماء المعربة المرفوعة هي: [الفاعل، ونائبه، والمبتدأ، والخبر، واسم «كان» وأخواتها، واسم أخوات «ليس» واسم «كاد» وأخواتها، وخبر «إن» وأخواتها، وخبر «لا» النافية للجنس، والتابع لمرفوع].

وأما الفعل المضارع، فإنه يرفع إذا لم يسبقه ناصب ولا جازم.

* والمرفوع عند المحدثين أحد أقسام الحديث باعتبار قائله وهو عندهم ما أضيف إلى النبيّ ﷺ. (انظر: الحديث المرفوع).

المركب:

* عند المحدثين: هو حديث ركب متنه بإسناد متن حديث آخر.

* وعند النحاة قد مضى. (انظر: التركيب).

المريخ:

أحد كواكب المجموعة الشمسية التي تتبعها الأرض، وهو رابع كوكب في البعد عن الشمس، وقد استحوذ كوكب المريخ على اهتمام الناس منذ زمن طويل بسبب تعرج مداره حول الشمس، وظهور ما يشبه القنوات على سطحه، ووجود كتل من الجليد عند قطبيه، وآثار من براكين هائلة وبحار جافة منخفضة ومرتفعات وأودية تمتد لآلاف الكيلو مترات فوق سطحه كما أن الاكتشافات الحديثة قد أكدت وجود ما يشبه الكائنات الدقيقة المتحجرة في تربة المريخ، كما أن غلافه الجوي أقرب ما يكون إلى الغلاف الجوي للأرض (انظر: الغلاف الجوي) مما يدل على احتمال كبير في وجود حياة بدائية على المريخ، وإن لم يتأكد الأمر حتى الوقت الحاضر وفي ضوء هذه المعطيات أعلن بعض الفلكيين أن عليه مخلوقات ذكية ولا زالت الدراسات تقوم على محاولة إثبات والباحثون في التفسير العلمي للقرآن الكريم يشيرون إلى إمكانية ذلك، انطلاقاً من قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِن دَآبَّةٍ﴾ [الشورى: ٢٩]، وقد أشرت إلى ذلك سابقاً. (انظر: الغلاف الجوي). والله أعلم بحقيقة الأمر.

المزارعة:

هي مفاعلة من الزرع وهي تقتضي فعلاً من الجانبين، لكن الواقع أن فعل الزرع يقع من أحدهما، ولذا فإن تسميتها مزارعة هو من باب التغليب كالمضاربة من الضرب في الأرض، أي: السير فيها.

وشرعاً: هي عقد على الزرع ببعض الخارج منه. وينبغي أن يكون هذا البعض معلوم النسبة كالربع والثلث ونحو ذلك، ويتم هذا العقد بالإيجاب والقبول.

وقد عامل النبيّ ﷺ أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع متفق عليه وهذا هو دليل مشروعيتها.

المزامير:

أحد كتب العهد القديم، ويحتوي على الأناشيد الدينية الأساسية في

اليهودية والمسيحية، ويعزى نظم كثير منها إلى نبيّ الله داود، وهي مختلفة الموضوعات، فبعضها يعبر عن الشعور بالتوبة والحزن، وبعضها الآخر تسابيح وإشادة بجمال العالم وعجائب قدرة الله فيه، وعنايته سبحانه بالإنسان، وبعضها ليس بهذا ولا ذاك.

المزاوجة:

هي من المحسنات المعنوية وهي أن يزاوج المتكلم بين معنيين في الشرط والجزاء، بأن يجعل المعنيين الواقعين في الشرط والجزاء مزدوجين، في أن يرتب على كل منهما معنى رتب على الآخر. ومنه قول البحتري:

إذا ما نهى الناهي فلجّ بي الهوى　　أصاخت إلى الواشي فلجّ بها الهجر

فقد زاوج الشاعر هنا بين نهي الناهي، وإصاخة محبوبته إلى الواشي الواقعين في الجزاء والشرط في أن رتب عليهما لجاج شيء.

ومثالها في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٥].

المزدلفة:

جبل بين منى وعرفات، يأتي إليه الحجيج ليصلوا به المغرب والعشاء بعد نزولهم من عرفات في الحج، ويبيتون به وجوباً قبل أن ينزحوا إلى منى لرمي الجمار، ويقال للمزدلفة أيضاً: المشعر الحرام كما قال تعالى: ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨]، وسمّي مَشْعَراً من الشعار وهو العلاقة حيث الدعاء عنده من شعائر الحج، ووصف بالحرام لحرمته.

المزدوج:

هو أن يكون المتكلم بعد رعايته للأسجاع - جمع سجع - يجمع في أثناء القرائن - أي: الجمل المسجوعة - بين لفظين متشابهين في الوزن

والروي كقوله تعالى: ﴿وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢]، وفي الحديث: «**المؤمنون هينون لينون**».

المزيد:

هو الكلمة يكون فيها حرف زائد ويقابله المجرّد. (انظر: المجرد).

المزيد في متصل الأسانيد:

هو عند المحدثين: زيادة في أثناء سند ظاهره الاتصال.

والحكم بالزيادة في هذا النوع خطر جداً، لأنه يحتمل أن يكون الراوي قد سمع من الشخص الزائد، ثم طلب العلو فسمعه من الشخص الأعلى مباشرة، هذا مكمن الخطورة فيه، ولذلك اشترطوا لرد هذه الزيادة شرطين:

١ ـ أن يكون من لم يزدها أتقن ممن زادها.

٢ ـ أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة، وإلا فمتى كان معنعناً مثلاً ترجحت الزيادة، ويعمل بالإسناد المثبت للزيادة، لأن زيادة الثقة مقبولة.

المساقاة:

هي مفاعلة من السقي. وهي عند الفقهاء: دفع شجر له ثمر مأكول، ولو غير مغروس إلى آخر، ليقوم بسقيه وما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره. بأن يقول له مثلاً: دفعت إليك هذه النخلة مساقاةً بكذا فيقول المساقي: قبلت.

فيتم العقد بذلك الإيجاب والقبول ودليلها هو دليل المزارعة الذي مضى. (انظر: المزارعة).

المسائل:

١ ـ هي عند أهل اللغة جمع مسألة بمعنى السؤال.

٢ ـ والمسائل هي القضايا التي يبرهن عليها في العلم ويكون الغرض من ذلك العلم معرفتها، ومسائل كل علم متوقفة على مبادئه. (انظر: المبادىء)، وذلك أن أجزاء كل علم ثلاثة:

١ ـ الموضوعات وهي التي يبحث في العلم عن عوارضها الذاتية.

٢ ـ المبادىء وهي حدود الموضوعات وأجزاؤها وأعراضها، ومقدمات بديهية أو نظرية.

٣ ـ المسائل.

المساواة:

* هي عند علماء البلاغة: أن يكون اللفظ مساوياً للمعنى بحيث لا يزيد عليه ولا ينقص عنه هكذا عرفها قدامة بن جعفر وذكر أنها مفرّعة من باب ائتلاف اللفظ مع المعنى (انظره)، قيل: ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [فاطر: ٤٣].

* وعند المحدثين والقراء من أقسام علو الإسناد وتعني: استواء عدد الإسناد من الروي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين.

* حين تحدث السيوطي عن الإيجاز والإطناب في المعترك والإتقان قال: واختلف هل بينهما واسطة ـ وهي المساواة ـ أو لا؟ فقيل بذلك، وقيل هي داخلة في الإيجاز، وقرأت أن بعضهم أدخلها في الإطناب، والذين جعلوها قسماً فسروها بالمتعارف من كلام أوساط الناس الذين ليسوا في رتبة البلاغة، وفسروا الإيجاز بأنه: أداء المقصود بأقل من عبارة المتعارف، والإطناب هو أداؤه بأكثر منها لكون المقام حقيقاً بالبسط. اهـ.

المستحب:

هو عند الفقهاء المندوب وعرف بأنه: ما فعله النبيّ ﷺ مرة وتركه

أخرى، فهو دون السنَّة المؤكدة التي يشترط المواظبة عليها، وقد سبق أن أشرنا إلى تعريف الندب. (انظر: أحكام القرآن).

وقد يقال له: النفل أيضاً لكونه زائداً على غيره.

المستفيض:

هو اسم فاعل من فاض الماء إذا سال وانتشر.

وفي اصطلاح المحدثين اختلف فيه على أقوال:

١ ـ قيل: المستفيض هو نفسه الحديث المشهور. (انظر: المشهور).

٢ ـ وقيل: المشهور أعم منه، لأن المستفيض يكون في ابتدائه وأثنائه وانتهائه سوء، وليس كذلك المشهور، وقيل بالعكس.

٣ ـ وقيل: هو ما تلقته الأمة بالقبول من غير اعتبار عدد، وعليه فهو والمتواتر سواء.

المستور:

للجهالة عند المحدثين مظاهر منها جهالة العين، أو جهالة الحال.

والمستور هو مجهول الحال وروايته يتوقف فيها حتى يستبين حاله من العدالة ونحوها، وإلا فهي غير مقبولة لجواز أن يكون المستور أو مجهول الحال غير عدل. ولمعرفة بعض أسباب الجهالة (انظر: المجهول).

المسجد الأقصى:

هو مسجد بيت المقدس، أولى القبلتين، وثالث الحرمين الشريفين ومسرى الرسول ﷺ فإليه أسري به من المسجد الحرام قال تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ [الإسراء: ١] وقد سمي بالأقصى لبعد المسافة بينه وبين المسجد الحرام بمكة المكرمة، ولم يكن وراءه حينئذٍ مسجد، حيث كانت تقطع

المسافة بين مكة والقدس في شهر - كما جاء في بعض الروايات - وقت نزول هذه الآية، ومن ثم عاند المشركون رسول الله ﷺ حين أخبرهم بخبر الإسراء.

ويعتبر الأقصى ثاني المساجد بناءً بعد المسجد الحرام. (انظر: المسجد الحرام). قيل: إنه كان خراباً زمن الإسراء، حيث صار كذلك عناداً لليهود وبقي الأمر كذلك إلى أن فتح عمر رضي الله عنه القدس.

وقد جدد بناؤه عدة مرات، وممن جددوه الخليفة الأموي عبدالملك بن مروان.

* والآن المسجد يئن، ويستحث المؤمنين ليخلصوه من أيدي اليهود الذين احتلوا الأرض المقدسة، ويعملون على هدم الأقصى ليقيموا محله معبداً يهودياً، وقد حصنوا أنفسهم بالقوى العظمى في العالم التي تتآمر معهم ضد الإسلام، لكنّ رب المسجد أقوى وأعظم من كل قوى الدنيا، وأين هم من أسلافهم الذين قال الله فيهم: ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَقَالُوا۟ مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً ۖ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿١٥﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِىٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ لِّنُذِيقَهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَخْزَىٰ ۖ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٦﴾﴾ [فصلت: ١٥، ١٦]، ولأذكّر بما نقله السيوطي في الدر المنثور في تفسير سورة الإسراء عن كعب رضي الله عنه قال: شكا بيت المقدس إلى الله عزّ وجلّ الخراب، فقيل: هل يتكلم المسجد؟ فقال: إنه ما من مسجد إلا وله عينان يبصر بهما، ولسان يتكلم به، وإنه ليلتوي من البزاق والنجاسة، كما تلتوي الدابة من ضرب السوط.

* والمسجد الأقصى أحد المساجد التي تشد إليها الرحال، والتي تضاعف فيها الصلوات كما جاء في صحيح الآثار.

المسجد الحرام:

هو بيت الله الحرام بمكة المكرمة، وهو أول بيت لله بني على الأرض

قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ۝٩٦﴾ [آل عمران: ٩٦].

وفي الصحيحين وغيرهما عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله، أيّ مسجد وضع أول؟ قال: «**المسجد الحرام**»، قلت: ثم أيّ؟ قال: «**المسجد الأقصى**»، قلت: كم بينهما؟ قال: «**أربعون سنة**».

وهو أحد المساجد التي تشد إليها الرحال، حيث تضاعف فيها الصلوات، والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة.

* وقد اختلف فيما يصدق عليه أنه المسجد الحرام فقيل: المراد به الكعبة وما في الحجر من البيت، وأكد العلماء أن كل ما زيد في المسجد بعد زمن الرسول ﷺ داخل فيه، وقيل: المسجد هو الحرم كله وعلى ذلك فمكة كلها بحدودها يطلق عليها المسجد الحرام.

* وقد وضع آدم عليه السلام قواعده وأسسه وقيل: الملائكة، وقام إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام برفع هذه القواعد والبناء عليها قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾ [البقرة: ١٢٧].

المسجد النبوي:

هو المسجد الذي بناه النبيّ ﷺ بالمدينة بعد هجرته إليها وهو مسجد كثير الفضائل، حيث تشد إليه الرحال، وتضاعف الصلوات، بناه النبيّ ﷺ في المكان الذي بركت فيه ناقته، حيث اشتراه من أصحابه وفيه كان يؤدي صلواته إماماً لأصحابه، وكان بحق جامعة علمية تقام فيه دروس العلم، وتُعقَد فيه الألوية لكتائب الجهاد، ويدارس جبريل النبيّ ﷺ القرآن فيه حيث كان يعارض بالقرآن كل عام مرة، وفي العام الذي توفي فيه عارضه به مرتين. ويعتبر العام الأول من الهجرة هو تاريخ بناء المسجد النبوي.

المسكين:

قال الحنفية: المسكين هو الذي لا يملك شيئاً أصلاً.

وقال الشافعية: المسكين من قدر على مال أو كسب حلال يساوي نصف ما يكفيه في العمر الغالب.

وقال المالكية: المسكين هو من لا يملك شيئاً أصلاً فهو أحوج من الفقير.

وقال الحنابلة: المسكين هو من يجد نصف كفايته أو أكثر.

واتجاه العلماء في التفرقة بين الفقير والمسكين هو خاص بما إذا قرن أحدهما بالآخر في الذكر بخلاف ما إذا ذكر أحدهما فقط فإنه يشمل الآخر، فاسم الفقير إذا أطلق دخل فيه المسكين، وإذا أطلق لفظ المسكين تناول الفقير.

المسلسل:

من المصطلحات الحديثية وقد مضى. (انظر: التسلسل).

المُسْنَد:

* عند النحاة المسند في الجملة الاسمية هو الخبر سواء أكان خبراً لمبتدأ أو خبراً لناسخ. وفي الجملة الفعلية هو الفعل أو ما يشبهه كاسم الفعل والمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة ونحو ذلك.

* وعند المحدثين له ثلاثة معان:

أ ـ كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة كمسند أحمد.

ب ـ الحديث المرفوع المتصل سنداً.

ج ـ أن يراد به «المُسنِد» ـ فيكون بهذا بضم الميم وكسر النون ـ وهو الذي يروي الحديث بسنده سواء أكان عنده علم به، أم ليس له إلا مجرد الرواية.

المسيء المأجور:

من مصطلحات علم التجويد. (انظر: المحسن المأجور).

المسيء المأزور:

من مصطلحات علم التجويد. (انظر: المحسن المأجور).

المسيح:

هو عيسى ابن مريم عليه السلام رسول الله وعبده وكلمته التي ألقاها إلى مريم، وقد اختلف في اشتقاق لفظ: «المسيح» فقيل: هو مشتق من السياحة فهو المسيح يعني الماسح في الأرض الضارب فيها ذهاباً وتنقلاً.

وقيل: هو مشتق من المسح وذلك أنه كان يمسح ذا العاهة فيبرأ بإذن الله.

وقيل: لفظ المسيح معرّب وليس عربي الأصل فهو في العبرانية: «ها ما شيح»، ومعناه في هذه اللغة: الممسوح بالزيت أو الدّهن، وذلك أن المسيح في الكتاب المقدس يعني: صب الزيت أو الدهن على الشخص إذا أريد تكريسه لخدمة دينية أو دنيوية، ولذلك كان اليهود يمسحون الكهنة والملوك والأنبياء.

* ولد المسيح عليه السلام من أمه مريم عليها السلام بدون اتصال بشر بها، فهو بلا أب، لتكتمل بذلك منظومة الخلق بأطرافها الثلاثة:

أ ـ مخلوق بلا أب ولا أم وهو آدم عليه السلام.

ب ـ مخلوق بأب دون أم وهي حواء عليها السلام على القول بأنها خلقت من ضلع من أضلاع آدم.

ج ـ مخلوق بأم فقط وهو عيسى عليه السلام.

ولذلك حين ادَّعت النصارى ألوهية المسيح مستدلين على ذلك بولادته بغير أبٍ ردَّ عليهم القرآن بمنهجه الجدلي الفذ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ

﴿...عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾﴾ [آل عمران: ٥٩]، ويحاول البعض أن يقلل من قدر معجزة خلْقه بمقارنة طريقة خلْقه بفكرة: «الاستنساخ». (انظر: الاستنساخ).

* يعتقد النصارى بألوهية المسيح ويقولون: إن له طبيعتين طبيعة إلٰهية وطبيعة بشرية فهو إله حق وإنسان حق، وقد امتزجت الطبيعتان حتى تكونت منهما طبيعة ثالثة مركبة وقد أشير إلى ذلك سابقاً (انظر: الأقنوم)، ويترتب على ذلك أن الإله والإنسان شيء واحد وأن مريم عليها السلام ولدت الإله والإنسان «تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً»، ومن النصارى من يعتقد أنه ابن الله الوحيد وبكر الخلائق. . . إلخ. (انظر: الأقنوم).

* من الأفكار والمعتقدات الباطلة لدى النصارى في المسيح:

أ ـ عقيدة الصلب والفداء حيث يعتقدون أن المسيح مات مصلوباً فداءً عن الخليقة بسبب الخطيئة التي ارتكبها أبوهم آدم وكذا فداء عن خطاياهم هم وأنه دفن بعد صلبه ثلاثة أيام ليحيا بعدها، فيرتفع إلى السماء وقد أكذبهم القرآن في ذلك قال تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾ [النساء: ١٥٧، ١٥٨].

ب ـ فكرة التثليث (انظر: الأقنوم).

وهناك معتقدات عديدة، أفردت لها كتب ومؤلفات، تدل في أغلبها على فساد في العقيدة، وخفة في التفكير، وسذاجة في تصديق كل ما يلقى، ويقال في شأن المسيح من كونه إلٰهاً أو ابناً لله ونحو ذلك.

* ثبت أن عيسى عليه السلام سوف ينزل آخر الزمان بدلالة القرآن والسنة قال تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾ [النساء: ١٥٩]، ووجه الدلالة فيها هو: أن الآية قد أفادت أنه سيؤمن بعيسى عليه السلام إيماناً صحيحاً قبل أن يموت، وطبعي أن يكون ذلك بعد نزوله إلى الأرض.

وفي السنَّة الصحيحة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها**» متفق عليه. هذا هو معتقدنا في المسيح عليه السلام.

المشاركة:

هي في النحو: الاشتراك بين شخصين أو أكثر في عمل وهي من معاني: فاعل، وتفاعل، وافتعل، ويقال لها: المفاعلة أيضاً.

المشاكلة:

هي مفاعلة من: شاكل مشاكلة إذا ماثله ووافقه.

وفي اصطلاح علماء البلاغة: هو ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقاً أو تقديراً.

ومثال ما وقع في صحبته تحقيقاً قوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَۚ﴾ [المائدة: ١١٦].

وكذا قوله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَاۖ﴾ [الشورى: ٤٠] لأن الجزاء على السيئة هو حق وليس بسيئة ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿... إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾ ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤، ١٥].

ومثال التقديري قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةًۖ﴾ [البقرة: ١٣٨]، أي: تطهير الله، لأن الإيمان يطهر النفوس، والأصل فيه أن النصارى كانوا يغمسون أولادهم في ماء أصفر يسمونه: المعمودية أو ماء التعميد ويقولون: إنه تطهير لهم، فعبر عن الإيمان بصبغة الله للمشاكلة بهذه القرينة كذا في معترك الأقران للسيوطي.

المشتبه:

المشتبه مفتعل من الشبه وهو المماثلة، يقال: اشتبه الشيئان وتشابها، كاستويا وتساويا، فالافتعال والتفاعل يشتركان كثيراً ولذلك جمع بينهما في قوله تعالى: ﴿مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ [الأنعام: ٩٩].

* المشتبه في عرف الفقهاء ما تردد فيه بين الحلال والحرام، أي: وقع الشك في توصيفه بينهما. والحاصل أن الأقسام في ذلك ثلاثة:

أ ـ حلال مطلق وهو ما انتفى عن ذاته الصفات المحرمة، أي: ما نص على كونه حلالاً من القرآن أو السنّة أو أجمع على ذلك المسلمون.

ب ـ حرام وهو عكس السابق.

ج ـ المشتبه وهو المتردد بينهما بحيث يكون قد تجاذبه سببان متعارضان قد أديا إلى وقوع التردد في حله وحرمته.

وفي ذلك جاء الحديث النبوي: **«الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه»**.

* جاءت في القرآن الكريم آيات مشتبهات ربما في نفس الكلمات، أي: في الألفاظ، ويقال له: «المتشابه اللفظي»، كتقديم في بعضها في موضع وتأخيره في موضع آخر مع وحدة الموضوع أو القصة، وقد أفرد السيوطي لهذا النوع في الإتقان النوع الثالث والستين، ومما ألف في ذلك من مؤلفات: «البرهان في متشابه القرآن» للكرماني، وكتاب «درة التنزيل وغرة التأويل» للخطيب الإسكافي، وورود القصة الواحدة أو الموضوع الواحد في القرآن الكريم على صور مختلفة وفواصل متنوعة دليل على إعجاز القرآن وبلوغه قمة البلاغة من جهة وقمة التحدي من جهة أخرى، لأن التنوع في الأسلوب مع اتحاد القصة والكلمات فيه إعلان لقصور العرب أمام تحدي القرآن وبلاغته عن أن يأتوا بمثل أقصر سورة منه رغم أنه يسلك طريقة واحدة في النظم، ولا نسقاً واحداً في ترتيب كلماته.

وإذا وقفنا على بعض هذه المواضع التي تتبعها العلماء، فسوف يبيّن

لنا عظمة القرآن في اختيار التعبير المناسب في كل موضع من المواضع المشتبهة.

ومن ذلك قوله تعالى ـ على لسان الخليل عليه السلام ـ: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ [البقرة: ١٢٦]، وفي موضع آخر قال سبحانه: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥]، ففي البقرة: ﴿بَلَدًا ءَامِنًا﴾ وفي سورة إبراهيم قال: ﴿ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾، وذلك أنه دعا بما في البقرة قبل أن تصير مكة بلداً وذلك عندما ترك هاجر وولدها إسماعيل عليه السلام، حيث كانت وادياً لا زرع فيه ولا ضرع، وما في سورة إبراهيم دعا به بعد أن صارت بلداً حيث رأى بعد أن عاد إلى زوجته وولده في هذا الوادي أن قبيلة جرهم قد سكنت معهم فيه، فصارت بذلك بلداً تستحق أن يُعَبَّر عنها بالتعريف لا بالتنكير.

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، وفي موضع آخر قال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: ٣١] وذلك أن الخطاب في سورة الأنعام هو للفقراء المقلين، والمعنى: لا تقتلوهم من فقر بكم، ولذا قال: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ﴾، أي: ما يزول به إملاقكم ثم عطف عليه قوله: ﴿وَإِيَّاهُمْ﴾، أي: نرزقكم جميعاً فعبر بكاف الخطاب في: ﴿نَرْزُقُكُمْ﴾ مراعاة لحال المخاطبين من الفقر كما هو الحال أيضاً في قوله: ﴿مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾، أي: فقر، وفي آية الإسراء كان الخطاب للأغنياء ولذا قال: ﴿خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾، أي: خوفاً من فقر يلم بكم أنتم عنه الآن بعيدون، ولذا حسن ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾، أي: لا تخشوا الفقر بسبب الإنجاب لأن رزق الأولاد كفيل به الرب، بل إن هؤلاء الأولاد ربما كانوا سبباً في جلب مزيد من الرزق لكم.

ومثل هذه الأمثلة كثير في المرجعين المشار إليهما سابقاً، وفي الإتقان للسيوطي في النوع الثالث والستين وفي كتاب «الأنموذج الجليل» لزين الدين الرازي.

المشترك اللفظي:

الاشتراك اللفظي هو كون اللفظ المفرد موضوعاً لمعنيين معاً على سبيل البدل من غير ترجيح.

ومثاله لفظ: «العين» فإنها تطلق على العين المبصرة، وعلى البئر، وعلى الجاسوس. والقرائن هي التي تعين المراد.

* أنكر قوم وجود المشترك اللفظي في اللغة قال البطليوسي في الاقتضاب:

لا يجوز أن يسمى المتضادان باسم واحد، لأن ذلك نقض للحكمة، هكذا قال نقلاً عن بعض النحويين.

والواقع أنه موجود في اللغة وفي القرآن، فإنكاره إذن نوع من التعسف.

*** أسباب وجود المشترك في لغتنا:**

يرجع وجود المشترك في اللغة إلى أسباب منها: اختلاف القبائل العربية في وضع الألفاظ لمعانيها، فقد يؤدي اللفظ عند قبيلة، ما يؤدي غيره عند قبيلة أخرى، ومنها أنه قد يوضع اللفظ لمعنى ثم يستعمل في غيره مجازاً، فيشتهر هذا المعنى المجازي إلى درجة ينسى معها كونه مجازياً، فينقل إلينا اللفظ على أنه موضوع للمعنيين جميعاً، ونحو ذلك.

ومن أمثلة وقوع المشترك في القرآن الكريم لفظ: «أمة» فإنه يطلق على الحين، نحو قوله تعالى: ﴿وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥]، وعلى العالم الرباني، نحو: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]، وعلى الدين والملة، نحو: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢]، وعلى جماعة العلماء، نحو: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، ومن ذلك أيضاً لفظ: «القرء» فإنه يطلق على الحيض، والطهر وذلك في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

* **قانون التعامل مع المشترك اللفظي:**

سأذكر هنا حاصل ما ورد مفرّقاً في كتب العلم ومردّ ذلك إلى أمور:

١ - إذا كان اللفظ مشتركاً بين معنيين هما حقيقة لغوية، فإن صح الحمل عليهما جميعاً لزم ذلك، وإن لم يمكن الحمل عليهما تعيّن على العلماء هنا الاجتهاد والنظر لتحديد أي المعنيين يمكن أن يحمل عليه اللفظ، فإن كان أحد المعنيين أظهر وجب الحمل عليه، إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفي، فيلزم الحمل عليه حينئذٍ.

٢ - وإن كان اللفظ مشتركاً بين حقيقتين؛ إحداهما: لغوية، والأخرى: شرعية، فالحمل على الشرعية هو الواجب، إلا أن يقوم دليل على إرادة اللغوية كما في قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]. (انظر: الحقيقة الشرعية).

٣ - وإن كان اللفظ مشتركاً بين حقيقة لغوية وأخرى عرفية، لزم الحمل على العرفية، إلا أن يقوم دليل على إرادة اللغوية.

٤ - وإن استوى المعنيان في إطار حقيقة واحدة، فإن تنافى اجتماعهما ولم يمكن إرادتهما باللفظ الواحد، اجتهد العلماء قدر استطاعتهم في تحديد المراد بالقرائن والأمارات الدالة عليه، فما ظنه فهو المراد إن شاء الله تعالى. ومن ثم اختلف العلماء في تحديد المراد بالقرء في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، هل المراد به انقطاع الدم، أم الطهر بالغسل حيث يتناول اللفظ المعنيين معاً؟ وقد اجتهد كل فريق في التدليل لرأيه، فحمله بعضهم على انقطاع الدم وحمله آخرون على الطهر.

وإن لم يستطع العلماء تحديد المراد حيث لم تظهر قرينة تدل عليه ولم يمكن في الوقت الحمل على المعنيين جميعاً ففي ذلك خلاف:

فقيل: يتخير في الحمل على أيهما شاء، وقيل: يأخذ بالأغلظ حكماً، وقيل: بالأخف حكماً، وقيل بالتوقف.

* من القواعد المتعلقة بالاشتراك اللفظي:

أ ـ «الاشتراك خلاف الأصل فإذا ما دار اللفظ بين أن يكون مشتركاً أو مفرداً، فالراجح حمله على الإفراد».

هذا ما قرره أهل الأصول، لأنه قد ثبت بالاستقراء أن أكثر ألفاظ اللغة مفردة، فكان الحمل على الإفراد أولى، لأن الكثرة تفيد ظن الرجحان. ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٢٢]، حيث إن لفظ النكاح مشترك في رأي البعض بين العقد والوطء واعتماداً على هذه القاعدة فالمراد به هنا شيء واحد، لكن تحديد أي المعنيين يقدم على الآخر فهذا يحتاج إلى قاعدة أخرى للترجيح بينهما ـ هي هنا قاعدة: «تقديم الحقيقة الشرعية على الحقيقة اللغوية إذا دار الكلام بينهما» ـ التي مضى ذكرها في الفقرة الثانية من «قانون التعامل مع المشترك اللفظي»، وعليه فالمرجح حمل لفظ: «النكاح» على العقد لأنه الحقيقة الشرعية وقد مضى ذكرها أيضاً في (الحقيقة الشرعية، انظرها).

ب ـ «إذا تعارض الاشتراك مع المجاز قدم المجاز».

وذلك مثل لفظ: «النكاح» أيضاً حيث اختلف هل هو مشترك لفظي بين العقد والوطء أم أنه مجاز في أحدهما حقيقة في الآخر.

وبناءً على القاعدة، فالمرجح الثاني لأن المجاز يحتاج إلى قرينة واحدة بخلاف الاشتراك فإنه يحتاج إلى قرائن متعددة تبعاً لتعدد معانيه.

ج ـ إذا دار الأمر بين الإضمار والاشتراك، فالإضمار أولى.

كقوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] فلفظ القرية، قيل: هو مشترك بين الأبنية والأهل، وقيل: بل الكلام مبني على إضمار كلمة أهل، وهو أولى لأن الإضمار يحتاج إلى قرينة واحدة بخلاف الاشتراك كما ذكرنا.

د ـ «إذا دار الكلام بين النقل والاشتراك فالنقل أولى».

يعني: إذا دار اللفظ بين أن يكون مشتركاً أو لفظاً منقولاً من اللغة

إلى الشرع فالمرجح الثاني، لأنه عندئذٍ يكون حقيقة شرعية وهي أولى الحقائق من حيث الترتيب والتقديم. (انظر: الحقيقة الشرعية).

هـ ـ «إذا دار الكلام بين الاشتراك والتخصيص، فالتخصيص أولى».
هكذا ذكر أهل الأصول.

و ـ «إذا دار الكلام بين الاشتراك والتواطؤ فالتواطؤ أولى».
وقد مضى بيان المتواطئ. (انظر: التشكيك).

هذه أهم القواعد المتعلقة بالمشترك اللفظي، فينبغي على المفسر مراعاتها أثناء قيامه بالتفسير، أو الترجيح بين آراء المفسرين.

المشتري:

هو أحد كواكب مجموعتنا الشمسية، وأكبرها على الإطلاق كما ذكرنا سابقاً (انظر: الكوكب). وهو شديد اللمعان وقد لا يفوقه في خاصية اللمعان من بين كواكب هذه المجموعة سوى الزهرة وأحياناً المريخ وكتلته قدر كتلة الأرض (٣١٦ مرة تقريباً). يتكون أساساً من غازَي الهيدروجين والهليوم، ويحتوي غلافه الجوي السميك على مزيج سام من غازي النشادر والميثان، كما تحيط به طبقة كثيفة من الغازات المتجمدة بسبب البرودة الشديدة على سطحه والتي تصل إلى ١٧٥ درجة تحت الصفر. ومن الظواهر الغريبة فوق المشتري وجود أحزمة مستعرضة وموازية لخط استوائه تتفاوت ألوانها ما بين الأصفر والأحمر والأزرق، وتكون أحياناً فاتحة اللون وأحياناً أخرى غامقة اللون!

كما توجد هناك أيضاً بقعة بيضاوية ذات لون وردي وبرتقالي بالقرب من خط استواء الكوكب يبلغ طولها نحو: [٥٠٠٠٠ كيلومتر] يتغير لونها ومدى وضوحها من زمن لآخر، وقد ظنها العلماء بركاناً ثائراً لما تسببه من وهج أحمر للغيوم فوقها، ويترجح لدى العلماء أن هذه البقعة الحمراء ناتجة من عواصف وأعاصير عبارة عن دوامات غازية هائلة ومنطقة ضغط عال وتدور هذه البقعة في عكس اتجاه عقارب الساعة مرة واحدة كل ستة أيام أرضية.

المشتق:

هو ما كان مأخوذ من غيره - وهو المصدر بحسب البصريين، والفعل بحسب الكوفيين - والأسماء المشتقة هي: (اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، وصيغ المبالغة، واسم التفضيل، واسم الزمان، واسم المكان، واسم الآلة، والمصدر الميمي، ومصدر الفعل فوق الثلاثي المجرد)، ويقابلها الاسم الجامد وهو ما لا يكون مأخوذاً من فعل نحو حجر، درهم، سكين.

المُشكك:

المشكك: هو ما دل على معانيه متفاوتاً كالبياض فإن معناه في الورق أقوى من معناه في القميص. وقد مضى. (انظر: التشكيك).

المشكل:

هو اسم فاعل من الإشكال وهو الداخل في أشكاله وأمثاله.

وعند الأصوليين: هو اسم للفظ يشتبه المراد منه بدخوله في أشكاله وأمثاله على وجه لا يعرف المراد منه إلا بدليل يتميز به بين سائر الأشكال.

وقيل: هو ما لا ينال المراد منه إلا بالتأمل بعد الطلب، لدخوله في أشكاله.

ومعنى التأمل والطلب أن ينظر أولاً في مفهوم اللفظ، ثم يتأمل في استخراج المراد كما إذا نظرنا في كلمة: «أنى» الواقعة في قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] فوجدناها مشتركة بين معنيين: معنى «أين» ومعنى «كيف» فهذا هو الطلب، ثم بالتأمل يتبين أن معناها كيف في هذا المقام لقرينة الحرث.

وقد خلط البعض بينه وبين المجمل فظنوهما شيئاً واحداً.

وقال الشيخ أبو زهرة في تعريف المشكل: هو ما خفي معناه لسبب

في ذات اللفظ ولا يدرك معناه إلا بدليل من الخارج كالمشترك اللفظي، فإن أحد معانيه يكون هو المراد ولا بد من تعيينه. (انظر: المشترك اللفظي).

ولقد عرفنا من خلال التعريف الأصولي للمشكل أن إشكاله كامن في ذات لفظه، وهذا ما لا نستطيع أن نحد به مشكل القرآن لأن مشكل القرآن قد يكون سبب الخفاء فيه خارج اللفظ، فكثيراً ما يكون اللفظ واضح الدلالة، ماضياً مع القواعد، لكن العقول هي التي تعجز عن فهمه كما في المتشابه (انظره)، ونحو: موهم الاختلاف والتناقض (انظره).

*** سبعة أمور يندفع بها الإشكال عن التفسير:**

أ ـ رد الكلمة لضدها: بأن يرد الأمر إلى النهي والنهي إلى الأمر، ويمثل لذلك بما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، أي: ولا كفوراً، لأننا لو رددنا النهي إلى ضده وهو الأمر، لصار المعنى: أطع منهم آثماً أو كفوراً، أي: واحداً منهما، وعليه يكون المعنى في النهي كما في الآية: لا تطع واحداً منهما.

ب ـ ردها إلى نظيرها:

وهذا يحصل بتتبع نظائر الآية في القرآن، ليحمل المطلق على المقيد، والعام على الخاص ونحو ذلك قوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المجادلة: ٣] حيث أطلقت الرقبة، وفي موضع آخر قيدت بالإيمان كما في قوله: ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢] فيحمل المطلق على المقيد هنا.

ج ـ النظر فيما يتصل بالكلمة من خبر، أو شرط، أو إيضاحٍ في أمر:

أي: ينبغي على المفسر ألا يتعجل تفسير أول الآية دون أن ينتظر تمام جملة كاملة.

لأن المبتدأ لا يفيد إلا بالخبر، وفعل الشرط لا يتم معناه إلا بجوابه، وكذا ينبغي لدفع الإشكال مراجعة كل ما يتصل بالمشكل من وسائل الإيضاح.

د ـ ملاحظة النقل عن المعنى الأصلي:

أي: ينبغي أن يتبع المعنى الحقيقي للكلمة والمجازي أيضاً ليقف على حقيقة المراد ويندفع أي إشكال، كذلك ينبغي الوقوف على الحقائق الشرعية للألفاظ موضوع الإشكال فلربما كانت الحقيقة الشرعية هي المرادة وهكذا.

هـ ـ دلالة السياق:

حيث يحصل بالسياق الوقوف على المعنى الصحيح إذ يبين به المجمل ويخصص العام، ويقيد المطلق ونحو ذلك وقد مضى تفصيل القول حول هذه الدلالة. (انظر: دلالة السياق).

و ـ معرفة النزول:

وذلك أن أسباب النزول تعين على الفهم الصحيح للنص، وتدفع عنه الإشكال؛ نحو قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ [المائدة: ٩٣] إذ يفهم منه إباحة كل الأطعمة والأشربة بما فيها الخمر، لكن يندفع هذا الإشكال بمعرفة أنها نزلت فيمن مات من الصحابة قبل تحريم الخمر، وكان قد شربها.

ز ـ السلامة من التدافع:

يعني: إذا كان للفظ معنيان محتملان بيد أنه يلزم على أحدهما معارضة دليل آخر، بينما لا يوجد للمعنى الثاني معارض، فإن هذا الثاني يقدم على الأول لسلامته من التدافع وبذا يندفع الإشكال.

وسوف يأتي مزيد كلام لدفع الإشكال عن الآية فيما هو آت إن شاء الله. (انظر: موهم الاختلاف والتناقض).

المشهور:

هو اسم مفعول من: شهرت الأمر، إذا أعلنته وأظهرته وسمّي مشهوراً لظهوره.

وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي يرويه ثلاثة فأكثر في كل

طبقة من طبقات السند ما لم يبلغ حد التواتر وهو أحد أقسام خبر الآحاد باعتبار عدد الرواة في طرقه، فهو إذن ليس حكماً على الحديث بقبول أو رد، فلهذا اعتبارات أخرى غير الشهرة، فالمشهور إذن قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً.

المصاحبة:

هي من معاني بعض حروف الجر، وتعني: أن ما قبل حرف الجر وما بعده يشتركان في حكم يقع عليهما، أو منهما، أو يتصل بهما اتصالاً حسياً أو معنوياً وهي من معاني حروف الجر: (إلى، الباء، في، على)، ومنه الباء في قوله تعالى: ﴿ٱهْبِطْ بِسَلَٰمٍ﴾ [هود: ٤٨]، أي: معه

المصادرة على المطلوب:

هي التي تجعل النتيجة جزء القياس مثل: الإنسان بشر، وكل بشر ضحاك، فالنتيجة: الإنسان ضحاك، فالكبرى في هذا المثال والمطلوب شيء واحد، لأن الإنسان والبشر شيء واحد.

ومن ثم يقال لمن يستبق نتيجة قبل ولوج مقدماتها: لا تصادر على المطلوب.

المصافحة:

من أقسام علو الإسناد عند المحدثين والقرّاء، وتعني: استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره ـ أي: آخر الإسناد ـ مع إسناد تلميذ أحد المصنفين.

وسميت مصافحة، لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين من يتلاقيان.

المصالح المرسلة:

هي المصالح الحقيقية التي تحفظ النفس، والدين، والعقل، والمال

والنسل إن لم يرد بها نص شرعي، أي: في الوقائع المسكوت عنها، وتكون لتحقيق مصلحة أو دفع مفسدة. وهي تكون في المعاملات لا في العبادات لأنها توقيفية، وقد اعتبرها حجة كثير من الفقهاء كالمالكية والزيدية والحنابلة، ما دامت معقولة، ويمكن ردها إلى مصلحة أقرها الشرع وهذا هو الصحيح فينبغي الأخذ بها عند تحقق المصلحة، وعدم وجود دليل سواها، وعدم الاصطدام بنص من نصوص الشريعة. ومن أمثلتها: جمع المصحف في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما.

وتضمين الصناع ما يملك تحت أيديهم من أموال الناس، وقتل الجماعة بالواحد. وقد أدخلها بعض الفقهاء في الاستحسان، وهم الأحناف، وأنكرها الشافعي ورأيه مرجوح.

المُصْحَف:

المُصْحف ـ بضم الميم وسكون الصاد ـ هو مجمل ما ضمّه القرآن الكريم بين دفتيه مكتوباً من سور آيات، وقد نشأت تسمية جمع القرآن كله مكتوباً في مكان واحد وصحف متساوية نشأت تسمية ذلك «مصحفاً» في عهد أبي بكر رضي الله عنه حيث اختلفوا بعد جمعه ماذا يسمونه: فقال بعضهم: نسميه سِفراً، فامتنعوا بحجة أنها تسمية اليهود.

واقتنعوا بتسميته مصحفاً بإرشاد من سالم مولى أبي حذيفة حيث قال: رأيت مثله بالحبشة يسمى: «المصحف»، هكذا تناقلت الكتب وهو ما لم أرتضه وقد مضت مناقشة ذلك في آخر الحديث عن المعرّب. (انظر: ما وقع في القرآن من غير لغة العرب).

المُصحَّف:

* المُصَحَّف ـ بفتح الصاد وتضعيف الحاء ـ: هو من اصطلاحات المحدثين وقد مضى. (انظر: التحريف).

* والمصحف أحد أنواع الجناس غير التام. (انظر: الجناس).

المصحف الإمام:

المصحف الإمام هو كل المصاحف التي كتبت بين يدي عثمان رضي الله عنه وأرسلها إلى الأمصار الإسلامية حين قام بجمع القرآن.

وقيل: هو المصحف الذي اتخذه عثمان رضي الله عنه لنفسه يقرأ فيه وكان بخط زيد بن ثابت رضي الله عنه.

وفرّق بعض العلماء بينهما بأن المصحف الخاص التعريف فيه بالإضافة هكذا: مصحف الإمام، وجملة المصاحف المنسوخة بين يدي عثمان رضي الله عنه يقال لها: المصحف الإمام.

المصدر:

المصدر هو اللفظ الدال على حدث مجرداً عن الزمان، متضمناً أحرف فعله لفظاً، نحو: علم علماً، أو تقديراً، نحو: قاتل قتالاً، أو معوضاً مما حذف بغيره، نحو: وعد عدة، إذا الأصل «وعد» لكن حذفت الواو وعوض عنها بالتاء.

والمصدر وأنواعه وأحكامه باب واسع في علم النحو.

من القواعد التفسيرية المتعلقة بالمصدر:

أ ـ التعقيب بالمصدر يفيد التأكيد والتعظيم.

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِىَ تَمُرُّ مَرَّ ٱلسَّحَابِ صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

فقوله: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ﴾، صنع مصدر قصد به تعظيم الله عزَّ وجلَّ ببيان عظمة قدرته. ونحوه أيضاً: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٦]، ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠].

ب ـ ومن القواعد أيضاً أن تعبير القرآن بالمصدر مرفوعاً هو سبيل الواجبات، والتعبير به منصوباً هو سبيل المندوبات وأصل هذه القاعدة مبناه على استقراء ما جاء في القرآن من ذلك من جهة، واعتماداً على ما هو معروف من أن الجملة الاسمية أثبت وآكد من الجملة الفعلية من جهة أخرى.

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ﴾ [الذاريات: ٢٥] حيث إن الابتداء بالسلام سنة ورده واجب.

ومن المندوب أيضاً قوله تعالى: ﴿فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾ [محمد: ٤] حيث رغب في ضرب رقاب الكفار في الحرب دون سائر أجزاء البدن لما فيه من إظهار القوة والغلبة على أعداء الله. والمصدر هنا منصوب مضياً مع القاعدة.

ومن الواجب قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، ولهذا اختلفوا في الوصية للزوجات في قوله تعالى: ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ [البقرة: ٢٤٠] هل هي واجبة أو مندوبة تبعاً لاختلاف القراءة في ﴿وَصِيَّةً﴾ هل هي بالرفع أو بالنصب وهما قراءتان سبعيتان.

وفي رأيي أنه لا يرد على القاعدة نحو قوله تعالى: ﴿وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٢] بنصب المصدر مع كونها وصية لازمة، لأن تنفيذ أحكام الله في المواريث هو شيء لازم ومحتم وليس مندوباً، فأرى أن المصدر المنصوب هنا أفاد الوجوب من جهة أخرى وهي كون هذه الوصية من الله عزَّ وجلَّ إذ الإيصاء منه أمر وإيجاب وإلزام، والله أعلم.

المصدرية:

الحروف المصدرية هي حروف الموصول الحرفي (انظرها في: الموصول).

المصطلح:

المصطلح هو الكلمة او الكلمات التي يتفق أهل الاختصاص على ضرورتها لأداء مدلول معين في بنية النسق المعرفي المميز لعلم من العلوم أو ثقافة من الثقافات. أو هو اللفظ الذي يضعه أهل عرف أو اختصاص معين ليدل على معنى معين يتبادر إلى الذهن عند إطلاق ذلك اللفظ ويغلب هذا في الأمور الدينية والفكرية والسياسية والاقتصادية والقانونية.

* والمصطلح الإسلامي هو الذي يكون مستمداً في لفظه ومعناه من الأصول الإسلامية.

ويؤخذ على كثير من المسلمين في عصر الحداثة والعولمة تخليهم عن المصطلح الإسلامي والعربي والميل إلى المصطلحات الأجنبية، التي أصبحت ثقافة الفرد منا تقاس بمقدار ما يعرفه منها، حتى إنها أصبحت أداة البروز والظهور على الآخرين لدى كثير من المثقفين، والإنصاف يقتضي أيضاً اللوم على من يجمد أمام الموروث من الاصطلاحات التي يصعب تحديد معانيها حتى على المثقفين، وهي في طبيعتها مصطلحات بشرية ليست مستمدة من القرآن والسنَّة الأمر الذي يجعل الكثيرين رافضين لكل جديد وينفي عنهم الاستعداد للأخذ بما يصح الأخذ به من المصطلحات المعاصرة. وعلى ذلك فإنه يجب التمييز بين ما هو من الثوابت الشرعية وما هو من المتغيرات القابلة للمرونة والتطور وعدم التمييز بين ما هو شرعي وما هو بشري. فكلا الموقفين مرفوض لأنهما يحملان بذور الخطأ والبُعد عن الصواب فإذا كان الموقف الأول ينتصر للتغريب الثقافي ويرفض الأصالة والخصوصية، فإن الموقف الثاني يتجاهل التطور المستمر في حركة الحياة.

* واتفاق أهل ذلك العرف أو الاختصاص يقال له: «اصطلاح». (انظر: الاصطلاح).

مصطلحات القرآن:

يعنى به: ما انفرد به القرآن من ألفاظ أو تراكيب أو اختصاص لفظ بمعنى ليس له مثال سابق على لغة القرآن.

ومن أبرز الأمثلة على هذا الحقائق الشرعية كألفاظ الصلاة، الزكاة، الصوم:

(انظر: الحقيقة الشرعية).

ويعتبر تفسير التحرير والتنوير رائداً في التنبيه على هذا. ومن المواضع التي نبه فيها على بعض مصطلحات القرآن أنه عند تفسير قوله تعالى:

﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، قال: إقامة الصلاة استعارة تبعية شبهت المواظبة على الصلوات والعناية بها بجعل الشيء قائماً، وأحسب أن تعليق هذا الفعل بالصلاة من مصطلحات القرآن.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾، قال: الأهل هنا بمعنى السَّادة المالكين، وهو إطلاق شائع على سادة العبيد في كلام الإسلام. وأحسب أنّه من مصطلحات القرآن تلطّفاً بالعبيد.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾، قال: والفلك فسره أهل اللغة بأنه مدار النجوم، وكذلك فسره المفسرون لهذه الآية ولم يذكروا أنه مستعمل في هذا المعنى في كلام العرب. ويغلِب على ظني أنه من مصطلحات القرآن ومنه أخذه علماء الإسلام وهو أحسن ما يعبر عنه عن الدوائر المفروضة التي يضبط بها سير كوكب من الكواكب وخاصة سير الشمس وسير القمر.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ ﴿٧﴾﴾، قال: «سجين» قد اختلف في معناه على أقوال أشهرها وأولاها أنه عَلَم لواد في جهنم، صيغ بزنة فِعِّيل من مادة السجن للمبالغة مثل: الملك الضِّليل، ورجل سِكّير. . . سمي ذلك المكان سجيناً، لأنه أشدّ الحَبْس لمن فيه فلا يفارقه.

وهذا الاسم من مصطلحات القرآن لا يعرف في كلام العرب من قبل ولكن مادته وصيغته موضوعتان في العربية وضعاً نوعياً. وقد سمع العرب هذا الاسم ولم يطعنوا في عربيته.

المضادّة:

هي من أوجه التناسب بين الآيات في القرآن الكريم.

ومثالها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾﴾ [البقرة: ٦] حيث إن هذه الآية جاءت تتحدث عن أحوال الكافرين بعد أن كان حديث السورة من بدايتها حتى الآية الخامسة السابقة على الآية المذكورة مباشرة، تتحدث عن المؤمنين وجزائهم، فلما

أكمل وصف المؤمنين عقب بحديث الكافرين فبينهما جامع وهمي بالتضاد من هذا الوجه، وحكمته التشويق والثبوت على الأول ـ وهو حال المؤمنين ـ كما قيل: وبضدها تتبين الأشياء.

المضاربة:

المضاربة مفاعلة من الضرب في الأرض وهو السفر للتجارة قال تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠].

وشرعاً: هي عقد شركة في الربح بمال من رجل وعمل من آخر.

فهي إيداع أولاً، وتوكيل عند العمل، أي: عند تصرف المضارب في رأس المال، وشركة عند تحقق الربح وظهوره.

وصورتها: أن يقول رب المال لآخر: دفعت إليك هذا المال مضاربة أو معاملة، على أن يكون لك من الربح جزء معين كالربع أو الثلث أو النصف، أو ما يتفقان عليه ويقول المضارب: قبلت.

المضارع:

* من أنواع الجناس غير التام. (انظر: الجناس).

* والمضارع أحد أقسام الفعل. (انظر: الفعل).

المضطرب:

المضطرب اسم فاعل من «اضطرب»، يقال: اضطرب الموج، أي: ضرب بعضه بعضاً، واضطرب الأمر: اختل.

وفي اصطلاح المحدثين: هو الحديث الذي يروى من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية، وعدم الجمع بينهما.

والمضطرب ضعيف سواء كان الاضطراب في السند أو المتن.

المضغة:

مرحلة من مراحل تخلق الجنين يمر بها داخل الرحم وقد جاء في القرآن الكريم حديث عن هذه المراحل في آيات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَـٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَـٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَـٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَـٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَـٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [المؤمنون: ١٢ ـ ١٤]، وهذه المراحل التي يمر بها خلق الجنين هي كما يلي:

١ ـ النطفة وهي في اللغة: الماء الصافي، وفي الاصطلاح هي منيّ الرجل حيث هو المقصود في الآية، ويتكون المنيّ من سائل لزج تسبح فيه الحيوانات المنوية، التي ربما يبلغ عددها في الدفقة الواحدة حوالى مائتي مليون حيواناً منوياً لكن الذي يخترق بويضة الأنثى من هذا الكم الهائل هو واحد فقط وليس الكل قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِىٍّ يُمْنَىٰ ﴿٣٧﴾﴾ [القيامة: ٣٧]، إذن فالنطفة جزء خاص من المني وهو الحيوان المخصب للبويضة.

وهذا ما أثبته العلم الحديث أيضاً وللقرآن فضل السبق، ثم إن هذه النطفة الذكرية يتحدد منها نوع الجنين ذكورة وأنوثة بما تحمله من خصائص ذكورية، أو أنثوية ولذلك قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ ﴿٤٦﴾﴾ [النجم: ٤٥، ٤٦]، وبمجرد اندماج الحيوان المنوي بالبويضة تكون قد تمت عملية الإخصاب وبدأت أولى مراحل الحمل وتخلق الجنين.

٢ ـ العلقة وهي في اللغة: الدم الجامد أو السائل الذي اشتدت حمرته ومرحلة العلقة مرحلة النطفة مباشرة، حيث إنه في مرحلة النطفة تبدأ تنقسم الخلية إلى خلايا عديدة وتتكاثر وتتحرك نحو جدار الرحم محدثة نزيفاً من الدم محلياً ثم يصير هذا الدم جامداً ملتصقاً بجدار الرحم في حفرة يحفرها لنفسه في الغشاء المبطن للرحم، فهذه الخلايا التي علقت بجدار الرحم هي المسماة بالعلقة، ويبدأ طور العلقة في اليوم ١٥ وينتهي في اليوم [٢٣ أو ٢٤] حيث يتكامل بالتدريج ليبدو الجنين على شكل الدودة ـ العلقة التي تعيش في الماء ـ ويتعلق في جدار الرحم بالحبل السري ولأن عملية التحول

من نطفة إلى علقة تستغرق أكثر من عشرة أيام حتى تلتصق النطفة الأمشاج - أي: البويضة الملقحة - (انظر: الأمشاج) تلتصق بالمشيمة البدائية بواسطة ساق موصلة تصبح فيما بعد الحبل السُّري، لأجل ذلك كان تعبير القرآن دقيقاً حين عطف العلقة على النطفة بحرف العطف «ثم» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ [المؤمنون: ١٤].

٣ - المضغة وهي في اللغة: قطعة من اللحم قدر ما يمضغ، والمراد بها هنا: الطور الذي يمر به الجنين بعد طور العلقة حيث يصبح الدم الجامد قطعة لحم، ويتم التحول من علقة إلى مضغة سريعاً خلال يومين [من اليوم «٢٤» إلى اليوم «٢٦»]، ولهذا وصف القرآن هذا التحول السريع باستخدام حرف العطف الفاء الذي يفيد الترتيب والتعقيب وذلك في قوله تعالى: ﴿فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً﴾ [المؤمنون: ١٤]. . . وقد تبيّن لنا من خلال ذلك استعمال حروف العطف المختلفة كانت له دلالات بيانية إعجازية عكست اختلاف المراحل الجنينية وتبقى مرحلة المضغة بضعة أسابيع حتى يبدأ تكوين العظام، وهذه المضغة ورد في القرآن أنها قسمان مخلقة وغير مخلقة قال تعالى: ﴿ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ [الحج: ٥]، وفي تفسيرها خلاف حيث قيل: المخلقة هي المصورة، وغير المخلقة هي غير المصورة، وقيل: المخلقة تامة الخلق وغيرها هو السقط، وقيل غير ذلك.

وعلمياً قيل: المضغة تحتوي على خلايا غير مخلّقة وهي التي تحيط بالجزء المخلق، ووظيفتها وقايته وإمداده بالغذاء. كالأغشية الجنينية المحتوية على سوائل واقية، وكالحبل السُّري الذي يمده بالغذاء ونحو ذلك.

وعلمياً أيضاً قيل عن التخلُّق وعدمه: هما مرحلتان متعاقبتان، وذلك أن المضغة في أول أمرها تكون غير مخلقة ليس لها إلا طرف دماغي، وطرف ذَنَبي وظهر وبطن، ثم بعد ذلك تتخلق المضغة تقريباً في نهاية الأسبوع السادس من الحمل حيث تظهر العظام فاللحم، وفي نهاية الشهر الثاني تكون المضغة قد أخذت الشكل الإنساني وتكون جميع الأعضاء قد اكتملت، ثم تأخذ في النمو إلى حين الولادة.

٤ ـ العظام واللحم: هذه الآية المذكورة معنا تشير إلى أن خلق العظام سابق على خلق اللحم، وهذا ما أثبته العلم الحديث أيضاً فبعد أن تقدم علم الأجنة عرف العلماء والأطباء أن الأصول الأولى للعظام تسبق في تكوينها الأصول الأولى للعضلات ـ أي: اللحم ـ حيث يبدأ تكون العظام نهاية الأسبوع السادس وبداية الأسبوع السابع بينما يبدأ تكوين العضلات في نهاية الأسبوع السابع، أي: بعد الانتهاء من طور العظام مباشرة وهنا يظهر سر التعبير بالفاء العاطفة في قوله تعالى: ﴿فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَـٰمًا﴾، وقد قررنا مراراً أنها تفيد الترتيب والتعقيب، ويتميز هذا الطور بانتشار العضلات حول العظام وإحاطتها بها كما يحيط الكساء بلابسه.

والعظام: هي نسيج يتميز بالصلابة، وترجع صلابته إلى ترسب بعض الأملاح المعدنية بين خلاياه ـ وخاصة فوسفات الكالسيوم ـ ومنه يتألف معظم الهيكل في ذوات الثدي ومن ذلك بالطبع الإنسان.

المضمون:

هو المعنى المقصود من وراء العبارة المفهوم منها كالاعتراف بالدَّيْن المفهوم من قول أحد الناس: لفلان عليَّ ألف درهم.

ويقال للألفاظ المعبر بها: الشكل، وحتى يكون الكلام حسن المظهر والمخبر، أو جَيِّد العبارة وافي المعنى، ولا بد من توافق الشكل والمضمون وجودتهما وكل تعبيرات القرآن الكريم كذلك.

المطابقة:

* عند أهل البديع هي الطباق. (انظر: الطباق).

* وتستعمل عند البيانيين بمعنى صدق المطابَق ـ بفتح الباء ـ على المطابِق ـ بكسرها ـ فهي مطابقة الكلام للمقتضى صدقه عليه.

المطاوعة:

هي عند أهل العربية: حصول الأثر عند تعلق الفعل المتعدي

بمفعوله؛ نحو: جمعته فاجتمع، فيكون: «فاجتمع» مطاوعاً، أي: موافقاً لفاعل الفعل المتعدي وهو: جمعت وهي من معاني الأوزان الآتية: [تفعّل، تفاعل، افتعل، انفعل، استفعل، تفعلل]، ومن أمثله: كسّرت الزجاج فتكسّر، دحرجته فتدحرج، ناولته فتناول ونحو ذلك.

المطر:

هو سقوط كمية من الماء نتيجة لتكاثف سحابة رطبة تحملها الرياح إلى حيث أراد الله إنزال المطر. قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِن بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ ﴿٤٣﴾﴾ [النور: ٤٣].

هذه الآية الكريمة قد سبقت ركب العلم الحديث، فإنها تتناول مراحل تكوين السحب الركامية التي تتجمع وتنمو رأسياً إلى علو قد يزيد على خمسة عشر كيلو متراً، فتبدو في تراكمها هذا كأنها جبال، هكذا أخبر القرآن ولم يكتشف العلم ذلك إلا بواسطة «الرادار» الذي قام بتصوير مراحل تكوين هذه السحب بعد الحرب العالمية الثانية، فقد ثبت أن السحابة الركامية الممطرة تمر بمراحل ثلاث؛ هي:

١ ـ مرحلة الالتحام والنمو.

٢ ـ ثم مرحلة الهطول.

٣ ـ وأخيراً مرحلة الانتهاء.

كما ثبت أن هذه السحب أيضاً هي التي تجود بالبَرَد وتشحن بالكهرباء، ومن مظاهر ذلك ما يعرف بالبرق. (انظر: البرق).

والسحب أنواع عديدة، أما عملية المطر فإنها تتم عبر مراحل متعددة قد مضى ذكرها. (انظر: الماء).

المُطَّرد:

(انظر: الاطراد).

المطرف:

هو من أنواع الفواصل وقد مضى ذكره. (انظر: التسجيع).

المطروح:

ذكره الذهبي في أنواع الحديث وعرَّفه بأنه ما نزل عن الضعيف وارتفع عن الموضوع، ولذا قيل: هو نفسه الحديث المتروك.

المطلع:

مطلع كل شيء مبدأه ومستهله. وعليه؛ فإن مطلع الآية أو السورة القرآنية هو مستهلها ومفتتحها وقد مضى الحديث عن براعة الاستهلال، وحسن الابتداء في القرآن الكريم. (انظر: افتتاح السورة وخواتيمها).

المطلق والمقيد:

المطلق لغةً: اسم مفعول من أطلق الفرس إذا سرحه وخلاه، والطالق من الإبل: هي التي طلقت في المرعى حيث لا قيد عليها.

واصطلاحاً: هو ما دل على الحقيقة بلا قيد. وأكثر مواضعه النكرة في الإثبات بخلاف العام فإنه نكرة في سياق النفي.

* **والمقيد**: مأخوذ من القيد وهو ما يقيد به الدواب، ويشد به قوائمها.

واصطلاحاً: هو ما دل على الحقيقة بقيد.

* **ما يقيد به المطلق:**

المطلق والمقيد كالعام والخاص من جهة آفاقهما فيما يخصص العام

أو يقيد المطلق، فكل ما يخصص العام من الأصول، يقيد المطلق أيضاً فيقيد مطلق الكتاب بمقيده أو بالسنَّة، وبالإجماع.

* **الصور أو الحالات التي يرد عليها المطلق والمقيد وحكم كل منها:**

إذا ورد اللفظ مطلقاً في نص ومقيداً في نص آخر فلذلك أربع حالات:

أ ـ أن يتحدا في الحكم والسبب معاً، كتحريم الدم فإنه ورد مطلقاً في البقرة: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ﴾ [البقرة: ١٧٣]، ومقيداً في الأنعام بكونه مسفوحاً: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]، وفي هذه الصورة يجب حمل المطلق على المقيد بالإجماع.

ب ـ أن يختلفا في الحكم والسبب معاً كلفظ: «اليد» فإنها جاءت مطلقة في آية السرقة: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، ومقيدة بالمرفق في آية الوضوء: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، وهذه الصورة لا يحمل فيها المطلق على المقيد إجماعاً.

ج ـ أن يتحدا في الحكم ويختلفا في السبب كالرقبة في كفارة الظهار فإنها جاءت مطلقة: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المجادلة: ٣]، وقيدت بالإيمان في كفارة القتل الخطأ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [بالنساء: ٩٢] وفي هذه الصورة خلاف، فعند الشافعية والحنابلة وكثير من المالكية ينبغي حمل المطلق على المقيد فيها لكن خالف في ذلك أبو حنيفة.

د ـ أن يختلفا في الحكم ويتحدا في السبب، كالأيدي قيدت بالمرافق في الوضوء ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، وأطلقت في التيمم: ﴿فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، وهذه الصور أيضاً فيها خلاف والأكثرون لا يحملون فيها المطلق على المقيد، فالمطلق فيها يبقى على إطلاقه، والمقيد على تقييده.

* **من القواعد التفسيرية المتعلقة بالمطلق والمقيد:**

القاعدة الأولى: [إذا دار اللفظ بين أن يكون مقيداً أو مطلقاً، فإنه يحمل على إطلاقه].

والمقصود في نص القاعدة اللفظ المطلق الذي لم يرد ما يقيده إلا في ذهن المتكلفين، فإن الأصل هنا إبقاؤه على إطلاقه.

ومنه قوله تعالى في صيام رمضان: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، فقوله: ﴿مِّنْ أَيَّامٍ﴾ مطلق لم يرد ما يقيده بالتتابع أو التفريق لا في هذا النص ولا في غيره، وبناءً على القاعدة فالأمر فيه توسعة على المكلفين فلهم القضاء تتابعاً، أو تفريقاً، خلافاً لمن تكلفوا فشرطوا التتابع والقاعدة ترد كلامهم.

القاعدة الثانية: [إذا ورد على المطلق قيدان مختلفان ودل دليل على تعيين أحدهما لزم اللجوء إليه، وإن ظهر ترجيح أحدهما فقط دون نص على تعيينه أيضاً ينبغي اللجوء إلى الراجح والاعتماد عليه دون المرجوح].

وقد جاء في البرهان والإتقان: إن الله تعالى إذا حكم في شيء بصفة أو شرط ـ وهو التقيد ـ ثم ورد حكم آخر مطلقاً نظر، فإن لم يكن له أصل يرد إليه إلا ذلك الحكم المقيد، وجب تقييده به، وإن كان له أصلٌ غيره لم يكن رده إلى أحدهما بأولى من رده إلى الآخر. اهـ.

وواضح أن هذا يكون عند تساوي المقيّدين دون رجحان لأحدهما على الآخر ولا دليل على تعيين لأحدهما.

المظنونات:

المظنونات هي القضايا التي يحكم بها العقل حكماً راجحاً مع تجويز نقيضه، بمعنى: أنه لو خطر بالبال النقيض لجوزه العقل سواء أكان في الواقع صدقاً أو كذباً.

المعارضة:

* هي عند الأصوليين التعارض وقد مضى. (انظر: التعارض).

* وعند أهل المناظرة هي إقامة الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخصم.

* وعند علماء البلاغة يقصد بها محاكاة شاعر لآخر في قصيدة له بأن ينظم مثلها وزناً وقافية بهدف الإعجاب بالأصل المعارض تارة كمعارضة أحمد شوقي في قصيدته «نهج البردة» لـ«بردة البوصيري» أو بهدف الإنكار تارةً أخرى كما فعل إبراهيم طوقان معارضاً أحمد شوقي في قصيدة «المعلّم».

معارضة القرآن:

لئن كانت المعارضة في الشعر بين الشعراء قد سجل الواقع إمكانها بل وجودها حيث المساجلة فيها بين نظراء من البشر، لئن كان ذلك كذلك، فإن التاريخ لم يسجل لنا من استطاع أن يعارض ـ بما يعتبر ـ القرآن ولو بأقصر سورة من مثله ولن يسجل لنا شيئاً من هذا، رغم التحدي الذي لا يزال قائماً والذي قرره القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [البقرة: ٢٣]، وكل ما نقل من ذلك سخافات تثير السخرية والفكاهة لدلالتها على وهن قائليها وسذاجتهم كالذي نقل عن مسيلمة الكذاب في فض خلاف وقع في قوم من أصحابه مدعياً أنه أوحي به إليه قال: «والليل الأطقم، والذئب الأدلم، والجذع الأزلم، ما انتهكت أسيد من أحرم»، وكذلك قوله: «يا ضفدع بنت ضفدعين، نقي ما تنقين، نصفك في الماء ونصفك في الطين، لا الماء تكدين، ولا الشارب تمنعين»، فإن هذا ليس جديراً بأن يسمى كلاماً، فضلاً عن أن يكون له فصاحة أو بلاغة، ولا يخلو التاريخ من أسماء أخرى زعمت أنها عارضت القرآن كطليحة بن خويلد الأسدي الذي قال فيما زعم أنه قد أنزل عليه من قبل الوحي ـ لأنه ممن ادعوا النبوة ـ قال: «إن الله لا يصنع بتعفير وجوهكم وقبح أدباركم شيئاً، فاذكروا الله قياماً فإن الرغوة فوق الصريح»، وقيل: إن ابن المقفَّع قد اشتغل بمعارضة القرآن مدة ثم مزّق ما جمع واستحيا من إظهاره ويتناقل العلماء في ذلك قصة قالوا فيها: إن ابن المقفع لما اشتغل بهذه المعارضة ووصل إلى قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ

﴿وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [هود: ٤٤]، قال: هذا ما يستطيع البشر أن يأتوا بمثله، وترك المعارضة ومزّق ما كان اختلقه ويستبعد الرافعي صحة هذه القصة في كتابه إعجاز القرآن ويقول: هذا شيء لم يزعمه الملاحدة أنفسهم فكأن ابن المقفع عارض السور الطوال حتى انتهى إلى هذه الآية ولهذا رأينا أن أهل التدقيق إذ ساقوا هذا الخبر في كتبهم قالوا: إن ابن المقفع سمع صبياً يقرأ الآية فترك المعارضة. ثم قال: وذهب عن هؤلاء المدققين أن مثل ذلك البليغ لا يأخذ في معارضة القرآن إلا وقد قرأه وتأمله ومرَّ بهذه الآية فيه ووقف عندها متحيراً، فليس يحتاج إلى صبي يسمعها منه ليترك ما أخذ فيه إن كان إبطال المعرضة موقوفاً على سماع الآية. إن ابن المقفع من أبصر الناس باستحالة المعارضة لا لشيء من الأشياء إلا لأنه من أبلغ الناس، وإذا قيل لك: إن فلاناً يزعم إمكان المعارضة ويحتج لذلك وينازع فيه، فاعلم أن فلاناً هذا في الصناعة أحد رجلين اثنين، إما جاهل يصدق في نفسه، وإما عالم يكذب على الناس ولن يكون فلان ثالث ثلاثة. اهـ.

ويتناقل البعض قصة ابن المقفع وبعض الدهريين بصورة أخرى حيث روي عن هشام بن الحكم أنه اجتمع في بيت الله الحرام أربعة من مشاهير الدهرية، وأعاظم الأدباء في العصر العباسي، وهم: عبدالكريم بن أبي العوجاء، وأبو شاكر الديصاني، وعبدالله بن المقفع، وعبدالملك البصري. فخاضوا في حديث الحج ونبيّ الإسلام ﷺ. وما يجدونه من الضغط على أنفسهم، من قوة أهل الدين، ثم استقرت آراؤهم على معارضة القرآن، الذي هو أساس الدين ومحوره، ليسقط اعتباره من معارضتهم إياه، ومباراتهم له. فتعارض كل واحد منهم أن ينقض ربعاً من القرآن إلى السنة التالية، فإذا انتقض كله ـ وهو الأصل ـ انتقض كل ما يبنى عليه أو يتفرع منه. فتفرقوا على أن يتجمعوا في العام القابل.

ولما اجتمعوا في الحج القابل. وتساءلوا عما فعلوه، اعتذر ابن أبي العوجاء قائلاً: أدهشتني آية: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، فشغلتني بلاغتها وحجتها البالغة.

واعتذر الثاني وهو الديصاني قائلاً: أدهشتني آية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾﴾ [الحج: ٧٣]، فشغلتني عن عمله.

وقال ابن المقفع: أدهشتني آية نوح: ﴿وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِى وَغِيضَ ٱلْمَآءُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِىِّ ۖ وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [هود: ٤٤]، فشغلتني عن الفكرة في غيرها.

وقال رابعهم وهو البصري: أدهشتني آية: ﴿فَلَمَّا ٱسْتَيْـَٔسُوا۟ مِنْهُ خَلَصُوا۟ نَجِيًّا ۖ﴾ [يوسف: ٨٠]، فشغلتني بلاغتها الموجزة عن التفكر في غيرها.

قال هشام: وإذ بأبي عبدالله الإمام جعفر الصادق يمرّ عليهم ويومئ إليهم قائلاً: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨] فبهتوا.

وينقل المفسرون عند تفسيرهم لمستهل سورة المائدة حيث نقلوا أن أصحاب الفيلسوف الكندي قالوا له: أيها الحكيم، اعمل لنا مثل هذا القرآن، فقال: نعم أعمل مثل بعضه، فاحتجب أياماً كثيرة، ثم خرج فقال: والله ما أقدر ولا يطيق هذا أحد، إني فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة، فنظرت فإذا هو قد نطق بالوفاء ونهى عن النكث، وحلّل تحليلاً عاماً ثم استثنى بعد استثناء ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين، ولا يقدر أحد أن يأتي بهذا.

وقد نسب البعض شيئاً من محاولة المعارضة إلى كل من المتنبي وأبي العلاء المعرّي وهو كلام لم يؤيده كثير من المحققين ولذلك يقول الرافعي رحمه الله: إن شعور أبلغ الناس بضعفه عن أسلوب القرآن ليكون على مقدار شعوره من نفسه بقوة الطبع واستفاضة المادة وتمكنه من فنون القول وتقدمه في مذاهب البيان، فكلما تناهى في علمه تناهى كذلك في علمه بالعجز، وما أهل الأرض جميعاً في ذلك إلا كنفس واحدة ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ

ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٢٧﴾﴾ [لقمان: ٢٧]. اهـ. ومن جميل اعترافات أهل البلاغة بعلو فصاحة القرآن التي لا تدانيها فصاحة ما نقله القرطبي في تفسيره عن الأصمعي قال: سمعت جارية أعرابية تنشد وتقول:

أستغفر الله لذنبي كله قبلت إنساناً بغير حله
مثل الغزال ناعماً في دله فانتصف الليل ولم أصله

فقلت: قاتلك الله ما أفصحك، فقالت: أيُعَدُّ هذا فصاحة مع قوله تعالى: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنۡ أَرۡضِعِيهِۖ فَإِذَا خِفۡتِ عَلَيۡهِ فَأَلۡقِيهِ فِي ٱلۡيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحۡزَنِيٓۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيۡكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴿٧﴾﴾ [القصص: ٧]، فجمع في آية واحدة بين أمرين ونهيين وخبرين وبشارتين.

ولنا أن نسجل هنا بكل فخر واعتزاز أن أهل البلاغة واللسن من قريش الذين نزل القرآن أول ما نزل والنبيّ بين ظهرانيهم وقد قرع بالقرآن مسامعهم لم يجرؤ واحد منهم على معارضة القرآن بشيء بل اعترفوا بعلو شأنه، وعذوبة كلامه، وحلاوة تعبيراته، وتفوقه على كل فنون الكلام، وعلى الشعر والسحر والكهانة، اعترفوا بذلك وهم أفصح الناس وأكثرهم بلاغة وهذا دليل من أدلة الإعجاز القرآني (انظر: إعجاز القرآن)، وصدق الله عزَّ وجلَّ حين قال: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجۡتَمَعَتِ ٱلۡإِنسُ وَٱلۡجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِمِثۡلِ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ لَا يَأۡتُونَ بِمِثۡلِهِۦ وَلَوۡ كَانَ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٖ ظَهِيرٗا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨].

المعاني:

علم المعاني أحد علوم البلاغة، وأحد العلوم التي يجب على المفسر معرفتها إذ به يعرف المفسر خواص تراكيب الكلام من جهة إفادتها المعنى.

ويعرّف علم المعاني بأنه: تتبع خواص تراكيب الكلام، ومعرفة تفاوت المقامات، حتى يتمكن من الاحتراز عن الخطأ في تطبيق الأول على الثاني، وذلك لأن للتراكيب خواص مناسبة لها يعرفها البلغاء إما بسليقتهم أو بممارسة علم البلاغة.

وكيفية تطبيق خواص الكلام على مقاماته ـ كمقام الشكر، الشكاية، والتهنئة وغير ذلك ـ يستفاد من علم المعاني، ولذا كان ضرورياً وهاماً بالنسبة للمفسر.

معاني الأدوات التي يحتاج إليها المفسر:

هذا علم مهم من علوم القرآن أفرد له السيوطي النوع الأربعين في الإتقان ويعنى بالأدوات: الحروف وما شاكلها من الأسماء والأفعال والظروف ومعرفتها من المهمات المطلوبة لأن معناها يختلف باختلاف مواقعها فنجد الحرف الواحد يأتي على معان كثيرة ومن ذلك كلمتا: «على» «في» في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤] حيث استعملت «على» في جانب الحق، لأن صاحب الحق كأنه مستعل يصرف نظره كيف شاء، واستعملت «في» في جانب الضلال لأن صاحب الباطل كأنه منغمس في ظلام منخفض لا يدري أين يتوجه.

ولأهمية معرفة ذلك ورد عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: الحمد لله الذي قال: ﴿عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]، ولم يقل: «في صلاتهم» إذ ما من أحد لا يسهو في صلاته والوعيد لمن يسهو عنها وذلك إما بتركها ـ وهو كبيرة ـ أو بعدم قصد العبادة وهو كفر.

وهذا الفن مبثوث في كتب التفسير في مواضع هذه الأدوات في الآيات القرآنية وكثيراً ما نقرأ لهم: وإنما عبر بـ«في» دون «مِنْ» لأجل كذا وكذا ونحو ذلك. ومن الكتب التي جمعت هذه الأدوات وعرفت بمعانيها ما يلي:

١ ـ الإتقان في علوم القرآن للسيوطي.

٢ ـ البرهان في علوم القرآن للزركشي.

٣ ـ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام.

وأشار صاحب مفتاح السعادة إلى كتابين آخرين هما: الأزهية للهروي، والجنى الداني لابن أم قاسم.

المعتزلة:

المعتزلة فرقة كلامية إسلامية، ظهرت في أواخر القرن الأول الهجري وبلغت شأوها في العصر العباسي الأول، وسميت بذلك بسبب اعتزال إمامها واصل بن عطاء مجلس أستاذه الحسن البصري لما أبداه واصل من رأي حول مرتكب الكبيرة لم يرض عنه الحسن البصري وهو قوله: إن مرتكب الكبيرة ليس كافراً ولا مؤمناً، بل هو في منزلة بين المنزلتين.

* للمعتزلة أصول خمسة يدور عليها مذهبهم، وقد غلب طابعها على تفسيرهم للقرآن الكريم وهي كما يلي:

أ ـ التوحيد: ومعناه عندهم: أن الله تعالى واحد أحد ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، وهو ليس بجسم ولا صورة، ولا تراه العيون، ولا تدركه الأبصار، وأنه القديم وحده ولا قديم سواه... إلخ.

وهذا الأصل هو لب مذهبهم، وأس نحلتهم، وقد بنوا عليه استحالة رؤية الله تعالى يوم القيامة، وأن الصفات ليست شيئاً غير الذات وإلا لتعدد القدماء، وبنوا عليه أيضاً القول بخلق القرآن لمنع تعدد القدماء، كما أن كثيرين منهم نفوا صفة الكلام عن الله تعالى.

ب ـ العدل: وهو يعني عندهم: أن الله تعالى لا يجب الفساد ولا يخلق أفعال العباد، بل هم يفعلون ما أمروا به ونهوا عنه بقدرة أودعها الله فيهم.

وبنوا على هذا الأصل أن الإنسان يخلق أفعال نفسه الاختيارية، ويترتب عليه أن بعض ما يقع من الإنسان قد لا يريده الله بل هو خارج عن مشيئته، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

ج ـ الوعد والوعيد: يعتقد المعتزلة أن الوعد بالثواب للطائعين، والوعيد بالعقاب للعصاة أمر واقع لا محالة وجوباً عليه سبحانه، وبنوا عليه أنه لا غفران ولا شفاعة لأهل الكبائر.

د ـ المنزلة بين المنزلتين: وهي قولهم: إن المسلم العاصي لا هو

مؤمن ولا هو كافر ولكن في منزلة بينهما فإذا خرج من الدنيا بلا توبة فهو في النار خالد فيها حتماً.

هـ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: وهو أصلهم الخامس حيث يوجبون القيام به على كل مسلم.

تفسير المعتزلة للقرآن الكريم وهذه الأصول الخمسة:

يمكننا القول بأن تفسير المعتزلة للقرآن الكريم مبني على هذه الأصول المذكورة، ولذلك أخطأوا كثيراً لأنهم فسروا آيات القرآن بما يتفق ومذهبهم وهذا منهج خطير في التفسير أن يُخْضِع المفسرُ التفسيرَ لمبادىء المذهب، لا بما تقضيه ظواهر الآيات ويتفق ومقاصد الشريعة، ويمضي مع النهج الصحيح للتفسير.

ومن أشهر كتبهم في التفسير ما يلي:

أ ـ تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضي عبدالجبار الهمداني (ت٤١٥هـ).

ب ـ «تمرر الفوائد ودرر القلائد» وهو المعروف بـ«أمالي الشريف المرتضي» وهو شيعي معتزلي (ت٤٣٦هـ).

ج ـ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لمحمود بن عمر الزمخشري (ت٥٨٣هـ).

المعجزة:

المعجزة اسم فاعل من الإعجاز وهو إظهار العجز في الغير.

واصطلاحاً: هي أمر خارق للعادة، يظهره الله على يد مدعي النبوة على وفق مراده، تصديقاً له في دعواه، مقروناً بالتحدي، مع عدم المعارضة. ومن هذا التعريف تظهر الأمور الآتية:

أ ـ أن المعجزة هي في الأصل فعل الله ولا يد لمن ظهرت على يديه عنها.

ب ـ أن تكون مخالفة لما اعتاده الناس، وخارقة لكل القوانين العلمية والطبيعية.

ج ـ أن تكون مصاحبة لدعوى النبوة، لا متقدمة عليها ولا متأخرة عنها.

د ـ أن تكون موافقة لدعوى النبيّ لا مخالفة لها وإلا ما أصبحت معجزة، فإذا قال مدعي النبوة: آية صدقي انفلاق هذا الجبل فانفلق البحر فلا معجزة. وإن قال: آية صدقي أن ينطق هذا الحجر فنطق وقال: هو كاذب لا تصدقوه، فلا معجزة.

هـ ـ أن يكون ظهورها على يد مدعي النبوة فإن ظهرت على يد ولي فكرامة أو على يد رجل صالح فمعونة، أو على يد مدعي الألوهية فاستدراج، أو على يد مدعي النبوة فإهانة. (انظر في محله كلًّا من: الاستدراج، الإهانة، الكرامة، المعونة).

و ـ أن تكون حال ادعائه النبوة، فإن ظهر الخارق قبلها، فهو إرهاص وليس بمعجزة. (انظر: الإرهاص).

*** الفرق بين المعجزة، والسحر، والشعوذة، وغرائب المخترعات:**

الفرق بين هذه الأمور جميعها وبين المعجزة واضح، لأن المعجزة هي ما قد عرفت، والسحر يمكن اكتسابه بالتعلم إذ هو ليس هبة إلٰهية كالمعجزة فهو يعتمد على قواعد إذا عرفت ونفذت وقع السحر بأفعاله الغريبة.

وأما الشعوذة؛ فهي مجرد خفة في اليد بواسطتها يرى الشخص أشياء على أنها حقيقة، ولا حقيقة لها في الواقع كما يفعل الحواة.

وأما غرائب المخترعات؛ كالتلفاز، والهواتف المحمولة، والفاكس، والأقمار الصناعية وما لا يحصى من المخترعات الحديثة، فهي ليست أموراً خارقة بل هي ناشئة عن معرفة بعض خصائص المادة الموجودة في الكون أصلاً، فهي في الواقع ليست اختراعاً؛ بل هي اكتشاف.

* وقد تميز نبينا محمد ﷺ في نوع معجزته الكبرى حيث كانت شيئاً معنوياً وهو القرآن الكريم، لتكون ملائمة للرسالة الخاتمة التي كتب لها البقاء إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وأما معجزات الأنبياء السابقين، فقد كانت حسية كعصا موسى عليه السلام، وناقة صالح عليه السلام وغيرهما، ولذلك انتهت معجزاتهم بانتقالهم إلى الرفيق الأعلى، بينما القرآن الكريم لا يزال وسيظل له العلو والرفعة، وله الصولة والجولة، بعد أن أعلن التحدي المستمر لمن يستطيع أن يأتي بأقصر سورة منه، لكن هيهات أن يكون هناك مجيب. وللمزيد (انظر: إعجاز القرآن).

معجم:

١ ـ (انظر: القاموس).

٢ ـ الحرف المعجم هو المنقوط مقابل المهمل وهو غير المنقوط. (انظر: المهمل).

المعدة:

هي جزء من متسع الجهاز الهضمي يقع في أعلى البطن، يتصل من أعلى بالمريء، ومن أسفل بالمعى الاثني عشرية، وجدارها يتألف من غشاء مخاطي هو الذي يفرز العصارة الهضمية، ومن ثلاث طبقات عضلية، ومن طبقة مصلبة هي جزء من الغشاء البريتوني، وهي تقوم بهضم الطعام فيتميز ما يبقى في الجسم كغذاء له، وما يخرج كفضلات خارج الجسم، ويؤدي امتلاؤها بالطعام إلى حد كبير إلى الضغط على القلب وإرهاقه مما يسبب الشعور بضيق الصدر. وهنا نتذكر قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوٓا﴾ [الأعراف: ٣١].

المعرّب:

(انظر: ما وقع في القرآن من غير لغة العرب).

المعرفة:

المعرفة والعرفان: إدراك الشيء بتفكر وتدبر لأثره وبذلك تكون المعرفة أخص من العلم فكل معرفة علم وليس كل علم معرفة لأن المعرفة بالمعنى المذكور هي علم بعين الشيء مفصلاً عما سواه، وأما العلم فإنه يكون مجملاً ومفصلاً. ولهذا يقال: فلان يعرف الله - أي: بآثاره - ولا يقال: فلان يعلم الله - هكذا بالتعدي إلى مفعول واحد - لأن معرفة البشر لله بتدبر آثاره لا بإدراك ذاته.

ويقال: الله يعلم كذا، ولا يقال: الله يعرف كذا، لأن المعرفة تستعمل في العلم القاصر المتوصل إليه بفكر.

قال العسكري في الفروق: والفرق بين العلم والمعرفة إنما يتبين في الموضع الذي يكون فيه جملة غير مبهمة ألا ترى أن قولك: علمت أن لزيد ولداً، وقولك: عرفت أن لزيد ولداً لا يجريان مجرى واحداً.

* والمعرفة عند النحاة ضد النكرة وقد مضى الحديث عنها. (انظر: التعريف والتنكير).

المعروف:

المعروف اسم لكل فعل يُعرف بالعقل أو الشرع حسنه، ويقابله المنكر وهو اسم لما يُنكر بهما هكذا في المفردات للراغب.

وعرفه ابن تيمية بقوله: المعروف اسم جامع لكل ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح، والمنكر اسم جامع لكل ما كرهه الله ونهى عنه.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهمة إيمانية حث عليها القرآن قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وفي الحديث الذي خرّجه مسلم: «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»، ومن خلال ذلك يتبين لنا أن القيام بهذه المهمة هو واجب الأمة جميعها، لكل منها دور في حدود ما يستطيع.

قاعدة مهمة في إنكار المنكر:

قال ابن القيم في إعلام الموقعين: إنكار المنكر أربع درجات:

الأولى: أن يزول ويخلفه ضده.

الثانية: أن يقل وإن لم يزل بجملته.

الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله.

الرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه.

ثم أضاف: فالدرجتان الأوليان: مشروعتان، والثالثة: موضع اجتهاد، والرابعة: محرمة. اهـ.

* والمعروف في اصطلاح المحدثين: ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف. وهو من الأنواع المقبولة.

ويقابله في اصطلاحهم أيضاً: «المنكر»، وهو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة، وهو مردود.

المعضل:

هو لغة اسم مفعول من «أعضله» بمعنى: أعياه.

وفي اصطلاح المحدثين: هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي. وهو من أنواع الضعيف.

المعلّق:

من اصطلاحات المحدثين، والبلاغيين، والنحويين وقد مضى الحديث عنها جميعاً. (انظر: التعليق).

المعلل:

من اصطلاحات المحدثين. (انظر: العلة).

المعلول:

قال التهانوي: المعلول ما أوجبته العلة عقيبها بالاتصال، إذا لم يمنع مانع، أو هو المعتل المعلل بالعلة، أو ما كان من الأحكام متغيراً بالعلة، أو ما يتجدد من الأحكام بالعلة. اهـ.

والخلاف في تعريف المعلول ناتج عن الخلاف في تعريف العلة.

المعنعن:

من اصطلاحات المحدثين، وقد مضى. (انظر: العنعنة).

المعونة:

هي عند علماء العقيدة: أمر خارق للعادة يظهره الله على يد عبد مستور الحال من بعض العوام غير مدّع للنبوة تخليصاً له من شدة.

المغالطة:

مصطلح منطقي يقصد به التمويه على الخصم للوصول إلى الصواب فهي نصف فكرة خاطئة أو مضللة، وهي عند المنطقيين قياس فاسد إما من جهة الصورة، أو المادة، أو هما معاً، وقد تستخدم أحياناً في امتحان طلبة العلم وتسمى حينئذٍ: «قياساً امتحانياً»، أو لتبكيت من يوهم الناس بعلمه لقصد إظهار عجزه عن التفريق بين الصواب والخطأ، فلا يقتدي الناس به وبهذا الاعتبار تسمى: «قياساً عنادياً».

وهي قد تتعلق بالمعاني، وقد تتعلق بالألفاظ المزدوجة المعنى كالاشتراك والمجاز والاستعارة ونحو ذلك وربما نشأت المغالطة بسبب خطأ في تفكير المغلط. ونستطيع أن نقول بإيجاز: إن مصطلح المغالطة يطلق بصفة عامة على التدليل الذي يخالف مبادئ التفكير السليم وقد قسم أرسطو المغالطة إلى قسمين:

أحدهما: ينشأ عن اللغة حين تستخدم ألفاظ مزدوجة المعنى.

وثانيها: ينشأ عن خطأ في التفكير نفسه كالمصادرة على المطلوب حين يفترض التسليم بما يطلب البرهنة عليه (انظر: المصادرة على المطلوب)، ومغالطات الاستقراء تكون في أخطاء الإدراك الحسي وأخطاء التعميم.

* وقد يقال للإيهام أيضاً: مغالطة. (انظر: الإيهام).

المفارقة:

* جاء في معجم الأدب: المفارقة رأي يحاول إثبات قول، أو موقف يناقض موقف الآخرين الشائع.

* وعند الأصوليين المفارقة: هي المعارضة. (انظر: التعارض).

* وأشار التهانوي إلى أن المفارقة تطلق على زوال الصفة مع بقاء الذات، كزوال الكهولة مع بقاء الذي اتصف بها، وقد تطلق على زوال الصفة ومن اتصف بها أيضا كزوال الشيب، فإنه لا يزول ما لم يمت صاحبه.

مفردات القرآن:

علم مفردات القرآن أفرد له السيوطي النوع الرابع والسبعين في الإتقان، وعنى به أحوال بعض آيات القرآن الكريم بذكر فضائلها وخصائصها كالبحث في أرجى آية في القرآن، وأعظم آية، والمزايا التي اختصت بها آية معينة في القرآن، ولذلك عرف صاحب «مفتاح السعادة» علم مفردات القرآن بأنه: علم يبحث فيه عن أحوال بعض آيات القرآن من جهة أحكامها ومعانيها.

* ويطلق مصطلح مفردات القرآن أيضاً، على دراسة مفردات ألفاظه من جهة اللغة، وفي هذا المعنى صنف الراغب الأصفهاني كتابه القيم «مفردات ألفاظ القرآن» أو «المفردات في غريب القرآن».

المفسَّر:

المفسَّر ـ بفتح السين المشددة ـ هو: ما ازداد وضوحاً على النص على وجه لا يبقى فيه احتمال التخصيص ـ إن كان عاماً ـ والتأويل ـ إن كان خاصاً ـ وفي ذلك إشارة إلى أن النص يحتملها كالظاهر هكذا قال الجرجاني.

ومثال المفسَّر قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الحجر: ٣٠]، فإن الملائكة اسم عام يحتمل التخصيص كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ﴾ [آل عمران: ٤٢]، والمراد: هو جبريل عليه السلام فقط، لكن لما قال: ﴿كُلُّهُمْ﴾ انقطع احتمال التخصيص، وبقي احتمال التأويل واحتمال التفرق فقال: ﴿أَجْمَعُونَ﴾ فارتفع ذلك الاحتمال أيضاً فصار مفسَّراً.

المفسِّر:

المُفَسِّر ـ بكسر السين المشددة ـ هو: من يقوم مؤهلاً بتفسير القرآن الكريم وفق الشروط والضوابط التي وضعها العلماء.

شروط المفسر:

يشترط في المفسر شروط؛ منها:

أ ـ صحة الاعتقاد ولزوم السنة فلا يقبل تفسير صاحب البدعة أو الهوى.

ب ـ أن يعتمد على النقل الصحيح عن الرسول ﷺ وصحابته والتابعين أيضاً وأن يجمع بين ما ظاهره الاختلاف من أقوالهم، وإلا فليُرَجِّح ما يراه راجحاً بالدليل.

ج ـ ألا يتسور بالرأي على تفسير ما استأثر الله بعلمه بل عليه أن يؤمن به، مع تفويض العلم بحقيقته إلى الله تعالى.

د ـ صحة المقصد فإنه سبب لجلب العون من الله تعالى كما قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

هـ ـ أن يكون واعياً للعلوم التي تعينه على التفسير وهي خمسة عشر علماً نص عليها العلماء وألزموا المفسر بمعرفتها وهي مذكورة في هذا المعجم إجمالاً وتفصيلاً. (انظر: علوم يحتاج المفسر إلى معرفتها).

و ـ كما يجب على المفسر أن يتحلى بأخلاق العلماء وسَمْتِهم، ويتأدب بأدبهم، ليكون جديراً بما يقوم به من عمل وأهلاً له.

أمور يجب على المفسر أن يجتنبها في تفسيره:

أ ـ التهجم على بيان مراد الله دون تسلح بالعلوم التي تعينه على القيام بتلك المهمة خاصة علوم اللغة وأصول الشريعة ومقاصدها.

ب ـ الخوض في المتشابهات لأن الله تعالى استأثر وحده بعلمها.

ج ـ التفسير المقرر للمذهب الفاسد بأن يجعل المذهب أصلاً، والقرآن بتفسيره تابعاً والواجب العكس تماماً.

د ـ التفسير القطعي بمعنى أن يجزم المفسر بأن تفسيره هو عين مراد الله من غير دليل وهذا افتئات على الله وقول عليه بغير علم لأن التفسير بلا دليل مهما بلغ فهو في درجة الظن والاجتهاد وليس القطع.

المنهج الواجب على المفسر أن يسلك في تفسيره:

أ ـ عليه أن يرجع إلى المصادر والأصول التي يعتمد عليها في التفسير، وأعني: أركان التفسير المأثور أولاً: (انظرها في: التفسير الأثري للقرآن، ثم انظر كلاً منها في محله).

ب ـ أن يراعي التطابق بين التفسير والمفسَّر بلا زيادة ولا نقصان.

ج ـ أن يراعي المعنى الحقيقي والمجازي فقد يكون المراد المجازي وليس الحقيقي.

د ـ أن يهتم بذكر المناسبات بين الآيات التي يفسرها وكذلك بين السور بعضها مع بعض، وأسباب النزول كذلك لأنها تعين على فهم الآية فهماً صحيحاً.

هـ ـ أن يبدأ في تفسيره ـ استحساناً ـ ببيان المناسبة ثم سبب النزول إلا إذا كانت المناسبة متوقفة على بيان سبب النزول، فإنه يقدمها عليه، ثم بذكر الألفاظ المفردة وما يتعلق بها من لغة وصرف واشتقاق ثم يتكلم عن التراكيب وما يتعلق بها من إعراب وبيان ومعان وبديع، ويبين المعنى المراد بقدر طاقته البشرية، ثم يستنبط ما يمكن استنباطه من الآية في حدود مقاصد الشريعة وأصولها

و ـ أن يجتنب ادعاء الزيادة أو التكرار في كلمات القرآن، وليتلمس لها معانيها فكل حرف وكل كلمة في القرآن جاءت لمعنى لم يكن ليوجد لولاها، وقد عالجنا هذا في مادة: الزائد (انظرها)، وفي الترادف، وعطف أحد المترادفين على الآخر (انظرهما).

المفصل من سور القرآن:

(انظر: رياض القرآن).

المفعول:

في النحو خمسة مفاعيل؛ هي:

١ ـ المفعول به: وهو ما وقع عليه فعل الفاعل إيجاباً أو سلباً، نحو: قرأت الكتاب، ما ضربت زيداً.

٢ ـ المفعول لأجله أو المفعول له: وهو مصدر يبين سبب ما قبله، ويشارك عامله في الزمان وفي الفاعل ويخالفه في اللفظ مثل كلمة: «ابتغاء» في قوله تعالى: ﴿يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٦٥].

٣ ـ المفعول المطلق: وهو مصدر أو ما ينوب عنه، يذكر بعد فعل من لفظه أو من مرادفه تأكيداً لمعناه، نحو: قرأت قراءة.

وأما ما ينوب عن المصدر فهو أنواع كثيرة منها: اسم المصدر نحو: كلمته كلاماً، وغير ذلك.

وسمي المفعول المطلق بهذا الاسم لأنه ليس مقيداً تقييد باقي المفاعيل بذكر شيء بعده، فهو مفعول على الإطلاق، لا بِهِ، ولا له، ولا معه، ولا فيه.

٤ ـ المفعول معه: هو اسم فضلة قبله «واو» بمعنى «مع» مسبوقة بجملة فيها فعل أو ما يشبهه في العمل. وتلك الواو تدل نصاً على اقتران الاسم الذي بعدها، باسم آخر قبلها في زمن حصول الحدث بلا قصد في إشراك الأول والثاني في حكم ما قبله.

ومنه قولك: سرت والليل، سافرت وأخاك.

٥ ـ المفعول فيه: وهو الظرف. (انظر: الظرف).

المفهوم:

المفهوم: هو قسيم المنطوق عند الأصوليين، ويُعرَّف بأنه ما دل عليه اللفظ، لا في محل النطق.

وعلى ذلك فدلالة المفهوم هي دلالة اللفظ على المعنى، لا في محل النطق، بل في محل السكوت، وتُعْرَف بالدلالة المعنوية، كما تُعْرَف بالدلالة الالتزامية وهي دلالة اللفظ على لازم المعنى، وقد مضى الحديث عنها. (انظر: الدلالة الالتزامية).

وينقسم المفهوم إلى:

١ ـ مفهوم موافقة.

٢ ـ مفهوم مخالفة (انظرهما).

* والمفهوم عند المناطقة: هو ما حصل في العقل، أي: من شأنه أن يحصل في العقل، سواء حصل بالفعل أو بالقوة.

مفهوم المخالفة:

هو أن يكون المسكوت عنه مخالفاً للمذكور في الحكم إثباتاً ونفياً ويسمى: «دليل الخطاب»؛ وهو أنواع:

أ ـ مفهوم صفة، نحو قوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦] فمفهوم التعبير بـ«فاسق» أن غير الفاسق لا يجب التثبت في خبره، ومعناه: أنه يجب قبول خبر الواحد العدل.

ب ـ مفهوم شرط، كقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق:٦]، فمفهومه أن غير الحوامل لا يجب الإنفاق عليهن.

ج ـ مفهوم غاية، كقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، فمفهومه أنها تحل للأول إذا نكحت غيره بشروط النكاح.

د ـ مفهوم حصر، كقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٥]، فمفهومه أن غيره سبحانه لا يعبد ولا يستعان به.

هـ ـ مفهوم العدد الخاص، كقوله تعالى: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤]، فمفهومه أن الزائد على الثمانين غير داخل في الحدّ.

* ومفهوم المخالفة لم يعتبره الحنفي، واعتبره الشافعي وكثير من العلماء واشترط بعضهم للاحتجاج به شروطاً استوفاها الشوكاني في إرشاد الفحول ومنها ألا يعارضه ما هو أقوى منه، وألا يكون قد خرج مخرج الغالب، وألا يكون المذكور قد قصد به الامتنان، أو التفخيم وتأكيد الحال، أو التعميم.

مفهوم الموافقة:

هو ما يوافق حكمه المنطوق، وهو نوعان:

أ ـ **فحوى الخطاب**: وهو ما كان المفهوم فيه أولى بالحكم من المنطوق، كفَهْم تحريم الشتم والضرب من قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾

[الإسراء: ٢٣]، لأن منطوق الآية تحريم التأفيف فيكون تحريم الشتم والضرب أولى، لأنهما أشد.

ب ـ **لحن الخطاب**: وهو ما ثبت الحكم فيه للمفهوم كثبوته للمنطوق على السواء، كقوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠]، فإنه كما يدل على تحريم أكل أموال اليتامى ظلماً، فإنه يدل أيضاً على تحريم إحراقها، أو إضاعتها بأي نوع من أنواع التلف، لأن هذا مساو للأكل في الإتلاف.

* الدلالة في مفهوم الموافقة هي من قبيل «التنبيه بالأدنى على الأعلى، أو بالأعلى على الأدنى» كما في المثالين المذكورين في نوعي مفهوم الموافقة وقد اجتمعا معاً في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: ٧٥]، فيفهم من الجملة الأولى: ﴿مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ﴾: أنه يؤدي إليك الدينار وما هو أقل منه وهو من التنبيه بالأعلى على الأدنى، ويفهم من الجملة الثانية: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ...﴾: أنه لا يؤدي القنطار، فهو من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى.

المقابلة:

هي من أنواع الطباق وهو ما مضى عليه السيوطي في المعترك.

وقيل: المقابلة أعم من الطباق أو المطابقة، لأن الطباق لا يكون إلا بالأضداد وبغيرها. وقد عرفها السيوطي بقوله: هو أن يذكر لفظان فأكثر، ثم أضدادها على الترتيب. اهـ. قلت: وهي بهذا التعريف تفترق عن المطابقة لأن المطابقة لا تكون إلا في ضدين، والمقابلة لا تكون إلا بما زاد على الضدين. هكذا ذكر ابن أبي الإصبع. بينما ذكر بعض العلماء أن المقابلة قد تكون لواحد بواحد أيضاً كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقد تكون لاثنين باثنين كما في قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا﴾ [التوبة: ٨٢]، أو لثلاثة بثلاثة كما في قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُهُم

﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقد تكون المقابلة لأكثر من ذلك.

ولأن المقابلة لا تختص بالضد فقد قسمها بعضهم ثلاثة أقسام:

١ ـ نظيري، كمقابلة السنة بالنوم في قوله تعالى: ﴿لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فكلاهما من باب الرقاد المقابل باليقظة في قوله تعالى: ﴿وَتَحۡسَبُهُمۡ أَيۡقَاظٗا وَهُمۡ رُقُودٞۚ﴾ [الكهف: ١٨].

٢ ـ نقيضي، ومثالها آية الكهف المذكورة.

٣ ـ خلافي، كمقابلة الشر بالرشد في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّا لَا نَدۡرِيٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ أَرَادَ بِهِمۡ رَبُّهُمۡ رَشَدٗا ١٠﴾ [الجن: ١٠] فإنها خلافان، لا نقيضان، فإن نقيض الشر الخير، ونقيض الرشد الغي.

مقاصير القرآن:

هي الحامدات، أي: السورة المفتتحة بالحمد لله كذا جاء في النوع السابع عشر في الإتقان للسيوطي.

المقايسة:

هي النظر إلى شيء بالقياس إلى شيء آخر ثم الحكم عليه.

وفي النحو يؤدي هذا المعنى حرف الجر «في» كما في قوله تعالى: ﴿فَمَا مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]، أي: بالنسبة إلى الآخرة وبالقياس عليها.

المقتضب:

نوع من الجناس يسمى: تجنيس الاشتقاق أيضاً. (انظر: الجناس).

المقدمة:

تطلق المقدمة تارةً على ما يتوقف عليه الأبحاث الآتية، وتارةً تطلق

على قضية جعلت جزء القياس، وتارةً تطلق على ما يتوقف عليه صحة الدليل.

* ومقدمة الكتاب هي ما يذكر قبل الشروع في المقصود لارتباطها به، وهي أعم من المبادئ (انظر: المبادئ) لأن المبادئ هي ما يتوقف عليها المسائل بلا واسطة، والمقدمة ما يتوقف عليها المسائل بواسطة أو بدون واسطة كذا في التعريفات للجرجاني.

مقدم القرآن ومؤخره:

(انظر: التقديم والتأخير).

المقطوع:

هو اسم مفعول من القطع ضد الوصل.

وفي اصطلاح المُحَدِّثين: هو ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل.

وهو من أقسام الحديث باعتبار قائله أو باعتبار من أسند إليه أو أضيف إليه. وهو يختلف عن المنقطع الذي هو من أقسام الضعيف. (انظر: المنقطع).

المقطوع والموصول:

هذا من مصطلحات علماء القراءة والتجويد، وهو عندهم من الأبواب المهمة. فيبنغي على القارىء أن يكون ملماً بمواضع القطع والوصل ليقف على المقطوع في محل قطعه وعلى الموصل عند انقضائه، وهذا مبني على أن اتباع الرسم العثماني واجب ولا تجوز مخالفته، ولذا ذكر العلماء أن الكلمة التي ترسم موصولة لا يجوز الوقف على أحد أجزائها، أما المقطوعة فيجوز الوقف على أحد أجزائها. ومن أمثلة ذلك ما يلي:

١ ـ (أن لا) حيث تقطع «أن» مفتوحة الهمزة عن «لا» النافية في عشرة

مواضع منها قوله تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٠٥]، وقوله: ﴿أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ﴾ [التوبة: ١١٨].

ومن الموصول قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾﴾ [النجم: ٣٨]، وأما «إن» مكسورة الهمزة، فهي موصولة بـ«لا» النافية اتفاقاً، ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٤٠].

٢ ـ (إن ما) تقطع «إن» مكسورة الهمزة عن «ما» في موضع واحد هو قوله تعالى: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ﴾ [الرعد: ٤٠] وما عداه فموصول، وأما «أن» مفتوحة الهمزة فموصولة بـ«ما» دائماً.

٣ ـ ومما هو منصوص عليه من ذلك أيضاً فيوصل في بعض المواضع ويقطع في بعضها الآخر: [عن ما، من ما، أم من، أن لم، إنّ ما ـ وإن هنا مشددة النون ـ، أنّ ما ـ مشددة النون أيضاً ـ، حيث ما، كل ما، بئس ما، في ما، أين ما، أن لو، كي لا، عن من]، وغير ذلك مما هو معروف عند القراء وثابت في الرسم العثماني.

مقول القول:

هو الكلام الواقع بعد لفظ القول ومشتقاته، كقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَـٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴿٣٠﴾﴾... [مريم: ٣٠]، فقوله: ﴿إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ...﴾ إلخ، هو جملة مقول القول وهي دائماً في محل نصب.

المقيد:

(انظر: المطلق والمقيد).

المكاتبة:

* هي عند الفقهاء: عقد بين المولي ومملوكه على أن يؤدي ذلك المملوك مالاً معلوماً بمقابلة عتق يحصل له عند أدائه. والأصل في هذا قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣].

* والمكاتبة عند المحدثين إحدى طرق التحمل، وهي: أن يكتب الشيخ مسموعة لحاضر أو غائب بخطة أو أمره.

وهي إما أن تكون مقرونة بالإجازة كأجزتك ما كتبت لك ونحوه والراوية بها بهذه الصورة صحيحة عند عامة المحدثين.

وقد لا تكون مقرونة بالإجازة ومنها خلاف والصحيح جواز الرواية بها لإشعارها بمعنى الإجازة.

المكي والمدني:

اختلف العلماء حول تعريف كل من المكي والمدني على ثلاثة أقوال:

الأول: هو أن المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة، والمدني ما نزل بالمدينة ويدخل في كل منهما ضواحيها، وقد روعي في هذا التعريف مكان النزول. وهو تعريف ضعيف لأنه غير حاصر فهناك آيات نزلت في أماكن خلاف المذكور في التعريف كالمنزل بتبوك أو ببيت المقدس ليلة الإسراء.

الثاني: أن المكي ما وقع خطابا لأهل مكة؛ مثل: النداء بـ«يا أيها الناس» أو «يا بني آدم»، والمدني ما وقع خطابا لأهل المدينة كالنداء بـ«يا أيها الذين آمنوا» وهو تعريف قاصر أيضاً لأن سورة النساء مدنية وقد صدرت بـ«يا أيها الناس»، وسورة الحج مكية ومنها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧].

الثالث: إن المكي ما نزل قبل الهجرة والمدني ما نزل بعدها مطلقاً. وهو أرجح التعريفات الثلاثة وأقوالها، لأنه ضابط وحاصر.

* **ضوابط كل من المكي والمدني:**

الطريق إلى معرفة المكي والمدني هو النقل الصحيح عن الصحابة والتابعين، ورغم هذا ذكر العلماء ضوابط قياسية لكل منهما يلجأ إليها عند عدم وجود هذا النقل.

وهي: أن كل سورة فيها لفظ: «كلا»، أو افتتحت بالأحرف المقطعة،

أو فيها سجدة فهي مكية وكذلك أيضاً يحكم بالمكية على كل سورة فيها قصص السابقين عدا البقرة وآل عمران، وكل سورة فيها قصة آدم وإبليس سوى البقرة.

ويحكم بالمدنية على كل سورة فيها ذكر الجهاد والمعاهدات، والحدود والمواريث، أو الحديث عن أهل الكتاب أو المنافقين سوى العنكبوت.

*** من فوائد العلم بالمكي والمدني:**

أهم فوائد العلم بهما هو تمييز الناسخ من المنسوخ، عند اللجوء إلى النسخ دفعاً لتعارض محتم بين آيتين، فيحكم بأن الآية المدنية قد نسخت الآية المكية، لتقدم المكية في الزمن.

ومن الفوائد أيضاً معرفة تاريخ التشريع الإسلامي وكيف أن الله تعالى تدرج بالأمة في التشريعات من الأصول إلى الفروع، ومن الأخف إلى الأثقل، فيترتب على ذلك الإيمان بسمو السياسة الإسلامية في تربية المجتمع.

*** من القواعد التفسيرية المتعلقة بالمكي والمدني:**

قاعدة: «**المدني من السور يكون منزلاً في الفهم على المكي، وكذا المكي بعضه مع بعض، والمدني بعضه مع بعض، على حسب ترتيبه في التنزيل**»، هذه قاعدة ذكرها الشاطبي في الموافقات.

والدليل عليها هو الاستقراء، والمراد بذلك أن القرآن الكريم يتمم بعضه بعضاً ويبين بعضه بعضاً، فلربما يرد الشيء مجملاً في القرآن المكي، فيأتي بيانه في القرآن المدني وهكذا قيل أيضاً في العام والخاص والمطلق والمقيد، وتفصيل ما لم يفصل، وتكميل ما لم يظهر تكميله فلا بد من الوقوف على المتقدم والمتأخر لفهم هذا كله.

وضرب الشاطبي لذلك مثالاً بسورة الأنعام التي هي من السور المكية وقد اشتملت على أصول وقواعد كلية للشريعة وبعد الهجرة فصلت سورة

البقرة هذه القواعد، وكذا ما نزل بعد البقرة، فإنه مبني عليها ـ وهكذا قل في كل متقدم ومتأخر ـ فلا بد من مراعاة ذلك في التفسير، كي يكون التفسير أقرب إلى الكمال، ومبيناً على أصول وقواعد. ويقول الشاطبي أيضاً انطلاقاً من قاعدته تلك التي صاغها يقول: اعلم أن القواعد الكلية هي الموضوعة أولاً والتي نزل بها القرآن على النبيّ ﷺ بمكة، ثم تبعها أشياء بالمدينة، كملت بها تلك القواعد التي وضع أصلها بمكة، وكان أولها الإيمان بالله ورسوله، واليوم الآخر، ثم تبعه ما هو من الأصول العامة؛ كالصلاة، وإنفاق المال، وغير ذلك. ونهى عن كل ما هو كفر أو تابع للكفر... وإنما كانت الجزئيات المشروعة بمكة قليلة، والأصول الكلية كانت في النزول والتشريع أكثر.

الملأ:

قال الراغب: هم جماعة يجتمعون على رأي، فيملأون العيون رواءً ومنظراً والنفوس بهاءً وجلالاً. يقال: فلان ملء العيون، أي: معظم عند من رآه كأنه ملأ عينه من رؤيته.

الملائكة:

هم أجسام نورانية لطيفة قادرة على التشكل، لا يأكلون، ولا يشربون، ولا ينامون، ولا يتناكحون، ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، وهو لفظ مشتق من الألوكة بمعنى الرسالة.

والإيمان بهم واجب وهو ركن من أركان الإيمان، قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وهم خلق كثير لا نحصيهم عدداً، ولذا فإنه يجب الإيمان بهم إجمالاً، وأما الإيمان التفصيلي فإنه واجب في حق من نص عليهم في القرآن أو السنّة كجبريل وميكائيل عليهما السلام.

وللملائكة وظائف يقومون بها فمنهم ملك الوحي جبريل، ومنهم الموكل بالموت، ومنهم الحفظة، والكتبة، وحملة العرش، والطائفون حوله، والمثبتون للمؤمنين في القتال وغيرهم كثيرون.

الملاعنة:

(انظر: اللعان).

مُلَح التفسير:

يرد هذا التعبير كثيراً عند المفسرين تعليقاً على رأي في التفسير تستعذبه النفس وتستملحه وهذا يكون غالباً فيما هو راجع إلى رأيٍ اجتهاديّ يُعجب من يقرأه، ولا يرجع إلى دليل قطعي على ما سيتضح بعد من خلال النقل الذي سينقل عن الشاطبي في بيان المقصود بملح العلم وإذا جئنا قبل ذلك إلى كلمة ملح في اللغة وجدناها تدل على معان متعددة من بينها الحسن حيث يقال: ملح يملح ملوحة وملاحة وملحاً، أي: حسن.

والمُلح من الكلام جيده وحسنه ولذلك يقال: مَلُح الشاعر، أي: أتى بشعر مليح، وفي اللسان نقلاً عن التهذيب: سأل رجل آخر فقال: أحب أن تملحني عند فلان بنفسك، أي: تزينني وتطريني، ولقد أحسن الشاطبي في الموافقات حين قسم العلم إلى صلب وملح وثالث ليس بهذا ولا ذاك وقال في بيان ذلك:

من العلم ما هو من صلب العلم، ومنه ما هو مُلَح العلم لا من صلبه، ومنه ما ليس من صلبه ولا ملحه فهذه ثلاثة أقسام:

القسم الأول: هو الأصل والمعتمد والذي عليه مدار الطلب وإليه تنتهي مقاصد الراسخين وذلك ما كان قطعياً أو راجعاً إلى أصل قطعي والشريعة المباركة المحمدية منزلة على هذا الوجه، ولذلك كانت محفوظة في أصولها وفروعها كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ لأنها ترجع إلى حفظ المقاصد التي بها يكون صلاح الدارين

وهي الضروريات والحاجيات والتحسينيات، وما هو مكمل لها ومتمم لأطرفها وهي أصول الشريعة.

ولهذا القسم خواص ثلاث بهن يمتاز عن غيره:

إحداها: العموم والإطراد.

والثانية: الثبوت زوال فلذلك لا تجد فيها بعد كمالها نسخاً ولا تخصيصاً لعمومها ولا تقييداً لإطلاقها ولا رفعاً لحكم من أحكامها.

والثالثة: كون العلم حاكماً لا محكوماً عليه بمعنى كونه مفيداً لعمل يترتب عليه مما يليق به، فلذلك انحصرت علوم الشريعة فيما يفيد العمل أو يصوب نحوه لا زائد على ذلك ولا تجد في العمل أبداً ما هو حاكم على الشريعة وإلا انقلب كونها حاكمة إلى كونها محكوماً عليها، وهكذا سائر ما يعد من أنواع العلوم فإذا كل علم حصل له هذه الخواص الثلاث فهو من صلب العلم.

والقسم الثاني: وهو المعدود في مُلَح العلم لا في صلبه ما لم يكن قطعياً ولا راجعاً إلى أصل قطعي بل إلى ظني أو كان راجعاً إلى قطعي إلا أنه تخلف عنه خاصة من تلك الخواص أو أكثر من خاصة واحدة، ويؤيد ما ذكره الشاطبي في بيان الملح كلام ابن عطية والثعالبي في تفسيريهما تعليقاً على بعض الآراء التفسيرية: وهذا من ملح التفسير، وليس من متين العلم.

والقسم الثالث: وهو ما ليس من الصلب ولا من الملح ما لم يرجع إلى أصل قطعي ولا ظني وإنما شأنه أن يكر على أصله أو على غيره بالإبطال مما صح كونه من العلوم المعتبرة والقواعد المرجوع إليها في الأعمال والاعتقادات أو كان منهضاً إلى إبطال الحق وإحقاق الباطل على الجملة. فهذا ليس بعلم لأنه يرجع على أصله بالإبطال ثابت ولا حاكم ولا مطرد أيضاً ولا هو من ملحه لأن الملح هي التي تستحسنها العقول وتستملحها النفوس إذ ليس يصحبها منفر ولا هي مما تعادي العلوم لأنها ذات أصل مبني عليه في الجملة بخلاف هذا القسم فإنه ليس فيه شيء من ذلك.

ومثال هذا القسم: ما انتحله الباطنية في كتاب الله من إخراجه عن ظاهره وأن المقصود وراء هذا الظاهر ولا سبيل إلى نيله بعقل ولا نظر وإنما ينال من الإمام المعصوم تقليداً لذلك الإمام واستنادهم في جملة من دعاويهم إلى علم الحروف وعلم النجوم، ولقد اتسع الخرق في الأزمنة المتأخرة على الراقع فكثرت الدعاوى على الشريعة بأمثال ما ادعاه الباطنية حتى آل ذلك إلى ما لا يعقل على حال فضلاً ذلك ويشمل هذا القسم ما ينتحله أهل السفسطة والمتحكمون وكل ما ليس له أصل ينبني عليه ولا ثمرة تجنى منه.

المَلَكة:

عرفها علماء النفس بأنها القدرة ـ فطرية كانت أو مكتسبة ـ على أداء فعلٍ ما. هكذا في معجم علم النفس.

وقيل: الملكة صفة راسخة في النفس، وذلك أن النفس قد يحصل لها بسبب فعل من الأفعال هيئة يقال لها: كيفية نفسانية فإذا كانت سريعة الزوال سميت: «حالة»، وإذا تكررت ومارستها النفس حتى رسخت تلك الكيفية فيها وصارت بطيئة الزوال سميت: «ملكة»، وإذا استمرت دعيت: «عادة» و«خلقاً».

الملة:

الملة كما نبه العسكري في الفروق: مشتقة في العربية من «المَلّ» وهو عدو الذئب، وقد سميت الملة بذلك بسبب استمرار أهلها عليها. وقيل: اللفظ مأخوذ من: أمللت الكتاب بمعنى أمليته ثم نقل على أصول الشرائع باعتبار أنها يمليها النبيّ ﷺ.

* ويطلق لفظ: «الملة» مضافاً إلى «أهل»، فيقال: «أهل الملة» وذلك في مقابل أهل الذمة. أو يقال: المِلّي نسبة إلى جملة الشريعة في مقابل الذِّمي، أي: الذي دخل في ذمة المسلمين وعهدهم ولم يكن منهم.

* وعن النسبة بين الملة والدين قيل: هما مترادفان ومن ثَمَّ قال تعالى: ﴿دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنعام: ١٦١]، وقيل: الملة اسم لجملة الشريعة، والدين اسم لما عليه كل واحد من أهلها، ولذلك يقال: فلان حسن الدين، ولا يقال: حسن الملة، وإنما يقال: هو من أهل الملة.

قال الراغب في المفردات:

الفرق بينها وبين الدين: أن الملة لا تضاف إلا إلى النبيّ الذي تسند إليه نحو: ﴿فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ - ﴿وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِيٓ﴾، ولا تكاد توجد مضافة إلى الله ولا إلى آحاد أمة النبيّ ﷺ ولا تستعمل إلا في جملة الشرائع دون آحادها، فلا يقال: ملة الله. ولا يقال: ملتي وملة زيد. كما يقال: دين الله ودين زيد. ولا يقال: الصلاة ملة الله.

وهذا الفرق يلجأ إليه عند الحاجة إلى إظهار الفروق الدقيقة بين اللفظين، وإلا فإن كلًّا منهما قد يطلق على الآخر.

* وعن الفرق بين الملة والنحلة قيل: إن الملة هي الدين المشتمل على شريعة، والنحلة هي المذهب المتشعب من كل دين بتعدد المجتهدين. وقيل: الملة هي الدين الإلـٰهي، والنحلة: هي الدين الأرضي المُختلَق، وقيل غير ذلك.

المماثلة:

هي عند أهل البديع مما يتعلق بالفاصلة ويقال لها أيضاً: «المتماثل». (انظره في: التسجيع).

منازل القمر:

منازل جمع منزل: وهو المسافة التي يقطعها القمر من الفلك في يوم بليلته تقريباً، وقد يطلق ويراد به ما يعرف به ذلك المنزل من الكواكب وغيرها. وكان العرب بالملاحظة والتتبع قد عرفوا هذه المنازل بل هم الذين سموها كذلك حيث كانوا قد علّموا كل منزل بعلامات، وبناءً عليه فإنهم

كانوا يعتمدون على ذلك في تقدير الزمن ولذلك قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ [يونس: ٥]، ولتتمة ذلك (انظر: مدار الشمس والقمر). ويكمل القمر دورته في حوالى «٢٨ يوماً تقريباً». (انظر: القمر).

المناسبة:

المناسبة في اللغة المقاربة والمشاكلة يقال: فلاناً يناسب فلاناً، يعني: يقاربه ويشاكله. ومنه المناسبة في العلة في باب القياس وهي الوصف المقارب للحكم.

والمقصود بالمناسبة عند المفسرين: وجه الارتباط بين الجملة القرآنية ومثيلتها في الآية الواحدة، أو بين الآية ومثيلتها في السورة الواحدة، أو بين السورة والسورة في القرآن الكريم أو بين فاتحة السورة وخاتمتها أو خاتمة التي قبلها ونحو ذلك من مجالات التناسب في هذا القرآن العظيم.

والواقع أن القرآن كله متسق البناء منتظم الترتيب، متلائم الأجزاء ولا شك أن إبراز هذا الجانب في القرآن جهد مشكور، وعمل مأجور.

ولذلك اجتهد العلماء في بيانه وإظهاره لأنه معتمده هو الاجتهاد والنظر والتدبر، بلا تكلف، وأُلِّفت في ذلك مؤلفات أشهرها:

١ ـ نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين البقاعي.

٢ ـ تناسق الدرر في تناسب السور للسيوطي.

٣ ـ وأشار السيوطي في المعترك إلى كتاب اسمه: «البرهان في مناسبة ترتيب سور القرآن» لأبي جعفر بن الزبير شيخ أبي حيان.

ويضاف إلى ذلك أن كتب التفسير قد اعتنت ببيان ذلك أثناء التفسير وفي مقدمات الحديث عن كل سورة وبخاصة تفسير الفخر الرازي والآلوسي.

من مجالات التناسب في القرآن الكريم:

١ - التناسب بين الآيات:

للآيات القرآنية بعضها مع بعض تعلق وترابط يدركه كل متأمل حتى لكأن آيات السورة الواحدة قد نظمت في عقد واحد، ولا يعدم المتدبر من استخراج مناسبة بل مناسبات بين الآيات، بل بين كل جملة ورفيقتها.

ولعل ابن القيم كان يقصد هذا القسم من التناسب القرآني حين نقل عن بعض العلماء قولهم: المناسبة على قسمين: معنوية ولفظية.

فالمعنوية: أن يبتدئ المتكلم بمعنى ثم يتمم كلامه بما يناسبه في المعنى دون اللفظ ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿٢٥﴾﴾ [الأحزاب: ٢٥]، فإنه لو انتهت الآية عند قوله: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ﴾ لربما ظُنَّ أن الريح التي عصفت بالكفار والأحزاب في غزوة الأحزاب أو الخندق هي سبب رجوعهم خائبين، وأن ذلك أمر قد حدث مصادفة وأنه ليس من عند الله، بيد أن فاصلة الآية: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ قد أزالت هذا التوهم المفترض، وأبرزت للمؤمنين وغيرهم بأن تلك الريح إنما هبت بأمره سبحانه، كعادته سبحانه في نصره لعباده المؤمنين مرة بالقتال كيوم بدر ومرة بالريح كيوم الأحزاب ومرة بالرعب كبني النضير، بينت كذلك أن النصر من عند الله لا من عند غيره ولهذا لم ينصرهم حين خالفوا نبيهم يوم أحد وحين أعجبتهم كثرتهم يوم حنين.

وأما المناسبة اللفظية: فهي أيضاً على قسمين:

١ ـ تامة، وهي التي تكون الكلمات مع بروز التناسب فيها مقفاة ـ أي: متحدة الفاصلة ـ كقوله تعالى: ﴿نٓ ۚ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴿٢﴾ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾﴾ [القلم: ١ ـ ٣].

٢ ـ غير تامة، وهي التي لا تكون مع تناسبها مقفاة كقوله تعالى:

﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ۝١ بَلْ عَجِبُوٓاْ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ ٱلْكَـٰفِرُونَ هَـٰذَا شَىْءٌ عَجِيبٌ ۝٢﴾ [ق: ١، ٢].

*** أمر كلي لمعرفة المناسبات بين الآيات:**

يبقى على المفسر لاستخراج المناسبات بين الآيات أن ينظر إلى الغرض الذي سيقت له السورة، وينظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من مقدمات، ثم إلى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب لاختيار الأقرب إلى المطلوب منها، ولا يغفل أيضاً ما يقتضيه النظم من علاقات التلازم كالذي يكون بين السبب والمسبب، والعلة والمعلول والنظيرين، والضدين. وهذه بعض أسباب التناسب ومظاهره ولقد تناثرت هذه المظاهر في هذا المعجم وللوقوف عليها انظر ما يلي: (الائتلاف، ائتلاف اللفظ مع اللفظ، ائتلاف اللفظ مع المعنى، الاستطراد، براعة التخلص، براعة المطلب، المضادة، تشابه الأطراف، الطباق فهو تناسب بالتضاد، الترتيب).

٢ ـ مناسبات السور:

الحديث عن المناسبات المتعلقة ذو شجون فمظاهره عديدة؛ منها:

أ ـ المناسبة بين السورة وما قبلها، وهو واضح في القرآن وفيه صنف السيوطي كتابه المشار إليه سابقاً وكذا اهتم بذلك البقاعي أيضاً في كتابه «نظم الدرر»، ويُمَثِّل لذلك بالمناسبة بين سورتي الأنبياء والحج حيث جاء في خواتيم سورة الأنبياء وصفٌ للساعة في قوله تعالى: ﴿وَٱقْتَرَبَ ٱلْوَعْدُ ٱلْحَقُّ فَإِذَا هِىَ شَـٰخِصَةٌ أَبْصَـٰرُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الأنبياء: ٩٧]، وافتتحت سورة الحج بذلك أيضاً حيث قال تعالى: ﴿... إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ۝١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ...﴾ [الحج: ١، ٢].

ب ـ مناسبة بداية السورة لمقتضى الحال (انظر: افتتاح السور)، ففيه ما يعرف بـ«حسن الابتداء»، «براعة الاستهلال».

ج ـ مناسبة آخر السورة لما تضمنته من أحكام وقضايا وهو ما يعرف بـ(حسن الختام). (انظر: افتتاح السور وخواتيمها).

د ـ مناسبة بداية السورة لخاتمتها ومنه افتتاح سورة «ص» بالذكر في قوله: ﴿صٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ ۝١﴾ [ص: ١] وختمها بقوله تعالى: ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرٞ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [ص: ٨٧]، وكذا افتتاح سورة «القلم» بقوله: ﴿مَآ أَنتَ بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ بِمَجۡنُونٖ ۝٢﴾ [القلم: ٢] وختمها بقوله: ﴿وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجۡنُونٞ﴾ [القلم: ٥١]، ومنه افتتاح سورة النساء بالحديث عن المواريث واختتامها به أيضاً.

هـ ـ مناسبة بداية السورة لخاتمة ما قبلها ومثاله ما مضى في «أ»، ومنه أيضاً: اختتام سورة آل عمران بالأمر بالتقوى، وافتتاح سورة النساء به واختتام سورة الواقعة بالأمر بالتسبيح وافتتاح سورة الحديد به ونحو ذلك.

و ـ المناسبات في الفواصل انظر المفردات المذكورة في (الفاصلة، رأس الآية).

تنبيهات:

١ ـ يجب عدم التكلف في انتزاع مناسبات قد لا يقتضيها مقام الكلام لأن المناسبة كما يقول العز بن عبدالسلام: علم حسن، لكن يشترط في حسن ارتباط الكلام أن يقع في أمر متحد مرتبط أوله بآخره، فإن وقع على أسباب مختلفة لم يقع فيه ارتباط، ومن ربط ذلك فهو مُتَكلف. أقول: هذا الكلام من سلطان العلماء العز بن عبدالسلام لا يقبل على إطلاقه فهناك مناسبات واضحة بين آيات جاءت على نسق في الترتيب مع اختلاف أسبابها لكننا نحمل كلامه على مراعاة عدم التكلُّف.

ويعتبر الشوكاني من أبرز المعارضين لفكرة التناسب في القرآن الكريم وعدّ ذلك ضرباً من التكلف محتجاً بأن القرآن الكريم نزل منجماً وفي حوادث متفرقة فكيف تطلب لآياته مناسبات؟

هكذا قال الشوكاني لكن كلامه مردود عليه بما أظهره العلماء من مناسبات للآيات القرآنية بلا تكلف.

وما ذكرناه في هذا المعجم من مواد عجمية راجعة إلى علم المناسبة خير شاهد على ثراء هذا العلم المرتكز في موضوعه على الآيات القرآن الكريم. ونحن على قناعة بأن آيات القرآن الكريم إن كانت على حسب الوقائع تنزيلاً فإنها على حسب الحكمة ترتيباً.

٢ ـ يجب حسن التدبر في استخراج المناسبات وعدم التعجل، حتى لا يقع فيما يعرف بـ«إيهام التناسب». (انظر: إيهام التناسب).

٣ ـ ينقسم التناسب من حيث الظهور وعدمه إلى ما يلي:

أ ـ تناسب ظاهر كما في قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فإن اللطيف يناسب كونه غير مدرك بالأبصار، والخبير يناسب كونه مدركاً للأبصار، لأن المدرك للشيء يكون خبيراً به.

ب ـ تناسب خفي كما في قوله تعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٨]، فإن قوله تعالى: ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ يوهم أن الفاصلة: ﴿ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾، لكن بعد التأمل يظهر أن المناسب هو: ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ لأنه لا يغفر لمن يستحق العذاب إلا من ليس فوقه أحد، يرُدُّ عليه حكمه، فهو العزيز أي: الغالب، ثم وجب أن يوصف بالحكيم على سبيل الاحتراس (انظره)، لئلا يتوهم أنه خارج عن الحكمة لأن الحكيم من يضع الشيء موضعه.

المناسك:

جمع منسك وهو في الأصل المتعبد، وعليه فهو عام في كل عبادة، لكن اشتهرت به أعمال الحج، فصار يطلق عليها مراداً به مواقف النسك وأعمالها أيضاً، ولذلك قال ابن الأثير: المنسك يقع على المصدر والزمان.

المناط:

المناط هو عند الأصوليين: هو العلة، قالوا: النظر والاجتهاد في مناط

الحكم ـ أي: علته ـ إما في تحقيقه، أو تنقيحه، أو تخريجه. وعليه فما يتعلق بالمناط ما يلي:

١ ـ تحقيق المناط: هو النظر والاجتهاد في معرفة وجود العلة في آحاد الصور بعد معرفة تلك العلة بنص، أو إجماع، أو استنباط.

فمثلاً؛ العدالة هي علة لوجوب قبول الشهادة وعليتها له ثابتة بالإجماع. لكن إثبات وجودها في شخص معيّن يحتاج إلى نظر واجتهاد وذلك هو تحقيق المناط ولا خلاف في صحة الاحتجاج به إذا كانت العلة معلومة بنص أو إجماع، ومعنى هذا: أن تحقيق المناط يكون في العلل المنصوص عليها وغيرها.

٢ ـ تنقيح المناط: هو النظر في تعيين ما دل النصوص على كونها علة من غير تعيين، بحذف الأوصاف التي لا مدخل لها في الاعتبار ومن هنا نعلم أن تنقيح المناط خاص بالعلل المنصوصة وقد مضى (انظر: تنقيح المناط).

٣ ـ تخريج المناط: وهو النظر في إثبات علية الحكم الثابت بنص أو إجماع بمجرد الاستنباط بأن يستخرج المجتهد العلة برأيه، وهذا في الرتبة دون السابقين ولهذا أنكره كثير من الناس، وهو خاص بالعلل المستنبطة دون المنصوص عليها.

ومن ثم يُعلم أن تحقيق المناط أعم من تخريجه وتنقيحه، لأنه عام في العلل المنصوص عليها وغيرها، والتنقيح خاص بالمنصوص عليها، والتخريج خاص بعدم المنصوص عليها، أي: ما يكون الاستنباط لعلة الحكم بطريق من طرق استنباطها كالدوران، أو السَّبر والتقسيم (انظرهما)، وغير ذلك.

المناظرة:

المناظرة: هي تردد الكلام بين شخصين، يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه، مع رغبة كل منهما في ظهور الحق.

* وعلم المناظرة هو علم باحث عن أحوال المتخاصمين، ليكون ترتيب البحث بينهما على وجه الصواب، حتى يظهر الحق بينهما.

المناعة:

هي مقاومة الأمراض عند التعرض للإصابة بمسبباتها، وقد وهب الله عزَّ وجلَّ الإنسان جهازاً مناعياً يقاوم به الأمراض. ومن ذلك وجود الجلد والأغشية المخاطية السليمة، والإفرازات المختلفة كالعرق والدموع والمخاط، وعصارات المعدة التي تدفع الجراثيم المهاجمة، وكوجود البلعمات في الدم والأنسجة لتلتهمها، وغير ذلك. لكن الإنسان بدل أن يشكر الله تعالى على ما حباه به راح بنفسه يحطم جهاز مناعته بارتكاب ما يغضب الله تعالى من الفواحش حيث ظهر مرض «الإيدز» الذي يُضْعِف هذا الجهاز المناعي بل يحطمه، فيصير الجسم عرضة لكل الجراثيم ومرتعاً خصباً لكل الأمراض حيث لا مقاومة ولا مناعة ولا حصانة، وصدق الله إذ يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء: ٣٢]. (انظر: الإيدز).

المنافق:

المنافق هو من يظهر الإسلام ويبطن الكفر، نسبة إلى النفاق وهو مصطلح إسلامي يطلق على إظهار الإسلام وإضمار الكفر، والنفاق مأخوذ من نافقاء اليربوع حيث يجعل اليربوع يحجره باباً ظاهراً وباباً باطناً يخرج منه إذا طلبه الطالب، وهذا هو فعل المنافق تماماً الذي يدخل الشرع من باب ويخرج منه من باب آخر.

ومن هذه الجهة نعلم الفرق بين النفاق الذي هو مصطلح إسلامي يطلق على ما ذكر وبين الرياء الذي هو إظهار جميل الفعل رغبة في حمد الناس.

المناقضة:

المناقضة: أسلوب من أساليب الجدل وهي تعليق الأمر على مستحيل

للدلالة على استحالة وقوعه، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمۡ أَبۡوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِۚ﴾ [الأعراف: ٤٠].

مناهج المفسرين:

مناهج جمع منهج مأخوذ من قولهم: نهج الطريق نهجاً ونهوجاً، أي: وضح واستبان، ومنهج الطريق وضوحه والمناهج مثله قال تعالى: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ [المائدة: ٤٨]، أي: طريقاً واضحاً.

المنهج في الاصطلاح: هو الطريق الواضح في التعبير عن شيء أو في عمل شيء، أو في تعلم شيء طبقاً لمبادئ معينة، ونظام معين، بغية الوصول إلى غاية معينة.

هذا هو تعريف المضاف لغةً واصطلاحاً.

وأما المضاف إليه وهو كلمة «المفسرين» فهو جمع مفسر والمفسر من يقوم بتفسير كتاب الله تعالى بعد أن تكون شروط المفسر وآدابه قد توافرت فيه.

وعلى ذلك؛ فإن هذا المركب الإضافي «مناهج المفسرين» يعنى به: طرائق المفسرين التي سلكوها في تفسيرهم للقرآن الكريم حيث سلك بعضهم طريق الأحكام، وبعضهم طريق اللغة والنحو وبعضهم طريق البلاغة وأسرار التراكيب، وبعضهم غلب عليه الطابع العقلي، وبعضهم غلب عليه جانب القصص والأخبار، وبعضهم غلب عليه الجانب الصوفي أو الإشاري، وبعضهم غلب عليه جمع التفسير المأثور، أو التفسير العلمي، وغير ذلك.

ففي أحكام القرآن صنف أبو بكر ابن العربي والقرطبي والجصاص، وباللغة اهتم الراغب الأصفهاني في مفردات القرآن، وبالنحو اهتم أبو حيان والسمين الحلبي والزجاج والنحاس وغيرهم، وبالبلاغة اعتنى الزمخشري في «الكشاف» والطاهر ابن عاشور في «التحرير والتنوير» وبالمسائل العقلية اعتنى فخر الدين الرازي في مفاتيح الغيب، وبالقصص والأخبار اعتنى كل من

الخازن والثعالبي، وبالتفسير الصوفي اعتنى القشيري والنيسابوري والآلوسي، وبالتفسير المأثور اعتنى السيوطي في «الدر المنثور» وقبله ابن جرير الطبري وابن كثير، وبالجانب العلمي اعتنى الشيخ طنطاوي جوهري في «الجواهر في تفسير القرآن» وكثير من المُحْدَثين كما ذكرنا سابقاً. (انظر: التفسير العلمي للقرآن الكريم). وبالتفسير الاجتماعي اعتنى كل من محمد عبده، وتلميذه رشيد رضا، ومحمد مصطفى المراغي، والشهيد سيد قطب وتفسيره مزج بين اللون الاجتماعي والأدبي.

كيف يعرف منهج أي مفسر؟:

يعرف منهج المفسر بطريقتين:

الأولى: أن يعلن المفسر نفسه في مقدمة كتابه عن شرطه ومنهجه في كتابه، وهذا كما قال القرطبي في تفسيره مبيناً عن شرطه: وشرطي في هذا الكتاب إضافة الأقوال إلى قائليها والأحاديث إلى مصنفيها فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مبهماً لا يعرف من أخرجه إلا من اطلع على كتب الحديث فبقي من لا خبرة له بذلك حائراً لا يعرف الصحيح من السقيم، ومعرفة ذلك علم جسيم، فلا يقبل منه الاحتجاج به ولا الاستدلال حتى يضيفه إلى من خرجه من الأئمة الأعلام والثقات المشاهير من علماء الإسلام، ونحن نشير إلى جمل من ذلك في هذا الكتاب، والله الموفق للصواب. وأضرب عن كثير من قصص المفسرين وأخبار المؤرخين، إلا ما لا بد منه ولا غنى عنه للتبيين، واعتضت من ذلك تبيين آي الأحكام بمسائل تسفر عن معناها، وترشد للطالب إلى مقتضاها فضمنت كل آية تتضمن حكماً أو حكمين فما زاد، مسائل نبين فيها ما تحتوي عليه من أسباب النزول والتفسير الغريب والحكم، فإن لم تتضمن حكماً ذكرت ما فيها من التفسير والتأويل هكذا إلى آخر الكتاب وسميته بـ: «الجامع أحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنّة وآي الفرقان»، جعله الله خالصاً لوجهه وأن ينفعني به ووالدي ومن أراده بمنه إنه سميع الدعاء قريب مجيب، آمين.

وثانيهما: استقراء الكتاب للوقوف على منهج صاحبه فيه استقراءً تاماً أو أغلبياً، ذلك بمعايشة الكتاب المقصود معايشة طويلة يبرز من خلالها المنهج الذي سلكه صاحبه فيه، وأما الاستقراء الناقص الذي يعتمد على قراءة سريعة لبعض أجزاء من الكتاب فإنه لا يبرز منهجاً، ولا يصور مسلكاً.

المنصف من الكلام:

(انظر: الاستدراج).

المنطق:

هو علم تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في الفكر.

ويقال له: «علم الميزان» لأن به توزن الحجج والبراهين، وكان بعض العلماء يطلقون عليه «خادم العلوم» لأنه ليس مقصوداً لذاته بل هو مسيلة إلى غيره من العلوم فهو كالخادم لها، ونعته بعضهم «رئيس العلوم» لكونه حاكماً عليها وهو علم يتعرف منه كيفية اكتساب المجهولات التصورية أو التصديقية من معلوماتها بحيث لا يعرف الخطأ في الفكر. وهذه هي الغاية من علم المنطق عصمة الذهن عن الخطأ في الفكر.

وقد حثَّ كثير من العلماء على تعلمه لأهميته حتى إن الغزالي قال: لا ثقة بفقه من لا يتمنطق، أي: من لا تكون قواعد المنطق مركوزة فيه بالطبع، ورغم هذا فقد حرّمه بعض العلماء، وقد حُمِل تحريمهم على ما كان مخلوطاً منه بالفلسفة المرفوضة.

المنطوق:

هو قسيم المفهوم. (انظر: المفهوم).

والمنطوق: هو ما دل عليه اللفظ في محل النطق، أي: أن دلالته تكون من مادة الحروف التي ينطق بها.

وينقسم المنطوق إلى صريح وغير صريح، والصريح ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ النص وهو ما يفيد بنفسه معنًى صريحاً لا يحتمل غيره كقوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فإن وصف (عشرة) بـ«كاملة» قطع احتمال العشرة لما دونها وهذا هو الغرض من النص.

٢، ٣ ـ الظاهر والمؤول وقد سبق تعريفهما في الظاهر (انظره).

وأما غير الصريح فينقسم إلى ثلاثة أقسام أيضاً؛ هي:

أ ـ دلالة الإشارة. (انظر: الإشارة).

ب ـ دلالة الاقتضاء. (انظر: الاقتضاء).

ج ـ دلالة الإيماء. (انظر: الإيماء).

المنقطع:

اسم فاعل من الانقطاع ضد الاتصال.

وفي اصطلاح المحدثين: ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه. وهذا تعريف المتقدمين من علماء الحديث، فيدخل فيه بناءً على ذلك المعلق والمرسل والمعضل، وأما المتأخرون فقد خصوا المنقطع بما لا تنطبق عليه هذه الصور المذكورة ـ أي: صورة كل من المعلق والمرسل والمعضل ـ وهو من أنواع الضعيف.

المنقوص:

هو اسم معرب آخره ياء ثابتة غير مشددة، مكسور ما قبلها، نحو: الداعي والقاضي. وحكمه أنه تحذف ياؤه في حالتي الرفع والجر إذا تجرد من «ال» والإضافة، وتثبت هذه الياء في حالتي التعريف بـ«ال» أو الإضافة، وكذلك في حالة النصب مطلقاً.

المنقول:

هو ما كان مشتركاً بين المعاني وترك استعماله في المعنى الأول

ويسمى به لنقله من المعنى الأول؛ والناقل إما الشرع كما في الحقيقة الشرعية (انظرها)، وإما العرف العام أو الخاص (انظرها في: الحقيقة العرفية).

المنكر:

١ ـ هو ضد المعروف، وقد مضى تعريف المنكر، وبيان درجات الإنكار والقاعدة في ذلك. (انظر: المعروف).

٢ ـ والمنكر من أنواع الضعيف عند المحدثين وهو ضد الحديث المعروف وقد مضى بيانهما. (انظر: المعروف).

المنهج الذي ينبغي أن يسلكه المفسر:

(انظر: المفسر).

المهر:

هو صداق المرأة وهو ما يدفع لها من قبل الرجل في مقابل الانتفاع بالبُضع، وقيل: بلا مقابل، وقيل غير ذلك. والصواب أنه لا حد لأقله لمطلق قوله تعالى: ﴿أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم﴾ [النساء: ٢٤]، فكل ما يصدق عليه أنه مال يصح أن يكون صداقاً أو مهراً، بل أجاز بعض العلماء أن يكون المهر منفعة كتعليم القرآن أو الفقه وغيرهما.

ولا حد أيضاً لأكثره لقوله تعالى: ﴿وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا﴾ [النساء: ٢٠].

والقنطار: هو المال الكثير. وهو حق لازم للزوجة، وتأخذه كله إن طلقت بعد الدخول، وتأخذ نصفه إن طلقت قبل الدخول ولا يجوز للزوج أن يأخذ منه شيئاً إلا برضاها لقوله تعالى: ﴿فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا﴾ [النساء: ٤].

المهمل:

المهمل في النحو: هو العاطل عن العمل أو المكفوف عنه، نحو:

«إن» إذا دخلت عليها «ما» الكافة كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ﴾ [النازعات: ٤٥].

* ويطلق المهمل أيضاً على الحرف غير المنقوط كالسين والطاء ويقابله المعجم وهو المنقوط كالشين والظاء.

* وعند المحدثين هو أن يروي الراوي عن شخصين متفقين في الاسم فقط، أو مع اسم الأب، أو نحو ذلك، ولم يتميزا بما يخص كل واحد منهما، وهذا الإهمال ضار إذا كان أحدهما: ثقة، والآخر: ضعيفاً؛ لأننا لا ندري من المقصود فلربما كان الضعيف منهما، فيُضَعَّف الحديث. وأما إذا كانا ثقتين، فإن الإهمال لا يضر بصحة الحديث، لأن أيًا منهما كان المروي عنه، فالحديث صحيح إن لم يكن معلولاً بشيء آخر. وإذا كانا ضعيفين، فالأمر واضح.

الموات:

الموات مشتق من الموت وهو عدم الحياة والمقصود به الأرض التي لا مالك لها ولا يُنتفع بها لانقطاع الماء عنها أو لأي سبب آخر، وقد دعا الشرع إلى إحيائها وزراعتها وصار يعرف في الفقه «باب إحياء الموات»، وفي حديث الترمذي وغيره: «**مَن أحيا أرضاً ميتة فهي له**».

المواربة:

هي عند أهل البديع أن يقول المتكلم قولاً يتضمن الإنكار عليه، فإذا حصل الإنكار استحضر بحذقه، وجهاً من الوجوه يتخلص به إما بتحريف كلمة، أو تصحيفها أو زيادة أو نقص. ومنه قول أبي نواس في خالصة جارية الرشيد هاجياً لها:

لقد ضاع شعري على بابكم   كما ضاع حِلي على خالصه

فلما بلغ ذلك الرشيد أنكر عليه وتهدده بسببه فقال: لم أقل إلا:

لقد ضاء شعري على بابكم   كما ضاء حلي على خالصه

قال ابن أبي الإصبع: ومنه قوله تعالى: حكاية عن أكبر أولاد يعقوب: ﴿ٱرْجِعُوٓاْ إِلَىٰٓ أَبِيكُمْ فَقُولُواْ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّ ٱبْنَكَ سَرَقَ﴾ [يوسف: ٨١]، فقد قرئ: ﴿إن ابنك سُرِّق﴾ مبنياً للمفعول مشدداً فأتى بالكلام على الصحة، بإبدال ضمة من فتحة، وتشديد الراء وكسرها. اهـ. قلت: هذه القراءة نسبت إلى ابن عباس وأبي رزين، وقيل: هي أيضاً رواية عن الكسائي.

الموازنة:

هي عند أهل البديع: أن تكون ألفاظ الفواصل من الكلام المنثور متساوية في أوزانها دون التقفية. وهو النوع المسمى بـ«المتوازن» من أنواع الفواصل (انظره في: التسجيع).

المواضعة:

هي المصطلح أو الاصطلاح. (انظر: اصطلاح، المصطلح).

الموافقة:

هي عند المحدثين والقراء من أنواع علو الإسناد، ويعنى بها: الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روى من طريقه عنه.

مواقع النجوم:

قال تعالى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾﴾ [الواقعة: ٧٥]، تشير هذه الآية إلى أن هذه النجوم التي تراها العين قريبة منها هي متباعدة ولكل منها موقع خاص ومدار يدور فيه حتى لا يصطدم بآخر، وقد كشف العلم الحديث عن سر هذه الآية، فبيّن أن أقرب النجوم إلينا هي الشمس حيث تبعد عنا بمقدار (٩٣ مليون ميل) تقريباً ويقطع الضوء هذه المسافة في ثمان دقائق، لأن سرعة الضوء (٣٠٠) ألف كيلو متر في الثانية، ومن هذه النجوم ما يبعد عنا بمقدار أربع سنوات ضوئية، ومنها ما يبعد مائة سنة، ومنها ما

يبقى الضوء مسافراً منها إلينا في (٣٤٠) مليون سنة وهناك ما هو أكثر من ذلك، فسبحان الخلاق العليم.

الموت:

هو خروج الروح من الجسد وله أمارات. (انظر: الوفاة).

الموج:

هو مأخوذ من ماج يموج إذا اضطرب، وموج البحر معروف وقد ذكر في القرآن في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ [النور: ٤٠] في هذه الآية الكريمة من الحقائق العلمية ما يلي:

١ ـ أن في قاع البحار العميقة ظلمة شديدة، حتى إن المخلوقات الحية تعيش في هذه الظلمات بدون آلات بصرية، وإنما تعيش بواسطة السمع، وقد وجدت هذه الظلمات المتراكمة أثراً لما يلي:

أ ـ كثرة الماء وذلك أن هذه الظلمة الحالكة تكون في قاع البحار العميقة.

ب ـ الموج الداخلي الذي يعكس الأشعة فلا يسمح لكثير منها بالنفاذ إلى أسفل.

ج ـ الموج السطحي الذي يعكس الأشعة أيضاً كسابقه.

د ـ السحاب الذي يحجب كثيراً من الأشعة فلا يسمح لها بالنفاذ ولذلك كانت الآية القرآنية دقيقة في تعبيرها.

٢ ـ أثبتت هذه الآية وجود نوعين من الموج:

أ ـ الموج السطحي أو الخارجي وهو الذي كان وحده معلوماً لدينا إلى عهد قريب.

ب ـ الموج الداخلي وهو لم يعرف إلا في القرن العشرين حيث أثبت البحارة الإسكندنافيون أن في أعماق البحار موجاً يقذف بالغائصين فيه كما

يقذف الموج السطحي بالسابحين عليه وقد أخبرت الآية الكريمة عن النوعين معاً: ﴿مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ﴾.

الموجب:

الكلام الموجب هو المثبت غير المنفي، وقد سبق. (انظر: المثبت).

وقد يعرف بأنه: ما لا يكون نفياً، ولا نهياً ولا استفهاماً.

الموصول:

* هو عند المحدِّثين ما لا يوجد في اسناده انقطاع.

* والموصول ضد المقطوع عند القراء. (انظر: المقطوع والموصول).

الموصول الاسمي:

الموصول الاسمي عند النحاة: هو اسم الموصول، وهو اسم غامض مبهم يحتاج دائماً في تعيين مدلوله، وإيضاح المراد منه إلى أحد شيئين بعده إما جملة، أو شبه جملة وكلاها يسمى صلة الموصول وهي من الجمل التي لا محل لها من الإعراب. (انظر: الجملة التي لا محل لها من الإعراب). ولا بد لهذه الجملة من ضمير يربطها بالاسم الموصول قد يكون بارزاً أو مستتراً، ويشترط أن يكون مطابقاً للموصول ثم إنه قد يحذف إن لم يقع بحذفه التباس كما في قوله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾﴾ [المدثر: ١١]، أي: خلقته، ونحو قوله تعالى: ﴿فَاقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ﴾ [طه: ٧٢]، أي: قاضيه.

* والأسماء الموصولة هي: [الذي وفروعها، ذو، من للعاقل، ما لغير العاقل].

الموصول الحرفي:

الموصول الحرفي هو كل حرف أُوِّل مع صلته بمصدر، ولم يحتج

إلى عائد وحروفه هي: [أنْ، أنّ، كي، ما، لو] وهي المسماة بالحروف المصدرية، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]، أي: صيامكم خير لكم.

الموضوع:

من اصطلاحات المحدثين وهو في اللغة اسم مفعول من: وضع الشيء إذا حطَّه، وعليه؛ فإن تسميته بالموضوع نظراً إلى انحطاط رتبته.

وفي اصطلاح المحدثين: هو الكذب المختلق المنسوب إلى رسول الله ﷺ.

وهو شر أنواع الضعيف وأقبحها، فلا خير فيه مطلقاً مهما تعددت طرقه ولا تحل روايته إلا لبيان وضعه، وقد ابتليت السنَّة النبوية كما التفسير أيضاً بالروايات الموضوعة كذباً وزوراً عن عمد أو عن حسن نية كمن وضع أحاديث في فضائل القرآن للترغيب في العكوف عليه. وقد وضع العلماء قواعد للمتن وللسند تكشف عن زيف هذا الوضع، فجزاهم الله خير الجزاء.

الموضوعي:

لون من ألوان التفسير. (انظر: التفسير الموضوعي).

الموقوف:

هو من اصطلاحات المحدثين، وهو اسم مفعول من الوقف فكأن الراوي قد وقف بالحديث عند الصحابي ولم يتجاوزه إلى النبيّ ﷺ.

واصطلاحاً: هو ما أضيف إلى الصحابي من قول، أو فعل، أو تقرير.

والموقوف قسم من أقسام الحديث باعتبار قائله، أو باعتبار من أضيف إليه، ثم إنه بعد ذلك قد يكون صحيحاً، أو حسناً، أو ضعيفاً، تماماً كالمرفوع والمقطوع (انظرهما) فإنهما قسيماه. ولمعرفة أقوال العلماء في بيان كونه حجة أو، لا (انظر: تفسير الصحابة).

الموهبة:

علم الموهبة هو أحد العلوم التي ينبغي أن تتوافر في المفسر وهو علم يورثه الله لمن عمل بما علم، كما قال سبحانه: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾، وكما جاء في الحديث الذي أخرجه أبو نعيم عن أنس بلفظ: «**من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم**»، ومقتضى هذا أنه ليس لأحد أن يستشكل اشتراطه في المفسر، إذ المقصود هنا موهبة مكتسبة وطريق اكتسابها طاعة الله تعالى والمجاهدة في سبيل مرضاته، وهذا أمر لا يمارى في وجوب توافره في مفسر كتاب الله تعالى.

موهم الاختلاف والتناقض:

يُعنى بموهم الاختلاف والتناقض: ما ظاهره التعارض أو الاختلاف بين آيات القرآن الكريم بعضها مع بعض، ونقول: ما ظاهره التعارض والتناقض لأن هذه المصطلحات بمعانيها الحقيقية غير موجودة في القرآن الكريم لكن قد يوجد ما يبدو مع النظرة العجولة، أو في عين قاصر النظر أنه تعارض وليس في الواقع كذلك. (انظر كلًّا من: التعارض، والتناقض)، وقد صنفت في ذلك كتب منها.

أ ـ تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة.

ب ـ رفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب للشنقيطي.

وفي الإتقان للسيوطي، والبرهان للزركشي، وكتاب «الرد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد من ذلك الكثير وكذلك أيضاً في كتب التفسير.

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [المرسلات: ٣٥، ٣٦]، فهاتان الآيتان ظاهرهما التعارض مع قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣١﴾﴾ [الزمر: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ﴾ [غافر: ٥٢]، والواقع أنه لا تعارض والتوفيق ممكن بواحد مما يلي:

١ ـ يحتمل أنه لا يؤذن لهم بالكلام ولا بالاعتذار في البداية، ثم

يؤذن لهم بعد ذلك، فيتكلمون ويعتذرون قائلين: ﴿رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَٱرْجِعْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا﴾ [السجدة: ١٢]، ويختصمون عند ربهم فيأتيهم الجواب أن: ﴿لَا تَخْتَصِمُوا۟ لَدَىَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِٱلْوَعِيدِ ﴿٢٨﴾﴾ [ق: ٢٨]، ولا تعتذروا لأن وقت الاعتذار قد مضى وفات، فهذا ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ ٱلظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٥٢﴾﴾ [غافر: ٥٢].

٢ ـ وقيل: إنهم لا ينطقون هذا اليوم بحجة ظاهرة، ولا يعتذرون بمعذرة حقيقية، وإن كان هذا لا يمنع أنهم يختصمون، ويعتذرون ويتكلمون، لكن بما لا يفيد.

وبذلك يتم التوفيق ويمتنع ما ظاهره التعارض.

ولي كتاب بعنوان: «إزالة الإلباس عن كلام رب الناس»، جمعت فيه كثيراً من هذه الصور مشفوعة بالأجوبة التوفيقية.

ضابط:

جاء في البرهان: إن كل كلام صح أن يضاف بعض ما وقع الاسم عليه إلى وجه من الوجوه فليس بتناقض، وإنما التناقض في اللفظ ما ضاده من كل جهة على حسب ما تقتضيه الأسماء، ولا يوجد في الكتاب ولا في السنَّة شيء من ذلك أبداً، وإنما يوجد في النسخ في وقتين، بأن يوجب حكماً ثم يحله، وهذا لا تناقض فيه، وتناقض الكلام لا يكون إلا في إثبات ما نفي، أو نفي ما أثبت، بحيث يشترك المثبت والمنفي في الاسم والحدث والزمان والأفعال والحقيقة، فلو كان الاسم حقيقة في أحدهما وكان في الآخر مستعاراً، وأثبت أحدهما ونفي الآخر لم يعد تناقضاً. اهـ.

قاعدة:

إذا اختلفت الألفاظ وكان مرجعها إلى أمر واحد لم يوجب ذلك اختلافاً.

ومنه قوله تعالى: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ﴿١﴾﴾ [البلد: ١] بالنفي وفي

موضع الآخر قال: ﴿وَهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ٱلۡأَمِينِ ۝٣﴾ [التين: ٣] بالإثبات. وليس هذا بتعارض بل المعنى واحد، وكلاهما قسم بالبلد الحرام مكة المكرمة، لأن العرب تعبر بنحو: «لا أقسم» تأكيداً للقسم وليس نفياً له. وعلى هذا الجواب أو غيره فالمعنى الأصلي واحد فيهما.

ميادين القرآن:

جاء في الإتقان في النوع السابع عشر أنها السورة المفتتحة بـ﴿الٓمٓ﴾.

الميتة:

الميتة من الحيوان ما زالت روحه بغير تذكية. والميتة حرام أكلها والانتفاع بها تماماً كالدم المسفوح، ولحم الخنزير. قال تعالى: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ...﴾ [المائدة: ٣]، ولقد حرم القرآن بعض الأطعمة والأشربة لِحِكَم منها ما لا نعلمه والله وحده أعلم بها، ومنها ما أظهره الله لنا لنزداد يقيناً بعظمة التشريع الإلٰهي كما سبق بيان شيء من هذا في تحريم الخمر والحكمةِ منه. (انظر: شرب الخمر).

وكما كشف العلم الحديث خطورة شرب الخمر على الصحة، كشف أيضاً خطورة أكل الميتة، والدم المسفوح، ولحم الخنزير على النحو التالي:

١ ـ أكل الميتة، أثبت العلم أن موت الحيوان نتيجة لشيخوخة أو مرض عضوي أو طفيلي، أو نتيجة لتسممه من مصدر خارجي، أثبت أن لحمه بمجرد أن يموت بدون تذكية يصبح مستودعاً للجراثيم، حيث تغزو جميع أجزاء الجسم بمجرد الوفاة عن طريق الأوعية الدموية واللمفاوية، أما التذكية فإنها تخلص من هذا الدم وما قد يحمله من جراثيم خاصة إذا كان موت هذا الحيوان نتيجة مرض.

٢ ـ الدم المسفوح، وقيدناه بالمسفوح لقوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥] وهو الدم المصبوب الذي يجري في العروق، وقد كشف العلم أن الدم بمجرد نزوله من الحيوان يتلوث بالجراثيم

التي تنمو فيه بسرعة، حيث تفقد الكرات البيضاء مقدرتها على المقاومة، بالإضافة إلى أن الدم عسر الهضم جداً، وحين يمر في القناة الهضمية يتحلل ويتعفن وبذلك يضر الجسم، كما أنه يحمل «البولينا» وكثيراً من السموم مما كان يعمل على تخليص الجسم منها أثناء الحياة.

٣ ـ الخنزير، كشف العلم أيضاً أن أكل لحمه يعرض الإنسان للإصابة بعدد كبير من الطفيليات، ومن ذلك الإصابة بالدودة الشريطية وتسمى دودة لحم الخنزير الشريطية، ولذلك مضاعفات كثيرة، كما أن آكل لحم الخنزير معرض للإصابة بمرض «التوبخينا» وهو يسبب آلاماً شديدة خاصة في العضلات، وكذلك مرض «التراشينوز» وهو مرض خطير كثيراً ما يكون مميتاً بالإضافة إلى أمراض أخرى.

الميثاق:

قال الراغب: هو عقد مؤكد بيمين وعهد. وأصله من: وثقت به إذا سكنت إليه واعتمدت عليه أو من: أوثقته إذا شددته.

وفي الفروق للعسكري: الميثاق توكيد العهد من قولك: أوثقت الشيء إذا أحكمت شده، وقال بعضهم: العهد يكون حالاً من المتعاهدين والميثاق يكون من أحدهما. وهذا هو الفرق بينهما.

الميراث:

هو المال المخلّف عن ميّت، ويقال له: التراث أيضاً.

كما يسمى علم «المواريث» بعلم «الفرائض»، جمع فريضة بمعنى: مفروضة، أي: مقدرة، واصطلاحاً: هي نصيب مقدر شرعاً لمستحقه.

وقد حث النبيّ ﷺ على تعلمه وتعليمه ففي حديث أحمد والترمذي والحاكم: **«تعلموا الفرائض وعلموها الناس، فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سيقبض، وتظهر الفتن حتى يختلف اثنان في الفريضة، فلا يجدان من يفصل بينهما»**.

الميسر:

مصدر ميمي من يسر كالموعد من وعد، والمرجع من رجع والمراد به القِمار ـ بكسر القاف ـ يقال: يسرته إذا قمرته.

قيل: هو مشتق من اليُسر لأنه أخذ لمال الآخر بيسر وسهولة من غير كد ولا تعب، وقيل: هو من اليسار لأنه سلب يساره.

قيل: عن العرب كانت لهم عشرة أقداح أو أزلام يتقامرون بها حيث يجعلون لكل واحد منها بعض الأسهم ويجعلون بعضها غفلاً لا شيء لها، فمن يخرج له سهم أو أكثر يأخذه، ومن لا يخرج له شيء يغرم ثمن الجزور الذي يتقامرون عليه.

وقد حرم الله الميسر مع تحريم الخمر: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠]، فليعلم المقامر أن النشوة التي يشعر بها هي على حساب أعصابه وما قد ربحه قد يضيع في جلسة واحدة، ثم إنه أكل لأموال الناس بالباطل لهذا ولغيره حرمه الإسلام.

الميقات

هو في الأصل الوقت المحدود، ثم استعير للمكان، أي: موضع الإحرام.

(باب النون)

تخرج النون من المخرج السادس من مخارج الفم، فوق اللام قليلاً، على الاختلاف الذي ذكرناه قبل، وهي مجهورة بين الشدة والرخاوة منفتحة مستفلة فيها غنة، إذا سكنت تخرج من الخياشيم من غير مخرج المتحركة.

النازل:

الإسناد النازل ضد العالي. (انظر: العالي والنازل من الأسانيد).

ناسخ الحديث ومنسوخه:

(انظر: النسخ).

ناسخ القرآن ومنسوخه:

(انظر: النسخ).

الناسوت:

الناسوت واللاهوت: مصطلحان يعبران عن عقيدة أساسية في المسيحية حاصلها أن للمسيح عليه السلام طبيعتين: طبيعة إلٰهية وهي المعبر عنها باللاهوت، وطبيعة إنسانية وهي المعبر عنها بالناسوت، وأن الكلمة الإلٰهية (اللاهوت) اتحدت بجسم المسيح واختلطت بناسوته ـ أي: الجزء الإنساني منه أو الطبيعة الإنسانية كما يقولون ـ وصارا طبيعة واحدة. (انظر: الأقنوم).

النّبيّ:

(انظر: الرسول).

النتيجة:

هي عند المناطقة القول اللازم من القياس، وهي تنتج من مقدمتين، كما إذا قلت: كل إنسان حي، وكل حي نام، فالنتيجة: كل إنسان نام. وقد أشير إليها سابقاً. (انظر: القياس).

النجس:

النجس والنجاسة اسم لكل مستقذر وهي ضربان: ضرب يدرك بالحاسة وضرب يدرك بالبصيرة.

١ ـ النجاسة المدركة بالحاسة وهي اسم لعين مستقذرة شرعاً وهي قسمان:

أ ـ نجاسة حقيقية وهي لغة العين المستقذرة كالدم والبول والغائط، وشرعاً: هي مستقذر يمنع من صحة الصلاة حيث لا مرخص. وتسمى: الخبث (انظره).

ب ـ ونجاسة حكمية وهي أمر اعتباري يقوم بالأعضاء يمنع من صحة الصلاة حيث لا مرخص ويشمل الحدث الأصغر الذي يزول بالوضوء والحدث الأكبر ـ الجنابة وغيرها ـ الذي يزول بالغسل، ويقال للنجاسة الحكمية: الحدث في مقابل الخبث للحقيقية.

وإزالة النجاسة بنوعيها تسمى: الطهارة (انظر: الطهارة).

٢ ـ وأما النجاسة المدركة بالبصيرة وتسمى: النجاسة المعنوية، فمثالها تلك التي وصف الله بها المشركين حين قال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، وهي نجاسة الباطن والسابقة نجاسة الظاهر.

النجم:

١ ـ يطلق النجم في القرآن على ما لا ساق له من النبات كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ۝٦﴾ [الرحمن: ٦]، وقد مر التعليق على هذه الآية. (انظر: إيهاب التناسب).

٢ ـ ويطلق أيضاً على نجم السماء الذي لا فرق بينه وبين الكوكب عند العربي القديم والمعاصر لنزول القرآن، لكن العلم الحديث قد أظهر فروقاً بينهما وقد مضى بيان ذلك. (انظر: الكوكب).

وللنجوم مدارات خاصة يدور كل نجم في فلكه الخاص به حتى لا يصطدم بآخر فيختل النظام. (انظر: مواقع النجوم).

ونضيف هنا: أن العلماء قد ذكروا أن هناك مجموعات من النجوم تسمى بالعناقيد، سابحة في الفضاء تخترق المجرة اللبنية ـ التي نتبعها نحن ـ من حين لآخر، فإذا صادفت خلال مرورها المجموعة الشمسية واصطدمت بها فإن في ذلك الهلاك والفناء وقد تكون نهاية الكون بشيء كهذا، ولعل في ذلك تقريباً لمفهوم آيات كقوله تعالى: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ۝١﴾ [الانشقاق: ١]، وقوله: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ ۝١﴾ [الانفطار: ١]، والله أعلم.

النحاس:

قال تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ﴾ [الرحمن: ٣٥]، والنحاس عنصر فلزي ـ أي: معدني قابل لتوصيل الحرارة والكهرباء ـ وهو يعتبر من أوائل العناصر الفلزية التي عرفها الإنسان منذ قديم الزمن ويتميز بأن درجة انصهاره عالية جداً حوالى (١٠٨٣) درجة مئوية فإذا ما صب هذا السائل الملتهب على جسد، صار لوناً من ألوان التعذيب يصعب وصفه، ولذلك نقل في التفسير عن مجاهد وقتادة أن المقصود بالنحاس في الآية: الصفر المذاب يصب على رؤوسهم. نقله الشوكاني في فتح القدير.

النحت:

هو أن ينتزع من كلمتين أو أكثر كلمة جديدة تدل على معنى ما انتزعت منه. وتكون هذه الكلمة إما اسماً كالبسملة من قولك: بسم الله، أو فعلاً كحَمْدَل من قولك: الحمد لله، أو حرفاً كـ«إنما» من «إن» و«ما»، أو مختلطة كـ«عمّا» من «عن» و«ما».

ومنه:

١ ـ النحت في النسب كعبشمي وعبدري من عبد شمس وعبد الدار.

٢ ـ النحت الفعلي كبسمل وحمدل وحوقل قد أشير إلى ذلك باختصار فيما مضى. (انظر: البسملة).

ويُعرَّف النحت الفعلي بأنه ما ينحت من الجملة دلالة على منطوقها وتحديداً لمضمونها.

٣ ـ النحت الاسمي وهو أن تنحت من كلمتين اسماً، نحو: جلمود من جلْد وجمد.

٤ ـ النحت الوصفي وهو أن تنحت منهما وصفاً نحو: ضبطر يقال للرجل الشديد من: ضبط، ضبر.

وجعل ابن الزملكاني من النحت قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩]، أي: «كفى بالله فاكتف به»، فاجتمع فيه الخبر والأمر كذا نقل الزركشي في البرهان.

النحل:

حشرة ذكرت في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [النحل: ٦٨، ٦٩]، والنحل أمة منظمة غاية النظام، يعرف ذلك كل قريب من عالمه، والنحل يقوم بتلقيح الأزهار وإنتاج الشمع

والعسل، وللجماعة ملكة واحدة، وعدة آلاف من العاملات ـ وهي إناث عاقرات ـ وبضع مئات من الذكور، وتقوم العاملات بمعظم العمل في مملكة النحل من حيث الاعتناء بالملكة، وبالصغار، وتنظيف المستعمرة وتهويتها وجمع الغذاء وبناء الخلية، وإفراز الشمع، وتحويل الرحيق إلى عسل، وتعيش حوالى ستة أسابيع، أما الذكور فوظيفتها تلقيح الملكة، وبعدها يموت الذكر مباشرة في عملية منظمة وشاقة، ووظيفة الملكة وضع البيض، وهي تلقح مرة واحدة لكنها تعيش عدة سنوات.

وعسل النحل وصف في الآية السابقة بأنه ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ وقد ثبت أنه يتركب من كمية كبيرة من الجلوكوز والفركتوز وأنه أسهل أنواع السكريات في الهضم، وقد ثبت أخيراً أن الجلوكوز مفيد في كثير من الأمراض، ويعطي بطريقة الحقن والفم والشرج، بصفته مقوياً، ويعطي ضد التسمم في مختلف المعادن، وضد التسمم الناشئ من أمراض الأعضاء كالتسمم البولي والصفراء وغيرهما، كما ثبت أنه يحتوي على نسبة عالية من الفيتامينات خصوصاً فيتامين «ب» المركب. وغير ذلك من الفوائد التي كشف عنها العلم حديثاً.

النحو:

قيل في تعريفه: هو محاكاة العرب وإتباع نهجهم فيما قالوه من الكلام الصحيح المضبوط بالحركات. وقيل: هو قانون تأليف الكلام.

وهو علم مهم جداً خاصة للمفسر لأن به يحترز عن الخطأ في تطبيق التراكيب على المعاني، ومهم للجميع صوناً للسان عن الخطأ في الكلام وبالأخص في قراءة القرآن والأحاديث النبوية وقد وضعه أبو الأسود الدؤلي، أي: صاغ قواعده لا أنه أنشأه، فالعرب كانوا يتكلمون بما يتفق وهذه القواعد بطبيعتهم وسليقتهم وهكذا كان الصحابة، ويكاد يجمع الباحثون على أن ظهور النحو كعلم له قواعده كان ردّة فعل على ظاهرة اللحن التي فشت كثيراً بعد دخول الأعاجم الإسلام، وأكد ذلك ما كان يقع فيه بعضهم من لحن في قراءة القرآن كمن قرأ: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ

﴿بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٣] بجر «رسولِهِ» عطفاً على «المشركين» مع أن اللفظ مرفوع وليس مجروراً.

الند:

قال الراغب: نديد الشيء مشاركه في جوهره، وذلك ضرب من المماثلة، فإن المثل يقال في أي مشاركة كانت، فكل ند مثل، وليس كل مثل نداً. اهـ.

وفي الفروق: الند هو المثل المناد من نادَّ فلان فلاناً إذا عاداه وباعده. ونقل عن صاحب العين ـ الخليل بن أحمد ـ أن الند ما كان مثل الشيء يضاده في أموره. اهـ.

وعلى ذلك فند الشيء هو مثيله في ذاته المخالف له في صفاته ومن العبارات الشهيرة: «الله لا ند له ولا ضد».

* والفرق بين الند والضد أن الند هو الاشتراك في الجوهر أو الذات، والضد هو أن يعتقب الشيئان المتنافيان على جنس واحد ـ كالبياض والسواد ونحوهما ـ والله تعالى منزه عن كليهما إذن فإنه لا ند له ولا ضد. فلا ذات تشبه ذاته، ولا صفات تشبه صفاته، ولا تطرأ عليه الأغيار فهو الحق الثابت الذي لا يزول ولا يحول، يغير ولا يتغير تبارك اسمه وعز شانه.

النداء:

هو طلب الإقبال بالحرف «يا» وإخوته مما ينوب مناب «أدعو» وطلب الإقبال هذا قد يكون حقيقياً، نحو: يا زيد، افعل كذا. أو يا عليّ، أقبل. وقد يكون مجازياً نحو يا أرض، يا سماء، وقد يكون النداء طلب مساعدة من المخاطب ودعاءً واستغاثة كما في: يا الله، اغفر لنا. أو ارحمنا. ونحو ذلك.

وحروف النداء هي: [يا، أيا، هيا، أي، الهمزة المقصورة، والهمزة الممدودة، «وا»]، والنداء من أقسام الإنشاء وهو يصحب في الأغلب الأمر والنهي.

من أحكام النداء وضوابطه في القرآن الكريم:

أ ـ الغالب أن يتقدم النداءُ جملة الأمر أو النهي وهما المنادى من أجله كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١]، وقد يتأخر أحياناً كما في قوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

ب ـ قد يصحب النداء الجملة الخبرية، فتعقبها جملة الأمر كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ﴾ [الحج: ٧٣]، وقد لا تعقبها كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [فاطر: ١٥].

ج ـ وقد تصحبه الجملة الاستفهامية نحو قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ﴾ [مريم: ٤٢].

د ـ قد تخرج صورة النداء في القرآن الكريم عن حقيقة وضعها لتفيد معاني أخرى، منها: الإغراء والتحذير في قوله تعالى: ﴿نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا﴾ [الشمس: ١٣]، والاختصاص في: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣]، والتعجب في: ﴿يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ﴾ [يس: ٣٠]، والتحسر في: ﴿يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾ [النبأ: ٤٠].

هـ ـ أصل النداء بـ«يا» أن يكون للبعيد، وقد ينادى به القريب لنكتة، منها: إظهار الحرص في وقوعه على إقبال المدعو كما في قوله تعالى: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ﴾ [القصص: ٣١]، أو كون الخطاب المتلو معتنى به نحو: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١]، أو قصد تعظيم شأن المدعوّ نحو: ﴿يَٰرَبِّ﴾ [الزخرف: ٨٨]، وقد قال سبحانه: ﴿فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]، أو قصد انحطاط المدعو والتهوين من قدره كما فعل فرعون مع موسى عليه السلام حين قال: ﴿إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴿١٠١﴾﴾ [الإسراء: ١٠١].

و ـ يكرر في القرآن كثيراً النداء بـ«يا أيها»، وقد أشار العلماء إلى سبب تكريره وهو أن فيه أوجهاً من التأكيد وأسباباً من المبالغة منها ما في

«يا» من التأكيد والتنبيه، وما في «ها» من التنبيه، وما في التدرج من الإبهام في «أي» إلى التوضيح، والمقام يناسب المبالغة والتأكيد، لأن كل ما نادى الله عباده من أوامره ونواهيه وغير ذلك أمور عظيمة واجب على المخاطبين التيقظ لها ثم العمل بالأوامر والاجتناب للنواهي، ولذلك اقتضى الحال أن ينادوا بالآكد الأبلغ.

ز ـ «أي» المقحمة في النداء في «يا أيها» هي اسم مبهم متصل بهاء التنبيه والهدف من إقحامها في النداء هو التوصل من خلالها إلى نداء ما فيه «ال»، ولذلك يقال لها: «ال» الوصلية، و«أي» مبنية على الضم في محل نصب مفعول به لفعل النداء المحذوف والاسم بعدها يعرب بدلاً أو عطف بيان إذا كان جامداً، ونعتاً إذا كان مشتقاً.

وقد أشار بعض المفسرين إلى أن التعبير بـ«يا أيها» لا يكون إلا في أمرين:

الأول: في غفلة المنادى.

والثاني: في أهمية المنادى من أجله وبيان خطره.

الندب:

(انظر: المستحب).

الندبة:

تركيب ندائي للتعبير عن تفجع أو توجع ويكون هذا التركيب بـ«وا»، وحكم المندوب هو نفس حكم المنادي نحو: وا سعيدُ، وا رفيقَ الطريق. وقد تلحق آخر المندوب ألف وهاء ساكنة كما في: وا معتصماه.

الندم:

هو التحسر بسبب تغير رأي في أمر قد مضى وفات.

النذر:

النذر لغةً: الإيجاب، يقال: نذر دم فلان أو أوجب قتله.

وشرعاً: هو إلزام مكلف مختار نفسه لله تعالى شيئاً غير محال بكل قول يدل عليه.

ويشترط للزوم أدائه والوفاء به أن يكون في غير معصية، فإن كان في معصية وجب عليه أن يعدل عن الوفاء بنذره وليكفر كفارة يمين.

وننبه إلى أن النذر عبادة فهو إذن كسائر العبادات لا تكون إلا لله والنذر لغير الله حرام بإجماع المسلمين، وأحكام النذر مفصلة في كتب الفقه.

النرجسية:

مصطلح نفسي يطلق على حالة الشخص المستغرق في حب ذاته والإعجاب بها.

النزاهة:

هي عند أهل البديع ـ حيث أدرجها بعض العلماء فيه ـ هي خلوص ألفاظ الهجاء من الفحش حتى يكون كما قال أبو عمرو ابن العلاء: هو الذي إذا أنشدته العذراء في خدرها لا يقبح عليها. قال ذلك إجابة عن سؤال وجه إليه عن أحسن الهجاء.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُم مُّعۡرِضُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [النور: ٤٨]، ثم قال: ﴿أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرۡتَابُوٓاْ أَمۡ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَرَسُولُهُۥۚ بَلۡ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النور: ٥٠]، فإن ألفاظ ذم هؤلاء المخبر عنهم بهذا الخبر أتت منزهة عما يقع في الهجاء من الفحش، وسائر هجاء القرآن كذلك.

نزع الخافض:

قد يسقط حرف الجر بعد الفعل المتعدي بواسطة حرف الجر وينصب الاسم المجرور بعده، فيقال: هو منصوب على نزع الخافض ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ سَبۡعِينَ رَجُلٗا﴾ [الأعراف: ١٥٥]، أي: من قومه.

النزغ:

هو الدخول في أمر لإفساده ومنه نزغ الشيطان.

نزول القرآن:

كيفية هذا الإنزال ومراحله قد مضى الحديث عنها (انظر: كيفية إنزال القرآن)، وكان ابتداء نزول القرآن على النبيّ ﷺ في شهر رمضان قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، أي: ابتُدِئ نزول القرآن فيه وكان أول ما نزل هو مستهل سورة العلق.

ويرى بعض العلماء أن هذه الآية دالة على إنزال القرآن الكريم جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في سماء الدنيا، وهو الوجه الآخر في تفسيرها. (انظر: كيفية إنزال القرآن الكريم).

النسب:

هو في الصرف: إلحاق آخر الاسم ياء مشددة مكسوراً ما قبلها للدلالة على نسبة شيء إلى آخر، والذي تلحقه ياء النسب يسمى منسوباً. كما في مصري، هاشمي في النسبة إلى مصر، وهاشم.

النسبة:

هي قياس شيء إلى شيء آخر وكل مفهوم نسب إلى مفهوم آخر سواء كانا كليين أو جزئيين أو أحدهما: كلياً، والآخر: جزئياً، فالنسبة بينهما منحصرة في أربعة:

١ ـ المساواة.

٢ ـ العموم مطلقاً، وهو ما يقال له: «عموم وخصوص مطلق».

٣ ـ العموم من وجه، وهو ما يقال له: «عموم وخصوص وجهي».

٤ ـ والمباينة الكلية، وأما المباينة الجزئية فقد أدرجت في العموم من وجه. (انظر: التباين).

وبيان ذلك، أن المفهومين إن لم يتصادقا على شيء أصلاً فهما متباينان تبايناً كلياً، وإن تصادقا: فإن تلازما في الصدق فهما متساويان، وإلا فإن استلزم صدق أحدهما صدق الآخر، فبينهما عموم وخصوص مطلقاً والملزوم أخص مطلقاً، واللازم أعم مطلقاً، وإن لم يستلزم صدق أحدهما صدق الآخر فبينهما عموم وخصوص من وجه، وكل منهما أعم من الآخر من وجه وهو كونه شاملاً للآخر ولغيره وأخص منه من وجه وهو كونه مشمولاً للآخر.

النسخ:

النسخ لغةً: الإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل، أي: أزالته.

واصطلاحاً: هو رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخ عنه، أي: متأخر عنه.

شروط النسخ:

أ ـ أن يكون الحكم المنسوخ شرعياً.

ب ـ أن يكون الناسخ دليلاً شرعياً متراخياً عن الحكم المنسوخ.

ج ـ ألا يكون الخطاب المرفوع حكمه مقيداً بوقت معين.

أولاً: النسخ في القرآن:

النسخ لا يكون إلا في الأوامر والنواهي سواء كانت صريحة في الطلب أو كانت بلفظ الخبر المراد به الإنشاء والطلب، ومن ثم فلا نسخ في أصول العقائد، ولا أمهات الأخلاق، ولا أصول العبادات والمعاملات، ولا الأخبار.

ولا يُلجأ إلى النسخ إلا عند تعذر الجمع بين الدليلين المتعارضين من كل الوجوه، بحيث لا يمكن بحال من الأحوال الجمع بينهما وهو في القرآن على ثلاثة أقسام كما يقول العلماء:

أ ـ نسخ التلاوة والحكم معاً، ومنه رواية مسلم وغيره عن عائشة قال: «كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات يحرمن، فنسخت بخمس معلومات».

ب ـ نسخ الحكم وبقاء التلاوة، كنسخ حكم آية العدة بالحول مع بقاء تلاوتها وهي آية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، فقد نسخت بآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، والحكمة في إبقاء التلاوة مع إلغاء الحكم ونسخه هو إظهار المنة على العباد بذلك النسخ الذي يكون مظهراً من مظاهر التخفيف على الأمة بنسخ ما هو أثقل بما هو أخف من جهة التكليف والآيتان المذكورتان خير دليل على ذلك.

ج ـ نسخ التلاوة وإبقاء الحكم ومثلوا له بما روي من أنه كان من القرآن آية: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»، أي: المحصن والمحصنة، وتسمى هذه بآية الرجم. وسنذكر رأينا حولها بعون الله بعد قليل.

وقد اعترض البعض على هذا القسم متذرعين بأنه يخلو من الحكمة وممن أفاضوا في ذلك الشيخ محمد الصادق عرجون في كتابه «محمد رسول الله منهج ورسالة» وأجاب من قالوا به بأن الحكمة ظاهرة فيه، فهذا المثال المشار إليه وهو آية الرجم قد قيل في حكمة نسخها تلاوة لا حكماً: إنها نزلت أولاً لتقرير الحكم حتى إذا ما ثبت في الأذهان نسخت الألفاظ وبقي الحكم نظراً لأن تلك الجريمة وأمثالها لا ينبغي أن تأتي على الألسنة فضلاً عن اقترافها. هكذا قيل. وقضية النسخ في القرآن تناقش في ضوء التقسيم التالي:

١ ـ نسخ القرآن بالقرآن، وهو متفق على جوازه ووقوعه، وهو الذي تتعلق به الأقسام السالف ذكرها.

٢ ـ نسخ القرآن بالسنة وهو قسمان.

أ ـ نسخ القرآن بالنسبة الآحادية، والجمهور على عدم جوازه.

ب ـ نسخ القرآن بالسنَّة المتواترة.

وهذا قد أجازه الإمام أبو حنيفة ومالك ورواية عن أحمد، واستدلوا بأدلة منها قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، فقد نسخت هذه الآية ـ على قولهم ـ بالحديث المستفيض، وهو قوله ﷺ: «**ألا لا وصية لوارث**». ومنعه الإمام الشافعي ورواية أخرى لأحمد، واستدل المانعون بقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦]، قالوا: السنَّة ليست خيراً من القرآن ولا مثله.

٣ ـ نسخ السنَّة بالقرآن: أجازه الجمهور، ومثلوا له بنسخ التوجه إلى بيت المقدس الذي كان ثابتاً بالسنة بالتوجه إلى المسجد الحرام. ونسخ صوم عاشوراء بصوم رمضان.

وباب النسخ في القرآن مفصل أيما تفصيل في الإتقان وفي مناهل العرفان للزرقاني، وفي كتب أصول الفقه.

ثانياً: النسخ في الحديث أو السنَّة:

وكما يكون النسخ في القرآن يكون أيضاً في السنَّة ومنه حديث: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة**».

طرق إثبات النسخ:

١ ـ النقل الصريح عن النبيّ ﷺ، ومن أمثلته ما نُقل عنه ﷺ من قوله الذي رواه مسلم: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزروها**».

٢ ـ النقل الصريح عن أحد الصحابة رضي الله عنهم ومن أمثلته قول أنس رضي الله عنه الذي رواه البخاري في قصة أصحاب بئر معونة: ونزل فيهم قرآن قرأناه ثم نُسخ بَعْدُ: (بلِّغوا عنا قومنا أن قد لقينا ربنا فرضيَ عنا ورضينا عنه).

٣ ـ ومن طُرق النسخ أيضاً إجماع الأمة، فالإجماع يدل على نسخ النص لكنه لا ينسخ نصاً.

٤ ـ معرفة تاريخ الحكم المتقدم من المتأخر.

حكمة وجود النسخ في الشريعة:

لوجودِ النسخ في الشريعة له حِكَمٌ عديدة؛ منها:

١ ـ مراعاة مصالح العباد، ولا شك فإن بعض مصالح الدعوة الإسلامية في بداية أمرها، تختلف عنها بعد تكوينها واستقرارها، فاقتضي ذلك الحال تغيُّر بعض الأحكام؛ مراعاة لتلك المصالح، وهذا واضح في بعض أحكام المرحلة المكية والمرحلة المدنية، وكذلك عند بداية العهد المدني وقرب وفاة الرسول ﷺ.

٢ ـ ومن حكم النسخ أيضاً ابتلاء المكلفين واختبارهم بالامتثال وعدمه.

٣ ـ ومنها كذلك إرادة الخير لهذا الأمة والتيسير عليها، لأن النسخ إن كان إلى أشق ففيه زيادة ثواب، وإن كان إلى أخف ففيه سهولة ويسر.

* وقد أنكر وجود النسخ في الشريعة من لم يستوعبوا الحكم المترتبة عليه وظنوا أنه يثبت البَداء على الله تعالى وهو محال. وقد ناقشنا ذلك سابقاً. (انظر: البداء).

ملحوظات على قضية النسخ في القرآن:

يطيب لي عندما أتحدث عن هذا الموضوع الأهم أن أسجل بعض الملحوظات وأذكر بعض المقدمات التي تغيب أحياناً عند طرح موضوع النسخ والحديث عنه.

أولاً: يجب علينا أن نعي جيداً أن الحكم بالنسخ وعدمه في أكثر مواضع النسخ المطروحة هو اجتهاد محض، ومن ثم نجد أن كثيراً من المواضع التي قال فيها البعض بالنسخ يلجأ البعض الآخر إلى النفي لماذا؟

لأن النسخ ما هو إلا عبارة عن ورود دليلين متعارضين من كل وجه لا يستطيع الفقيه التوفيق بينهما فيلجأ إلى القول بالنسخ بأن يحكم بأن المتأخر من الدليلين ناسخ للمتقدم.

وهنا تتفاوت الرؤى فبينما يبدو لفقيه أن التعارض التام حاصل بين الدليلين يبدو لغيره أن التوفيق بينهما ممكن بحيث يعمل الدليلان معاً في آن.

ولنضرب مثالاً لذلك حتى يكون الأمر بيناً واضحاً.

لجأ البعض إلى أن قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ منسوخ بقوله تعالى في سورة التغابن: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ بالنظر إلى أن حد حق التقوى أرفع من حد الاستطاعة ومن ثم لجأوا إلى القول بالنسخ في ضوء الطرح المذكور.

لكن هذا الكلام غير مقبول من قبل الكثيرين ـ وهو الأرجح ـ لماذا لأن الدليلين ليسا متعارضين كل التعارض كما فهم القائلون بالنسخ؛ بل من السهل في فهم آخر للنصين الحكمُ بأنه لا نسخ فيهما وأن كليهما يعملان فمن استطاع أنّ يقيم حق التقوى فقد بلغ رأس الأمر وذروة سنامه ومن لم يستطع فله ما استطاع لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها وبذا يتضح لنا أنه لا نسخ في ذلك.

أقول: هذا التسرع من قبل البعض أفرغ كما من الأدلة قضوا فيها بالنسخ بينما الأمر على خلاف ذلك ومن ثم وضعت قاعدة تقول: «إعمال الدليلين من وجه أولى من إعمال أحدهما وإهمال الآخر من كل وجه».

ثانياً: يحدث أيضاً خلط بين ما يعرف عندنا بالتخصيص والنسخ. أما النسخ، فقد عرفناه وأما التخصيص، فهو عبارة عن قصر العام على بعض أفراده ومثل هذا لا يعد نسخاً لكن كثيرين حكموا على ما هو داخل في إطار التخصيص بأنه من باب النسخ فأكثروا وأغربوا وأظهروا أن المنسوخ من الآيات كم كبير، والواقع أن هذا في الأغلب راجع إلى العجلة والفهم السقيم أو التطبيق غير الدقيق، وأحياناً يعود إلى متابعة الأقدمين من العلماء ـ قبل تحرير علم أصول الفقه ـ بلا وعي باتجاههم نحو الدمج وعدم الفصل

بين هذه الثنائيات (الناسخ والمنسوخ، العام والخاص، المطلق والمقيد) فكل هذا عندهم كانوا يطلقون عليه نسخاً.

وهذا ما تيقظ له المتأخرون فحدوا كل نوع بحد يميزه عن الآخر.

ثالثاً: النسخ لا يكون إلا في الأوامر والنواهي سواء أكانت صريحة في الطلب أو كانت بلفظ الخبر المراد به الإنشاء والطلب، ومن ثم فلا نسخ في أصول العقائد، ولا أمهات الأخلاق، ولا أصول العبادات والمعاملات، ولا الأخبار.

النسخ في القرآن - رأي آخر:

لم نر من بين الموضوعات موضوعاً أثار اختلافاً كموضوع النسخ الذي ترفضه بعض الطوائف ولا تستوعبه كثير منها.

يتحدث العلماء عن النسخ في القرآن ويقسمونه أقساماً ثلاثة:

الأول: نسخ الحكم دون التلاوة وهو الأصل الذي لا خلاف حوله إلا من قبل من لا يقرون النسخ أصلاً ويمزجون بينه وبين البَداء، وعلى النقيض رأينا كثيرين يسرفون في القول به ويعمدون إلى كل ما توهموه متعارضاً من كل وجه فيسقطون عليه الحكم بالنسخ حتى ألفينا كتباً طوالاً عراضاً حملت اسم «الناسخ والمنسوخ» فوهموا في ذلك وأوهموا ولو أنعموا النظر في أكثر ما أوردوه لما جعلوه في باب النسخ.

الثاني: نسخ التلاوة والحكم وهو القسم الذي انحسر التمثيل له في موضع واحد.

دل عليه حديث مسلم وغيره عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: «كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنْ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنْ الْقُرْآنِ».

فحكم العشر رضعات غير معمول به إجماعاً وإنما الخلاف في التحريم برضعة واحدة على نص القرآن في قوله: ﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ

ٱلرَّضَـٰعَةِ﴾، قلت: وبظاهر نص القرآن أخذت الحنفية والمالكية فحرّموا برضعة، وبحديث عائشة أخذت الشافعية والحنابلة فحرموا بخمس رضعات.

وهذه رواية آحاد لا تثبت قرآناً ولا حتى قراءة فمثل هذا لا يتعدى أن يكون خبر آحاد قد تضمن خبراً شأنه شأن غيره من أخبار الآحاد ولا أدل على عدم اعتباره من كون جمهرة الفقهاء لم يعولوا عليه في تحديد عدد الرضعات التي تثبت الحرمة فلا منسوخه ـ وهو عشر رضعات ـ ولا ناسخه ـ وهو خمس ـ عندهم بمعتبر حيث قليل الرضاع وكثيره عندهم سواء بلا حد ولا عد.

ثم إن هذه الرواية فيها إشكال آخر وهو قول السيدة عائشة رضي الله عنها: «فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ».

هذه عبارة مشكلة وقد تكلف لها العلماء جواباً نقله السيوطي في الإتقان فقال: وقد تكلموا في قولها: وهن مما يقرأ من القرآن، فإن ظاهره بقاء التلاوة وليس كذلك. وأجيب بأن المراد قارب الوفاة، أو أن التلاوة نسخت أيضاً ولم يبلغ ذلك كل الناس إلا بعد وفاة رسول الله ﷺ، فتوفي وبعض الناس يقرؤها.

لكن أهل الخبرة بالحديث رفضوا هذه الجملة وذكروا أنها من أوهام عبدالله بن أبي بكر بن حزم وفي هذا يقول الطحاوي في مشكل الآثار:

وهذا ممن لا نعلم أحداً رواه كما ذكرنا غير عبدالله بن أبي بكر وهو عندنا وهم منه، أعني: ما فيه مما حكاه عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ توفي وهو مما يقرأ من القرآن؛ لأن ذلك لو كان كذلك لكان كسائر القرآن، ولجاز أن يقرأ به في الصلوات وحاشا لله أن يكون كذلك، أو يكون قد بقي من القرآن ما ليس في المصاحف التي قامت بها الحجة علينا، وكان من كفر بحرف مما فيها كافراً، ولكان لو بقي من القرآن غير ما فيها لجاز أن يكون ما فيها منسوخاً لا يجب العمل به، وما ليس فيها ناسخ يجب العمل به، وفي ذلك ارتفاع وجوب العمل بما في أيدينا، مما هو القرآن عندنا، ونعوذ بالله من هذا القول وممن يقوله.

ولكن حقيقة هذا الحديث عندنا ـ والله أعلم ـ ما قد رواه من أهل العلم، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها من مقداره في العلم، وضبطه له فوق مقدار عبدالله بن أبي بكر وهو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق.

ـ كما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان مما نزل من القرآن ثم سقط: أن لا يحرم من الرضاع إلا عشر رضاعات، ثم نزل بعد: أو خمس رضاعات». فهذا الحديث أولى من الحديث الذي ذكرناه قبله، وفيه أنه أنزل من القرآن ثم سقط، فدل ذلك أنه مما أخرج من القرآن نسخاً له منه، كما أخرج من سواه من القرآن مما قد تقدم ذكرنا له وأعيد إلى السنّة، وقد تابع القاسم بن محمد على إسقاط ما في حديث عبدالله بن أبي بكر أن رسول الله ﷺ توفي، وأن ذلك مما يقرأ من القرآن، إمام من أئمة زمنه، وهو يحيى بن سعيد الأنصاري.

٢ ـ كما قد حدثنا محمد بن خزيمة قال: حدثنا حجاج بن منهال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «نزل من القرآن: لا يحرم إلا عشر رضاعات، ثم نزل بعد: أو خمس رضاعات».

ـ وكما حدثنا روح بن الفرج قال: حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير قال: حدثني الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «أنزل في القرآن: عشر رضاعات معلومات، ثم أنزل خمس رضاعات». قال أبو جعفر: فهذا أولى مما رواه عبدالله بن أبي بكر؛ لأن محالاً أن تكون عائشة تعلم أنه قد بقي من القرآن شيء لم يكتب في المصاحف ثم لا تنبه على ذلك من أغفله.

وقال النحاس في الناسخ والمنسوخ:

وفي الحديث لفظة شديدة الإشكال وهي قولها: «فتوفى رسول الله ﷺ وهن مما يقرأ من القرآن».

فقال بعض جلة أصحاب الحديث: قد روى هذا الحديث رجلان جليلان أثبت من عبدالله بن أبي بكر فلم يذكرا هذا فيه وهما القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ويحيى بن سعيد الأنصاري.

الثالث: نسخ التلاوة دون الحكم وهو كسابقه يعتمد في إثباته على خبر آحاد هو المعروف بآية الرجم: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة».

ما قيمة هذه الرواية وما مدى قدرتها على إثبات قرآنية الآية حتى لو كانت منسوخة؟:

هذا ما سنعرفه الآن:

هذه الرواية آحادية ولا داعي لتكرار القول بأن الآحادية لا تثبت قرآناً ومع ذلك فهناك من الشواهد الأخرى ما يحجب كونها قرآناً ومن ذلك ما يلي:

لا يعرف القرآن الكريم ولا السنّة النبوية ولا لغة العرب استعمال كلمة «شيخ وشيخة» في معنى المحصن أو المحصنة فهذان اللفظان لا يعنيان سوى الوصف بالهرم للرجل أو للمراة ولندلف إلى هذه الكلمة في استخدام القرآن الكريم محل البحث لنرى في أي المعاني يستخدم هذه الكلمة:

وردت هذه الكلمة في القرآن الكريم ثلاث مرات:

الأولى: في سورة هود في قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِي شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ ﴿٧٢﴾﴾، والثانية: في سورة يوسف في قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ إِنَّ لَهُۥٓ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ ۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٧٨﴾﴾، والثالثة: في سورة القصص في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ۖ قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾﴾ وهي في هذه المواطن جميعها لا تعني سوى الهرم والطعن في السن وبالطبع يستوي في ذلك لفظ شيخ أو شيخة.

إن الحكمة غير واضحة في تقرير هذا النوع من النسخ فما فائدة أن يظل الحكم باقياً ورفع اللفظ الدال عليه.

تكلف بعضهم فقال: إن الحكمة في ذلك راجعة إلى شناعة الحكم وهو الرجم فهو مما تقشعر منه الأبدان عند سماعه.

وهو تكلف ممقوت وتعليل غير سائغ لأن القرآن الكريم تحدث صراحة عن القصاص وعن قطع يد السارق وعن حد الحرابة الذي يشتمل على قطع الأيدي والأرجل من خلاف أو الصلب... فليس هناك ما يدعو إلى تخصيص الرجم بالشناعة لأن هذا شأن العقوبات فواضح من اسمها هي عقوبة وليست جائزة أو مكافأة وكلما كانت العقوبة على الجرم عظيمة كان ذلك أردع وأدعى لعدم قربانه.

والواقع أن هذه الروايات الواردة في شأن آية الرجم هذه مضطربة في ألفاظها مختلفة في دوالها فكيف يدعي كونها قرآناً والقرآن لا يختلف فيه؟

اشدد على هذه الحقيقة ثم انظر إلى هذا الكتاب الخالد وهو يتلى في مختلف أصقاع الدنيا دون تمايز أو اختلاف في حرف أو شكل إلا في ضوء ما نزل من قراءات، وأما هذه المفتراة قرآنيتها فقد اضطربت فيها الألفاظ فبينا تقتصر بعض الروايات على هذا المقطع: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»، تزيد روايات أخرى: «نكالاً من الله والله عزيز حكيم»، ثم يؤكد الحاكم في المستدرك تشككنا حين يذكرها بهذا اللفظ: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة». ونتساءل: ما موقع بما قضيا من اللذة هنا مع كون قضاء اللذة بالمباشرة ليس خاصاً بالشيخ والشيخة وماذا لو أنهما باشرا دون انقضاء لذة هل عليهما حد أو لا؟

ورد عن عمر قوله إبان الجمع: لولا أن يقال: زاد عمر في كتاب الله لأثبتها.

فأين هذا الكلام من دعوى قرآنيتها ولو كانت منسوخة؟!!

هذا القول لا يتسق والدليل القرآني على مشروعية النسخ وأعني قوله

تعالى سورة البقرة: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾، وكذلك قوله تعالى في سورة النحل: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾ فمقتضى الآيتين أن النسخ ينبغي أن يكون ببدل ـ وهو أحد رأيين في المسألة وأرجحهما عندي ـ وأين بدل هذه المدعاة قرآنيتها؟

والحاصل: لم يسلم من النقد من أقسام النسخ سوى القسم الأول ـ أعني: من جهة قبوله إلا عند أبي مسلم الأصفهاني الذي لا يقبل عموم القول بالنسخ ـ مع تحفظ على الإسراف الذي وقع من البعض في سرد الآيات المنسوخة.

ويحق لنا العجب من اعتماد هذا التقسيم الذي بلغ من الشهرة ما بلغ وهو في قسميه الأخيرين لا يعتمد إلا على رواية واحدة لكل منهما لا تنهضان لأحاديتهما لإثبات قرآنية كما لا تنهضان لوحدانيتهما لإقرار قسمين للنسخ ما أغنانا عنهما إضافة إلى كثير من الإشكاليات التي تثيرانها كما سلف الحديث عنها.

ولقد ألفينا كثيرين ممن يوثق بهم من أهل العلم يعتمدون هذا الرأي ويتبنونه.

فيقول الخضري في كتابه «تاريخ التشريع الإسلامي»: «أنا لا أفهم معنى لآيةٍ أنزلها الله تعالى لتفيد حكماً ثمّ يرفعها مع بقاء حكمها، لأنّ القرآن يقصد منه إفادة الحكم والإعجاز معاً بنظمه، فما هي المصلحة في رفع آية مع بقاء حكمها؟ إنّ ذلك غير مفهوم، وقد أرى أنّه ليس هناك ما يدعو إلى القول به».

ويقول الدكتور صبحي الصالح في كتابه مباحث في علوم القرآن: «أمّا الجرأة العجيبة ففي الضربين الثاني والثالث اللذين نسخت فيهما بزعمهم آيات معينة، إمّا مع نسخ أحكامها وإمّا دون نسخ أحكامها، والناظر في صنيعهم هذا سرعان ما يكتشف فيه خطأً مركباً، فتقسيم المسائل إلى أضرب

إنّما يصلح إذا كان لكلّ ضربٍ شواهد كثيرةٍ أو كافيةٍ على الأقل ليتيسّر استنباط قاعدةٍ منها، وما لعشّاق النسخ إلا شاهدٌ أو اثنان على كلّ من هذين الضربين، وجميع ما ذكروه منها أخبار آحاد، ولا يجوز القطع على إنزال قرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجّة فيها».

وكذلك الدكتور مصطفى زيد الذي قال في كتابه عن «النسخ»: «ومن ثمّ يبقى منسوخ التلاوة باقي الحكم مجرّد فرض لم يتحقّق في واقعةٍ واحدةٍ، ولهذا نرفضه، ونرى أنّه غير معقولٍ ولا مقبول».

وقال عبدالرحمٰن الجزيري في «الفقه على المذاهب الأربعة»: إنّ الأخبار التي جاء فيها ذكر كلمةٍ من كتاب الله على أنّها كانت فيه ونسخت في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فهذه لا يُطلق عليها أنّها قرآن، ولا تُعطى حكم القرآن باتّفاق، ثمّ ينظر إنّ كان يمكن تأويلها بما يخرجها عن كونها قرآناً، فإنّ الإخبار بها يعطي حكم الحديث، وإن لم يمكن تأويلها فالذي أعتقده أنّها لا تصلح للدلالة على حكم شرعي، لأنّ دلالتها موقوفةٌ على ثبوت صيغتها. وصيغتها يصحّ نفيها باتّفاقٍ، فكيف يمكن الاستدلال بها؟! فالخير كلّ الخير في ترك مثل هذه الروايات».

وهذا ما نعتقده صوناً لهذا الكتاب الخالد من كل ما عساه أن يمد الطاعنين بمائدة تقيم صلبهم وتعينهم على تحقيق مبتغاهم.

ولئن انبرى علماء الأسانيد للتصحيح فإن لفقهاء المتون رأياً آخر ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، فلا يعجلن متعجل بالنقل من كتب القوم بأن الروايات صحيحة فمهما يكن من شيء فهي أحادية لا تثبت ما يشترط في إثباته التواتر.

النسيء:

هو في اللغة تأخير الوقت يقال: نسأ الله في أجلك، أي: أخره، والنسيء المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٞ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ [التوبة: ٣٧] هو النسيء الذي كانت تفعله العرب، وهو تأخير بعض الأشهر الحرم إلى شهر آخر.

النسيئة:

ربا النسيئة هو ربا التأخير ويعني: الزيادة في الديون نظير التأخير في الأجل وهذا هو الربا الذي كانت تعرفه العرب في الجاهلية وهو الذي نص القرآن على تحريمه.

ويقابله نوع آخر هو ربا البيوع أو ربا الفضل وهو بيع الشيء بجنسه متفاضلاً، لكن إذا اختلفت الأجناس فلا بأس بالمفاضلة هذا ما اتفق عليه الفقهاء ودليلهم حديث: «**الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواء بسواء، يداً بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد**».

وكان ابن عباس يقول بحل ربا الفضل لكنه رجع عن ذلك.

وفي التعامل بالربا آثار ضارة كثيرة لأجلها ولغيرها حرمه الإسلام منها:

١ ـ أن الربا أكل أموال الناس بالباطل، ويساعد على البطالة، كما نص علماء الاقتصاد على أنه وسيلة غير منتجة بخلاف الوسائل المنتجة كالزراعة والصناعة والتجارة.

٢ ـ جاء في تفسير المنتخب أن الربا يصيب آكله ومؤاكله باضطرابات نفسية وعصبية نتيجة إرهاقه وتركيز ذهنه في المال الذي أقرضه، أو أخذه فالدائن في قلق بسبب انحصار ذهنه وفراغ نفسه من كل عمل، والمدين في هم وخوف من ألا يسدده، وقد أسند بعض كبار الأطباء كثرة ضغط الدم والنزلات القلبية إلى كثرة التعامل بالربا، ولذلك شبه القرآن المتعامل بالربا بالمصروع حال تخبطه واضطرابه قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

النسيان:

النسيان: ترك الإنسان ضبط ما استودع إما لضعف قلبه، وإما عن

غفلة، وإما عن قصد حتى ينحذف عن القلب ذكره كذا قال الراغب. والفرق بينه وبين السهو أن النسيان إنما يكون عما كان والسهو يكون عما لم يكن، تقول: نسيت ما عرفته، ولا يقال: سهوت عما عرفته وإنما تقول: سهوت عن السجود في الصلاة، فتجعل السهو بدلاً عن السجود الذي لم يكن.

النشر:

(انظر: الطي والنشر).

النشوز:

النشز لغةً: المرتفع من الأرض، وقد ذكر في القرآن مراداً به بغض المرأة لزوجها وترفعها عليه وعلى طاعته وذلك في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤].

وهذه الآية كما تضمنت الإخبار عن نشوز المرأة تضمنت أيضاً علاج هذا النشوز في مراحل ثلاث متتابعة هي: الوعظ الجميل، ثم الهجر في المضاجع، ثم الضرب غير المبرح الذي لا يكسر عظماً ولا ينهش لحماً.

وللرجل أيضاً نشوز وعلاج مذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨].

النص:

١ ـ يطلق النص بصفة عامة على كل ملفوظ مفهوم المعنى مما ورد في الكتاب والسنَّة، ولهذا يقال لكل ما يقتنص منهما كدليل على شيء معين ونحو ذلك يقال عنه: «نص» مع أنه قد يكون ظاهراً، أو حقيقة، أو مجاز، أو نصاً أيضاً بمعناه الاصطلاحي المشهور وهو المشار إليه فيما هو آت.

٢ ـ ويطلق النص في معنى اصطلاحي مشهور عند الأصوليين في

مقابل الظاهر والمؤول، ثلاثتها من أقسام المنطوق الصريح وقد مضى ذكرها. (انظر: المنطوق).

النص المغلق:

(انظر: النص المفتوح).

النص المفتوح:

النص المفتوح: مصطلح نقدي حديث يعنى به النص القابل لقراءات متعددة ومفاهيم مختلفة بحيث يجعل قارئه ينفتح على آفاق مختلفة من الثقافات والذكريات والمعلومات.

يقابله **النص المغلق** وهو الذي لا يحتمل إلا معنى واحداً أو على حد تعبير أهله: هو الذي لا يقبل إلا قراءة واحدة.

والقارئ في اتجاهات الحداثة وما بعدها هو الذي يفتح مغاليق النص، ويسهم في سبر كوامنه، ويقول ما سكت عنه، ويظهر مكبوته. ذلك أن القارئ في المناهج النقدية الحداثية، أصبح يشارك المؤلف في كتابة النص، بما يستنبطه منه، وبما يضيفه إليه.

وهذا ما يود العلمانيون إسقاطه على القرآن الكريم حيث يحاولون قراءته بطريقتهم؛ أي: فهمه حسبما يحلو لهم أو قل إنهم يحاولون إنتاجه من جديد.

التأويل وسيلة العلمانيين للتسور على النص القرآني:

لقد أسهم (التأويل) أيضاً في تفسير النصوص، بعد أن أصبح مجموعة من القواعد التي تحكم عملية تفسير النص الأدبي، بما فتح من المعاني الخفية المتوارية وراء العبارات الظاهرة. حيث يقوم المتلقي - القارئ - بتأويل الغامض، للخروج بحقيقة القصد. وبهذا تكشف القراءة التأويلية احتمالات النص الممكنة، وتتخلص من سلطة المعنى الأحادي، ومن عنف القراءة المغلقة، لأن النص الجيد، هو إمكان مفتوح على اتجاهات كثيرة...

وليس يخفى على معتن بفكره الإسلامي أن النص القرآني قد تعرض لمحاولات من التأويل خدمة لأهداف ومبادئ أيديولوجية عبر القرون التالية لنزول القرآن الكريم على قلب النبيّ ﷺ ولا تزال هذه الموجة التأويلية المغرضة مستمرة حيث يستثمر تأويل القرآن الكريم المتحرر من قيوده المعتد بها في تراثنا لتحقيق أغراض قد سلف التدبير لها إيجابية كانت أو سلبية حسبما يقصد المؤول، ولعل فلسفة التأويل هذه قد وجدت لها مناخاً خصباً مؤيداً بالطاقات الفاعلة في المجتمعات بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر، حيث تنامى التأويل وزاد أواره الحد الذي أنتج نصاً جديداً قصد به أن يحل محل النص الأصلي للقرآن الكريم فيما عرف بـ«الفرقان الحق» الذي أنتج في أمريكا كصناعة أميركية ويوزع الآن في بعض دول الخليج، وهو منشور على الشبكة العنكبوتية «الإنترنيت» وهو ترجمة حقيقية لمشروع العولمة الكبير الذي يحاول من خلاله الغرب فرض سيطرته علينا أخلاقياً وسلوكياً وثباً فوق هويتنا الدينية، وتجاوزاً لأعرافنا وتقاليدنا التي نشأنا ومضينا عليها جيلاً بعد جيل، بعد أن ضمن السيادة السياسية والعسكرية والاقتصادية والتقنية، واستطاع أن يخترق صفوفنا، ويتغلغل في داخلنا من خلال أبواق هو أنشأها ومكن لها.

وعليه؛ فمن غير المستغرب أن تسمع لمن يقول الآن عن الحجاب: إنه غطاء الرأس والعقل، أو عن الدين: هو أفيون الشعوب ترديداً لكلام ماركس أو عن تعاليم الدين عامة: هي رجعية وتخلف، أو عن الشريعة: هي عادات قبلية جاهلية.

وأصبح التأويل وحده وسيلة هؤلاء جميعاً لإقرار مبادئهم وأفكارهم فالنص في نظرهم قابل لكل فكرة غير محدود من جهة المفهوم، بل هو قابل لقراءات غير متناهية تنتج أفكاراً غير متناهية، وهنا نفتقد الحقيقة الواحدة لتصبح لدينا حقائق لا بل أوهام وخيالات فردانية، ففي ظل التحرر وعدم القيود وفي ظل انفلات زمام التفكير لا يصبح للحقيقة معيار فقط يصبح الفرد معيار نفسه هو من يحدد أهدافه ووسائل الوصول إليها عبر سياسة هو من يختارها دون نظر إلى أي موروثات دينية أو اجتماعية.

النصارى:

هم أهل الكتاب المعروفون أتباع عيسى عليه السلام، قيل: سموا بذلك لقول الحواريين الذين استجابوا لعيسى عليه السلام: ﴿نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ [الصف: ١٤]، وقيل: بل نسبة لقرية يقال لها: نصران وهي مدينة الناصرة المعروفة الآن بأرض فلسطين المحتلة من قبل اليهود عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وقد رُبّي فيها المسيح عليه السلام.

النصح:

هو تحري فعل أو قول فيه صلاح صاحبه مأخوذ من قولهم: نصحت لك الودّ، أي: أخلصته، أو من قولهم: نصحت الجلد إذا خطته وأحكمته ولذا يقال للخياط: ناصح وللخيط نصاح، وعلى ذلك فأصل النصح إما الإخلاص وإما الإحكام.

النصر:

هو في اللغة العون قال تعالى: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج: ٤٠]، ونصرة الله للعبد: هي إعانته له ضد من يكيدون له ويتربصون به، وأما نصرة العبد لله فهي نصرته لعباده، والقيام بحفظ حدوده ورعايته عهوده، واعتناق أحكامه واجتناب نهيه.

النظائر:

الوجوه والنظائر من أبواب علوم القرآن وقد أفرد له السيوطي النوع التاسع والثلاثين في الإتقان.

والوجوه هي الألفاظ المشتركة التي تحمل أكثر من معنى وقد مضى الحديث عنها. (انظر: المشترك اللفظي).

والنظائر فكالألفاظ المتواطئة. (انظر تعريف التواطؤ في: التشكيك).

وقيل: النظائر تكون في اللفظ، والوجوه في المعاني وقد ضعف هذا

الرأي لأنه لو أريد هذا لكان الجميع في الألفاظ المشتركة لكن صنيع العلماء قاض بأن الوجوه غير النظائر. وقد جعل بعض العلماء اشتمال القرآن على الوجوه والنظائر وجهاً من وجوه إعجازه وقد مضى في الحديث عن «المشترك اللفظي» التمثيل له، أي: للوجوه، وأما النظائر فمن أمثلتها ما يلي:

كل ما في القرآن من ذكر «البروج» فالمراد الكواكب إلا في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨].

وكل نكاح في القرآن فهو التزوج إلا في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦] فهو الحلم.

وكل ما فيه من الزيغ فهو الميل إلا في قوله: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأحزاب: ١٠]، فمعناه: شخصت. ولن نستطيع استقصاء كل النظائر هنا فلتراجع في مظانها ككتاب الأشباه والنظائر لمقاتل بن سليمان، وذكر السيوطي في الإتقان كثيراً منها.

النظر:

هو في اللغة: تقليب البصر لإدراك الشيء ورؤيته، ثم اتسع ليشمل تقليب البصيرة أيضاً فيما ذكر.

واصطلاحاً: هو الفكر الذي يطلب به علم أو غلبة ظن.

النظري:

العلم النظري مقابل للعلم الضروري، ويقال له أيضاً: العلم الاكتسابي (انظر: العلم الاكتسابي، العلم النظري).

النظرية:

هي افتراض علمي يجمع عدة تصورات مدروسة، ومعروضة الشكل بشكل عقلي وعلمي، ومن شأنها أن تبنى عليها أفكار وآراء، واتجاهات ونزعات.

نظرية النظم:

(انظر: النظم).

النَّظْم:

هي في اللغة: جمع اللؤلؤ في السلك.

واصطلاحاً: هو تأليف الكلمات والجمل مترتبة المعاني، متناسبة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل.

* ويستخدم بعض المفسرين كلمة: «النظم» بدل كلمة: «المناسبة».

* ونظرية النظم التي أصل لها الإمام عبدالقاهر الجرجاني وحسم بها الخلاف حول قضية اللفظ والمعنى، فالمعنى ينشأ أولاً في نفس المتكلم فيرتبه في نفسه ثم بعد ذلك يسوق له الألفاظ المعبرة عنه ويرتبها الترتيب الملائم لتكون معبرة تماماً عن المعنى.

وعلى هذا؛ فالألفاظ كما يقرر عبدالقاهر خدم للمعاني وهي تالية لها في الترتيب أن على أساس المعنى وتعبير الألفاظ عنه يُقيِّم النص بلاغةً.

وأن اللفظ المفرد تظهر بلاغته وقيمته في التركيب وليس لأنه لفظ معين ولعل هذا يتضح من خلال هذا المثال الشهير:

في قول الله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِى وَغِيضَ ٱلْمَآءُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِىِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾.

يقول عبدالقاهر: «فتجلى لك منها الإعجاز وبهرك الذي ترى وتسمع أنك لم تجد ما وجدت من المزية الظاهرة والفضيلة القاهرة إلا لأمر يرجع إلى ارتباط هذه الكلم بعضها ببعض وأن لم يعرض لها الحسن والشرف إلا من حيث لاقت الأولى بالثانية والثالثة بالرابعة وهكذا، إلى أن تستقريَها إلى آخرها وأن الفضل تَنَاتَجَ ما بينها وحصل من مجموعها». فيؤكد لنا أن فصاحة اللفظة لا تظهر إلا باعتبار مكانها من النظم وحسن ملائمة اللفظة لجارتها. ثم يقول: «إنِ شككتَ فتأمل هل ترى لفظة منها بحيث لو أُخذت

من بين أخواتها، وأُفردتْ لأدَّتْ من الفصاحة ما تؤديه وهي في مكانها من الآية وبيان ما يرمي إليه عبدالقاهر هو التالي:

١ ـ قل: «ابلعي» واعتبرها وحدها من غير أن تنظر إلى ما قبلها وإلى ما بعدها وكذلك فاعتبر سائر ما يليها.

٢ ـ ومعلوم أن مبدأ العظمة في أن نوديت الأرض ثم أمرت ثم في أن كان النداء بـ«يا» دون «أي»، نحو: يا أيتها الأرض.

٣ ـ إضافة الماء إلى الكاف دون أن يقال: ابلعي الماء.

أن أتبع نداء الأرض وأمرها بما هو من شأنها ونداء السماء وأمرها كذلك بما يخصها.

٤ ـ وقيل: وغيض الماء. فجاء الفعل على صيغة «فُعِلَ» الدالة على أنه لم يغض إلا بأمر آمر وقدرة قادر.

٥ ـ تأكيد ذلك وتقريره بقوله تعالى: ﴿وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ﴾.

٦ ـ ذكر ما هو فائدة هذه الأمور وهو: (استوت على الجودي).

٧ ـ إضمار السفينة قبل الذكر كما هو شرط الفخامة والدلالة على عظم الشأن.

٨ ـ مقابلة «قيل» في الخاتمة بـ«قيل» في الفاتحة.

يقول: «أفترى لشيء من هذه الخصائص التي تملؤك بالإعجاز روعة وتحضرك عند تصورها هيبة تحيط بالنفس من أقطارها تعلقاً باللفظ من حيث هو صوت مسموع وحروف تتوالى في النطق أم كل ذلك لما بين معاني الألفاظ من الاتساق العجيب فقد اتضح إذاً اتضاحاً لا يدع للشك مجالاً أن الألفاظ لا تتفاضل من حيث هي ألفاظ مجردة ولا من حيث هي كلم مفردة. وأن الألفاظ تثبت لها الفضيلة وخلافها في ملائمة معنى اللفظة لمعنى التي تليها».

هذا المثال يوضح لنا العلاقة بين اللفظ والمعنى عند عبدالقاهر والتي

على أساسها مضى عبدالقاهر في نظرية النظم ليقرر أن إعجاز القرآن في نظمه فماذا يريد عبدالقاهر بهذا؟

* * لقد أوجز عبدالقاهر في الدلائل نظريته في النظم التي تكمن في توخي معاني النحو وأحكامه عند المتكلم وقال في هذا:

«واعلم أن ليس النظم إلا أن تضع كلامك الوضع الذي يقتضيه علم النحو، وتعمل على قوانينه وأصوله، وتعرف مناهجه التي نهجت فلا تزيغ عنها، وتحفظ الرسوم التي رسمت لك فلا تخل بشيء منها، وذلك أنا لا نعلم شيئاً يبتغيه الناظم بنظمه غير أن ينظر في وجوه كل باب وفروقه، فينظر في الخبر إلى الوجوه التي تراها في قولك: زيد منطلق، وزيد ينطلق، وينطلق زيد، ومنطلق زيد، وزيد المنطلق، والمنطلق زيد، وزيد هو المنطلق، وزيد هو منطلق.

وفي الشرط والجزاء إلى الوجوه التي تراها في قولك: إن تخرج أخرج، وإن خرجت خرجت، وإن تخرج فأنا خارج، وأنا خارج إن خرجت، وأنا إن خرجت خارج.

وفي الحال إلى الوجوه التي تراها في قولك: جاءني زيد مسرعاً، وجاءني يسرع، وجاءني وهو مسرع، أو هو يسرع، وجاءني قد أسرع، وجاءني وقد أسرع. فيعرف لكل من ذلك موضعه ويجيء به حيث ينبغي له.

وينظر في الحروف التي تشترك في معنى، ثم ينفرد كل واحد منها بخصوصية في ذلك المعنى، فيضع كلاًّ من ذلك في خاص معناه نحو: أن يجيء بـ«ما» في نفي الحال، وبـ«لا» إذا أراد نفي الاستقبال، وبـ«إن» فيما يترجح بين أن يكون، وأن لا يكون وبـ«إذا» فيما علم أنه كائن.

وينظر في الجمل التي تسرد فيعرف موضع الفصل فيها من موضع الوصل، ثم يعرف فيما حقه الوصل موضع «الواو» من موضع «الفاء»، وموضع «الفاء» من موضع «ثم»، وموضع «أوْ» من موضع «أم»، وموضع «لكن» من موضع «بل».

ويتصرف في التعريف والتنكير، والتقديم والتأخير في الكلام كله، وفي الحذف والتكرار، والإضمار والإظهار، فيضع كلًا من ذلك مكانه ويستعمله على الصحة وعلى ما ينبغي له.

هذا هو السبيل. فلست بواجد شيئاً يرجع صوابه إن كان صواباً، وخطؤه إن كان خطأ إلى النظم، ويدخل تحت هذا الاسم، إلا وهو معنى من معاني النحو قد أصيب به موضعه، ووضع في حقه أو عومل بخلاف هذه المعاملة فأزيل عن موضعه، واستعمل في غير ما ينبغي له فلا ترى كلاماً قد وصف بصحة نظم أو فساده أو وصف بمزية وفضل فيه، إلا وأنت تجد مرجع تلك الصحة وذلك الفساد وتلك المزية وذلك الفضل إلى معاني النحو وأحكامه».

النعت:

هو عند النحاة الصفة وقد تقدم تعريفه (انظر: الصفة)، وهو قسمان:

أ ـ نعت حقيقي: وهو التابع الذي يكمل متبوعه ببيان صفة من صفاته كقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤].

ب ـ نعت سببي: وهو التابع الذي يكمل متبوعه ببيان صفة ما له تعلق به كقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥]، فالنعت وهو «الظالم» يدل على صفة في الأهل، لا في القرية ويعرب «أهلها» فاعلاً لـ«الظالم»، و«ال» في «الظالم» موصولة بمعنى التي، أي: التي ظلم أهلها.

من القواعد المتعلقة بالنعت أو الصفة:

أ ـ الصفة لا تأتي بعد الخاصة فلا يقال: رجل فصيح متكلم، بل متكلم فصيح وأشكل على هذا قوله تعالى في إسماعيل عليه السلام: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ [مريم: ٥١]، وأجيب بأنه حال، لا صفة، أي: مرسلاً في حال نبوته.

ب ـ إذا وقعت الصفة بعد متضايفين أولهما عدد جاز إجراؤها على المضاف كقوله تعالى: ﴿سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا﴾ [الملك: ٣]، أو على المضاف إليه كقوله تعالى: ﴿سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ﴾ [يوسف: ٤٣].

ج ـ إذا تكررت النعوت لواحد، فإن تباعد معنى الصفات فالأحسن العطف بينها كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]، وإن لم يكن معنى الصفات متباعداً فالأحسن ترك العطف كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ [القلم: ١٠ ـ ١٣].

د ـ قطع النعوت في مقام المدح والذم أبلغ من إجرائها، لأن المقام يقتضي الإطناب بتكرار النعوت في معرض المدح أو الذم فالأفضل أن يخالف في إعرابها حتى يكون المقصود أكمل، لأن المعاني عند الاختلاف تتنوع وتتفنن، وعند الاتحاد تكون نوعاً واحداً ومثاله في المدح قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢]، فالنصب في ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ على المدح، وقد لاحظنا أنه جاء منصوباً بين مرفوعين هما: ﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ و﴿وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، ومثاله في الذم قوله تعالى: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾﴾ [المسد: ٤] بنصب ﴿حَمَّالَةَ﴾ على الذم.

النفاس:

دم النفاس هو الدم الخارج من رحم المرأة عقب الولادة مباشرة أو قبلها بقليل. ويرى الحنفية أن الدم الذي يخرج من قبل الولادة أنه دم فساد، ولا تعتبر المرأة به نفساء. ويترتب عليه من الأحكام ما يترتب على دم الحيض وكذا ما يحظر هناك فإنه يحظر هنا من الجماع وغيره. (انظر: الحيض).

النفاق:

(انظر: المنافق).

النفس:

اختلف في النفس فقيل: هي والروح شيء واحد، وعلى ذلك فما قيل عن الروح صادق عليها أيضاً. (انظر: الروح).

وقيل: هما متغايران، قال الغزالي في كتابه معراج السالكين: الروح: هو الجاري في العروق الضوارب والشرايين.

وهو النفس، هو الجوهر القائم بنفسه الذي ليس هو في موضع ولا يحل شيئاً.

وقد جاءت النفس في القرآن موصوفة بعدة صفات؛ منها:

أ ـ النفس الأمارة، وهي النفس التي تميل إلى الطبيعة البدنية، فتأمر باللذات والشهوات الحسية وفيها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾ [يوسف: ٥٣].

ب ـ النفس اللوامة، قال تعالى: ﴿وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ ﴿٢﴾﴾ [القيامة: ٢]، وهي النفس التي اكتسبت بعض الفضيلة فتلوم صاحبها إذا ارتكب مكروهاً.

ج ـ النفس المطمئنة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾﴾ [الفجر: ٢٧، ٢٨] وهي النفس التي تم نورها بنور القلب حتى انخلعت صفاتها الذميمة، وتخلقت بالأخلاق الحميدة.

النفقة:

النفقة: اسم ما ينفق، وهي في الشرع: ما يتوقف عليه بقاء شيء من المأكول والملبوس والسكنى.

والنفقة قد تكون واجبة وقد تكون تطوعاً.

ومن النفقات الواجبة نفقة الزوجة على زوجها، وكذا المعتدة من طلاق طوال فترة العدة، والنفقة بين الأصول والفروع والأقارب، ولذلك ضوابط وشروط في الفقه الإسلامي.

النفل:

النفل في اللغة هو الزيادة ويطلق شرعاً على:

١ ـ الغنيمة (انظر: الغنيمة)، وقد سميت نفلاً لأنها زيادة على ما هو المقصود من شرعية الجهاد، وهو إعلاء كلمة الله وقهر أعدائه، وأطلقه البعض على الفيء (انظره)، أو على مجموع الغنيمة والفيء، وقيل: النفل هو زيادة يخص بها الإمام بعض الغانمين، والبحث حول هذا عند قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

٢ ـ والنفل أيضاً كل ما شرع زيادة على الفرائض والواجبات فيشمل المسمى بالمندوب أو المستحب والتطوع.

النفي:

هو عبارة عن الإخبار بعدم صدور الفعل من الفاعل.

والكلام المنفي هو غير المثبت بدخول أداة من أدوات النفي عليه وأدوات النفي تتكون من: [ليس] وهي فعل، ومن بعض الحروف وهي: [ما، لا، لات، إنْ، لن، لم، لما].

والنفي من أقسام الخبر (انظر: الخبر) وهو أعم من الجحد. (انظر: الجحد).

وينقسم النفي إلى قسمين:

الأول: نفي محض وهو ما لا يأتي بعده ما ينقضه ويوجب الإتيان كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]، وقوله: ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤].

الثاني: نفي غير محض وهو ما يأتي بعده ما ينقضه ويوجب الإثبات، كقوله تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وقوله: ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٩].

من الأحكام والقواعد المتعلقة بالنفي في القرآن الكريم:

١ ـ نفي الذات الموصوفة قد يكون نفياً للصفة دون الذات، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ [الأنبياء: ٨]، أي: بل هم جسد يأكلونه، فالمنفي هو الوصف وهو كونهم جسداً لا يأكلون الطعام.

وقد يكون نفياً للذات والصفة معا كما في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]، أي: لا سؤال لهم أصلاً، فلا يحصل منهم إلحاف.

٢ ـ قد ينفى الشيء في القرآن أصلاً، لا لانتفاء وجوده، وإنما لعدم كمال وصفه أو عدم حصول ثمرته.

ومثاله قوله تعالى: ﴿لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ﴿١٣﴾﴾ [الأعلى: ١٣]، فقد نفى عنه الموت لأنه ليس بموت صريح يستريح به، ونفى عنه الحياة، لكونها ليست بحياة طيبة ولا نافعة، ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩]، فنفى عنهم ذلك كله لكونهم لا ينتفعون به، فصار كالمعدوم، وأمثلة ذلك في القرآن كثير.

٣ ـ نفي الاستطاعة قد يراد به **أولاً**: نفي القدرة والإمكان كقوله تعالى: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً﴾ [يس: ٥٠]، وقوله: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا﴾ [الأنبياء: ٤٠].

وثانياً: قد يراد به نفي الامتناع ومثاله ما أخبر الله به عن قول الحواريين: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [المائدة: ١١٢]، أي: هل يفعل ربك ذلك ويجيبنا إلى مطلبنا؟ وهم يعلمون يقيناً أن الله قادر على إنزالها لكنهم استفهموا هل يمتنع ربك عن ذلك؟

وثالثاً: قد يراد بنفي الاستطاعة الوقوع بمشقة وكلفة ومثاله ما أخبر الله به من قول الخضر: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧].

٤ ـ **[قاعدة]** في العام يدل على نفي الخاص وثبوته لا يدل على ثبوته، وثبوت الخاص يدل على ثبوت العام، ونفيه لا يدل على نفيه.

ومثال دلالة نفي العام على نفي الخاص قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]، فالنور أعم من الضياء لأن النور يشمل القليل والكثير والضياء لا يقال إلا على النور الكثير ولذلك قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥].

ولذلك قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥]، وعلى ذلك فنفي النور نفي للضياء مضياً مع القاعدة ولذلك كان تذييل الآية: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧].

ومثال تضمن إثبات الخاص لإثبات العام قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، فالرسالة أخص من النبوة فكل رسول نبيّ، وليس كل نبيّ رسولاً ولذا كان في إثبات الرسالة هنا إثبات للنبوة.

٥ ـ قال ثعلب والمبرد: العرب إذا جاءت بين الكلامين بجحدين كان الكلام إخباراً كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَٰهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ﴾ [الأنبياء: ٨]، فالمعنى: إنا جعلناهم جسداً يأكلون الطعام.

٦ ـ **[قاعدة]** النفي المقصود به المدح لا بد من أن يكون متضمناً لإثبات كمال ضده.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨]، فنفي الموت عنه يتضمن كمال حياته تعالى. ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩] فإنه متضمن لثبوت كمال عدله تعالى.

٧ ـ قد يرد نفي الشيء مقيداً والمراد نفيه مطلقاً، ومبالغة في النفي وتأكيداً له ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّۦنَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران: ٢١]، ومعلوم أن قتلهم لا يكون إلا بغير حق، والقصد المبالغة في النفي.

ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، وقوله: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١].

٨ ـ **[قاعدة]** نفي التفضيل لا يستلزم نفي المساواة.

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [البقرة: ١١٤]، مع قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [هود: ١٨]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾ [الكهف: ٥٧]، فإن غاية ما يدل عليه اسم التفضيل في هذه الآيات هو أنه لا مزيد على الوصف المذكور وهذا يستلزم عدم المساواة، وعليه يكون هؤلاء جميعاً قد بلغوا الدرجة العليا في الظلم وتساووا في ذلك وبذا يندفع ما قد توهم أنه تعارض بين الآيات.

كما يدفعه أيضاً أن يقال: إن صلة الموصول تعين كل واحد في محله، فيكون المعنى لا أحد من المانعين أعظم ظلماً ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، وهكذا يقال في المثالين الآخرين.

٩ ـ **[قاعدة]** نفي المبالغة في الفعل لا يستلزم نفي أصل الفعل، فإذا قلت: ليس زيد بأكول، كان معناه ليس بكثير الأكل، لكن لا ينفي ذلك عنه أصل الأكل هذه قاعدة معروفة، لكن أشكل بناءً عليها آيتان هما قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وقد أجيب عن الآية الأولى بأجوبة منها:

أ ـ أن ظلاماً وإن كان للكثرة، فقد أُتِيَ به في مقابلة العبيد وهم جمع كثير.

ب ـ أنه نفى الظلم الكثير، فينتفي القليل ضرورة، لأن الذي يظلم إنما يظلم لانتفاعه بالظلم، فإذا ترك الكثير مع زيادة نفعه فلأن يترك القليل أولى.

ج ـ أنه على النسبة كبقال وخباز، والمراد: ليس بذي ظلم.

د ـ أنه أراد ليس بظالم، ليس بظالم، تأكيداً للنفي فعبر عن ذلك بقوله: ليس بظلام.

هـ ـ أنه قصد التعريض بأن ثمة ظلاماً للعبيد من ولاة الجور.

وقيل غير ذلك، ويجاب عن الآية الثانية بهذه الأجوبة ويضاف إليها وجه زائد وهو مناسبة رؤوس الآيات.

نفي الشيء بإيجابه:

هو أن يثبت المتكلم شيئاً في ظاهر كلامه، ينفي ما هو من سببه مجازاً، والنفي في باطن الكلام حقيقة هو ما أثبته.

ومثاله قوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، فإن ظاهر الكلام يقضي بأن المراد نفي الذي يطاع من الشفعاء، والمراد: نفي الشفيع مطلقاً.

ونحوه قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٨]، والمراد: أنه لا شافعين لهم تنفعهم شفاعتهم.

وأدخل بعضهم في ذلك نفي الشيء مقيداً والمراد نفيه مطلقاً مبالغة في النفي وتأكيداً له وهو ما أشير إليه في أحكام النفي وقواعده. (انظر: النفي رقم: ٧).

النقيض:

النقيضان هما الأمران المتمانعان بالذات، أي: يتدافعان بحيث يقتضي لذاته تحقق أحدهما وانتفاء الآخر؛ كالإيجاب والسلب، ومن هذا المفهوم أخذ تعريف التناقض عند المناطقة. (انظر: التناقض).

النكاح:

هو في اللغة: الضم والجمع، وفي الشرع: عقد يرد على تمليك منفعة البضع قصداً، وفي هذا القيد الأخير احتراز عن البيع ونحوه، لأن المقصود فيه تمليك الرقبة، وملك المنفعة داخل فيه ضمناً.

* وقد ورد لفظ النكاح كثيراً في القرآن الكريم وقد أريد به في

جميعها الزواج إلا في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦] فقد أريد به الحُلم.

وحيث أريد به الزواج في القرآن فالمراد به العقد إلا في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠] فالمراد: الوطء.

قال الراغب: أصل النكاح عقد ثم استعير للجماع، ومحال أن يكون في الأصل للجماع ثم استعير للعقد، لأن أسماء الجماع كلها كنايات لاستقباحهم ذكره كاستقباح تعاطيه - أي: في الحرام - ومحال أن يستعير من لا يقصد فحشاً اسم ما يستفظعونه، لما يستحسنونه. اهـ.

وكلام الراغب هذا يؤيد قول من قال: إن النكاح حقيقة في العقد مجاز في الوطء، وهناك من قال بخلاف ذلك.

نكاح المتعة:

(انظر: المتعة).

النكتة:

هي المسألة الدقيقة التي يصل إليها الإنسان بعد فكر ونظر مأخوذة من قولهم: نكت رمحه بأرض إذا أثر فيها، وعليه فقد سميت المسألة الدقيقة نكتة، لتأثير الخواطر في استنباطها.

وإذا ما أورثت الدقيقة في النفس نوعاً من الاستنباط، قيل لها: لطيفة. (انظر: اللطيفة).

هذا هو المقصود بالنكتة حين ترد في كتب التفسير وغيرها من كتب أهل العلم.

ومن القواعد المتعلقة بالنكات مما نص عليه المفسرون:

أولاً: قاعدة «النكت لا تتزاحم»:

ومضمون هذه القاعدة أنَّ الآية القرآنية أو الجزء منها قد يحوي أكثر

من نكتة بلا تدافع ولا تعارض بين هذه النكات، وقد أشار إلى ذلك المفسرون ومنهم الآلوسي الذي قال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾ [التوبة: ٨٢]، قال الآلوسي: هي إخبار عن عاجل أمرهم وآجله من الضحك القليل في الدنيا والبكاء الكثير في الأخرى.

إخراجه في صورة الأمر للدلالة على تحتم وقوع المخبر به، وذلك لأن صيغة الأمر للوجوب في الأصل والأكثر، فاستعمل في لازم معناه.

أو لأنه لا يحتمل الصدق والكذب بخلاف الخبر، كذا قرره الشهاب، ثم قال: فإن قلت: الوجوب لا يقتضي الوجود، وقد قالوا: إنه يعبر عن الأمر بالخبر للمبالغة لاقتضائه تحقق المأمور به، فالخبر آكد، وقد مرَّ مثله، فما باله عكس؟

قلت: لا منافاة بينهما كما قيل؛ لأن لكل مقام مقالاً، والنكت لا تتزاحم، فإذا عبر عن الأمر بالخبر لإفادة أن المأمور لشدة امتثاله كأنه وقع منه ذلك، وتحقق قبل الأمر كان أبلغ.

وإذا عبر عن الخبر بالأمر لإفادة لزومه ووجوبه كأنه مأمور به أفاد ذلك مبالغة من جهة أخرى. اهـ.

وصرح بذلك أيضاً صاحب التحرير والتنوير في تعليقه على الواو في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾﴾ [الاخلاص: ٤]، فقال: والواو في قوله: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾﴾: اعتراضية، وهي واو الحال، كالواو في قوله تعالى: ﴿وَهَلْ نُجَٰزِيٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ ﴿١٧﴾﴾ [سبأ: ١٧] فإنها تذييل لجملة: ﴿ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِمَا كَفَرُوا۟﴾ [سبأ: ١٧]، ويجوز كون الواو عاطفة إن جعلت الواو الأولى عاطفة، ويكون المقصود من الجملة إثبات وصف مخالفته تعالى للحوادث، وتكون استفادة معنى التذييل تبعاً للمعنى، والنكت لا تتزاحم.

ثانياً: قاعدة «النكات لا يلزم اطرادها»:

ومضمون هذه القاعدة أنه إذا ما وقف المفسر على نكتة في السياق

لا يلزم أن تكون هذه النكتة مطردة في سياقات أخرى وهذا ما نص عليه الآلوسي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿نَّحْنُ خَلَقْنَٰهُمْ وَشَدَدْنَآ أَسْرَهُمْ وَإِذَا شِئْنَا بَدَّلْنَآ أَمْثَٰلَهُمْ تَبْدِيلًا ﴿٢٨﴾﴾ [الإنسان: ٢٨] حيث قال: ﴿وَإِذَا شِئْنَا بَدَّلْنَآ أَمْثَٰلَهُمْ تَبْدِيلًا﴾، أي: أهلكناهم وبدلنا أمثالهم في شدة الخلق تبديلاً بديعاً لا ريب فيه، يعني: البعث والنشأة الأخرى، فالتبديل في الصفات لأن المعاد هو المبتدأ، ولكون الأمر محققاً كائناً جيء بإذا وذكر المشيئة لإبهام وقته.

ومثله شائع كما يقول العظيم لمن يسأله الإنعام: إذا شئت أحسن إليك ويجوز أن يكون المعنى وإذا شئنا أهلكناهم وبدلنا غيرهم ممن يطيع. فالتبديل في الذوات وإذا التحقق قدرته تعالى عليه وتحقق ما يقتضيه من كفرهم لاستئصالهم فجعل ذلك المقدور المهدد به كالمحقق وعبر عنه بما يعبر به عنه، ولعله الذي أراده الزمخشري بما نقل عنه من قوله إنما جاز ذلك لأنه وعيد جيء به على سبيل المبالغة كأن له وقتاً معيناً ولا يعترض عليه بقوله تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ **لأن النكات لا يلزم إطرادها فافهم.**

النكرة:

هي عند النحاة ما يقابل المعرفة. (انظر: التعريف والتنكير).

النمل:

النمل نوع من الحشرات الشائعة في مختلف أنحاء العالم، ذكر في القرآن، بل سميت سورة باسمه هي سورة «النمل» لورود اسمه وقصته مع سليمان عليه السلام فيها قال تعالى: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَٰنَ جُنُودُهُۥ مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ وَٱلطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٧﴾ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَوْا۟ عَلَىٰ وَادِ ٱلنَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُوا۟ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٨﴾ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِى بِرَحْمَتِكَ فِى عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩﴾﴾ [النمل: ١٧ ـ ١٩].

ولأجل ذلك آثرنا أن نتعرف عليها هنا:

فالنملة حشرة في غاية النظام، تعيش في مستعمرات جماعية متفاوتة العدد تحوي المستعمرة ملكة واحدة، أو أكثر، وهي شبيهة في نظامها إلى حد كبير بالنحل، من وجود الملكة وتخصيب الذكور لها، لتضع بيضها ثم تموت الذكور، ووجود العاملات وهي إناث عواقر تماماً كما في مملكة النحل.

ومن أهم خصائص مجتمع النمل: اليقظة والحذر، كما يستفاد من الآية المذكورة وكذا أيضاً الذكاء والدهاء والعمل الدؤوب ومن مظاهر ما ذكرناه ما يلي:

النمل هو الوحيد بين المخلوقات الحية بعد الإنسان الذي يقوم بدفن موتاه، وتحرص جماعاته المختلفة على الالتقاء في صعيد واحد من حين لآخر، ويقوم النمل بمشروعات جماعية كإقامة الطرق الطويلة في أناة وصبر، وله في جمع مواده الغذائية وحملها وتخزينها والمحافظة عليها طرق فريدة في نوعها فنرى النملة إذا لم تستطع حمل ما جمعته في فمها كعادتها لكبر حجمه، فإنها تحركه بأرجلها الخلفية وترفعه بذراعيها، ومن عادتها أن تقضم الجذور وتفلق الحبوب قبل تخزينها حتى لا تعود إلى الإنبات مرة أخرى، وتجزئ البذور الكبيرة لكي يسهل عليها إدخالها في مستودعاتها، وإذا ما ابتلت هذه البذور بفعل المطر فإن النمل يخرجها إلى الهواء والشمس لتجف.

النهار:

هو الجزء من اليوم الذي يُرَى فيه ضوء الشمس، ويقابله الليل، وينتج كل منهما بسبب دوران الأرض حول محورها (انظر: الليل)، والنهار في الشرع: ما بين طلوع الفجر إلى وقت غروب الشمس.

النهر:

قال الراغب: النهر مجرى الماء الفائض وجمعه أنهار قال تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا﴾ [الكهف: ٣٣]. اهـ.

والمعروف أن النهر كتلة كبيرة متحركة من الماء العذب، تمضي محدودة بضفتين في مسار طبيعي يعرف بالمجرى، لتصب في بحر أو بحيرة أو نهر آخر، وينشأ النهر عند نقطة تعرف بالمنبع ويعتبر سقوط المطار الخطوة الأولى في تكوين الأنهار.

وأما البحر فيطلق على المالح دون العذب وهو يكون عادة ذراعاً أو جزءاً من محيط.

ومما كشفه العلم أن ماء النهر العذب لا يختلط بماء البحر الملح عند التقائهما فيما يعرف بمصبات الأنهار، مثل: نهر النيل حيث يصب في البحر المتوسط، كشف العلم أن الماءين عند التقائهما يطفو العذب منها فوق الملح كأن بينهما برزخاً أو حاجزاً يمنع أحدهما من أن يبغي على الآخر، وهذا عين ما أخبر به القرآن قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا ﴿٥٣﴾﴾ [الفرقان: ٥٣]، وقال أيضاً: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ ﴿٢٠﴾﴾ [الرحمٰن: ١٩، ٢٠].

النهي:

النهي: ضد الأمر، وكلاهما من أقسام الإنشاء (انظر: الأمر)، ويقصد بالنهي: طلب الكف عن الفعل، أو الامتناع عنه.

وصيغته عند النحاة هي بالفعل المضارع المسبوق بـ«لا» الناهية، لكن القرآن الكريم له أساليب أخرى في طلب الكف عن الفعل وقد مضى ذكرها. (انظر: أحكام القرآن).

* وصيغة النهي كصيغة الأمر تماماً يختلف اسمها ووصفها تبعاً لاختلاف طرفَي النهي فهي قد تسمى: نهياً، أو دعاءً، أو التماساً. (انظر: الأمر).

* النهي في أصله للتحريم، لكن قد يخرج إلى غيره مجازاً؛ ومن ذلك:

أ ـ الكراهة، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا﴾ [الإسراء: ٣٧].

ب ـ الدعاء، نحو قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

ج ـ الإرشاد، نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

د ـ التسوية، نحو قوله تعالى: ﴿فَٱصْبِرُوٓا۟ أَوْ لَا تَصْبِرُوا۟﴾ [الطور: ١٦].

هـ ـ الإهانة، نحو قوله تعالى: ﴿ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨].

فائدة:

إذا أريد المبالغة في النهي جاء في صورة النفي المحض وعندئذٍ يكون النفي في معنى النهي ولا يمكن اعتبار النفي إلا صورة فقط.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾، إذ المعنى: فلا تعتدوا. قال في البحر المحيط:

وهذا النفي العام يراد به النهي، أي: فلا تعتدوا، وذلك على سبيل المبالغة إذا أرادوا المبالغة في ترك الشيء عدلوا فيه عن النهي إلى النفي المحض العام، وصار ألزم في المنع، إذ صار من الأشياء التي لا تقع أصلاً، ولا يصح حمل ذلك على النفي الصحيح أصلاً لوجود العدوان على غير الظالم. فكأنه يكون إخباراً غير مطابق، وهو لا يجوز على الله تعالى.

النور:

النور هو الضوء المنتشر الذي يعين على الإبصار، وقد جاء في القرآن الكريم ما يجعل فرقاً بين الضياء والنور قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥].

قيل: النور أعم من الضياء، لأن النور يشمل القليل والكثير بخلاف الضوء فإنه لا يقال إلا على الكثير، ولذلك وصف ما ينبعث من الشمس بأنه ضياء لشدته بخلاف القمر، كان هذا كلام العلماء قديماً، وأما حديثاً فقد اختلف التعليل تبعاً للمكتشفات العلمية الحديثة التي أثبتت أن الشمس نجم مضيء بذاته، ولذلك سميت في القرآن بالسراج بل وصف السراج بكونه وهاجاً في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَّاجًا ﴿١٣﴾﴾ [النبأ: ١٣]، ولأجل ذلك وصف ما ينبعث من الشمس بأنه ضياء بخلاف القمر فهو جسم معتم وما يظهر من نوره إنما هو بسبب انعكاس أشعة الشمس عليه، فنوره إذن ليس من ذاته بل من غيره ولذا سمي نوراً. وهذا كله نور حسي.

وهناك نور معنوي كنور الإيمان ونور القرآن ونحو ذلك مما ينير القلوب ويهديها طريقها السوي، ومنه قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥].

* لفظ النور لم يأت في القرآن إلا مفرداً ومقابله وهو «الظلمات» لم يأت إلا مجموعاً، لأن النور رمز الطريق الحق أو الحق نفسه وهو واحد وواضح، بخلاف الظلمة فهي رمز لما يؤدي إلى الباطل أو الباطل نفسه وهو طرق شتى ولذلك قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

النوم:

يقال: استنام فلان إلى كذا، أي: اطمأن إليه، ونامت السوق، أي: كسدت.

والنوم كما يفسره العلماء هو توقف نشاط الجزء المدرك الواعي من المخ، أو هبوط ذلك النشاط هبوطاً كثيراً يؤثر على كافة أعضاء الجسم وأنسجته مما يترتب عليه انخفاض في توليد طاقة الجسم وحرارته، ويأخذ

الجسم أثناء النوم نصيباً من الهدوء والراحة بعد عناء المجهود العضلي أو العصبي أو كليهما، فتهبط جميع وظائف الجسم الحيوية، ما عدا عمليات الهضم وإفراز البول من الكليتين، والعرق من الجلد، لحاجة الجسم إلى ذلك، ويصير التنفس بطيئاً وأكثر عمقاً وكذا النبض يقل مقداره وغير ذلك مما يحدث أثناء النوم وبسببه يحصل الإنسان على الراحة، ولذلك جعل القرآن النوم آية ونعمة قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [الروم: ٢٣]، وقال أيضاً: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ [الأنفال: ١١].

النية:

هي في اللغة: العزم وانبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض من جلب نفع أو دفع ضرر في الحال أو المال.

وشرعاً: هي القصد إلى الفعل لله تعالى.

والنية: هي أصل من أصول الدين لأن عليها تنبني تصرفات الإنسان وعباداته ومعاملاته، ولذلك جاء في الحديث: **«إنما الأعمال بالنيات»** أخرجه البخاري.

(باب الهاء)

تخرج الهاء من مخرج الهمزة، من وسط المخرج الأول من مخارج الحلق، بعد مخرج الهمزة، وهي مهموسة رخوة منفتحة مستفلة خفية، فلولا الهمس والرخاوة اللذان فيها مع شدة الخفاء لكانت همزة، ولولا الشدة والجهر اللذان في الهمزة لكانت هاء، إذ المخرج واحد، ومن أجل ذلك أبدلت العرب من الهاء همزة ومن الهمزة هاء، فقالوا: ماء وأصله ماه، وأصل ذا موه، ثم أعل. وأرقت الماء وهرقته.

* وتأتي الهاء لتفيد التنبيه إذا دخلت على ما يلي:

١ ـ الإشَارَةُ لِغَيْرِ البَعيد نحو: «هَذا» و«هؤلاء».

٢ ـ ضَمير الرَّفع المخْبرَ عنه باسم الإِشَارةِ نحو: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ﴾ [آل عمران: ١١٩].

٣ ـ «أيّ» في النداءِ نحو: «يا أيُّها الرَّجُلُ» وهي في هذا واجبة للتنبيه على أنه المقْصُودُ بالنِّداء.

الهبة:

هي في اللغة: أن تجعل ملكك لغيرك بغير عوض، ولذا؛ وصف الله تعالى بأنه الوهاب.

وشرعاً: هي عقد يفيد التمليك بلا عوض حال الحياة تطوعاً،

والمقصود بقيد «بلا عوض» يعني: بلا اشتراط عوض لا أن عدم العوض شرط بحيث لا يصدق عليها وصف الهبة إلا بتحققه. ومن أدلة مشروعيتها قوله تعالى: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ٤].

ومما يقارب الهبة من جهة المعنى الصدقة والهدية.

وذلك أن هذا الشيء المُعطَى بلا شرط العوض إن قصد منه التقرب إلى الله تعالى بسبب كون المُعطِي محتاجاً، فهو صدقة، وإن حملت إلى مكان المُهدَى إليه إعظاماً له وتودداً، فهي هدية، وإلا فهي هبة.

الهجرة:

الهجر والهجران لغةً: هو مفارقة الإنسان غيره إما بالبدن أو باللسان، أو بالقلب ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠]؛ فإنه يحتمل هذه المعاني الثلاثة.

وشرعاً: هي الخروج من دار الكفر إلى دار الإسلام.

كخروج النبيّ ﷺ من مكة هو وأصحابه إلى المدينة هجرةً إلى الله تعالى وكان ذلك واجباً، لكن بعد فتح مكة زال هذا الوجوب بالحديث الصحيح: «**لا هجرة بعد الفتح**»، أي: لا هجرة من مكة إلى المدينة لكون مكة بعد الفتح قد أصبحت دار إسلام.

وإذا كانت الهجرة قد شرعت لعلة الاضطهاد الديني وعدم تمكن المؤمنين من أن يقيموا شعائر دينهم في دار الكفر، فإن مشروعيتها تظل قائمة ما وجدت هذه العلة لأن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً.

* ومن الهجر اللازم هجر أهل المعاصي حال ارتكابهم المعصية لكن بعد القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن لم يُجْدِ ذلك شيئاً واستمروا على معصيتهم فليهجُرْهم أهل الصلاح ومعصيتهم وليتركوا هذا المكان، قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا

﴿مِثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]؛ لأن جلوس الصالح مع أهل المعاصي حال رضاهم بالمعصية وتَلَبُّسِهم بها يوهم أنه راض بذلك، ثم إن الله عزَّ وجلَّ قد ينزل عذابا يستأصل به هؤلاء العاصين وجلوس الصالح بينهم تسلكه في سلكهم قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنفال: ٢٥].

الهداية:

الهداية لغةً: هي الدلالة بلطف.

* وعند المتكلمين قد عرفها الأشاعرة بأنها الدلالة على طريق يوصل إلى المطلوب. وعرفها المعتزلة بأنها الدلالة الموصلة إلى المطلوب. والواقع أن الهدايتين موجودتان والقرآن يؤيدهما، فالهداية على تعريف الأشاعرة هي هداية الدلالة إلى الطريق السوي وفيها قوله تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾﴾ [البلد: ١٠]، أي: نصبنا له الدلائل الفارقة بين الحق والباطل.

وعلى تعريف المعتزلة هي هداية التوفيق والمعونة وفيها قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

*** أنواع الهداية في القرآن الكريم:**

تضمّن القرآن الكريم أربعة أوجه من هدايات الله تعالى للإنسان، هي:

أ ـ هداية الدلالة المشار إليها آنفاً وهي هداية عمّ الله بجنسها كل مكلف، ومن مظاهرها منح الله الناس العقل والفطنة والقدرة على التمييز قال تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾﴾ [البلد: ١٠]، وقال: ﴿رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [طه: ٥٠].

ب ـ هداية الإرشاد التي جعلت للناس من خلال ما يقوم به الأنبياء من دعوتهم إلى عبادة الله ومنها أيضاً إنزال القرآن، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [السجدة: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

ج ـ هداية التوفيق ويختص بها من اهتدى ومضى في طريق الحق قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

د ـ الهداية في الآخرة إلى الجنة وهي المقصودة في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣].

وهذه الهدايات الأربع مترتبة، فإنّ من لم تحصل له الأولى لا تحصل له الثانية، بل لا يصح تكليفه، ومن لم يحصل له الثانية لا تحصل له الثالثة ولا الرابعة.

من الضوابط المتعلقة بلفظ الهداية في القرآن الكريم:

أ ـ كل هداية ذكر الله عزَّ وجلَّ أنه منع الكافرين والظالمين منها فهي هداية التوفيق وهداية دخول الجنة، وهما الهدايتان الثالثة والرابعة المشار إليهما في أقسام الهداية أو أنواعها ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [آل عمران: ٨٦].

ب ـ كل هداية نفاها الله تعالى عن النبيّ ﷺ وعن البشر، وذكر أنهم غير قادرين عليها، فهي ما عدا المختص به من الدعاء وتعريف الطريق وذلك كإعطاء العقل، والتوفيق، وإدخال الجنة. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

ج ـ الهداية والهدى بالنسبة للغة معناهما واحد لكن القرآن الكريم يستخدم لفظ: «الهدى» فيما يختص الله تعالى به ويكون هو الذي تولاه وأعطاه ومنحه للعباد كما في قوله تعالى: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى﴾ [الأنعام: ٧١].

وأما الهداية أو الاهتداء فإنه يختص بما يتحراه الإنسان على طريق الاختيار سواء في الأمور الدنيوية أو الأخروية كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا﴾ [الأنعام: ٩٧].

وقال: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٧]، أي: الذين تحرّوا هدايته وقبلوها وعملوا بها.

الهَدْي:

هو ما ينقل للذبح من النّقم إلى الحرم. ومنه قوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥].

الهَديّة:

هي شيء يعطى لأجل المودة والتقرب إلى الآخرين. وهي تختلف عن كل من الهبة والصدقة وقد مضى بيان ذلك. (انظر: الهبة).

وقد ذكرت في القرآن في قوله تعالى: مخبراً عن قول ملكة سبأ: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا جَآءَ سُلَيْمَٰنَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ ٱللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّآ ءَاتَىٰكُم بَلْ أَنتُم بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [النمل: ٣٥، ٣٦].

الهَذَر:

هو زيادة الألفاظ على المعاني من غير سبب يدعو إليها أو حاجة تبعث عليها.

وغني عن الذكر القول بأن القرآن الكريم يخلو منه أقول: بل هو يحذر منه فهو خلق مرفوض في تشريع القرآن لأنه من اللغو.

وكتب التفسير تكشف عن هذا المعنى النبيل من معاني القرآن الكريم في المواطن المناسبة لذكره فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا﴾، قال الشوكاني في فتح القدير: هو الهذر من الكلام الذي يلغى ولا طائل تحته، وهو كناية عن عدم صدور اللغو منهم.

الهَزْل:

هو كل كلام لا تحصيل له ولا فائدة. تشبيهاً له بالهزال الذي هو ضد

السِّمن، أي: الضعف، وقد ذكر في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ۝١٣ وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ ۝١٤﴾ [الطارق: ١٣، ١٤].

الهلال:

هو القمر في أول ليلة والثانية، ثم يقال له: القمر، ولا يقال له: هلال، والجمع أهلة، قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩].

كيف يولد الهلال؟:

معروف أن القمر ليس مضيئاً بذاته، بل هو يعكس ضوء الشمس نحو الأرض (انظر: النور)، وبالقدر الذي يظهر من ضوئه يتم تحديد وصف القمر هل هو هلال أو بدر أو محاق؟ كل ذلك بميزان ثابت لا يتغير وإذا جئنا إلى الهلال، فإنه يولد حينما يكون القمر في الاقتران، أي: بين الشمس والأرض، ويكون ذلك بداية شهر جديد وإذا كان القمر في الاستقبال، أي: الجهة المقابلة للشمس بالنسبة إلى الأرض، فإنه يظهر بدراً، ثم يأخذ بالتناقص حتى الاقتران الثاني وتدرج القمر هذا وتنقله يعرف بمنازل القمر وقد مضى. (انظر: منازل القمر)، ومن خلال معرفة ذلك يتم تعيين بداية الشهر من تاريخ ولادة الهلال.

الهمّ:

هو عقد القلب على عقل شيء قبل أن يفعل من خير أو شر. وقيل: هو الفكر في إزالة المكروه، واجتلاب المحبوب.

الهمة:

هي توجه القلب وقصده بجميع قواه الروحانية إلى جانب الحق لحصول الكمال له أو لغيره.

ولذلك قيل في النسبة بين الهمة والهم: إن الهمة هي اتساع الهم

وبعد موقعه ولهذا يمدح بها الإنسان فيقال: فلان ذو هِمة وذو عزيمة، ونحو ذلك.

الهواء:

هو الغلاف الغازي الذي يحيط بالأرض (انظر: الغلاف الجوي)، وقيمة الهواء في الحياة معروفة، فهي أوضح من أن تذكر وتنقص قيمة كثافة الهواء كلما صعدنا إلى أعلى حيث يقل الأوكسجين، وكذلك أيضاً الضغط الجوي وهو الضغط الذي يتركز على نقطه معينة بفعل الثقل الذي يحدثه عمود الهواء على هذه النقطة ولما كان ازدياد الارتفاع عن سطح الأرض يقل معه طول العمود الهوائي، فإن الضغط يقل تبعاً لذلك.

وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه الحقيقة في قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، حيث إن كمية الهواء أو كثافته التي تقل بالصعود إلى أعلى تسبب ضيقاً في التنفس وحرجاً لنقصان الأوكسجين الناتج عن السبب المذكور.

الهوى:

هو ميل النفس إلى الشهوة، وسمي بذلك، لأنه يهوي بصاحبه إلى المهالك في الدنيا والآخرة.

الهيولى:

الهيولى لفظ يوناني بمعنى: الأصل والمادة، واصطلاحاً: هي جوهر في الجسم قابل للصور مطلقاً من غير تخصيص بصورة معينة، كالخشب للسرير والباب، وكالفضة للخاتم، وكالذهب للدينار والسوار.

وهو من مصطلحات الفلاسفة والمتكلمين ويرد في تفاسيرهم وهو يساوي لفظ: «المادة» عند غيرهم (انظر: المادة).

ويكثر ورود كلمة الهيولى مراداً بها هذا المعنى في تفسير الآلوسي.

قال الخوارزمي: وإذا أطلقت «الهيولى» فإنه يعني بها: طينة العالم ـ أو مادته ـ أي: جسم الفلك الأعلى وما يحويه من الأفلاك والكواكب.

(باب الواو)

تخرج الواو من مخرج الباء والميم، وهو المخرج الثاني عشر من بين الشفتين، وهي مجهورة رخوة منفتحة مستفلة بين الشدة والرخاوة.

*** والواو تنقسم إلى قسمين: عاملة وغير عاملة.**

أولاً: العاملة وهي تكون إما جارَّة كواو القسم ومنه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، أو ناصبة وفيها خلاف بين النحاة ومنها واو «مع» فهي تنصب المفعول معه في رأي بعض النحاة وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ [يونس: ٧١]، والمضارع في جواب النفي أو الطلب، وواو الصرف؛ فهذه نواصب على رأي بعض النحاة.

ثانياً: غير العاملة، وهي أنواع:

أحدها: واو العطف وهي لمطلق الجمع لا تفيد ترتيباً فتعطف الشيء على الشيء سواء كان مصاحباً له أو سابقاً عليه أو لاحقاً به.

* وتختص الواو دون سائر حروف العطف بأمور؛ منها:

اقترانها بإما، نحو قوله تعالى: ﴿إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، وبـ«لا» بعد نفي، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ﴾ [سبأ: ٣٧]، وبـ«لكن»، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، كما تختص أيضاً بأنها تعطف العقد على النيف، والعام على الخاص وعكسه، والشيء على مرادفه، وغير ذلك.

ثانيها: واو الاستئناف، نحو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًاۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥۖ﴾ [الأنعام: ٢]، فلو كانت عاطفة لنصب «أجل».

ثالثها: واو الحال الداخلة على الجملة الاسمية، نحو قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠].

رابعها: واو الثمانية ذكرها جماعة كالحريري وابن خالويه والثعلبي وزعموا أن العرب إذا عدوا يدخلون الواو بعد السبعة إيذاناً بأنها عدد تام وأن ما بعده مستأنف وجعلوا من ذلك قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْۚ﴾ [الكهف: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْأٓمِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ١١٢]، فقوله: ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ هو الوصف الثامن.

وقيل: إنه لغة قريش فهي التي تفعل هذا.

قال القرطبي: وقيل: هي واو الثمانية لان السبعة عند العرب عدد كامل صحيح.

كما في قوله: ﴿ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥].

وقوله في أبواب الجنة: ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾ [الزمر: ٧٣]، وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْۚ﴾ [الكهف: ٢٢]، وقد ذكرها ابن خالويه في مناظرته لأبي علي الفارسي في معنى قوله: ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾ [الزمر: ٧٣] وأنكرها أبو علي.

قال ابن عطية: وحدثني أبي رضي الله عنه عن الأستاذ النحوي أبي عبدالله الكفيف المالقي، وكان ممن استوطن غرناطة وأقرأ فيها في مدة ابن حبوس أنه قال: هي لغة فصيحة لبعض العرب من شأنهم أن يقولوا إذا عدوا: واحد اثنان ثلاثة أربعة خمسة ستة سبعة وثمانية، تسعة، عشرة وهكذا هي لغتهم، ومتى جاء في كلامهم أمر ثمانية أدخلوا الواو.

وقد لاقى هذا الوجه معارضة من كثير من العلماء وقالوا: الصواب أنها في هذه الأمثلة للعطف.

وقد نقل القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ عن أبي نصر القشيري قوله: ومثل هذا الكلام تحكم، ومن أين السبعة نهاية عندهم ثم هو منقوض بقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ﴾ [الحشر: ٢٣] ولم يذكر الاسم الثامن بالواو.

خامسها: الزائدة وخرج عليه وأخذه من قوله: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ﴾ [الصافات: ١٠٣، ١٠٤]، أي: ناديناه.

سادسها: واو ضمير الذكور في اسم أو فعل، نحو: «المؤمنون» ونحو: «سمعوا».

سابعها: واو علامة المذكورين في بعض لغات العرب وخرج عليه قوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ [الأنبياء: ٣].

ثامنها: الواو المبدلة من همزة الاستفهام المضموم ما قبلها كقراءة قنبل: **﴿وإليه النشور﴾**.

الوجادة:

هي عند المحدثين من طرق تحمل الرواية وهي أن يجد المرء حديثاً أو كتاباً بخط شخص بإسناده، فله أن يروي عنه على سبيل الحكاية فيقول: وجدت بخط فلان، حدثنا فلان...، وله أن يقول: «قال فلان» إذا لم يكن فيه تدليس يوهم اللقيا.

ولا يجوز بحال من الأحوال أن يقول الواحد: حدثنا أو أخبرنا أو غير ذلك مما يوهم الاتصال أو يدل عليه.

الوجدانيات:

الوجدانيات هي كل ما لا يفتقر في إدراكه إلى عقل كجوع الإنسان وعطشه ولذته وألمه فإن البهائم تدركه.

وجوه مخاطبات القرآن:

(انظر: خطاب القرآن).

الوجوه والنظائر:

* الوجوه يعنى بها الاشتراك اللفظي، (انظر: المشترك اللفظي).
* والنظائر مضى ذكرها. (انظر: النظائر).

الوحشي من الكلام:

هو الذي لا يكون ظاهر المعنى - في اصطلاح علماء المعاني - ولا مأنوس الاستعمال سواء كان بالنظر إلى الأعراب الخُلَّص وهو المخل بالفصاحة، أو كان بالنسبة إلينا وهو الذي لا يخل بالفصاحة، وهو بهذا المعنى الثاني ما يعرف بالغريب الحسن، وبالمعنى الأول ما يعرف بالغريب القبيح. (انظر: الغريب).

الوحي:

الوحي لغة: هو الإعلام في خفاء وسرعة.

وقد استخدم القرآن الكريم لفظ الوحي في دلالات متعددة؛ منها:

أ - الإلهام الفطري، قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧].

ب - الإلهام الغريزي، قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨].

ج - الإشارة السريعة قال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنَ ٱلْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا۟ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾﴾ [مريم: ١١].

د - وسوسة الشيطان وتزيينه، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١].

هـ - أوامر الله تعالى الموجهة إلى ملائكته، قال تعالى: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ﴾ [الأنفال: ١٢].

الوحي شرعاً: هو أن يُعْلِم الله من اصطفاه من عباده كلَّ ما أراد اطلاعه عليه من ألوان الهداية والعلم بطريقة سرية خفية غير معتادة للبشر.

أقسام الوحي الشرعي:

ينقسم الوحي بمعناه الشرعي إلى أربعة أقسام:

أ ـ تكليم الله تعالى بعض أنبيائه من وراء حجاب ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]، وكلامه تعالى ليس بصوت ولا حرف.

ب ـ الإلهام.

ج ـ الرؤيا الصادقة في النوم.

د ـ عن طريق ملك الوحي وهو جبريل عليه السلام، وهذا أشهر أنواع الوحي، ويعرف بالوحي الجلي وقد جمعت هذه الأقسام في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا فَيُوحِيَ بِإِذۡنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٥١].

فقوله: ﴿وَحۡيًا﴾ يراد به: الإلهام والمنام، وقوله: ﴿أَوۡ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾ يراد به: الكلام من وراء حجاب، وقوله: ﴿أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا﴾ يراد به: الوحي عن طريق جبريل عليه السلام وهو ملك الوحي.

وكان جبريل يأتي النبيّ ﷺ على هيئات ثلاث؛ هي:

أ ـ أن يأتيه على صورته الحقيقية وهي صورة شاقة ومفزعة ولذلك تذكر الروايات أنه ﷺ لم يَرَ جبريل عليه السلام على هيئته سوى مرتين.

ب ـ أن يأتيه بقوته الملكية ويصحب مجيئه صوت كصلصلة الجرس ولا يره النبيّ ﷺ ويسمع عند أذنه صوت كدَوِيّ النحل وهي أصعب حالات الوحي عليه ﷺ، ولذلك كان ينتابه معها ما يشبه الإغماء، ويثقل جسده الشريف ويتصبب عرقاً في اليوم الشديد البرد.

ج ـ أن يأتيه في صورة رجل وهي أيسر حالات الوحي وقد أتاه في صورة دحية الكلبي أكثر من مرة.

ومن خلال ذلك؛ فإن تحمل النبيّ ﷺ للقوة الروحانية لدى الملك كانت تتم بأحد أمرين:

أ ـ إما أن يرتقي النبيّ ﷺ إلى روحانية الملك كما في القسمين الأولين.

ب ـ وإما أن يهبط الملك إلى درجة البشرية كما في القسم الثالث.

هذا؛ وإن ما ظهر من مخترعات حديثة كاللاسلكي والهاتف والمذياع والتلفاز والفاكس وشبكات الإنترنيت والهاتف المحمول والأقمار الصناعية كل ذلك قد قرّب لنا مفهوم الوحي بما لا يدع مجالاً للشك فيه كما دل على ثبوته أيضاً الشرع والعقل.

الوديعة:

الودع في اللغة: هو الترك، والوديعة لغةً: هي الشيء الموضوع عند غير صاحبه للحفظ.

وشرعاً: هي توكيل في حفظ مملوك أو محترم مختص على وجه مخصوص.

وقد أمر القرآن بالمحافظة على ودائع الناس قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

الوراثة:

مصطلح علمي يعنى به انتقال الخصائص الوراثية التي تتسبب في تشابه الذرية بأبويها بوساطة عملية التناسل، ولقد ذكر العلماء أن البرنامج الوراثي للإنسان يوجد في نطفة الرجل، ويتحدد فيها تفاصيل الإنسان الذي سيولد أذكر أم أنثى، ما هو لون العينين ولون الجلد ولون الشعر إلى آخره، أي:

أن الإنسان تكون صفات خلقه موجودة في شفرة خاصة في نطفة الرجل، ويلمح العلميون هذه الحقيقة مشاراً إليها في قوله تعالى: ﴿قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ ﴿١٧﴾ مِنْ أَىِّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴿١٨﴾ مِن نُّطْفَةٍ خَلَقَهُۥ فَقَدَّرَهُۥ ﴿١٩﴾﴾ [عبس: ١٧ - ١٩]، وقد أشير إلى ذلك سابقاً. (انظر: الكروموسوم، الحيوان المنوي).

الورع:

هو اجتناب الشبهات خوفاً من الوقوع في المحرمات، وقال بعضهم: هو مرادف للتقوى، بل زاد بعضهم أن الورع هو الكف عن كل المباحات، أي: هو فعل الواجبات والمندوبات. وقيل: الورع مراتب أدناها الاجتناب عما نهى الله تعالى عنه، وأعلاها الاجتناب عما يشغل عن ذكر الله تعالى.

وقد يفرق بينه وبين الزهد بأن الورع ترك المشبهات، والزهد ترك ما زاد عن الحاجة.

الوصل:

(انظر: الفصل والوصل).

الوصية:

الوصية هي التقدم إلى الغير بما يعمل به مقترناً بوعظ من قولهم: أرض واصية، أي: متصلة النبات.

والفرق بين الوصية والإنذار أن الإنذار لا يكون إلا منك لغيرك والوصية تكون منك لنفسك ولغيرك، تقول: أوصيت نفسي، كما تقول: أوصيت غيري، لكن لا تقول: أنذرت نفسي.

وأيضاً الإنذار لا يكون إلا بالزجر عن القبيح وما يعتقد المنذر قبحه، والوصية تكون بالحسن والقبيح، لأنه يجوز أن يوصي الرجل بفعل القبيح كما يوصي بفعل الحسن، لكن لا يجوز أن ينذره إلا فيما هو قبيح.

* وعند المحدثين الوصية من طرق التحمل. وصورتها أن يوصي

الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويها، بأن يقول: أوصى فلان بكذا، أو حدثني فلان وصية، واختلف في حكم الرواية بها والصواب عدم الجواز لأنه أوصى إليه بالكتاب، لا بالرواية منه.

* وعند الفقهاء هي الإيجاب بعد الموت، أي: إلزام شيء من مال أو منفعة لأحد بعد الموت، والأصل فيها قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ۝١٨٠﴾ [البقرة: ١٨٠]، فقد كانت هذه الوصية واجبة على المحتضر الذي يملك مالاً قبل تشريع نظام المواريث ونزول آياته، فوجوب الوصية للوالدين والأقربين قد نسخ بآيات المواريث ودل على هذا النسخ حديث: «**لا وصية لوارث**»، وهو حسن صحيح كما قال الترمذي، وقيل: الوصية لم تنسخ فهي باقية لكن في حق غير الوارثين ولا تجوز بأكثر من الثلث.

الوضوء:

الوُضوء ـ بضم الواو ـ مأخوذ لغةً من الوضاءة بمعنى: النظافة والحسن، وقد نقله الشرع إلى الغسل والمسح على أعضاء مخصوصة. وأما الوَضوء ـ بفتح الواو ـ فهو الماء الذي يتوضأ به. والوضوء شرط لصحة الصلاة فلا تصح الصلاة بدونه أو بدون بديله وهو التيمم. وقد ذكرت فرائضه في قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

الوقت:

الوقت نهاية الزمان المفروض للعمل.

والفرق بينه وبين الزمان أن الزمان أوسع منه فهو يشمل أوقاتاً متوالية مختلفة، أما الوقت فهو واحد، **والفرق** بينه وبين الميقات أن الميقات ما قدر ليعمل فيه عمل من الأعمال، وأما الوقت فهو وقت الشيء قدّر مقدّر أو لم يقدره، ولهذا يقال: ميقات الحج، وقت الصلاة.

وللوقت قيمة عالية غالية قَلَّ من يعرف قدرها خاصة في مجتمعاتنا. وفي الحديث: «**نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، الصحة والفراغ**»، وقد قيل: من أهمل الوقت، فوقته مقت.

الوقف:

الوقف في اللغة: هو الحبس والكف.

* وعند الفقهاء: هو حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة، وقيل: هو حبس العين على ملك الله تعالى وليس الواقف بأن يزول ملك الواقف عنه إلى الله تعالى خاصة على وجه تعود منفعته إلى العباد.

* وفي اصطلاح القراء: هو قطع الكلمة عما بعدها مقداراً من الزمن مع التنفس وقصد العودة إلى القراءة في الحال. وهو يكون في آخر السورة، وفي آخر الآية، وفي أثنائها.

ويقابله الابتداء وهو: الشروع في الكلام بعد قطع أو وقف.

أهمية علم الوقف والابتداء وعلاقته بالتفسير:

قال الصفاقسي في كتابه «تنبيه الغافلين» مبيناً أهمية معرفة الوقف والابتداء:

ومعرفة الوقف والابتداء متأكد غاية التأكيد، إذ لا يتبين معنى كلام الله، ويتم على أكمل وجه إلا بذلك، فربما قارئ يقرأ ويقف قبل تمام المعنى، فلا يفهم هو ما يقرأ ومن يسمعه كذلك، ويفوت بسبب ذلك ما لأجله يقرأ كتاب الله تعالى، ولا يظهر مع ذلك وجه الإعجاز، بل ربما يُفهم من ذلك غير المعنى المراد، وهذا فساد عظيم، ولهذا اعتنى بعلمه وتعليمه، والعمل به المتقدمون والمتأخرون، وألفوا فيه من الدواوين[1] المطولة والمتوسطة

---

(١) أفرده بالتصنيف جماعة من العلماء؛ منهم: (أبو جعفر النحاس وابن الأنباري والزجاجي والداني والعماني والسجاوندي، وغيرهم). المطولة والمتوسطة والمختصرة.

والمختصرة، ما لا يعد كثرة، ومن لا يلتفت لهذا، ويقف أين شاء، فقد خرق الإجماع، وحاد عن إتقان القراءة وتمام التجويد.

وهذا الكلام من عالم صرف حياته لخدمة القرآن كالصفاقسي، له وجاهته، وهو يؤكد ما قلته آنفاً عن ارتباط الوقف والابتداء بالتفسير.

وقال السخاوي في «جمال القراء»:

في معرفة الوقف والابتداء الذي دونه العلماء تبيين معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده، وإظهار فوائده، وبه يتهيأ الغوص على درره وفرائده... وقد اختار العلماء، وأئمة القراء تبيين معاني كلام الله تعالى وجعلوا الوقف منبهاً على المعنى ومفصلاً بعضه عن بعض، وبذلك تلذ التلاوة، ويحصل الفهم والدراية، ويتضح منهاج الهداية.

من الآثار الدالة على وجوب معرفة الوقف والابتداء:

١ ـ حديث الخطيب الذي خطب بين يدي النبيّ ﷺ قائلاً: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما. ثم وقف على «يعصهما» ثم قال: فقد غوى. هنا قال له النبيّ ﷺ: «**بئس الخطيب أنت**» أخرجه مسلم في صحيحه.

وقد قال له النبيّ ﷺ ذلك لقبح لفظه في وقفه، إذ خلط الإيمان بالكفر في إيجاب الرشد لهما، وكان حقه أن يقول واصلاً: ومن يعصهما فقد غوى. أو يقف على: «فقد رشد» ثم يستأنف بعد ذلك: «ومن يعصهما...» إلخ، فهذا دليل واضح على وجوب مراعاة محل الوقف.

٢ ـ روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: لقد غشينا برهة من دهرنا وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على النبيّ ﷺ فنتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزجرها وما ينبغي أن يوقف عنده منها.

٣ ـ وقال علي رضي الله عنه لما سئل عن قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]؛ قال: الترتيل معرفة الوقوف وتجويد الحروف.

قال ابن الجزري في النشر: في كلام علي رضي الله عنه دليل على

وجوب تعلم الوقف والابتداء ومعرفته. وفي كلام ابن عمر برهان على أن تعلمه إجماع من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وصح بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد ابن القعقاع ـ أحد القراء العشرة ـ وإمام أهل المدينة الذي هو من أعيان التابعين، وصاحبه الإمام نافع بن أبي نعيم وأبي عمرو بن العلاء، ويعقوب الحضرمي، وعاصم بن أبي النجود ـ وهم من القراء العشرة ـ وغيرهم من الأئمة، وكلامهم في ذلك معروف، ونصوصهم عليه مشهورة في الكتب ومن ثم اشترطه كثير من أئمة الخلف على المجيز أن لا يجيز أحداً إلا بعد معرفته الوقف والابتداء، وكان أئمتنا يوقفوننا عند كل حرف، ويشيرون إلينا فيه بالأصابع سنة أخذوها كذلك عن شيوخهم الأولين رحمة الله عليهم أجمعين. اهـ.

٤ ـ وروي أن عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه كان إذا دخل شهر رمضان قام أول ليلة منه خلف الإمام يريد أن يشهد افتتاح القرآن، فإذا ختم أتاه أيضاً ليشهد ختمه فقرأ الإمام قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾﴾ [البقرة: ١١]، ثم توقف عن القراءة وركع فعابه عمر وقال: قطعت قبل تمام القصة إذ كان ينبغي عليه أن يكمل الآية التي بعدها إذ فيها رد القرآن على دعواهم هذه وهو قوله سبحانه: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾﴾ [البقرة: ١٢].

٥ ـ وأختم هذه الأدلة بحديث نبوي كما استهللتها به وهو حديث أبي بن كعب، قال: أتينا رسول الله ﷺ فقال: «**إن الملك كان معي فقال: اقرأ القرآن، فعد حتى بلغ سبعة أحرف فقال: ليس منها إلا شاف كاف ما لم تختم آية عذاب برحمة، أو تختم آية رحمة بعذاب**» أخرجه أبو داود.

قال أبو عمرو الداني: هذا تعليم التمام من رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام، إذ ظاهره دالّ على أنه ينبغي أن تقطع الآية التي فيها ذكر النار والعقاب وتفصل مما بعدها إذا كان بعدها ذكر الجنة والثواب، والأمر كذلك

أيضاً إذا كانت الآية فيها ذكر الجنة والنار بأن يفصل الموضع الأول عن الثاني.

قال السخاوي في «جمال القراء» معقباً: لأن القارئ إذا وصل غيَّر المعنى، فإذا قال: ﴿تِلْكَ عُقْبَى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّعُقْبَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [الرعد: ٣٥] غيرَّ المعنى وصيَّر الجنة عقبى الكافرين.

مقدار الوقف:

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن مقدار الوقف هو مقدار ما يشرب الشربة من الماء. وقيل: بل مقدار ما يقول: أعوذ بالله من النار ثلاث مرات أو سبع مرات.

مذاهب القراء فيما يعتبر في تحديد مواضع الوقف والابتداء:

ذكر السيوطي في الإتقان مذاهب أئمة القراء في ذلك فقال:

لأئمة القراء مذاهب في الوقف والابتداء، فنافع كان يراعي تجانسهما بحسب المعنى، وابن كثير وحمزة حيث ينقطع النفس ـ وهو الوقف الاضطراري ـ واستثنى ابن كثير قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، وقوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩](١)، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، وعاصم والكسائي ـ يقفان ـ حيث تم الكلام، وأبو عمرو يتعمد رؤوس الآيات، وإن تعلقت بما بعدها، اتباعاً لهدي رسول الله ﷺ وسنته ـ حيث ـ روى أبو داود وغيره عن أم سلمة أن النبيّ ﷺ «كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية يقول:

---

(١) يقف ابن كثير على ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ حيث تم الكلام عنده، لأنه يقرأ بعد ذلك: ﴿**إنها إذا جاءت لا يؤمنون**﴾ بكسر همزة إن على أنه استئناف قصد به الإخبار بعدم إيمان من طبع على قلبه ولو جاءتهم كل آية. وأما جمهور القراء فقد قرأوا بفتح همزة: «أن»، ولذا فهم لا يقفون على: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾.

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ①﴾، ثم يقف، ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ②﴾، ثم يقف، ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ③﴾، ثم يقف».

أقسام الوقف:

ينقسم الوقف إلى أربعة أقسام هي:

الأول: وقف اضطراري وهو الذي يعرض للقارئ أثناء قراءته، فيضطره إلى قطع قراءته بسبب ضيق نفس أو عطاس أو سعال، فيقف على ما لا يصح الوقف عليه، وحينئذٍ يجب عليه عند استئناف القراءة أن يعود إلى الكلمة التي وقف عليها فيصلها بما بعدها حتى يتم المعنى، هذا إن كانت صالحة للابتداء، وإلا فليبتدئ بموضع متقدم عليها يكون صالحاً للابتداء.

الثاني: وقف اختباري ـ بالباء الموحدة ـ وهو أن يأمر الشيخ تلميذه بالوقف على كلمة ليست محلاً للوقف ليختبره في معرفة حكمها.

الثالث: وقف انتظاري وهو عبارة عن الوقف على الكلمة التي فيها بعض الأوجه من القراءات والروايات، فيقف عليها القارىء ليستوفي ما فيها من الأوجه حال التلقي على الشيوخ. وهذه الأقسام الثلاثة جائزة ويشترط في جميعها لاستئناف القراءة ما ذكر في الوقف الاضطراري.

الرابع: وقف اختياري ـ بالياء المثناة ـ وهو الذي يعمد القارىء إليه بمحض اختياره وإرادته لملاحظته معنى الآيات وارتباط الجمل وهذا القسم هو المراد عند الإطلاق.

وينقسم الوقف الاختياري إلى خمسة أقسام؛ هي:

أ ـ الوقف اللازم: وهو الوقف على كلام تام، بحيث لو وصل بما بعده لأوهم معنى غير المراد، نحو قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [المائدة: ٦٤] حيث إن الوقف على ﴿قَالُوا۟﴾ وقف لازم حتى يفصل بين ما هو من كلام اليهود وبين ما هو رد عليهم.

ب ـ الوقف التام: وهو الوقف على كلام تام لم يتعلق ما بعده به، لا لفظاً ولا معنًى، وأكثر ما يكون في أواخر السور، وعند انقضاء القصص، وأواخر الآيات، وحكمه أنه يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده مثل الوقف على قوله تعالى: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١] فإنه وقف تام لتمام قصة يوسف عليه السلام.

ج ـ الوقف الكافي: وهو الوقف على كلام تام تعلق ما بعده به من حيث المعنى، ولم يتعلق به من حيث اللفظ ـ وأكثر ما يكون ذلك في أواخر الآيات، وقد يكون في ثناياها كالوقف على ﴿بَلَىٰ﴾ من قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ [البقرة: ٨١].

د ـ الوقف الحسن: وهو الوقف على كلام تام تعلق ما بعده به من حيث اللفظ والمعنى، كأن يكون متبوعاً وما بعده تابعاً، أو مستثنى منه وما بعده مستثنى، ونحو ذلك. وسمي حسناً، لأنه يحسن الوقف عليه لكن لا يجوز الابتداء بما بعده ومثاله الوقف على: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ في مستهل سورة الفاتحة، فإنه حسن لكن لا يحسن الابتداء بـ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لأنه صفة له؛ ولذا جاء مجروراً.

هـ ـ الوقف القبيح: وهو الوقف على لفظ لا يفيد معنى يحسن السكوت عليه كأن يقف على المبتدأ ويبتدئ بالخبر، أو يقف على الجارّ ويبتدئ بالمجرور، أو يقف على ما يوهم خلاف المعنى المراد كالوقف على قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ٤٣]، أو قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾﴾ [الماعون: ٤]، أو قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ [البقرة: ٢٦]؛ فالوقف على ذلك وأمثاله اختياراً قبيح لما يترتب عليه من فساد المعنى أو عدم إفادته معنى يحسن السكوت عليه.

أقسام الابتداء:

ينقسم الابتداء إلى أقسام:

ـ الابتداء الجائز: هو الابتداء بكلام مستقل عرف بالمقصود غير مخل بالمعنى ولا يكون إلا اختيارياً.

ـ الابتداء التام: هو ما كان بعد وقف تام.

ـ الابتداء الكافي: وهو الذي يكون بعد وقف كاف.

ـ الابتداء الحسن: وهو الذي يكون بعد وقف حسن.

ـ الابتداء القبيح: وهو الابتداء بكلام غير مستقل في معناه يسبب تعلقه بما قبله لفظاً ومعنًى؛ كالابتداء بالمفعول به، أو الحال ونحو ذلك وأقبح منه الابتداء بلفظ يغيِّر المعنى المراد ويقلبه إلى معنى فاسد كالابتداء بقوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٢]، أو قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، فالابتداء بذلك يؤدي إلى إثبات ما هو كفر؛ ولذلك قال السيوطي في الاتقان: ومن تعمده وقصد معناه فقد كفر.

ضوابط للوقف والابتداء يجب مراعاتها حتى لا يختل المعنى أو التفسير:

الضابط الأول: لا يجوز الوقوف على ما لا يتم به المعنى.

وتفصيل هذا الضابط أنه لا يجوز أن يوقف على المعمول دون العامل ولا العامل دون المعمول مطلقاً، كما لا يوقف على الموصول دون صلته، ولا على ما له جواب دون جوابه، ولا على المستثنى منه قبل المستثنى، ولا على المتبوع دون التابع، ولا على ما يستفهم به دون ما يستفهم عنه، ولا على ما أشير به دون ما أشير إليه، ولا على الحكاية دون المحكي، ولا على القسم دون المقسم به وغير ذلك مما لا يتم المعنى إلا به.

الضابط الثاني: كلمة «كلا» وردت في القرآن الكريم في ثلاثة وثلاثين موضعاً منها سبعة للردع بالاتفاق، وهذه يوقف عليها؛ وهي:

﴿... عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّاۚ﴾ [مريم: ٧٨، ٧٩]، ﴿... عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّاۚ﴾ [مريم: ٨١، ٨٢]، ﴿... أَن يَقْتُلُونِ ﴿١٤﴾ قَالَ كَلَّاۖ﴾ [الشعراء: ١٤، ١٥]، ﴿... إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّآۖ﴾ [الشعراء: ٦١، ٦٢]، ﴿شُرَكَآءَ كَلَّاۚ﴾ [سبأ: ٢٧]، ﴿... أَنْ أَزِيدَ ﴿١٥﴾ كَلَّآۖ﴾ [المدثر: ١٥، ١٦]، ﴿... أَيْنَ ٱلْمَفَرُّ ﴿١٠﴾ كَلَّا﴾ [القيامة: ١٠، ١١].

وأما الباقي؛ فمنه ما هو بمعنى «حقاً قطعاً» فلا يوقف عليه، ومنه ما يحتمل أن يكون للردع أو بمعنى «حقاً قطعاً» فيجوز فيه الوجهان، أي: الوقف أو الوصل.

الضابط الثالث: كلمة ﴿بَلَىٰ﴾ جاءت في القرآن الكريم في اثنين وعشرين موضعاً في ست عشرة سورة وهي على ثلاثة أقسام:

أ ـ لا يجوز الوقف عليها بالإجماع لتعلق ما بعدها بما قبلها وذلك كائن في سبعة مواضع هي: (الأنعام: ٣٠، والنحل: ٣٨، وسبأ: ٣، والزمر: ٥٩، والأحقاف: ٣٤، والتغابن: ٧، والقيامة: ٤).

ب ـ المختار فيه عدم الوقف وذلك في خمسة مواضع هي:

(البقرة: ٢٦٠، والزمر: ٧١، والزخرف: ٨٠، والحديد: ١٤، والملك: ٩).

ج ـ المختار فيه جواز الوقف عليه وهي العشرة الباقية.

الضابط الرابع: كل ما في القرآن من «الذي» و«الذين» يجوز فيه الوصل بما قبله نعتاً، ويجوز فيه القطع على أنه خبر إلا في سبعة مواضع يلزم فيها القطع وهي قوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ﴾ [البقرة: ١٢١]، ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٦، الأنعام: ٢٠]، ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ﴾ [التوبة: ٢٠]، ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ﴾ [الفرقان: ٣٤]، ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ﴾ [غافر: ٧].

الضابط الخامس: كلمة ﴿نَعَمْ﴾ وردت في القرآن الكريم في أربعة مواضع، وضابط الوقف عليها وعدمه: أنه إن وقع بعدها واو لم يجز الوقف عليها، وإلا فالمختار الوقف لأن ما بعدها غير متعلق بما قبلها ومثاله قوله تعالى: ﴿فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُواْ نَعَمْ فَأَذَّنَ...﴾ [الأعراف: ٤٤]، فالمختار هنا الوقف على ﴿نَعَمْ﴾ لأن ما بعدها غير متعلق بما قبلها لأنها ـ أي: نعم ـ من قول الكفار وما بعدها ـ أي: فأذن ـ ليس من قولهم.

وأما المواضع الثلاثة الباقية التي وردت فيها كلمة ﴿نَعَمْ﴾ وقد قرنت

بـ«الواو» فإنه لا يوقف عليها لكونها مرتبطة ومتعلقة بما بعدها وهي قوله تعالى: ﴿قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ [الأعراف: ١١٤]، ﴿قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذًا لَّمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ [الشعراء: ٤٢]، ﴿قُلْ نَعَمْ وَأَنتُمْ دَٰخِرُونَ﴾ [الصافات: ١٨].

الوكالة:

الوكالة ـ بفتح الواو وكسرها ـ وهي في اللغة: التفويض، تقول: وكلت أمري إلى الله، أي: فوضته إليه.

وشرعاً: هي عبارة عن إقامة الإنسان غيره مقام نفسه في تصرف جائز معلوم.

أو هي: تفويض التصرف والحفظ إلى الوكيل. وهي من العقود الجائزة ومن أدلتها في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥].

وقوله: ﴿فَٱبْعَثُوٓا۟ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ...﴾ الآية [الكهف: ١٩]، وقوله: ﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ [التوبة: ٦٠].

الولي:

الولي فعيل؛ إما بمعنى الفاعل: وهو من توالت طاعته من غير أن يتخللها عصيان.

وإما بمعنى المفعول، هو من يتوالى عليه إحسان الله وإفضاله.

ولفظ الولي كما يطلق على المُعَان كما ذكر، فإنه يطلق على المُعِين أيضاً ومنه قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وأصل الولي جعل الثاني بعد الأول من غير فصل من قولهم: هذا يلي ذاك ولْياً، وولاه الله كأنه يلي أمره، ولم يكله إلى غيره.

والولي: هو العارف بالله وصفاته بحسب ما يمكن، المواظب على

الطاعات، المجتنب للمعاصي، المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات.

* والولي عند الفقهاء يذكر في أكثر من باب من أبواب الفقه، فهناك ولي المرأة في النكاح، وولي السفيه أو المحجور عليه، أو اليتيم، وولي الدم في القصاص، وغير ذلك.

(باب الياء)

تخرج الياء من مخرج الجيم والشين، وهو المخرج الثالث من مخارج الفم، وهي مجهورة رخوة منفتحة مستفلة جداً.

الياقوت:

الياقوت: حجر كريم ويعتبر من أنفس الجواهر، ولصفائه شبه الله به الحور العين فقال: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ۝٥٨﴾ [الرحمٰن: ٥٨]، ومنه ياقوت أحمر ويوجد بكثرة في [بورما، وسيام، وسيلان]، وياقوت أزرق شفاف ويوجد في البلاد المذكورة إضافة إلى الهند وأستراليا ومونتانا.

والياقوت؛ كاللؤلؤ والمرجان مما يستخرج من البحار والأنهار وصدق الله إذ يقول: ﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ [فاطر: ١٢]، وقد أشار الفيروزآبادي في «بصائر ذوي التمييز» إلى كثير من أنواعه وإلى فضائله ومزاياه، فلينظر هذا الكتاب.

اليتيم:

اليتيم لغةً: من مات أبوه. وشرعاً: هو من مات أبواه دون البلوغ.

وفي الحيوان: اليتيم ما فقد أمه.

اليقين:

قال الراغب: اليقين من صفة العلم فوق المعرفة والدراية وأخواتها، وفي الفروق اللغوية: أن العلم هو اعتقاد الشيء على ما هو به على سبيل الثقة، واليقين هو سكون النفس وثلج الصدر بما علم، ولهذا لا يجوز أن يوصف الله تعالى باليقين. اهـ.

واليقين: ضد الشك، والعلم ضد الجهل.

ويعرف بعض العلماء اليقين بأنه: الاعتقاد الجازم المطابق الثابت، أي: الذي لا يزول بتشكيك المشكك، فبالاعتقاد خرج الشك، وبالجازم خرج الظن، وبالمطابق خرج الجهل غير المركب، وبالثابت خرج اعتقاد المقلد.

واليقين ثلاث درجات:

أ ـ علم اليقين: وهو ما يحصل عن نظر واستدلال.

ب ـ عين اليقين: وهو ما يحصل عن مشاهدة وعيان.

ج ـ حق اليقين: وهو ما يحصل عن العيان مع المباشرة.

ويمثل للثلاث بمثالين:

أحدهما: أن علم اليقين هو كمن علم بالعادة أن بالبحر ماءً، وعين اليقين كمن مشى ووقف على ساحله وعاينه، وحق اليقين، كمن خاض فيه واغتسل وشرب منه.

وثاني المثالين: أن علم اليقين هو كمن يخبرك أن عنده عسلاً، وأنت لا تشك في صدقه، وعين اليقين هو أن يريك إياه، وحق اليقين هو أن تذوق طعمه.

اليمين:

اليمين لغةً: القوة والقسم والحلف، وسمي القسم يميناً لأنهم ـ أي:

العرب ـ كانوا يتماسحون بأيمانهم، فيتحالفون، أي: كان الواحد منهم عند التحالف يضرب بيمينه على يمين صاحبه.

وشرعاً: هو عبارة عن تقوية الخبر بذكر الله تعالى أو صفاته على وجه مخصوص.

وينقسم اليمين إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ يمين لغو: وهي الحلف على أمر كاذب يظنه صادقاً كمن يحلف أنه فعل شيئاً وهو يظن أنه صادق فيبين له أنه لم يفعله.

وقيل: هو ما يجري على الألسنة من قول: لا والله، بلى والله بدون قصد الحلف وهو يمين معفو عنها فلا مؤاخذة ولا كفارة، قال تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ﴾ [المائدة: ٨٩].

٢ ـ يمين غموس: وهي الحلف على أمر كاذب يعلم الحالف كذبه، وسميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في النار إن لم يتب إلى الله منها، ولعظمها فإنه لا تجدي معها كفارة فلا بد من التوبة أو الغمس في النار.

٣ ـ يمين منعقدة: وهي الحلف على أمر مستقبل أن يفعله أو لا يفعله، فإذا حنث في ذلك لزمته الكفارة وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّـٰرَةُ أَيْمَـٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

اليهود:

اليهود في الأصل: أتباع موسى عليه السلام من بني إسرائيل حيث جاءهم بالتوراة شريعة لهم من الله، لكنهم حرفوا وبدلوا، بل وصلت بهم الحماقة إلى أن يطلبوا من موسى عليه السلام أن يريهم الله جهرة ووصفوه سبحانه بما لا ينبغي ولا يليق، ولذلك ضربت عليهم الذلة أينما كانوا، لأنهم قتلوا أنبياءهم، واستحلوا الربا، واجترأوا على محارم الله، وعَثوا في الأرض الفساد، وقد تناول القرآن الكريم صفاتهم في عشرات الآيات،

والواقع المرير يشهد الآن بصدق ما أخبر به القرآن، فهم أهل غدر وخيانة، وقتل وفساد.

وفي سبب تسميتهم يهوداً قيل: لأنهم قالوا: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] هكذا حكى القرآن. وعلى ذلك؛ فإن هذا الاسم كان اسم مدح لهم، لكنه لازمهم بعد نسخ شريعتهم وإن زال عنه معنى المدح الذي كان فيه تماماً كما هو الحال في النصارى حيث قيل: إنهم سموا بذلك لقولهم: ﴿نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ [الصف: ١٤] وقد لازمهم هذا الاسم مع زوال شريعتهم ونسخها. وقيل: سموا يهوداً لأنهم يتهودون، أي: يتحركون في صلاتهم. وقيل: بل نسبة إلى يهوذا أحد الأسباط، وقيل غير ذلك.

(أهم المراجع)

١ ـ الإبانة عن أصول الديانة ـ أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ـ ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٠هـ.

٢ ـ أبجد العلوم ـ صديق بن حسن القنوجي ـ تحقيق عبدالجبار زكار ـ دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٧٨م.

٣ ـ الإبداع في مضار الابتداع للشيخ علي محفوظ ـ دار الاعتصام.

٤ ـ إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر ـ أحمد بن محمد البنا ـ تحقيق شعبان محمد إسماعيل ـ عالم الكتب، بيروت ط الأولى ١٤٠٧هـ.

٥ ـ الإتقان ـ السيوطي ـ دار الفكر ـ بدون تاريخ.

٦ ـ أثر الدلالة اللغوية عند الطاهر ابن عاشور في تفسيره «التحرير والتنوير» للباحث مشرف بن أحمد الزهراني ـ رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى.

٧ ـ أحكام القرآن ـ أحمد بن علي الرازي الجصاص ـ دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠٥هـ.

٨ ـ أحكام القرآن ـ أبو بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي ـ تعليق محمد عبدالقادر عطا ـ دار الكتب العلمية، بيروت ـ ١٩٩٦م.

٩ ـ أحكام القرآن ـ محمد بن إدريس الشافعي ـ تعليق عبدالغني عبدالخالق ـ دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٠هـ.

١٠ ـ أحكام النساء ـ أبو الفرج ابن الجوزي ـ دار القلم للتراث، مصر ـ بدون تاريخ.

١١ ـ الإحكام في أصول الأحكام ـ علي بن محمد الآمدي ـ تحقيق السيد الجميلي ـ دار الكتاب العربي ١٤٠٤هـ.

١٢ ـ الإحكام في أصول الأحكام ـ علي بن أحمد بن حزم ـ دار الحديث، القاهرة ١٤٠٤هـ.

١٣ ـ إحياء علوم الدين ـ أبو حامد الغزالي ـ دار المعرفة بيروت.
١٤ ـ إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ـ أبو السعود العمادي ـ تحقيق د/ محمد عبدالسلام – دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
١٥ ـ إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول ـ محمد بن علي الشوكاني ـ تحقيق محمد سعيد البدري ـ دار الفكر بيروت ـ الطبعة ١٩٩٢م.
١٦ ـ الأرض والشمس من منظور الفكر الإسلامي ـ د. عبدالغني الراجحي ـ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
١٧ ـ إزالة الإلباس عن كلام رب الناس ـ أ.د/ أحمد سعد الخطيب ـ ط الأمانة بالقاهرة ـ الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
١٨ ـ أساس البلاغة ـ جار الله محمود بن عمر الزمخشري ـ تحقيق محمد باسل عيون السود ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى ١٩٩٨م.
١٩ ـ أسباب النزول ـ أبو الحسن الواحدي النيسابوري ـ تحقيق عصام بن عبدالمحسن الحميدان ـ دار الإصلاح بالدمام ـ الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
٢٠ ـ الإسرائيليات في التفسير والحديث ـ الذهبي ـ مكتبة وهبة.
٢١ ـ الإسرائيليات في التفسير وتأثيرها على مفهوم عصمة الأنبياء والملائكة ـ أحمد سعد الخطيب ـ دار الطباعة المحمدية بالقاهرة ـ الطبعة الأولى ١٩٩٥م.
٢٢ ـ الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ـ د. محمد بن محمد أبو شهبة ـ مكتبة السنّة، القاهرة ـ الطبعة الرابعة ١٤٠٨هـ.
٢٣ ـ أسرار البلاغة ـ عبدالقاهر الجرجاني ـ تصحيح الإمام محمد عبده، دار المعرفة بيروت.
٢٤ ـ الإسلام في عصر العلم ـ محمد أحمد الغمراوي ـ دار الإنسان للتأليف والترجمة، القاهرة ـ الطبعة الرابعة ١٩٩١م.
٢٥ ـ الأشباه والنظائر في الفروع ـ جلال الدين السيوطي ـ دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
٢٦ ـ أصول التفسير وقواعده ـ خالد عبدالرحمٰن العك ـ دار النفائس، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.
٢٧ ـ أصول الفقه ـ محمد أبو النور زهير ـ المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة ١٩٩٢م.
٢٨ ـ أصول الفقه ـ الشيخ محمد أبو زهرة ـ دار الفكر العربي، مصر.
٢٩ ـ أضواء البيان ـ محمد الأمين الشنقيطي ـ دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

٣٠ - الإعجاز البياني - د. عائشة عبدالرحمٰن، بنت الشاطئ - دار المعارف، مصر.
٣١ - إعجاز القرآن والبلاغة النبوية - مصطفى صادق الرافعي - دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة الثامنة ١٩٩٠م.
٣٢ - إعجاز القرآن - أبو بكر الباقلاني - هامش الإتقان للسيوطي - دار الفكر - بدون تاريخ.
٣٣ - إعلام الموقعين عن رب العالمين - ابن قيم الجوزية - تحقيق طه عبدالرؤوف سعد - دار الجيل ١٩٧٣م.
٣٤ - الاقتضاب في شرح أدب الكتاب - ابن السيد البطليوسي - تحقيق محمد باسل عيون السود - دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى ١٩٩٩م.
٣٥ - الأمثال في القرآن الكريم - ابن قيم الجوزية - دار المعرفة، بيروت - الطبعة الثالثة ١٩٨٩م.
٣٦ - الأنموذج الجليل - الرازي - مجمع البحوث الإسلامية، مصر.
٣٧ - أنوار التنزيل - البيضاوي - تحقيق عبدالقادر حسونة - دار الفكر الطبعة الثانية ١٩٩٦م.
٣٨ - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ابن هشام - دار الجيل - الطبعة - الخامسة ١٩٧٩م.
٣٩ - آيات الله في الآفاق - عبدالمجيد الزنداني - دار الاعتصام.
٤٠ - الإيضاح في علوم البلاغة - محمد بن عبدالرحمٰن القزويني - تحقيق محمد عبدالمنعم خفاجي - دار الكتاب اللبناني، بيروت الطبعة الرابعة ١٢٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
٤١ - البحر المحيط - أبو حيان الأندلسي - دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط الثانية ١٤٠٣هـ.
٤٢ - البحر المحيط في أصول الفقه - بدر الدين الزركشي - تحقيق عبدالستار أبو غدة - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ط الثانية ١٤١٣هـ.
٤٣ - بدائع الفوائد - المنسوب لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية - دار الفكر، بيروت.
٤٤ - بدع التفاسير - عبدالله بن الصديق الغماري - دار الكتبي بالمعادي، القاهرة ١٩٩٢م
٤٥ - بديع القرآن - عبدالعظيم بن عبدالواحد المعروف بابن أبي الإصبع (ت٦٥٤هـ).
٤٦ - البديع في ضوء أساليب القرآن د/ عبدالفتاح لاشين - دار المعارف.

٤٧ ـ البرهان ـ بدر الدين الزركشي ـ مكتبة التراث العربي.
٤٨ ـ البرهان في توجيه متشابه القرآن ـ الكرماني ـ مجمع البحوث الإسلامية.
٤٩ ـ بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ـ مجد الدين الفيروزآبادي ـ تحقيق عبدالعليم الطحاوي ـ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ١٩٩٢م.
٥٠ ـ البيان المختصر ـ شرح نظم قطف الثمر «للسيوطي» ـ أ.د/ أحمد سعد الخطيب ـ طيبة للنشر والتوزيع ٢٠٠٠م.
٥١ ـ البيان والتبيين ـ أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ـ دار الفكر للجميع، بيروت، ١٩٦٩م.
٥٢ ـ تاريخ التشريع الإسلامي ـ الشيخ محمد الخضري بك ـ المكتبة التجارية الكبرى، مصر ـ الطبعة التاسعة ١٩٧٠م.
٥٣ ـ تاريخ التشريع الإسلامي ـ مناع القطان ـ دار المريخ ـ المملكة العربية السعودية.
٥٤ ـ تاريخ الفلسفة الإسلامية ـ هنري كوربان ـ ترجمة نصير مروة، حسن قبيسي ـ منشورات عويدات، بيروت ـ الطبعة الثالثة ١٩٨٣م.
٥٥ ـ تاريخ المذاهب الإسلامية ـ محمد أبو زهرة ـ دار الفكر العربي.
٥٦ ـ تأويل الدعائم ـ القاضي أبو حنيفة النعمان بن محمد التميمي المغربي ـ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت.
٥٧ ـ تأويل مختلف الحديث ـ ابن قتيبة ـ دار الكتب العلمية، بيروت.
٥٨ ـ تأويل مشكل القرآن ـ ابن قتيبة ـ شرح السيد أحمد صقر ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط الثالثة ١٤٠١هـ.
٥٩ ـ التبيان في تفسير غريب القرآن ـ شهاب الدين أحمد المصري ـ تحقيق د. فتحي الدابولي ـ دار الصحابة للتراث بطنطا الطبعة الأولى ١٩٩٢م.
٦٠ ـ التبيان في أقسام القرآن ـ ابن القيم ـ دار الفكر.
٦١ ـ التجريد لمعجم مصطلحات التجويد أ.د. إبراهيم بن سعيد الدوسري ـ دار الحضارة للنشر والتوزيع.
٦٢ ـ التحبير في علوم التفسير ـ جلال الدين السيوطي ـ دار الفكر ـ الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
٦٣ ـ تحرير التحبير ـ ابن أبي الإصبع ـ تحقيق حفني محمد شرف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر، القاهرة ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م.
٦٤ ـ تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ـ جلال الدين السيوطي ـ دار التراث، القاهرة.

٦٥ ـ التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزيّ ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.
٦٦ ـ التعارض والترجيح ـ عبداللطيف البرزنجي ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى ١٤١٣/١٤٠٧هـ.
٦٧ ـ التعريفات ـ الشريف الجرجاني ـ مكتبة لبنان ١٩٧٨م.
٦٨ ـ تفسير الآيات الكونية ـ عبدالمنعم السيد عشري ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٥م.
٦٩ ـ التفسير العلمي للقرآن الكريم – أستاذنا الأستاذ الدكتور عبدالعزيز الدردير موسى ـ طيب الله ثراه ورحمه واسع الرحمة ـ دار الطباعة المحمدية، القاهرة ١٩٨٥م.
٧٠ ـ التفسير اللغوي للقرآن الكريم ـ د. مساعد بن سليمان الطيار ـ دار ابن الجوزي.
٧١ ـ تفسير آيات الأحكام ـ إشراف محمد علي السايس، خرج أحاديثه الشيخ زكريا عميرات ـ دار الكتب العلمية، بيروت، توزيع عباس الباز بمكة المكرمة ـ الطبعة الأولى ١٩٩٨م.
٧٢ ـ تفسير التحرير والتنوير ـ محمد الطاهر بن عاشور ـ الدار التونسية.
٧٣ ـ تفسير المنار ـ محمد رشيد رضا ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٣م.
٧٤ ـ التفسير والمفسرون ـ د. محمد حسين الذهبي ـ مكتبة وهبة ـ ط الرابعة ١٩٨٩م.
٧٥ ـ تفسير القرآن العظيم ـ الحافظ ابن كثير ـ تحقيق أحمد يوسف الدقاق، دار الفكر، بيروت ١٤٠١م.
٧٦ ـ تفسير النسفي ـ النسفي ـ دار القلم، دمشق ـ تحقيق صفوان عدنان داودي، الطبعة الأولى ١٤١٥م.
٧٧ ـ تلخيص الحبير ـ ابن حجر العسقلاني ـ المدينة المنورة ١٣٨٤هـ، تحقيق السيد عبدالله هاشم اليماني المدني.
٧٨ ـ تلخيص المفتاح للقزويني، شرح البرقوقي، القاهرة، ١٩٠٤م.
٧٩ ـ التلخيص في علوم البلاغة، محمد بن عبدالرحمٰن القزويني ـ دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٥٠هـ/ ١٩٣٢م.
٨٠ ـ تناسق الدرر في تناسب السور ـ جلال الدين السيوطي ـ دراسة وتحقيق عبدالقادر أحمد عطا ـ دار الاعتصام ١٩٧٦م.
٨١ ـ تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من الخطأ حال تلاوتهم لكتاب الله المبين ـ أبو الحسن علي بن محمد الصفاقسي ـ مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة ـ الطبعة الأولى ١٩٨٦م.

٨٢ ـ تهذيب الأسماء واللغات ـ أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ـ دار الفكر بيروت الطبعة الأولى ـ ١٩٩٦م.

٨٣ ـ توحيد الخالق ـ عبدالمجيد الزنداني ـ مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ـ الطبعة السابعة ١٩٩٧م.

٨٤ ـ التوقيف على مهمات التعاريف ـ محمد عبدالرؤوف المناوي ـ تحقيق د. محمد رضوان الداية ـ دار الفكر المعاصر، بيروت الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٨٥ ـ التيسير في قواعد التفسير ـ الكافيجي تحقيق د. مصطفى الذهبي ـ مكتبة القدس.

٨٦ ـ تيسير مصطلح الحديث ـ د. محمود الطحان ـ مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ـ الطبعة التاسعة ١٩٩٦م.

٨٧ ـ جامع البيان عن تأويل القرآن ـ ابن جرير الطبري ـ تحقيق د. مصطفى مسلم محمد دار الفكر، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥م.

٨٨ ـ جامع العلوم والحكم ـ ابن رجب الحنبلي ـ دار المعرفة، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٨٩ ـ الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة على كتاب التوحيد ـ عبدالله الجار الله ـ مؤسسة قرطبة ـ الطبعة الأولى ١٩٨٨م.

٩٠ ـ الجامع لأحكام القرآن ـ أبو عبدالله القرطبي ـ دار الشعب ـ تحقيق أحمد عبدالعليم البردوني ـ الطبعة الثانية ١٣٧٢هـ.

٩١ ـ جغرافية الأخطار والكوارث الطبيعية ـ د. جودة فتحي التركماني ـ دار الثقافة العربية، القاهرة ٢٠٠٢م.

٩٢ ـ جمال القراء وكمال الإقراء ـ علم الدين السخاوي ـ مكتبة التراث بمكة المكرمة.

٩٣ ـ جواهر البلاغة ـ السيد أحمد الهاشمي ـ دار ابن خلدون.

٩٤ ـ الجواهر في تفسير القرآن ـ طنطاوي جوهري.

٩٥ ـ حاشية ابن عابدين ـ محمد أمين بن عابدين ـ دار الفكر، بيروت ـ الطبعة الثانية ١٣٩٦هـ.

٩٦ ـ حاشية زادة على البيضاوي ـ محيي الدين زادة ـ دار التراث العربي.

٩٧ ـ الحاوي للفتاوى ـ جلال الدين السيوطي ـ مكتبة الرياض الحديثة ـ بدون تاريخ.

٩٨ ـ حجج القرآن ـ أبو الفضائل أحمد بن محمد الرازي الحنفي ـ دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٩٨٦م.

٩٩ ـ الحجة في القراءات السبع ـ ابن خالويه ـ دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٠ ـ الحدود الأنيقة ـ أبو يحيى زكريا الأنصاري ـ تحقيق د. مازن المبارك ـ دار الفكر المعاصر، بيروت الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

١٠١ ـ حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع المعروف بالشاطبية ـ القاسم بن فيرة الشاطبي ـ تحقيق سعيد الأفغاني ـ دار الكتاب النفيس، بيروت ١٤٠٧م.

١٠٢ ـ الحياة وعجائبها ـ إميل خليل بيرس ـ دار الآفاق الجديدة، بيروت ـ الطبعة الثالثة ١٩٨٧م..

١٠٣ ـ الحيوان ـ الجاحظ ـ تحقيق وشرح عبدالسلام هارون ـ دار الجيل، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٨م.

١٠٤ ـ خصائص الحروف العربية ومعانيها ـ حسن عباس ـ اتحاد الكتاب العرب ١٩٩٨م، دمشق.

١٠٥ ـ الخصائص ـ أبو الفتح عثمان بن جني ـ تحقيق محمد علي النجار ـ دار الكتاب العربي، بيروت.

١٠٦ ـ الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ـ شهاب الدين أبو العباس بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي ـ تحقيق وتعليق الشيخ علي محمد معوض وآخرون ـ دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٩٩٤م.

١٠٧ ـ الدر المنثور في التفسير المأثور ـ جلال الدين السيوطي ـ دار الكتب العلمية.

١٠٨ ـ دراسات في علوم القرآن د/ محمد بكر إسماعيل ـ دار المنار، القاهرة.

١٠٩ ـ دراسات لأسلوب القرآن الكريم ـ محمد عبدالخالق عضيمة ـ مطبعة السعادة القاهرة ـ ١٩٧٢م، ط. دار الحديث القاهرة.

١١٠ ـ دراسة حول ترجمة القرآن الكريم ـ د. أحمد إبراهيم مهنا ـ ط الشعب، القاهرة ١٩٧٨م.

١١١ ـ دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ـ محمد الأمين الشنقيطي ـ دار الكتب العلمية، بيروت المطبوع مع كتاب أضواء البيان لذات المؤلف ـ الجزء العاشر منه.

١١٢ ـ دلائل الإعجاز ـ عبدالقاهر الجرجاني ـ دار الكتاب العربي، بيروت تحقيق محمد التنجي ـ الطبعة الأولى ١٩٩٥م.

١١٣ ـ دلائل التوحيد ـ جمال الدين القاسمي ـ دار الكتب العلمية.

١١٤ ـ الربا في ضوء الكتاب والسنة ـ عبدالله عبدالغني الخياط ـ دار الرفاعي بالرياض ـ الطبعة الأولى ١٤٨٨م.

١١٥ ـ الرد على الزنادقة والجهمية ـ الإمام أحمد بن حنبل ـ المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة ١٣٩٣هـ.
١١٦ ـ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ـ شهاب الدين الآلوسي ـ تحقيق د. محمد الجليند ـ دار إحياء التراث العربي ـ الطبعة الثانية ١٤٠٤م.
١١٧ ـ الروض المربع شرح زاد المستقنع ـ منصور بن يونس البهوتي ـ مكتبة الرياض الحديثة ١٣٩٠هـ.
١١٨ ـ روضة الفصاحة ـ أبو منصور الثعالبي ـ تحقيق محمد إبراهيم سليم ـ مكتبة القرآن ١٩٩٣م.
١١٩ ـ زاد المسير في علم التفسير ـ أبو الفرج ابن الجوزي ـ المكتب الإسلامي، بيروت ـ الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ.
١٢٠ ـ زاد المعاد في هدي خير العباد ـ ابن قيم الجوزية ـ تحقيق شعيب الأرناؤوط، عبدالقادر الأرناؤوط ـ مؤسسة الرسالة بيروت، مكتبة المنار الإسلامية الكويت ـ الطبعة الرابعة عشرة ١٩٨٦م.
١٢١ ـ سر الفصاحة ـ عبدالله بن سعد الخفاجي ـ تحقيق علي فودة ـ القاهرة ١٩٣٢م.
١٢٢ ـ سنن ابن ماجه ـ محمد بن يزيد القزويني ـ دار الفكر، بيروت ـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.
١٢٣ ـ سنن أبي داود ـ أبو داود السجستاني ـ دار الفكر، بيروت ـ تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد.
١٢٤ ـ سنن الترمذي ـ أبو عيسى الترمذي ـ دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٢٥ ـ سير أعلام النبلاء ـ محمد بن أحمد الذهبي ـ مؤسسة الرسالة، بيروت ـ الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ، تحقيق شعيب الأرناؤوط، محمد العرقسوسي.
١٢٦ ـ السيرة النبوية ـ عبدالملك بن هشام ـ تحقيق طه عبدالرؤوف سعد ـ دار الجيل، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
١٢٧ ـ شرح ابن عقيل ـ بهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي المصري ـ تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ـ دار الفكر الطبعة الثانية ١٩٨٥م.
١٢٨ ـ الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها ـ أحمد بن فارس ـ تقديم وتحقيق مصطفى الشويني ـ مؤسسة بدران، ١٩٦٣م.
١٢٩ ـ صبح الأعشى ـ أحمد بن علي القلقشندي ـ تحقيق د. يوسف علي طويل ـ دار الفكر الطبعة الأولى ١٩٨٧م.

١٣٠ ـ صحيح ابن حبان ـ ابن حبان البستي ـ مؤسسة الرسالة، بيروت ـ تحقيق شعيب الأرناؤوط الطبعة الثانية ١٩٩٣م.

١٣١ ـ صحيح البخاري ـ محمد بن إسماعيل البخاري ـ دار ابن كثير، بيروت ـ تحقيق مصطفى البغا الطبعة الثالثة ١٩٨٧م.

١٣٢ ـ صحيح مسلم ـ مسلم بن الحجاج ـ دار إحياء التراث العربي ـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.

١٣٣ ـ الصناعتين لأبي هلال العسكري ـ تحقيق مفيد قميحة ـ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٧١م.

١٣٤ ـ طبقات المفسرين ـ جلال الدين السيوطي ـ دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٣م.

١٣٥ ـ الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز ـ يحيى بن حمزة العلوي، ط المقتطف، دار الكتب الخديوية، مصر ١٩١٤م.

١٣٦ ـ العقيدة الإسلامية في مواجهة المذاهب الهدامة ـ د. الفرت، د. قلعجي ـ دار البحوث العلمية.

١٣٧ ـ العقيدة الواسطية ـ أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية ـ الرئاسة العامة لإدارات البحوث والإفتاء بالرياض ـ تحقيق محمد بن عبد العزيز بن مانع ـ الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

١٣٨ ـ على مائدة القرآن مع المفسرين والكُتّاب ـ أحمد محمد جمال ـ دار الفكر، بيروت ـ الطبعة الثانية ١٩٧٤م.

١٣٩ ـ العميد في علم التجويد ـ الشيخ محمود علي بسة ـ ومعه شرحه فتح المجيد للشيخ محمد الصادق قمحاوي ـ المكتبة الأزهرية للتراث.

١٤٠ ـ غاية المريد في علم التجويد ـ عطية قابل نصر ـ القاهرة ـ الطبعة السادسة ٢٠٠٠م.

١٤١ ـ الفائق في غريب الحديث ـ محمود بن عمر الزمخشري ـ تحقيق علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت ـ الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.

١٤٢ ـ الفاصلة في القرآن ـ محمد الحسناوي ـ المكتب الإسلامي بيروت، دار عمار، الأردن ـ الطبعة الثانية ١٩٨٦م.

١٤٣ ـ فتاوى ابن الصلاح ـ عثمان بن عبدالرحمٰن الشهرزوري ـ تحقيق د. موفق عبدالله عبدالقادر ـ عالم الكتب، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

١٤٤ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري ـ ابن حجر العسقلاني ـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، محب الدين الخطيب ـ دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩م.

١٤٥ ـ فتح الغفار بشرح المنار ـ زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم الحنفي (ت٩٧٠هـ) دار الكتب العلمية، بيروت توزيع عباس الباز بمكة المكرمة، ط الأولى ٢٠٠١م.

١٤٦ ـ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ـ محمد بن علي الشوكاني ـ المكتبة العصرية صيدا ـ بيروت الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

١٤٧ ـ الفروق اللغوية ـ أبو هلال الحسن بن عبدالله بن سهل العسكري ـ دار الكتب العلمية ـ تعليق محمد باسل عيون السود ـ ط الأولى ٢٠٠٠م.

١٤٨ ـ فضائل القرآن ـ أبو عبيد القاسم بن سلام.

١٤٩ ـ الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبة الزحيلي.

١٥٠ ـ الفوائد المشوق إلى علوم القرآن ـ ابن قيم الجوزية ـ مطبعة السعادة، مصر ١٩٠٩م.

١٥١ ـ الفواكه الدواني ـ أحمد بن غنيم بن سالم المالكي ـ دار الفكر، بيروت ١٤١٥هـ.

١٥٢ ـ الفوز الكبير في أصول التفسير ـ أحمد بن عبدالرحيم الدهلوي ـ دار البشائر الإسلامية، بيروت ـ الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.

١٥٣ ـ في ظلال القرآن ـ الشهيد سيد قطب ـ دار الشروق.

١٥٤ ـ القاموس المحيط ـ الفيروزآبادي ـ مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

١٥٥ ـ القراءات المتواترة ومنزلتها من الأحرف السبعة ـ د. محمد رشاد خليفة ـ مطبعة عيسى البابي الحلبي ـ ١٩٨٠م.

١٥٦ ـ القرآن وعلم النفس ـ د. محمد عثمان نجاتي ـ دار الشروق.

١٥٧ ـ قواطع الأدلة ـ أبو المظفر السمعاني ـ دار الكتب العلمية، بيروت ـ تحقيق محمد حسن محمد الشافعي ـ الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

١٥٨ ـ قواعد الترجيح عند المفسرين ـ حسين الحربي ـ دار القاسم، السعودية.

١٥٩ ـ قواعد التفسير ـ خالد عثمان السبت ـ دار ابن عفان، السعودية ـ الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

١٦٠ ـ القواعد الحسان في تفسير القرآن ـ عبدالرحمٰن ناصر السعدي ـ مكتبة المعارف بالرياض، ١٩٨٢م.

١٦١ ـ القواعد والفوائد الأصولية ـ ابن اللحام ـ دار الكتب العلمية.
١٦٢ ـ القوانين الفقهية ـ أبو القاسم محمد بن أحمد بن جزيّ الكلبي ـ ضبط وتصحيح محمد أمين الضناوي ـ دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٩٩٨م.
١٦٣ ـ الكشاف عن حقائق التنزيل ـ محمود بن عمر الزمخشري ـ فيصل الحلبي.
١٦٤ ـ كشاف اصطلاحات الفنون ـ محمد بن علي التهانوي ـ دار الكتب العلمية، بيروت توزيع عباس الباز بمكة المكرمة ـ الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
١٦٥ ـ كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ـ إسماعيل بن محمد العجلوني ـ مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق أحمد القلاش الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ.
١٦٦ ـ كشف الظنون ـ حاجي خليفة ـ دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٢م.
١٦٧ ـ الكليات ـ معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ـ أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي ـ مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الثانية ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.
١٦٨ ـ لباب النقول في أسباب النزول ـ جلال الدين السيوطي ـ دار إحياء العلوم.
١٦٩ ـ لسان العرب ـ جمال الدين ابن منظور ـ دار صادر بيروت تحقيق عبدالرحمٰن محمد قاسم النجدي.
١٧٠ ـ مباحث في علوم القرآن ـ مناع القطان ـ مكتبة وهبة، القاهرة ـ الطبعة السادسة ١٩٨٨م.
١٧١ ـ المثل السائر ـ ضياء الدين ابن الأثير ـ تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، مصر ١٩٨٩م.
١٧٢ ـ المجاز في اللغة والقرآن ـ د. عبدالعظيم المطعني ـ مكتبة وهبة، القاهرة.
١٧٣ ـ مجمع الأمثال ـ أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني ـ تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ـ دار المعرفة، الطبعة الثانية ١٩٨٨م.
١٧٤ ـ مجمع البيان في تفسير القرآن ـ المفضل بن الحسن الطبرسي ـ تحقيق هاشم الرسولي المحلاتي ـ دار إحياء التراث العربي ١٩٦٨م.
١٧٥ ـ مجمع الزوائد ـ علي بن أبي بكر الهيثمي ـ دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٧هـ.
١٧٦ ـ مجموعة رسائل الإمام الغزالي ـ أبو حامد الغزالي ـ دار الكتب العلمية.
١٧٧ ـ محاسن التأويل ـ محمد جمال الدين القاسمي ـ خرّج أحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي ـ دار الفكر، بيروت ـ الطبعة الثانية ١٩٨٧م.

١٧٨ ـ المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات ـ أبو الفتح عثمان بن جني ـ دار الكتب العلمية، بيروت.
١٧٩ ـ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ـ ابن عطية الأندلسي ـ دار الكتب العلمية، بيروت.
١٨٠ ـ محمد رسول الله ﷺ ـ محمد الصادق عرجون ـ دار القلم، دمشق.
١٨١ ـ مختار الصحاح ـ محمد بن أبي بكر الرازي ـ مكتبة لبنان ـ الطبعة الثانية ١٩٩٣م.
١٨٢ ـ مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القرآن أ.د. إبراهيم بن سعيد الدوسري ـ دار الحضارة للنشر والتوزيع.
١٨٣ ـ مختصر في شواذ القرآن ـ ابن خالويه ـ مكتبة المتنبي، القاهرة، عني بنشره برجستراسر.
١٨٤ ـ المزهر في علوم اللغة وأنواعها ـ جلال الدين السيوطي ـ شرح وتعليق محمد أبو الفضل إبراهيم وآخرون ـ دار الجيل، بيروت.
١٨٥ ـ المستصفى في علم الأصول ـ أبو حامد الغزالي ـ تحقيق محمد عبدالسلام عبدالشافي ـ دار الكتب العلمية ـ توزيع عباس الباز بمكة المكرمة ١٩٩٦م.
١٨٦ ـ مسند أحمد ـ الإمام أحمد بن حنبل ـ مؤسسة قرطبة، مصر.
١٨٧ ـ مشكل إعراب القرآن ـ مكي بن أبي طالب ـ تحقيق د. حاتم صالح الضامن ـ مؤسسة الرسالة بيروت ـ الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
١٨٨ ـ المصاحف لابن أبي داود ـ المطبعة الرحمانية بمصر ١٩٣٦م.
١٨٩ ـ المصطلح خيار لغوي وسمة حضارية ـ سعيد شبار ـ كتاب الأمة بقطر، العدد: ٧٨ رجب ١٤٢١هـ.
١٩٠ ـ معاني القرآن الكريم ـ مكي بن أبي طالب ـ تحقيق محمد علي الصابوني ـ جامعة أم القرى، مكة المكرمة ـ الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
١٩١ ـ معترك الأقران ـ جلال الدين السيوطي ـ دار الكتب العلمية.
١٩٢ ـ معترك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي.
١٩٣ ـ المعتمد في أصول الفقه ـ أبو الحسين البصري ـ تحقيق خليل الميس ـ دار الكتب العلمية، بيروت.
١٩٤ ـ المعجزة الكبرى ـ محمد أبو زهرة ـ دار الفكر العربي.
١٩٥ ـ معجم البلدان ـ ياقوت الحموي ـ دار الفكر، بيروت.

١٩٦ ـ معجم الشوارد النحوية والفوائد اللغوية ـ محمد محمد حسن شراب ـ دار المأمون للتراث، دمشق ـ الطبعة الأولى ١٩٩٠م.
١٩٧ ـ معجم المصطلحات النفسية والتربوية ـ د. محمد مصطفى زيدان ـ دار الشروق.
١٩٨ ـ المعجم المفصل في الأدب ـ محمد التونجي ـ دار الكتب العلمية.
١٩٩ ـ المعجم المفصل في علوم البلاغة ـ د. إنعام الفوال ـ دار الكتب العلمية.
٢٠٠ ـ المعجم المفصل في النحو العربي ـ د. عزيزة فوال بابتي ـ دار الكتب العلمية ـ الطبعة الأولى ١٩٩٢م.
٢٠١ ـ معجم علم النفس والطب النفسي ـ د. جابر عبدالحميد جابر، د. علاء الدين كفافي ـ دار النهضة العربية بالقاهرة.
٢٠٢ ـ معرفة القراء الكبار ـ أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبي ـ تحقيق شعيب الأرناؤوط، بشار عواد، صالح مهدي ـ مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
٢٠٣ ـ معرفة علوم الحديث ـ أبو عبدالله الحاكم ـ تحقيق السيد معظم حسن - دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الثانية ١٩٧٧م.
٢٠٤ ـ المغني ـ ابن قدامة المقدسي ـ دار الفكر، بيروت ١٤٠٥هـ.
٢٠٥ ـ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ـ ابن هشام ـ تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ـ المكتبة العصرية، بيروت ١٩٨٧م.
٢٠٦ ـ مقامات الحريري ـ القاسم بن علي الحريري ـ شرح أحمد الشربشي ـ القاهرة الطبعة الثالثة ١٩٧٩م
٢٠٧ ـ مقاييس اللغة ـ أحمد بن فارس ـ تحقيق عبدالسلام هارون ـ دار الجيل، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٩٩١م.
٢٠٨ ـ مفاتيح العلوم ـ الخوارزمي ـ دار الكتب العلمية.
٢٠٩ ـ مفاتيح العلوم ـ السكاكي ـ دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٣م.
٢١٠ ـ مفاتيح الغيب ـ الفخر الرازي ـ دار الغد العربي بالقاهرة ـ الطبعة الأولى ١٩٩٣م.
٢١١ ـ مفتاح السعادة ومصباح السيادة ـ طاش كبري زادة ـ دار الكتب العلمية بيروت ـ توزيع عباس الباز بمكة المكرمة.
٢١٢ ـ المفردات في غريب القرآن ـ الراغب الأصفهاني ـ دار الفكر.
٢١٣ ـ مقدمة في أصول التفسير ـ ابن تيمية ـ مكتبة التراث الإسلامي.

٢١٤ ـ المقدمة ـ عبدالرحمٰن بن محمد بن خلدون ـ تحقيق د. عبدالله أحمد سليمان الحمد ـ دار القلم ـ الطبعة الخامسة ١٩٨٤م.
٢١٥ ـ ملخص أحكام التجويد ـ د. شعبان إسماعيل ـ مكتبة نصير.
٢١٦ ـ الملل والنحل ـ محمد بن عبدالكريم الشهرستاني ـ تحقيق محمد سيد كيلاني ـ دار المعرفة، بيروت ١٤٠٤هـ.
٢١٧ ـ مناهل العرفان في علوم القرآن ـ عبدالعظيم الزرقاني ـ دار الفكر، بيروت ١٩٩٦م.
٢١٨ ـ المنتخب في تفسير القرآن الكريم ـ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر ـ الطبعة الثامنة عشرة ١٩٩٥م.
٢١٩ ـ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج الشهير بشرح النووي ـ يحيى بن شرف النووي ـ دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
٢٢٠ ـ الموافقات في أصول الأحكام ـ الشاطبي ـ دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
٢٢١ ـ الموسوعة العربية الميسرة ـ دار الجيل.
٢٢٢ ـ الموسوعة الفقهية الكويتية ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ الكويت.
٢٢٣ ـ الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ـ دار الندوة العالمية.
٢٢٤ ـ موسوعة النحو والصرف والإعراب ـ إميل يعقوب ـ دار العلم للملايين ـ الطبعة الثانية ١٩٩١م.
٢٢٥ ـ الناسخ والمنسوخ ـ علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري ـ تحقيق د. عبدالغفار سليمان البنداري ـ دار الكتب العلمية، بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
٢٢٦ ـ النحو القرآني قواعد وشواهد ـ د. جميل أحمد ظفر ـ مكة المكرمة ـ الطبعة الثانية ١٩٩٨م.
٢٢٧ ـ نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ـ ابن حجر العسقلاني ـ دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٢٨ ـ النشر في القراءات العشر ـ محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري ـ تصحيح محمد الضباع ـ دار الكتاب العربي.
٢٢٩ ـ نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ـ برهان الدين البقاعي ـ دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

٢٣٠ ـ نهاية الإيجاز ـ فخر الدين الرازي ـ تحقيق ودراسة بكري شيخ أمين ـ دار العلم للملايين، بيروت ١٩٨٥م.
٢٣١ ـ نواسخ القرآن ـ أبو الفرج ابن الجوزي ـ تحقيق د. عزة حسن ـ دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.
٢٣٢ ـ الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ـ علي بن أحمد الواحدي ـ تحقيق صفوان عدنان داودي ـ دار القلم دمشق، الدار الشامية بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
٢٣٣ ـ الوحي المحمدي ـ محمد رشيد رضا ـ الزهراء للإعلام العربي ١٩٨٨م.

فهرس المصطلحات

(باب الألف)

أ.د محمد بن عبدالرحمٰن الشايع: ٥
افتتاحية ومنهج: ٧
الائتلاف: ١٨
ائتلاف الفاصلة: ١٨
ائتلاف اللفظ مع اللفظ: ٢٠
ائتلاف اللفظ مع المعنى: ٢١
ائتلاف المعنى مع المعنى: ٢١
الآحاد: ٢٢
آخر ما نزل من القرآن: ٢٣
آداب تلاوة القرآن وتاليه: ٢٤
آمين: ٢٤
الآن: ٢٥
الآية: ٢٥
الإباحة: ٢٧
الإباضية: ٢٨
الابتداء: ٣٠
الابتدائية: ٣١
الإبداع: ٣١
الأبدال: ٣٣
الإبدال: ٣٣
الأبدي والأزلي: ٣٤
إبراز الكلام في صورة المستحيل: ٣٤
الإبطال: ٣٥
الإبهام من غير تفسير: ٣٥
الإتباع: ٣٦
الاتّباع: ٣٧
الاتساع: ٣٧
اتساع الكون: ٣٨
الاتصال: ٣٨
الإتقان: ٣٩
الإثبات: ٣٩
إثبات الشيء للشيء: ٣٩
الأثر: ٣٩
الاثنا عشرية: ٤٠
الإجازة: ٤١
الاجتهاد: ٤١
أجل: ٤٢
الأجل: ٤٢

الإجماع في التفسير: ٤٣
الإجمال: ٤٦
الأجوف: ٤٧
الأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم: ٤٧
الإحالة: ٤٧
الاحتباك: ٤٨
الاحتجاج: ٤٩
الاحتجاج النظري: ٤٩
الاحتراس: ٤٩
الأحجية: ٥١
أحد: ٥١
الأحرف السبعة: ٥٢
الإحسان: ٦٠
الإحصاء: ٦٠
الإحصار: ٦١
الإحصان: ٦١
أحكام القرآن: ٦١
الإخبات: ٦٥
اختتام السور: ٦٥
الاختراع: ٦٥
الاختزال: ٦٥
الاختصار: ٦٦
الاختصاص: ٦٦
الاختلاف: ٦٧
اختلاف التضاد: ٦٧
اختلاف التلاؤم: ٦٨
اختلاف التلازم: ٦٩
اختلاف التناقض: ٧٠
اختلاف التنوع: ٧١
اختلاف المفسرين: ٧١
الأخذ: ٩٦
الإخفاء الحقيقي: ٩٦
الإخفاء الشفوي: ٩٦
الإخلاص: ٩٦
الإدارة في تلاوة القرآن الكريم: ٩٧
الإدراج: ٩٧
الإدراك: ٩٧
الإدغام: ٩٧
الإدماج: ٩٩
الأذان: ٩٩
الإذلاق: ٩٩
الإرادة: ٩٩
الارتجال: ١٠٠
الإرث: ١٠٠
الإرجاف: ١٠١
الأرحام: ١٠١
الإرداف: ١٠٢
إرسال المثل: ١٠٢
الإرصاد: ١٠٢
الأرش: ١٠٣
الأرض: ١٠٣
الأرضي والسمائي من آيات القرآن الكريم: ١٠٥
الإرهاص: ١٠٥
الإزار: ١٠٦
الازدواج: ١٠٦
الأزل: ١٠٦

الأساس: ١٠٦
أسباب النزول: ١٠٦
الاستئذان: ١٠٧
الاستئناف: ١٠٧
الاستبراء: ١٠٨
الاستحاضة: ١٠٨
الاستثناء: ١٠٩
الاستحسان: ١٠٩
الاستخبار: ١١٠
الاستخدام: ١١٠
الاستدراج: ١١١
الاستدراك: ١١١
الاستدراك في التفسير: ١١٣
الاستدلال القرآني: ١١٤
الاستطراد: ١١٤
الاستظهار: ١١٥
استظهار القرآن: ١١٥
الاستعاذة: ١١٦
الاستعارة: ١١٧
الاستعارة التمثيلية: ١١٨
الاستعلاء: ١١٨
الاستغراق: ١١٨
الاستغفار: ١١٩
الاستفال: ١١٩
الاستفسار: ١٢٠
الاستفهام: ١٢٠
الاستقراء: ١٢١
الاستقراض: ١٢١
الاستقصاء: ١٢٢
الاستنباط من القرآن الكريم: ١٢٢
الاستنسات: ١٢٦
الاستنساخ: ١٢٦
الاستنساد: ١٢٩
الاستهلال: ١٢٩
الاستيعاب: ١٢٩
الإسجال: ١٣٠
الأسر: ١٣٠
الإسرائيليات: ١٣٠
الإسراف: ١٣١
الإسكان المحض: ١٣١
الإسلام: ١٣٢
الأسلوب الحكيم: ١٣٢
أسماء سور القرآن: ١٣٢
أسماء القرآن وأوصافه: ١٣٣
الأسماء والصفات: ١٣٣
الإسماعيلية: ١٣٤
الإسهاب: ١٣٥
الإشارة: ١٣٥
الاشتراك: ١٣٦
الاشتقاق: ١٣٦
الإشمام: ١٣٦
الاصطلاح: ١٣٦
الاصطلام: ١٣٧
الأصل: ١٣٧
الإصمات: ١٣٨
أصول التفسير: ١٣٨
أصول الحديث: ١٣٩
أصول الدين: ١٣٩

أصول الفقه: ١٤٠
أصول المعتزلة الخمسة: ١٤١
الإضافة: ١٤١
الإضجاع: ١٤١
الإضراب: ١٤١
الاضطرار: ١٤٢
الإضمار: ١٤٢
الإضمار على شريطة التفسير: ١٤٣
الإطباق: ١٤٣
الإطراء: ١٤٣
الاطراد: ١٤٣
الإطناب: ١٤٤
أطول آية في القرآن: ١٤٥
أطول سورة في القرآن: ١٤٥
أطول كلمة في القرآن: ١٤٥
الإظهار: ١٤٥
الإظهار الحلقي: ١٤٥
الإظهار الشفوي: ١٤٦
الإعتاب: ١٤٦
الاعتبار: ١٤٦
الاعتراض: ١٤٦
الاعتراضية: ١٤٦
الإعجاز العلمي للقرآن الكريم: ١٤٧
إعجاز القرآن: ١٤٧
الأعداد: ١٤٨
إعراب القرآن: ١٤٩
الإعراض: ١٤٩
الإعلام: ١٤٩
الإعنات: ١٥٠
الأعيان: ١٥٠
الإغراق: ١٥٠
الإفاضة: ١٥٠
افتتاح السور وخواتيمها: ١٥١
الافتنان: ١٥٣
الافتيات: ١٥٣
الإفراد: ١٥٤
الإفراد والجمع في القرآن الكريم: ١٥٤
الإفراط: ١٥٥
أفضل القرآن وفاضله: ١٥٥
الاقتباس: ١٥٥
الاقتدار: ١٦٠
الاقتران: ١٦٠
الاقتصاد: ١٦١
الاقتصار: ١٦١
الاقتصاص: ١٦١
الاقتضاء: ١٦٢
الاقتضاب: ١٦٣
الاقتطاع: ١٦٣
الاقتناص: ١٦٣
أقسام القرآن: ١٦٣
الأقطاب: ١٦٣
الإقلاب: ١٦٤
الأقنوم: ١٦٤
الاكتفاء: ١٦٥
الإكراه: ١٦٥
الإكمال: ١٦٦
«ال» الجنسية: ١٦٦
«ال» العهدية: ١٦٦

«ال» الموصولية: ١٦٧
الالتزام: ١٦٧
الالتفات: ١٦٧
التفات الضمائر: ١٦٧
الالتماس: ١٦٨
إلجام الخصم بالحجة: ١٦٨
الإلحاد: ١٦٨
الإلصاق: ١٦٩
الإلغاز: ١٦٩
الإلهاب والتهييج: ١٦٩
الإلهام: ١٧٠
الألوهية: ١٧١
الأم: ١٧١
الأمارة: ١٧١
الإمالة: ١٧٢
الإمامية: ١٧٢
أمثال القرآن: ١٧٤
الأمد: ١٧٤
الأمر بالمعروف: ١٧٥
الأمر في القرآن: ١٧٥
الأمشاج: ١٧٦
الأمل: ١٧٧
«أن» التفسيرية: ١٧٧
الانتقال: ١٧٨
الإنجيل: ١٧٩
الانحراف: ١٧٩
الانسجام: ١٨٠
الانسحاب: ١٨٠
الإنشاء: ١٨٠
الانصراف: ١٨١
الانفتاح: ١٨١
الانفجار العظيم: ١٨١
الإنكار: ١٨٣
الإنكاري: ١٨٣
الأنموذج: ١٨٣
الإهانة: ١٨٣
الأوتاد: ١٨٤
الأوزون: ١٨٤
أوصاف القرآن: ١٨٤
أول ما نزل من القرآن: ١٨٤
«أي» التفسيرية: ١٨٤
الإيجاب والسلب: ١٨٥
الإيجاز: ١٨٥
إيجاز التقدير: ١٨٦
الإيجاز الجامع: ١٨٦
إيجاز الحذف: ١٨٧
إيجاز القصر: ١٨٧
الإيداع: ١٨٩
الإيدز: ١٩٠
الإيضاح بعد الإبهام: ١٩٠
الإيطاء: ١٩٢
الإيغال: ١٩٢
الإيلاء: ١٩٣
الإيماء: ١٩٣
الإيمان: ١٩٥
الإيهام: ١٩٥
إيهام التضاد: ١٩٦
إيهام التناسب: ١٩٦

(باب الباء)

البائن: ٢٠٠
الباءة: ٢٠٠
الباب: ٢٠٠
الباطنية: ٢٠١
البحث: ٢٠١
البحر: ٢٠١
البخل: ٢٠١
البد: ٢٠١
البَداء: ٢٠١
البَدائية: ٢٠٢
البداهة: ٢٠٢
بدع التفاسير: ٢٠٢
البدعة: ٢٠٣
البدل: ٢٠٣
البدور السبعة: ٢٠٤
البديع: ٢٠٤
البراعة: ٢٠٤
براعة الاستهلال: ٢٠٥
براعة التخلص: ٢٠٥
براعة الختام: ٢٠٦
براعة الطلب: ٢٠٦
براعة المطلع: ٢٠٦
براعة المقطع: ٢٠٦
البراكين: ٢٠٦
البرزخ: ٢٠٧
البرق: ٢٠٨
البرهان: ٢٠٩
البرهان الإني: ٢١٠
البرهان اللمي: ٢١٠
البروج: ٢١٠
البسط: ٢١١
البسملة: ٢١١
البطلان: ٢٢٠
البعض: ٢٢٢
البغاء: ٢٢٢
البُغض: ٢٢٣
البَغْي: ٢٢٣
البقاء: ٢٢٤
البلاغة: ٢٢٤
بنات الأفكار: ٢٢٥
البنان [البصمة]: ٢٢٥
البويضة: ٢٢٦
البيان: ٢٢٦
بيان التأكيد: ٢٢٧
بيان التبديل: ٢٢٧
بيان التغيير: ٢٢٧
بيان التفسير: ٢٢٧
بيان التقرير: ٢٢٨
بيان الضرورة: ٢٢٨
البيع: ٢٢٨
البينة: ٢٢٩
البين: ٢٣٠
البينونة: ٢٣٠

(باب التاء)

التابع: ٢٣٢
التابعي: ٢٣٣

التأخير: ٢٣٣
تأخير الحكم عن النزول والعكس: ٢٣٣
التأسيس: ٢٣٣
التأسيس والتفريع: ٢٣٤
التأصيل: ٢٣٤
التأكيد: ٢٣٤
تأكيد الذم بما يشبه المدح: ٢٣٥
تأكيد المدح بما يشبه الذم: ٢٣٥
التأليف الضعيف: ٢٣٥
تأليف القرآن: ٢٣٥
التأمين: ٢٣٦
التأويل: ٢٣٦
تبادل الصيغ: ٢٣٩
التباين: ٢٣٩
التبديل: ٢٣٩
التبعيض: ٢٣٩
التبكيت: ٢٤٠
التبليغ: ٢٤٠
التبيين: ٢٤٠
التتبع: ٢٤٠
التتعتع: ٢٤٠
التتميم: ٢٤٠
تثوير القرآن: ٢٤١
التجاذب: ٢٤٢
تجاهل العارف: ٢٤٢
التجريد: ٢٤٣
التجريبيات: ٢٤٤
التجزيء: ٢٤٤
التجنيس: ٢٤٥
التجويد: ٢٤٥
التحذير: ٢٤٦
التحري: ٢٤٦
التحريف: ٢٤٦
التحزين: ٢٤٧
التحسين: ٢٤٧
التحضيض: ٢٤٨
التحقير: ٢٤٨
التحقيق: ٢٤٨
تحقيق المناط: ٢٤٩
التحمل: ٢٤٩
التخارج: ٢٥٠
التخريج: ٢٥٠
تخريج المناط: ٢٥٠
التخصيص: ٢٥١
تخفيف الهمزة: ٢٥١
التخلص: ٢٥١
التخيير: ٢٥٢
التخييل: ٢٥٢
التدبر: ٢٥٢
التدبيج: ٢٥٤
التدرج التشريعي في القرآن الكريم: ٢٥٤
التدقيق: ٢٦٠
التدلي: ٢٦٠
التدليس: ٢٦٠
التدوير: ٢٦٠
التذكير: ٢٦١
التذييل: ٢٦١

التراخي: ٢٦١
الترادف: ٢٦١
الترتيب: ٢٦٢
الترتيل: ٢٦٢
ترجمان القرآن: ٢٦٣
ترجمة القران: ٢٦٣
الترجي: ٢٦٤
الترجيح: ٢٦٨
الترديد: ٢٧٣
الترديد المتعدد: ٢٧٤
الترشيح: ٢٧٤
الترصيع: ٢٧٥
الترعيد: ٢٧٦
الترقي: ٢٧٧
الترقيص: ٢٧٨
الترقيق: ٢٧٨
التركيب: ٢٧٩
التزاوج: ٢٧٩
التسبيغ: ٢٨٠
التسجيع: ٢٨٠
التسجيل: ٢٨١
التسلسل: ٢٨٢
التسليم: ٢٨٤
التسهيل: ٢٨٤
التسهيم: ٢٨٤
التسوية: ٢٨٤
التسويف: ٢٨٥
التشابه: ٢٨٥
تشابه الأطراف: ٢٨٥
التشبيه: ٢٨٦
تشبيه الأدنى بالأعلى، والأعلى بالأدنى: ٢٨٧
التشبيه البليغ: ٢٨٧
التشبيه التمثيلي: ٢٨٨
التشديد: ٢٨٨
التشريع: ٢٨٨
التشعيب: ٢٩١
التشكيك: ٢٩٢
التصحيح: ٢٩٢
التصحيف: ٢٩٣
التصدير: ٢٩٣
التصديق: ٢٩٤
التصرف: ٢٩٤
التصريح بعد الإبهام: ٢٩٥
التصريف: ٢٩٥
التصغير: ٢٩٥
التصور: ٢٩٥
التصوف: ٢٩٦
التضاد: ٢٩٧
التضمين: ٢٩٧
التضمين المزدوج: ٣٠١
التضييق: ٣٠١
التطبيق: ٣٠١
التطريب: ٣٠١
التظريف: ٣٠١
التعادل: ٣٠٢
التعارض: ٣٠٢
التعجب: ٣٠٣

تعدد الأسباب والمنزل واحد: ٣٠٤
تعدد الزوجات: ٣٠٦
تعدد المنزل والسبب واحد: ٣١٣
التعديد: ٣١٤
التعدي: ٣١٤
التعريض: ٣١٥
التعريف: ٣١٥
التعريف والتنكير: ٣١٦
التعطيل: ٣١٧
التعقيب: ٣١٧
التعليق: ٣١٨
التعليل: ٣١٩
التعوّذ: ٣٢٠
التعويض: ٣٢٠
التغليب: ٣٢١
التفخيم: ٣٢١
التفريع: ٣٢١
التفريق والجمع: ٣٢٢
التفسير: ٣٢٢
التفسيرية: ٣٣٤
التفسير الأثري للقرآن الكريم: ٣٣٤
التفسير الأدبي للقرآن الكريم: ٣٣٦
التفسير الإشاري: ٣٣٨
تفسير الإعراب: ٣٤١
التفسير الباطني للقرآن الكريم: ٣٤٣
التفسير البياني: ٣٤٧
تفسير التابعين: ٣٤٩
التفسير التاريخي: ٣٤٩
التفسير التحليلي: ٣٥١
التفسير الجملي: ٣٥٢
تفسير الخوارج: ٣٥٢
تفسير الشيعة: ٣٥٣
تفسير الصحابة: ٣٥٣
التفسير الصوفي النظري: ٣٥٤
التفسير العلمي للقرآن الكريم: ٣٥٥
تفسير غريب القرآن: ٣٥٧
تفسير الفقهاء: ٣٥٨
تفسير الفلاسفة: ٣٥٨
تفسير القرآن للقرآن: ٣٥٩
التفسير اللغوي للقرآن الكريم: ٣٦٠
التفسير المأثور: ٣٦٣
التفسير المذهبي للقرآن الكريم: ٣٦٣
تفسير المعتزلة: ٣٦٣
التفسير المقارن: ٣٦٣
التفسير الموضوعي: ٣٦٣
التفسير النبوي للقرآن الكريم: ٣٦٥
التفسير بالرأي: ٣٦٦
التفسير بالقياس: ٣٦٨
التفسير باللازم: ٣٦٨
التفسير بالمثال: ٣٧٠
التفسير بالمعنى: ٣٧٠
التفسير بجزء المعنى: ٣٧١
التفسير بعد الإبهام: ٣٧١
التفشي: ٣٧١
التفصيل: ٣٧١
التفضيل: ٣٧٢
التفنن: ٣٧٢
التفويض: ٣٧٣

تفويض الطلاق: ٣٧٤
التفويف: ٣٧٤
التقديم والتأخير: ٣٧٤
التقسيم: ٣٧٥
التقعر: ٣٧٦
التقليل: ٣٧٦
التكافؤ: ٣٧٦
التكثير: ٣٧٦
التكرار: ٣٧٧
تكرار القصة في القرآن: ٣٧٩
تكرار النزول: ٣٨١
التكليف: ٣٨٢
التكميل: ٣٨٢
التلازم: ٣٨٢
التلاوة: ٣٨٢
التلحين: ٣٨٣
التلمود: ٣٨٣
التلميح: ٣٨٤
التلويح: ٣٨٦
التمتع: ٣٨٦
التمثيل: ٣٨٧
التمكين: ٣٨٨
التمني: ٣٨٨
التمييز: ٣٨٨
التنازع: ٣٨٨
التناسب: ٣٨٩
تناسخ الأرواح: ٣٨٩
التناسخ في المواريث: ٣٨٩
التناقض: ٣٩٠
تناوب حروف الجر في القرآن الكريم: ٣٩٢
التنبيه: ٣٩٢
التنبيه بالأدنى على الأعلى والعكس: ٣٩٣
التنجيم: ٣٩٣
تنجيم القرآن: ٣٩٤
التنزيل: ٣٩٥
التنزيه: ٣٩٥
تنسيق الصفات: ٣٩٦
التنفيس: ٣٩٦
التنفيل: ٣٩٦
التنقيح: ٣٩٧
تنقيح المناط: ٣٩٨
التنكيت: ٣٩٩
التنكير: ٣٩٩
التنكيس: ٣٩٩
التنوين: ٤٠١
التهجد: ٤٠٢
التهكم: ٤٠٣
التوابع: ٤٠٣
التواتر: ٤٠٤
التواطؤ: ٤٠٤
التوبة: ٤٠٤
التوجيه: ٤٠٥
توجيه القراءات: ٤٠٦
التوحيد: ٤٠٦
التوراة: ٤٠٦
التورية: ٤٠٧

التوزيع: ٤٠٧
التوسط: ٤٠٧
التوشيح: ٤٠٧
التوشيع: ٤٠٧
التوضيح: ٤٠٧
التوطئة: ٤٠٨
التوفيق: ٤٠٨
التوقف: ٤٠٨
التوقيف: ٤٠٨
التوكيد: ٤٠٩
التولي يوم الزحف: ٤٠٩
التوهم: ٤١٠
التيمم: ٤١١

(باب الثاء)

الثأر: ٤١٢
الثبوت: ٤١٣
الثج: ٤١٣
الثرى: ٤١٣
الثروة: ٤١٣
الثُّرَيَّا: ٤١٤
الثَّغْر: ٤١٤
الثَّقْف: ٤١٤
الثِّقَل: ٤١٤
الثقة: ٤١٥
الثمر: ٤١٥
الثمن: ٤١٥
الثناء: ٤١٦
الثواب: ٤١٦
الثيب: ٤١٦

(باب الجيم)

الجائز: ٤١٧
جبريل عليه السلام: ٤١٧
الجحد: ٤١٧
جدل القرآن: ٤١٨
الجرح والتعديل: ٤١٩
الجزالة في الكلام: ٤١٩
الجمع: ٤١٩
الجمع بين المتعارضين: ٤٢٠
جمع الجمع: ٤٢٠
جمع القرآن: ٤٢٠
جمع المؤتلف والمختلف: ٤٢٣
الجمع مع التفريق: ٤٢٣
الجمع مع التقسيم: ٤٢٤
الجمع مع التقسيم والتفريق: ٤٢٤
الجمع والإفراد: ٤٢٤
الجملة: ٤٢٤
الجملة التي لا محل لها من الإعراب: ٤٢٥
الجملة التي لها محل من الإعراب: ٤٢٥
الجمهور: ٤٢٦
الجناس: ٤٢٦
الجنس: ٤٢٧
الجهر: ٤٢٨
الجهل: ٤٢٨
الجواب: ٤٢٨

الجوهر: ٤٢٨

(باب الحاء)

الحاجة: ٤٣٠
الحادث: ٤٣١
الحال: ٤٣٢
الحج: ٤٣٢
الحجاب: ٤٣٢
الحجب: ٤٣٣
الحَجْر: ٤٣٤
الحُجة: ٤٣٥
الحد: ٤٣٥
الحداثة: ٤٣٥
الحدث: ٤٣٨
الحَذر: ٤٣٩
الحَدْس: ٤٣٩
الحديث القدسي: ٤٣٩
الحديث المرفوع: ٤٣٩
الحديث المقطوع: ٤٤٠
الحديث الموقوف: ٤٤٠
الحديث النبوي: ٤٤٠
الحذف: ٤٤٠
الحرف: ٤٤١
الحركة: ٤٤١
حروف الصلة: ٤٤١
حروف المعاني: ٤٤٢
الحروف المقطعة في أوائل السور: ٤٤٤
الحس: ٤٤٧
الحسد: ٤٤٧
الحسْن: ٤٤٧
الحَسَن: ٤٤٧
حسن الابتداء: ٤٤٨
حسن الانتهاء: ٤٤٨
حسن البيان: ٤٤٨
حسن التخلص: ٤٤٨
حسن التعليل: ٤٤٨
حسن المطلب: ٤٤٩
الحشو: ٤٥٠
الحصر: ٤٥٠
حق الحرف ومستحقه: ٤٥٢
حق الله وحق العبد: ٤٥٢
الحقيقة: ٤٥٢
الحقيقة الشرعية: ٤٥٣
الحقيقة العرفية: ٤٥٣
الحقيقة اللغوية: ٤٥٤
حكاية الحال الماضية: ٤٥٤
الحُكْم: ٤٥٤
الحكمة: ٤٥٥
حكومة عدل: ٤٥٥
الحمد: ٤٥٥
الحمل على المعنى: ٤٥٥
الحوار: ٤٥٦
الحواميم: ٤٥٦
الحيض: ٤٥٦
الحيوان المنوي: ٤٥٧

(باب الخاء)

الخاص: ٤٥٩

الخَبَث: ٤٦٠
الخبر: ٤٦٠
الخبر الابتدائي: ٤٦١
الخبر الإنكاري: ٤٦١
الخبر بمعنى الإنشاء: ٤٦٢
الخبر الطلبي: ٤٦٢
الخروج على خلاف الأصل: ٤٦٢
خروج اللفظ مخرج الغالب: ٤٦٣
الخطأ: ٤٦٤
خطاب القرآن: ٤٦٤
خطاب النبيّ ﷺ وخطاب الأمة: ٤٦٤
الخفي: ٤٦٥
الخلاف: ٤٦٦
الخنزير: ٤٦٦
خواتيم السور: ٤٦٦
الخوارج: ٤٦٦
خواص القرآن: ٤٦٦

(باب الدال)

الدخيل على التفسير: ٤٦٧
الدراية: ٤٦٧
الدرهم: ٤٦٨
الدعاء: ٤٦٨
الدلالة: ٤٦٨
الدلالة الاجتماعية: ٤٦٩
دلالة الإشارة: ٤٦٩
الدلالة الاصطلاحية: ٤٦٩
دلالة الاقتران: ٤٦٩
دلالة الاقتضاء: ٤٦٩
الدلالة الالتزامية: ٤٦٩
دلالة الإلهام: ٤٧٠
دلالة الإيماء: ٤٧٠
دلالة التضمن: ٤٧٠
الدلالة الذاتية: ٤٧١
دلالة السياق: ٤٧٢
الدلالة الطبيعية: ٤٧٦
دلالة العام: ٤٧٦
الدلالة العقلية: ٤٧٦
الدلالة غير اللفظية: ٤٧٦
الدلالة اللفظية الوضعية: ٤٧٧
دلالة المطابقة: ٤٧٧
دلالة المفهوم: ٤٧٧
دلالة النص: ٤٧٧
الدليل: ٤٧٨
دليل الاختراع: ٤٧٨
الدليل الإلزامي: ٤٧٨
دليل التمانع: ٤٧٩
الدليل الظني: ٤٧٩
الدليل العقلي: ٤٨٠
دليل العناية: ٤٨٠
الدليل القطعي: ٤٨٠
الدليل المركب: ٤٨١
الدليل النقلي: ٤٨١
الدم: ٤٨١
الدهرية: ٤٨١
الدَّوْر: ٤٨٢
الدوران: ٤٨٣
الديانة: ٤٨٣

الديباجة: ٤٨٣
ديباج القرآن: ٤٨٣
الدَّيْن: ٤٨٣
الدِّين: ٤٨٤
الدينار: ٤٨٤
الدية: ٤٨٤

(باب الذال)

الذات: ٤٨٦
الذبح والذكاة: ٤٨٦
ذكر الخاص بعد العام: ٤٨٧
ذكر العام بعد الخاص: ٤٨٧
الذم: ٤٨٨
الذم بما يشبه المدح: ٤٨٨
الذِّمي: ٤٨٨
الذنب: ٤٨٨
الذهن: ٤٨٨

(باب الراء)

رأس الآية: ٤٨٩
الرؤيا: ٤٩٠
الرافضة: ٤٩١
الرأي: ٤٩١
الربا: ٤٩١
الربوبية: ٤٩٢
الرجاء: ٤٩٢
الرجعة: ٤٩٢
الرجوع: ٤٩٣
الرخاوة: ٤٩٤
الرخصة والعزيمة: ٤٩٤
الرد: ٤٩٤
رد العجز على الصدر: ٤٩٥
الردع والزجر: ٤٩٥
الرزق: ٤٩٥
رسم المصحف: ٤٩٥
الرسول: ٤٩٨
الرشاقة: ٤٩٨
الرِّشوة: ٤٩٩
الرضاع: ٤٩٩
رضاع الكبير: ٤٩٩
رقة الألفاظ: ٥٠٥
الرعد: ٥٠٥
الرِّق: ٥٠٥
الرِّكاز: ٥٠٦
الركاكة في الكلام: ٥٠٦
الركن: ٥٠٧
الرمز: ٥٠٧
الرهن: ٥٠٨
الرواة: ٥٠٨
الراوية: ٥٠٨
الروح: ٥٠٨
الرَّوْم: ٥٠٩
الرَّوِيّ: ٥٠٩
الرياء: ٥٠٩
الرياح: ٥٠٩
رياض القرآن: ٥١٠
الرَّيْب: ٥١٠

(باب الزاي)

الزائد وهل هو موجود في القرآن؟: ٥١١
الزبور: ٥١٣
الزجر: ٥١٣
الزعم: ٥١٣
الزكاة: ٥١٣
الزلزال: ٥١٤
الزلل: ٥١٤
الزِّنَى: ٥١٥
الزندقة: ٥١٥
الزهد: ٥١٦
الزهراوان: ٥١٧
الزواج: ٥١٧
الزيادة في المبني: ٥١٧
الزيدية: ٥١٧

(باب السين)

السؤال والجواب: ٥١٩
السبب: ٥٢٠
سبب النزول: ٥٢٠
السبر والتقسيم: ٥٢٠
السبع الطوال: ٥٢٣
السبع المثاني: ٥٢٣
السبك: ٥٢٣
السجع: ٥٢٣
سجود التلاوة: ٥٢٣
السحاب: ٥٢٥
السِّحر: ٥٢٥
السُّدم: ٥٢٦
السَّراب: ٥٢٧
السرقة: ٥٢٧
السفر: ٥٢٨
السفسطة: ٥٢٨
السفه: ٥٢٨
السكت: ٥٢٨
السلب: ٥٢٩
السلب والإيجاب: ٥٢٩
السَّلَف: ٥٣٠
السَّلَم: ٥٣٠
السماء: ٥٣٠
السماعي: ٥٣١
السند: ٥٣١
السَّنَة الضوئية: ٥٣١
السُّنَّة: ٥٣٢
السورة: ٥٣٢
سوق المعلوم مساق غيره: ٥٣٨
السياق: ٥٣٨
سياقة الأعداد: ٥٣٨

(باب الشين)

الشاذ: ٥٣٩
الشاطبية: ٥٣٩
الشاهد: ٥٤٠
شبه كمال الاتصال: ٥٤١
الشبهة: ٥٤١
الشدة: ٥٤٣
شرب الخمر: ٥٤٣
الشرط: ٥٤٤

الشرع: ٥٤٤
الشرك: ٥٤٥
الشريعة: ٥٤٥
الشطح: ٥٤٥
الشغر: ٥٤٦
الشفاعة: ٥٤٨
الشكر: ٥٤٨
الشك والريب: ٥٤٨
الشهادة: ٥٤٩
الشهيد: ٥٤٩
الشيطان: ٥٥٠
الشيعة: ٥٥٠

(باب الصاد)

الصابئة: ٥٥١
الصبر: ٥٥١
الصحابي: ٥٥٢
الصحيح: ٥٥٢
الصدق: ٥٥٣
الصرف: ٥٥٣
الصرفة: ٥٥٣
الصريح: ٥٥٣
صفات الله تعالى: ٥٥٤
صفات الحروف: ٥٥٥
الصفة: ٥٥٥
الصفة المشبهة: ٥٥٦
الصلاة: ٥٥٦
الصلح: ٥٥٦
الصلة: ٥٥٦
صلة الموصول: ٥٥٦
الصواب: ٥٥٧
الصوم: ٥٥٧
الصيد: ٥٥٧
الصيغة: ٥٥٧
صيغ التعبير عن سبب النزول: ٥٥٨
صيغ التعجب: ٥٥٨
الصيغ الحرفية: ٥٥٨
صيغ المبالغة: ٥٥٨
صيغ منتهى الجموع: ٥٥٨
الصيفي والشتائي: ٥٥٨

(باب الضاد)

الضابط: ٥٥٩
الضبط: ٥٥٩
الضّد: ٥٦٠
الضرر: ٥٦٠
الضرورة: ٥٦٠
الضروري: ٥٦١
الضعيف: ٥٦١
الضغط الجوي: ٥٦١
الضلال: ٥٦٢
الضّمان: ٥٦٢
الضمير: ٥٦٢
ضمير الشأن والقصة: ٥٦٢
ضمير للفصل: ٥٦٣

(باب الطاء):

الطاعة: ٥٦٥
الطامات: ٥٦٥

الطباق: ٥٦٦
طباق الإيجاب: ٥٦٧
طباق التدبيج: ٥٦٧
طباق الترصيع: ٥٦٧
الطباق الحقيقي: ٥٦٧
الطباق الخفي: ٥٦٧
طباق السلب: ٥٦٧
الطباق المجازي: ٥٦٨
الطباق المعنوي: ٥٦٨
طباق المقابلة: ٥٦٨
الطبع: ٥٦٨
الطبقة: ٥٦٨
طبقات المفسرين: ٥٦٩
الطبيعة: ٥٦٩
الطبيعيون: ٥٦٩
الطرد والعكس: ٥٧٠
الطريق: ٥٧٠
الطعام: ٥٧٠
الطلاق: ٥٧١
الطلاق البائن: ٥٧٢
الطلاق البدعي: ٥٧٢
الطلاق الرجعي: ٥٧٢
الطلاق السني: ٥٧٢
الطلاق الصريح: ٥٧٣
الطلاق الكنائي: ٥٧٣
الطلاق المعلق: ٥٧٣
الطلاق المنجز: ٥٧٣
الطلب: ٥٧٣
الطلبي: ٥٧٤
الطمأنينة: ٥٧٤
الطُمطانية: ٥٧٤
الطهارة: ٥٧٤
الطواف: ٥٧٥
الطوال: ٥٧٥
الطيب: ٥٧٥
الطيرة: ٥٧٥
الطي والنشر: ٥٧٦

(باب الظاء)

الظاهر: ٥٧٧
الظاهرة: ٥٧٨
الظرف: ٥٧٨
الظّرفية: ٥٧٩
الظُّلم: ٥٧٩
الظَّن: ٥٧٩
الظهار: ٥٧٩

(باب العين)

العادة: ٥٨١
عادة القرآن: ٥٨١
العارية: ٥٨٣
العاقل: ٥٨٤
العاقلة: ٥٨٤
العالم: ٥٨٤
العالي والنازل من الأسانيد: ٥٨٥
العام: ٥٨٦
العامل: ٥٨٨
العبادة: ٥٨٨
العبادلة: ٥٨٩

العبارة: ٥٨٩
عبارة النص: ٥٨٩
العبث: ٥٩٠
العبقري: ٥٩٠
العتاب: ٥٩١
عتاب النبيّ ﷺ في القرآن: ٥٩١
العجالة: ٥٩٢
العجعجة: ٥٩٢
العُجْمة: ٥٩٢
العدالة: ٥٩٣
العدة: ٥٩٣
العَدَد: ٥٩٤
عدد آيات القرآن: ٥٩٥
عدد حروف القرآن: ٥٩٥
عدد سور القرآن: ٥٩٥
عدد كلمات القرآن: ٥٩٥
العدل: ٥٩٥
عذوبة الكلام: ٥٩٦
العرافة والكهانة: ٥٩٦
العَرَض: ٥٩٧
العُرْف: ٥٩٨
عرف القرآن: ٥٩٨
العزيز: ٥٩٨
العزيمة: ٥٩٨
العَصَبة: ٥٩٨
العصر: ٥٩٩
العصمة: ٥٩٩
العصمة المؤثمة: ٦٠٠
العصمة المقومة: ٦٠٠
العطف: ٦٠٠
عطف أحد المترادفين على الآخر: ٦٠٢
عطف الخاص على العام: ٦٠٢
عطف العام على الخاص: ٦٠٢
العظام: ٦٠٢
العفة: ٦٠٢
العفو: ٦٠٣
العقاب: ٦٠٣
العقد: ٦٠٤
العقدة: ٦٠٤
العقم: ٦٠٤
العقل: ٦٠٥
العقلانية: ٦٠٦
العقيدة: ٦٠٦
العقيقة: ٦٠٦
العكس: ٦٠٦
العكس المستوي: ٦٠٧
عكس النقيض: ٦٠٧
العلاقة: ٦٠٧
العلة: ٦٠٨
العلة الغائية: ٦٠٩
علل القراءات: ٦٠٩
العَلَم: ٦١٠
العِلْم: ٦١٠
العلم الاستدلالي: ٦١١
العلم الاكتسابي: ٦١١
العلم الإلٰهي: ٦١١
العلم الانطباعي: ٦١١
العلم الانفعالي: ٦١١

العلم البديهي: ٦١٢
العلم الحادث: ٦١٢
العلم الضروري: ٦١٢
العلم الطبيعي: ٦١٢
العلم العملي: ٦١٢
العلم الفعلي: ٦١٢
العلم النظري: ٦١٣
العلم القديم: ٦١٣
العلم اللدني: ٦١٣
العلمانية: ٦١٣
علو الإسناد: ٦١٤
علوم القرآن: ٦١٤
علوم يحتاج المفسر إلى معرفتها: ٦١٥
العمدة: ٦١٦
العمرة: ٦١٧
عموم اللفظ وخصوص السبب: ٦١٧
العنعنة: ٦١٨
العنوان: ٦١٩
العهد: ٦١٩
العهد الجديد: ٦٢٠
العهد القديم: ٦٢٠
العوض: ٦٢٠
العول: ٦٢١
العيافة: ٦٢١

(باب الغين)

الغائط: ٦٢٣
الغارب: ٦٢٣
الغاية: ٦٢٣
الغبطة: ٦٢٤
الغَبْن: ٦٢٤
الغدر: ٦٢٥
غرائب التفسير: ٦٢٥
الغَرَر: ٦٢٥
الغَرَض: ٦٢٥
الغُرَّة: ٦٢٦
الغريب: ٦٢٦
غريب الحديث: ٦٢٧
غريب القرآن: ٦٢٧
الغريزة: ٦٢٨
الغزوة: ٦٢٨
الغصب: ٦٢٩
الغضب: ٦٢٩
الغفلة: ٦٣٠
الغلاف الجوي: ٦٣٠
الغلو: ٦٣١
الغنة: ٦٣٢
الغنيمة: ٦٣٢
الغيب: ٦٣٢
الغِيبَة: ٦٣٣
غيض الأرحام: ٦٣٤

(باب الفاء)

الفائدة: ٦٣٦
فاتحة الكتاب: ٦٣٦
الفاحشة: ٦٣٦
الفاصلة: ٦٣٧

الفاعل: ٦٣٧
الفأل: ٦٣٧
الفتوى: ٦٣٧
الفحفحة: ٦٣٨
الفحشاء: ٦٣٨
فحوى الخطاب: ٦٣٨
الفداء: ٦٣٨
الفذلكة: ٦٣٨
الفرائد: ٦٣٩
الفراسة: ٦٤٠
الفراشي والنومي: ٦٤٠
الفرح: ٦٤١
الفرخ: ٦٤١
الفرد: ٦٤٢
الفرش: ٦٤٢
الفرض: ٦٤٢
الفرع: ٦٤٣
الفرقان: ٦٤٣
الفزع: ٦٤٣
الفساد: ٦٤٣
الفسق: ٦٤٤
الفصاحة: ٦٤٤
فصل الخطاب: ٦٤٥
الفصل والوصل: ٦٤٥
فضائل القرآن: ٦٤٧
الفضل: ٦٤٨
الفضلة: ٦٤٨
الفطرة: ٦٤٨
الفطنة: ٦٤٨
الفعل: ٦٤٨
الفقر: ٦٤٩
الفِقْرة: ٦٤٩
الفقه: ٦٥٠
الفقير: ٦٥٠
الفكّ والسبك: ٦٥٠
الفكر: ٦٥١
الفلاح: ٦٥١
الفلسفة: ٦٥٢
الفهم: ٦٥٢
فواتح السور: ٦٥٢
الفيء: ٦٥٢
الفيض الأقدس: ٦٥٣
الفيض المقدس: ٦٥٣

(باب القاف)

القارئ: ٦٥٤
القاعدة: ٦٥٥
القاموس: ٦٥٥
القانون: ٦٥٦
قانون الجاذبية: ٦٥٦
قانون النسبية في القرآن الكريم: ٦٥٧
القبح: ٦٥٨
القَدَر: ٦٥٨
القَدَرية: ٦٥٨
القديانية: ٦٥٩
القذف: ٦٥٩
القرآن الكريم: ٦٥٩
القراء الأربعة عشر: ٦٦١

القراء السبعة: ٦٦١
القراء العشرة: ٦٦١
القراءات الأربع عشرة: ٦٦١
القراءات السبع: ٦٦١
القراءات العشر: ٦٦١
القراءة: ٦٦٢
القراءة التفسيرية: ٦٦٥
القراءة الشاذة: ٦٦٨
القراءة على الشيخ: ٦٦٩
القراءة المتواترة: ٦٦٩
القراءة المفسَّرة: ٦٧٠
القراءة المفسِّرة: ٦٧٠
القِران: ٦٧٠
القرض: ٦٧١
القرينة: ٦٧١
القسامة: ٦٧١
القسم في القرآن: ٦٧٢
القصاص: ٦٧٣
القصر: ٦٧٣
القصة القرآنية: ٦٧٣
القضاء: ٦٧٤
القضية: ٦٧٥
القطع: ٦٧٥
القلب: ٦٧٧
القمر: ٦٧٨
قوارع القرآن: ٦٧٩
القلقلة: ٦٧٩
القمرية: ٦٧٩
قواعد التفسير: ٦٧٩
قواعد مهمة يحتاج المفسر إلى معرفتها: ٦٨٠
القول بالموجب: ٦٨١
القياس: ٦٨١
القياس الأدنى: ٦٨٢
القياس الاستثنائي: ٦٨٢
القياس الإضماري: ٦٨٣
القياس الاقتراني: ٦٨٣
القياس الأولي: ٦٨٤
قياس التمثيل: ٦٨٤
القياس الجلي: ٦٨٥
القياس الخفي: ٦٨٥
قياس الخَلْف: ٦٨٦
قياس الدلالة: ٦٨٦
القياس السفسطائي: ٦٨٦
قياس الشبه: ٦٨٧
القياس الشرعي: ٦٨٧
قياس الطرد: ٦٨٧
القياس الظني: ٦٨٧
قياس العكس: ٦٨٧
قياس العلة: ٦٨٧
القياس القطعي: ٦٨٨
القياس اللغوي: ٦٨٩
القيافة: ٦٨٩

(باب الكاف)

الكبيرة: ٦٩٢
الكتاب: ٦٩٢
كتابة المصحف: ٦٩٣

الكذب: ٦٩٣
الكرامة: ٦٩٣
الكراهة: ٦٩٣
الكروموسوم: ٦٩٣
كروية الأرض: ٦٩٤
الكسب: ٦٩٥
كسوف الشمس وخسوف القمر: ٦٩٥
الكشف: ٦٩٦
الكفارة: ٦٩٦
الكفالة: ٦٩٦
الكفر: ٦٩٧
الكلام: ٦٩٧
الكلم: ٦٩٩
الكلمة: ٦٩٩
الكلّي: ٦٩٩
الكليات الخمس: ٧٠٠
كليات القرآن: ٧٠٠
الكمّ: ٧٠٠
كمال الاتصال: ٧٠٠
الكناية: ٧٠٠
الكنية: ٧٠١
الكهانة: ٧٠١
الكوكب: ٧٠١
الكيف: ٧٠٢
كيفية إنزال القرآن الكريم: ٧٠٢
كيفية تحمل القرآن: ٧٠٣

(باب اللام)

اللآلئ: ٧٠٥
اللأزم: ٧٠٥
اللاهوت: ٧٠٨
اللّبس: ٧٠٨
اللبن: ٧٠٨
اللحن: ٧٠٩
اللذة: ٧٢٨
اللطيفة: ٧٢٨
اللعان: ٧٢٨
اللعن: ٧٢٩
اللغة: ٧٢٩
اللغو: ٧٢٩
اللف والنشر: ٧٣٣
اللفظ: ٧٣٣
اللقاح: ٧٣٤
اللقب: ٧٣٤
اللُّقَطة: ٧٣٥
اللقيط: ٧٣٥
اللهجة: ٧٣٥
اللوح المحفوظ: ٧٣٧
الليل: ٧٣٨
اللّين: ٧٣٨

(باب الميم)

الماء: ٧٣٩
الماء الطاهر: ٧٤٠
الماء الطهور: ٧٤١
ما تأخر حكمه عن نزوله والعكس: ٧٤١
ما تكرر نزوله: ٧٤٢

المؤتلف والمختلف: ٧٤٢
المادة: ٧٤٢
المادية: ٧٤٢
ما نزل على بعض الأنبياء وما لم ينزل منه على أحد قبل النبيّ ﷺ: ٧٤٣
ما نزل على لسان بعض الصحابة: ٧٤٣
ما نزل مشيعاً وما نزل مفرداً: ٧٤٣
ما نزل مفرقاً وما نزل جمعاً: ٧٤٤
المانع: ٧٤٤
المؤنن: ٧٤٤
ما وقع في القرآن من الأسماء والكنى والألقاب: ٧٤٤
ما وقع في القرآن من غير لغة الحجاز: ٧٤٥
ما وقع في القرآن من غير لغة العرب: ٧٤٥
المؤول: ٧٤٩
المثون: ٧٥٠
المبادئ: ٧٥٠
المبالغة: ٧٥٠
المباني: ٧٥٢
المباهلة: ٧٥٢
المباينة: ٧٥٢
المبتدأ: ٧٥٣
المبتدع: ٧٥٣
المَبْنى: ٧٥٣
المبهم: ٧٥٥
مبهمات الحديث: ٧٥٦
مبهمات القرآن: ٧٥٦
المبيِّن: ٧٥٧
المبيَّن: ٧٥٧
المتابعة: ٧٥٩
المتباعدان: ٧٥٩
المتجانسان: ٧٥٩
المترادف: ٧٦٠
المتروك: ٧٦٠
المتساويان: ٧٦٠
المتشابه: ٧٦١
متشابه الصفات: ٧٦٢
المتصل: ٧٦٢
المتعة: ٧٦٢
المتعدِّي: ٧٦٣
المتفق عليه: ٧٦٣
المتفق والمفترق: ٧٦٣
المتقاربان: ٧٦٣
المتماثل: ٧٦٤
المتماثلان: ٧٦٤
المتن: ٧٦٤
المتواتر: ٧٦٤
المتوازن: ٧٦٤
المتوازي: ٧٦٤
المتواطئ: ٧٦٤
المتوّج: ٧٦٥
المثال: ٧٦٥
المثاني: ٧٦٥
المُثْبَت: ٧٦٦
المَثَل: ٧٦٦
المِثْل: ٧٦٦

المِثْلان: ٧٦٧
المَثُلَة: ٧٦٧
مجاراة الخصم: ٧٦٧
المجاز: ٧٦٨
المجاز العقلي: ٧٧٠
المجاز اللغوي: ٧٧٠
المجاز المرسل: ٧٧١
المجانسة: ٧٧٢
المجاورة: ٧٧٢
المجتهد: ٧٧٢
المجرد: ٧٧٣
المَجَرَّة: ٧٧٣
المجمل: ٧٧٤
المجموعة الشمسية: ٧٧٦
المجهول: ٧٧٦
المجوس: ٧٧٧
المحاجّة: ٧٧٧
المحاذاة: ٧٧٨
المحال: ٧٧٩
المحاورة: ٧٧٩
المحتمل: ٧٧٩
المحدّث: ٧٧٩
المحرّف: ٧٨٠
المَحْرَم: ٧٨٠
المُحْرِم: ٧٨٠
المحسن المأجور: ٧٨٠
المحسنات البديعية: ٧٨٠
المحسوس: ٧٨١
المحفوظ: ٧٨١
المحكم: ٧٨١
محكم الحديث: ٧٨١
مخارج الحروف وصفاتها: ٧٨٢
مختلِف الحديث: ٧٨٦
المخدرات: ٧٨٧
المخصص: ٧٨٧
المدّ: ٧٨٧
مد الفرق: ٧٨٩
مدار الشمس والقمر والكواكب: ٧٨٩
المداهنة: ٧٩٠
المدبّج: ٧٩٠
المدح: ٧٩٠
المدح في معرض الذم: ٧٩١
المدرج: ٧٩١
المدلّس: ٧٩١
المدلول: ٧٩٢
المدني من القرآن: ٧٩٢
المذكّر: ٧٩٢
المذهب: ٧٩٣
المذهب الكلامي: ٧٩٣
المذي: ٧٩٤
المذيل: ٧٩٤
المراجعة: ٧٩٤
مراعاة النظير: ٧٩٥
المراقبة: ٧٩٥
المرتد: ٧٩٥
المرجان: ٧٩٦
المرجئة: ٧٩٧
مرجع الضمير: ٧٩٧

المرسل: ٨٠١
المرسل الخفي: ٨٠٢
مرسل الصحابي: ٨٠٣
مرسوم الخط: ٨٠٣
المُرصَّع: ٨٠٣
المرفوع: ٨٠٣
المركب: ٨٠٣
المريخ: ٨٠٤
المزارعة: ٨٠٤
المزامير: ٨٠٤
المزاوجة: ٨٠٥
المزدلفة: ٨٠٥
المزدوج: ٨٠٥
المزيد: ٨٠٦
المزيد في متصل الأسانيد: ٨٠٦
المساقاة: ٨٠٦
المسائل: ٨٠٦
المساواة: ٨٠٧
المستحب: ٨٠٧
المستفيض: ٨٠٨
المستور: ٨٠٨
المسجد الأقصى: ٨٠٨
المسجد الحرام: ٨٠٩
المسجد النبوي: ٨١٠
المسكين: ٨١١
المسلسل: ٨١١
المُسْنَد: ٨١١
المسيء المأجور: ٨١٢
المسيء المأزور: ٨١٢
المسيح: ٨١٢
المشاركة: ٨١٤
المشاكلة: ٨١٤
المشتبه: ٨١٥
المشترك اللفظي: ٨١٧
المشتري: ٨٢٠
المشتق: ٨٢١
المُشْكِك: ٨٢١
المشكل: ٨٢١
المشهور: ٨٢٣
المصاحبة: ٨٢٤
المصادرة على المطلوب: ٨٢٤
المصافحة: ٨٢٤
المصالح المرسلة: ٨٢٤
المُصْحَف: ٨٢٥
المُصحَّف: ٨٢٥
المصحف الإمام: ٨٢٦
المصدر: ٨٢٦
المصدرية: ٨٢٧
المصطلح: ٨٢٧
مصطلحات القرآن: ٨٢٨
المضادّة: ٨٢٩
المضاربة: ٨٣٠
المضارع: ٨٣٠
المضطرب: ٨٣٠
المضغة: ٨٣١
المضمون: ٨٣٣
المطابقة: ٨٣٣
المطاوعة: ٨٣٣

المطر: ٨٣٤
المُطَّرد: ٨٣٥
المطرف: ٨٣٥
المطروح: ٨٣٥
المطلع: ٨٣٥
المطلق والمقيد: ٨٣٥
المظنونات: ٨٣٧
المعارضة: ٨٣٧
معارضة القرآن: ٨٣٨
المعاني: ٨٤١
معاني الأدوات التي يحتاج إليها المفسر: ٨٤٢
المعتزلة: ٨٤٣
المعجزة: ٨٤٤
معجم: ٨٤٦
المعدة: ٨٤٦
المعرّب: ٨٤٦
المعرفة: ٨٤٧
المعروف: ٨٤٧
المعضل: ٨٤٨
المعلّق: ٨٤٨
المعلل: ٨٤٨
المعلول: ٨٤٩
المعنعن: ٨٤٩
المعونة: ٨٤٩
المغالطة: ٨٤٩
المفارقة: ٨٥٠
مفردات القرآن: ٨٥٠
المفسَّر: ٨٥١
المفسِّر: ٨٥١
المفصل من سور القرآن: ٨٥٣
المفعول: ٨٥٣
المفهوم: ٨٥٤
مفهوم المخالفة: ٨٥٥
مفهوم الموافقة: ٨٥٥
المقابلة: ٨٥٦
مقاصير القرآن: ٨٥٧
المقايسة: ٨٥٧
المقتضب: ٨٥٧
المقدمة: ٨٥٧
مقدم القرآن ومؤخره: ٨٥٨
المقطوع: ٨٥٨
المقطوع والموصول: ٨٥٨
مقول القول: ٨٥٩
المقيد: ٨٥٩
المكاتبة: ٨٥٩
المكي والمدني: ٨٦٠
الملأ: ٨٦٢
الملائكة: ٨٦٢
الملاعنة: ٨٦٣
مُلَح التفسير: ٨٦٣
المَلَكة: ٨٦٥
الملة: ٨٦٥
المماثلة: ٨٦٦
منازل القمر: ٨٦٦
المناسبة: ٨٦٧
المناسك: ٨٧١
المناط: ٨٧١

المناظرة: ٨٧٢
المناعة: ٨٧٣
المنافق: ٨٧٣
المناقضة: ٨٧٣
مناهج المفسرين: ٨٧٤
المنصف من الكلام: ٨٧٦
المنطق: ٨٧٦
المنطوق: ٨٧٦
المنقطع: ٨٧٧
المنقوص: ٨٧٧
المنقول: ٨٧٧
المنكر: ٨٧٨
المنهج الذي ينبغي أن يسلكه المفسر: ٨٧٨
المهر: ٨٧٨
المهمل: ٨٧٨
الموات: ٨٧٩
المواربة: ٨٧٩
الموازنة: ٨٨٠
المواضعة: ٨٨٠
الموافقة: ٨٨٠
مواقع النجوم: ٨٨٠
الموت: ٨٨١
الموج: ٨٨١
الموجب: ٨٨٢
الموصول: ٨٨٢
الموصول الاسمي: ٨٨٢
الموصول الحرفي: ٨٨٠
الموضوع: ٨٨٣
الموضوعي: ٨٨٣
الموقوف: ٨٨٣
الموهبة: ٨٨٤
موهم الاختلاف والتناقض: ٨٨٤
ميادين القرآن: ٨٨٦
الميتة: ٨٨٦
الميثاق: ٨٨٧
الميراث: ٨٨٧
الميسر: ٨٨٨
الميقات: ٨٨٨

(باب النون)

النازل: ٨٨٩
ناسخ الحديث ومنسوخه: ٨٨٩
ناسخ القرآن ومنسوخه: ٨٨٩
الناسوت: ٨٨٩
النبيّ: ٨٩٠
النتيجة: ٨٩٠
النجس: ٨٩٠
النجم: ٨٩١
النحاس: ٨٩١
النحت: ٨٩٢
النحل: ٨٩٢
النحو: ٨٩٣
الند: ٨٩٤
النداء: ٨٩٤
الندب: ٨٩٦
الندبة: ٨٩٦
الندم: ٨٩٦

النذر: ٨٩٦
النرجسية: ٨٩٧
النزاهة: ٨٩٧
نزع الخافض: ٨٩٧
النزغ: ٨٩٨
نزول القرآن: ٨٩٨
النسب: ٨٩٨
النسبة: ٨٩٨
النسخ: ٨٩٩
النسيء: ٩١٠
النسيئة: ٩١١
النسيان: ٩١١
النشر: ٩١٢
النشوز: ٩١٢
النص: ٩١٢
النص المغلق: ٩١٣
النص المفتوح: ٩١٣
النصارى: ٩١٥
النصح: ٩١٥
النصر: ٩١٥
النظائر: ٩١٥
النظر: ٩١٦
النظري: ٩١٦
النظرية: ٩١٦
نظرية النظم: ٩١٧
النَّظْم: ٩١٧
النعت: ٩٢٠
النفاس: ٩٢١
النفاق: ٩٢١
النفس: ٩٢٢
النفقة: ٩٢٢
النفل: ٩٢٣
النفي: ٩٢٣
نفي الشيء بإيجابه: ٩٢٧
النقيض: ٩٢٧
النكاح: ٩٢٧
نكاح المتعة: ٩٢٨
النكتة: ٩٢٨
النكرة: ٩٣٠
النمل: ٩٣٠
النهار: ٩٣١
النهر: ٩٣١
النهي: ٩٣٢
النور: ٩٣٣
النوم: ٩٣٤
النية: ٩٣٥

(باب الهاء)

الهبة: ٩٣٦
الهجرة: ٩٣٧
الهداية: ٩٣٨
الهَدْي: ٩٤٠
الهَديّة: ٩٤٠
الهَذَر: ٩٤٠
الهَزْل: ٩٤٠
الهلال: ٩٤١
الهمّ: ٩٤١
الهمة: ٩٤١

الهواء: ٩٤٢
الهوى: ٩٤٢
الهيولى: ٩٤٢

(باب الواو)

الوجادة: ٩٤٦
الوجدانيات: ٩٤٦
وجوه مخاطبات القرآن: ٩٤٧
الوجوه والنظائر: ٩٤٧
الوحشي من الكلام: ٩٤٧
الوحي: ٩٤٧
الوديعة: ٩٤٩
الوراثة: ٩٤٩
الورع: ٩٥٠
الوصل: ٩٥٠
الوصية: ٩٥٠
الوضوء: ٩٥١
الوقت: ٩٥١
الوقف: ٩٥٢
الوكالة: ٩٦٠
الولي: ٩٦٠

(باب الياء)

الياقوت: ٩٦٢
اليتيم: ٩٦٢
اليقين: ٩٦٣
اليمين: ٩٦٣
اليهود: ٩٦٤
أهم المراجع: ٩٦٦

الفهرس

الموضوع	الصفحة
تقديم أ.د/ محمد بن عبدالرحمن الشايع	٥
افتتاحية ومنهج	٧
(باب الألف)	١٥
الائتلاف	١٨
ائتلاف الفاصلة	١٨
ائتلاف اللفظ مع اللفظ	٢٠
ائتلاف اللفظ مع المعنى	٢٠
ائتلاف المعنى مع المعنى	٢١
الآحاد	٢٢
آخر ما نزل من القرآن	٢٣
آداب تلاوة القرآن وتاليه	٢٤
آمين	٢٤
الآن	٢٥
الآية	٢٥
عدد آيات القرآن	٢٦
ترتيب الآيات	٢٦
فوائد معرفة الآيات	٢٧
الإباحة	٢٧
الإباضية	٢٨

الموضوع	الصفحة
الابتداء	٣٠
الابتدائية	٣١
الإبداع	٣١
الأبدال	٣٣
الإبدال	٣٣
الأبدي والأزلي	٣٤
إبراز الكلام في صورة المستحيل	٣٤
الإبطال	٣٥
الإبهام من غير تفسير	٣٥
الإِتْباع	٣٦
الاتِّباع	٣٧
الاتِّساع	٣٧
اتساع الكون	٣٨
الاتصال	٣٨
الإتقان	٣٩
الإثبات	٣٩
إثبات الشيء للشيء	٣٩
الأثر	٣٩
الاثنا عشرية	٤٠
الإجازة	٤١
الاجتهاد	٤١
أجل	٤٢
الأجل	٤٢
الإجماع في التفسير	٤٣
الإجمال	٤٦
الأجوف	٤٧
الأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم	٤٧

الموضوع	الصفحة
الإحالة	٤٧
الاحتباك	٤٨
الاحتجاج	٤٩
الاحتجاج النظري	٤٩
الاحتراس	٤٩
أعجب احتراس وقع في القرآن	٥٠
الأحجية	٥١
أحد	٥١
الأحرف السبعة	٥٢
آراء العلماء حول المراد بالأحرف السبعة	٥٢
الإحسان	٦٠
الإحصاء	٦٠
الإحصار	٦١
الإحصان	٦١
أحكام القرآن	٦١
الإخبات	٦٥
اختتام السور	٦٥
الاختراع	٦٥
الاختزال	٦٥
الاختصار	٦٦
الاختصاص	٦٦
الاختلاف	٦٧
اختلاف التضاد	٦٧
اختلاف التلاؤم	٦٨
اختلاف التلازم	٦٩
اختلاف التناقض	٧٠
اختلاف التنوع	٧١

الموضوع	الصفحة
اختلاف المفسرين	٧١
الأخذ:	٩٦
الإخفاء الحقيقي	٩٦
الإخفاء الشفوي	٩٦
الإخلاص	٩٦
الإدارة في تلاوة القرآن الكريم	٩٧
الإدراج	٩٧
الإدراك	٩٧
الإدغام	٩٧
الإدماج	٩٩
الأذان	٩٩
الإذلاق	٩٩
الإرادة	٩٩
الارتجال	١٠٠
الإرث	١٠٠
الإرجاف	١٠١
الأرحام	١٠١
الإرداف	١٠٢
إرسال المثل	١٠٢
الإرصاد	١٠٢
الأرش	١٠٣
الأرض	١٠٣
الأرضي والسمائي من آيات القرآن الكريم	١٠٥
الإرهاص	١٠٥
الإزار	١٠٦
الازدواج	١٠٦
الأزل	١٠٦

الموضوع	الصفحة
الأساس	١٠٦
أسباب النزول	١٠٦
الاستئذان	١٠٧
الاستئناف	١٠٧
الاستبراء	١٠٨
الاستحاضة	١٠٨
الاستثناء	١٠٩
الاستحسان	١٠٩
الاستخبار	١١٠
الاستخدام	١١٠
الاستدراج	١١١
الاستدراك	١١١
الاستدراك في التفسير	١١٣
الاستدلال القرآني	١١٤
الاستطراد	١١٤
الاستظهار	١١٥
استظهار القرآن	١١٥
الاستعاذة	١١٦
الاستعارة	١١٧
الاستعارة التمثيلية	١١٨
الاستعلاء	١١٨
الاستغراق	١١٨
الاستغفار	١١٩
الاستفال	١١٩
الاستفسار	١٢٠
الاستفهام	١٢٠
الاستقراء	١٢١

الموضوع	الصفحة
الاستقراض	١٢١
الاستقصاء	١٢٢
الاستنباط من القرآن الكريم	١٢٢
الاستنسات	١٢٦
الاستنساخ	١٢٦
الاستنساد	١٢٩
الاستهلال	١٢٩
الاستيعاب	١٢٩
الإسجال	١٣٠
الأسر	١٣٠
الإسرائيليات	١٣٠
الإسراف	١٣١
الإسكان المحض	١٣١
الإسلام	١٣٢
الأسلوب الحكيم	١٣٢
أسماء سور القرآن	١٣٢
أسماء القرآن وأوصافه	١٣٣
الأسماء والصفات	١٣٣
الإسماعيلية	١٣٤
الإسهاب	١٣٥
الإشارة	١٣٥
الاشتراك	١٣٦
الاشتقاق	١٣٦
الإشمام	١٣٦
الاصطلاح	١٣٦
الاصطلام	١٣٧
الأصل	١٣٧

الموضوع	الصفحة
الإصمات	١٣٨
أصول التفسير	١٣٨
أصول الحديث	١٣٩
أصول الدين	١٣٩
أصول الفقه	١٤٠
أصول المعتزلة الخمسة	١٤١
الإضافة	١٤١
الإضجاع	١٤١
الإضراب	١٤١
الاضطرار	١٤٢
الإضمار	١٤٢
الإضمار على شريطة التفسير	١٤٣
الإطباق	١٤٣
الإطراء	١٤٣
الاطّراد	١٤٣
الإطناب	١٤٤
أطول آية في القرآن	١٤٥
أطول سورة في القرآن	١٤٥
أطول كلمة في القرآن	١٤٥
الإظهار	١٤٥
الإظهار الحلقي	١٤٥
الإظهار الشفوي	١٤٦
الإعتاب	١٤٦
الاعتبار	١٤٦
الاعتراض	١٤٦
الاعتراضية	١٤٦
الإعجاز العلمي للقرآن الكريم	١٤٧

الموضوع	الصفحة
إعجاز القرآن	١٤٧
الأعداد	١٤٨
إعراب القرآن	١٤٩
الإعراض	١٤٩
الإعلام	١٤٩
الإعنات	١٥٠
الأعيان	١٥٠
الإغراق	١٥٠
الإفاضة	١٥٠
افتتاح السور وخواتيمها	١٥١
الافتنان	١٥٣
الافتيات	١٥٣
الإفراد	١٥٤
الإفراد والجمع في القرآن الكريم	١٥٤
الإفراط	١٥٥
أفضل القرآن وفاضله	١٥٥
الاقتباس	١٥٥
الاقتدار	١٦٠
الاقتران	١٦٠
الاقتصاد	١٦١
الاقتصار	١٦١
الاقتصاص	١٦١
الاقتضاء	١٦٢
الاقتضاب	١٦٣
الاقتطاع	١٦٣
الاقتناص	١٦٣
أقسام القرآن	١٦٣

الموضوع	الصفحة
الأقطاب	١٦٣
الإقلاب	١٦٤
الأقنوم	١٦٤
الاكتفاء	١٦٥
الإكراه	١٦٥
الإكمال	١٦٦
«ال» الجنسية	١٦٦
«ال» العهدية	١٦٦
«ال» الموصولية	١٦٧
الالتزام	١٦٧
الالتفات	١٦٧
التفات الضمائر	١٦٧
الالتماس	١٦٨
إلجام الخصم بالحجة	١٦٨
الإلحاد	١٦٨
الإلصاق	١٦٩
الإلغاز	١٦٩
الإلهاب والتهييج	١٦٩
الإلهام	١٧٠
الألوهية	١٧١
الأم	١٧١
الأمارة	١٧١
الإمالة	١٧٢
الإمامية	١٧٢
أمثال القرآن	١٧٤
الأمد	١٧٤
الأمر بالمعروف	١٧٥

الموضوع	الصفحة

الأمر في القرآن	١٧٥
الأمشاج	١٧٦
الأمل	١٧٧
أن التفسيرية	١٧٧
الانتقال	١٧٨
الإنجيل	١٧٩
الانحراف	١٧٩
الانسجام	١٨٠
الانسحاب	١٨٠
الإنشاء	١٨٠
الانصراف	١٨١
الانفتاح	١٨١
الانفجار العظيم	١٨١
الإنكار	١٨٣
الإنكاري	١٨٣
الأنموذج	١٨٣
الإهانة	١٨٣
الأوتاد	١٨٤
الأوزون	١٨٤
أوصاف القرآن	١٨٤
أول ما نزل من القرآن	١٨٤
«أي» التفسيرية	١٨٤
الإيجاب والسلب	١٨٥
الإيجاز	١٨٥
إيجاز التقدير	١٨٦
الإيجاز الجامع	١٨٦
إيجاز الحذف	١٨٧

الموضوع	الصفحة

إيجاز القصر	١٨٧
الإيداع	١٨٩
الإيدز	١٩٠
الإيضاح بعد الإبهام	١٩٠
الإيطاء	١٩٢
الإيغال	١٩٢
الإيلاء	١٩٣
الإيماء	١٩٣
الإيمان	١٩٥
الإيهام	١٩٥
إيهام التضاد	١٩٦
إيهام التناسب	١٩٦
(باب الباء)	١٩٧
تنبيه	٢٠٠
البائن	٢٠٠
الباءة	٢٠٠
الباب	٢٠٠
الباطنية	٢٠١
البحث	٢٠١
البحر	٢٠١
البخل	٢٠١
البد	٢٠١
البَداء	٢٠١
البَدائية	٢٠٢
البداهة	٢٠٢
بدع التفاسير	٢٠٢
البدعة	٢٠٣

الموضوع	الصفحة
البدل	٢٠٣
البدور السبعة	٢٠٤
البديع	٢٠٤
البراعة	٢٠٤
براعة الاستهلال	٢٠٥
براعة التخلص	٢٠٥
براعة الختام	٢٠٦
براعة الطلب	٢٠٦
براعة المطلع	٢٠٦
براعة المقطع	٢٠٦
البراكين	٢٠٦
البرزخ	٢٠٧
البرق	٢٠٨
البرهان	٢٠٩
البرهان الإنّي	٢١٠
البرهان اللمّي	٢١٠
البروج	٢١٠
البسط	٢١١
البسملة	٢١١
البطلان	٢٢٠
البعض	٢٢٢
البغاء	٢٢٢
البُغض	٢٢٣
البَغْي	٢٢٣
البقاء	٢٢٤
البلاغة	٢٢٤
بنات الأفكار	٢٢٥

الموضوع	الصفحة

البنان [البصمة] ٢٢٥
البويضة ٢٢٦
البيان ٢٢٦
بيان التأكيد ٢٢٧
بيان التبديل ٢٢٧
بيان التغيير ٢٢٧
بيان التفسير ٢٢٧
بيان التقرير ٢٢٨
بيان الضرورة ٢٢٨
البيع ٢٢٨
البينة ٢٢٩
البين ٢٣٠
البينونة ٢٣٠
(باب التاء) ٢٣١
التابع ٢٣٢
التابعي ٢٣٣
التأخير ٢٣٣
تأخير الحكم عن النزول والعكس ٢٣٣
التأسيس ٢٣٣
التأسيس والتفريع ٢٣٤
التأصيل ٢٣٤
التأكيد ٢٣٤
تأكيد الذم بما يشبه المدح ٢٣٥
تأكيد المدح بما يشبه الذم ٢٣٥
التأليف الضعيف ٢٣٥
تأليف القرآن ٢٣٥
التأمين ٢٣٦

الموضوع	الصفحة
التأويل	٢٣٦
تبادل الصيغ	٢٣٩
التباين	٢٣٩
التبديل	٢٣٩
التبعيض	٢٣٩
التبكيت	٢٤٠
التبليغ	٢٤٠
التبيين	٢٤٠
التتبيع	٢٤٠
التتعتع	٢٤٠
التتميم	٢٤٠
تثوير القرآن	٢٤١
التجاذب	٢٤٢
تجاهل العارف	٢٤٢
التجريد	٢٤٣
التجريبيات	٢٤٤
التجزيء	٢٤٤
التجنيس	٢٤٥
التجويد	٢٤٥
التحذير	٢٤٦
التحري	٢٤٦
التحريف	٢٤٦
التحزين	٢٤٧
التحسين	٢٤٧
التحضيض	٢٤٨
التحقير	٢٤٨
التحقيق	٢٤٨

الموضوع	الصفحة

تحقيق المناط	٢٤٩
التحمل	٢٤٩
التخارج	٢٥٠
التخريج	٢٥٠
تخريج المناط	٢٥٠
التخصيص	٢٥١
تخفيف الهمزة	٢٥١
التخلص	٢٥١
التخيير	٢٥٢
التخييل	٢٥٢
التدبر	٢٥٢
التدبيج	٢٥٤
التدرج التشريعي في القرآن الكريم	٢٥٤
التدقيق	٢٦٠
التدلي	٢٦٠
التدليس	٢٦٠
التدوير	٢٦٠
التذكير	٢٦١
التذييل	٢٦١
التراخي	٢٦١
الترادف	٢٦١
الترتيب	٢٦٢
الترتيل	٢٦٢
ترجمان القرآن	٢٦٣
ترجمة القرآن	٢٦٣
الترجي	٢٦٤
الترجيح	٢٦٨

الموضوع	الصفحة
الترديد	٢٧٣
الترديد المتعدد	٢٧٤
الترشيح	٢٧٤
الترصيع	٢٧٥
الترعيد	٢٧٦
الترقي	٢٧٧
الترقيص	٢٧٨
الترقيق	٢٧٨
التركيب	٢٧٩
التزاوج	٢٧٩
التسبيغ	٢٨٠
التسجيع	٢٨٠
التسجيل	٢٨١
التسلسل	٢٨٢
التسليم	٢٨٤
التسهيل	٢٨٤
التسهيم	٢٨٤
التسوية	٢٨٤
التسويف	٢٨٥
التشابه	٢٨٥
تشابه الأطراف	٢٨٥
التشبيه	٢٨٦
تشبيه الأدنى بالأعلى، والأعلى بالأدنى	٢٨٧
التشبيه البليغ	٢٨٧
التشبيه التمثيلي	٢٨٨
التشديد	٢٨٨
التشريع	٢٨٨

الموضوع	الصفحة

التشعيب ٢٩١
التشكيك ٢٩٢
التصحيح ٢٩٢
التصحيف ٢٩٣
التصدير ٢٩٣
التصديق ٢٩٤
التصرف ٢٩٤
التصريح بعد الإبهام ٢٩٥
التصريف ٢٩٥
التصغير ٢٩٥
التصور ٢٩٥
التصوف ٢٩٦
التضمين ٢٩٧
التضمين المزدوج ٣٠١
التضييق ٣٠١
التطبيق ٣٠١
التطريب ٣٠١
التظريف ٣٠١
التعادل ٣٠٢
التعارض ٣٠٢
التعجب ٣٠٣
تعدد الأسباب والمنزل واحد ٣٠٤
تعدد الزوجات ٣٠٦
تعدد المنزل والسبب واحد ٣١٣
التعديد ٣١٤
التعدي ٣١٤
التعريض ٣١٥

الموضوع	الصفحة
التعريف	٣١٥
التعريف والتنكير	٣١٦
التعطيل	٣١٧
التعقيب	٣١٧
التعليق	٣١٨
التعليل	٣١٩
التعوّذ	٣٢٠
التعويض	٣٢٠
التغليب	٣٢١
التفخيم	٣٢١
التفريع	٣٢١
التفريق والجمع	٣٢٢
التفسير	٣٢٢
التفسيرية	٣٣٤
التفسير الأثري للقرآن الكريم	٣٣٤
التفسير الأدبي للقرآن الكريم	٣٣٦
التفسير الإشاري	٣٣٨
تفسير الإعراب	٣٤١
التفسير الباطني للقرآن الكريم	٣٤٣
التفسير البياني	٣٤٧
تفسير التابعين	٣٤٩
التفسير التاريخي	٣٤٩
التفسير التحليلي	٣٥١
التفسير الجملي	٣٥٢
تفسير الخوارج	٣٥٢
تفسير الشيعة	٣٥٣
تفسير الصحابة	٣٥٣

الموضوع	الصفحة
التفسير الصوفي النظري	٣٥٤
التفسير العلمي للقرآن الكريم	٣٥٥
تفسير غريب القرآن	٣٥٧
تفسير الفقهاء	٣٥٨
تفسير الفلاسفة	٣٥٨
تفسير القرآن للقرآن	٣٥٩
التفسير اللغوي للقرآن الكريم	٣٦٠
التفسير المأثور	٣٦٣
التفسير المذهبي للقرآن الكريم	٣٦٣
تفسير المعتزلة	٣٦٣
التفسير المقارن	٣٦٣
التفسير الموضوعي	٣٦٣
التفسير النبوي للقرآن الكريم	٣٦٥
التفسير بالرأي	٣٦٦
التفسير بالقياس	٣٦٨
التفسير باللازم	٣٦٨
التفسير بالمثال	٣٧٠
التفسير بالمعنى	٣٧٠
التفسير بجزء المعنى	٣٧١
التفسير بعد الإبهام	٣٧١
التفشي	٣٧١
التفصيل	٣٧١
التفضيل	٣٧٢
التفنن	٣٧٢
التفويض	٣٧٣
تفويض الطلاق	٣٧٤
التفويف	٣٧٤

الموضوع	الصفحة
التقديم والتأخير	٣٧٤
التقسيم	٣٧٥
التقعر	٣٧٦
التقليل	٣٧٦
التكافؤ	٣٧٦
التكثير	٣٧٦
التكرار	٣٧٧
تكرار القصة في القرآن	٣٧٩
تكرار النزول	٣٨١
التكليف	٣٨٢
التكميل	٣٨٢
التلازم	٣٨٢
التلاوة	٣٨٢
التلحين	٣٨٣
التلمود	٣٨٣
التلميح	٣٨٤
التلويح	٣٨٦
التمتع	٣٨٦
التمثيل	٣٨٧
التمكين	٣٨٨
التمني	٣٨٨
التمييز	٣٨٨
التنازع	٣٨٨
التناسب	٣٨٩
تناسخ الأرواح	٣٨٩
التناسخ في المواريث	٣٨٩
التناقض	٣٩٠

الموضوع	الصفحة
تناوب حروف الجر في القرآن الكريم	٣٩٢
التنبيه	٣٩٢
التنبيه بالأدنى على الأعلى والعكس	٣٩٣
التنجيم	٣٩٣
تنجيم القرآن	٣٩٤
التنزيل	٣٩٥
التنزيه	٣٩٥
تنسيق الصفات	٣٩٦
التنفيس	٣٩٦
التنفيل	٣٩٦
التنقيح	٣٩٧
تنقيح المناط	٣٩٨
التنكيت	٣٩٩
التنكير	٣٩٩
التنكيس	٣٩٩
التنوين	٤٠١
التهجد	٤٠٢
التهكم	٤٠٣
التوابع	٤٠٣
التواتر	٤٠٤
التواطؤ	٤٠٤
التوبة	٤٠٤
التوجيه	٤٠٥
توجيه القراءات	٤٠٦
التوحيد	٤٠٦
التوراة	٤٠٦
التورية	٤٠٧

الموضوع	الصفحة
التوزيع	٤٠٧
التوسط	٤٠٧
التوشيح	٤٠٧
التوشيع	٤٠٧
التوضيح	٤٠٧
التوطئة	٤٠٨
التوفيق	٤٠٨
التوقف	٤٠٨
التوقيف	٤٠٨
التوكيد	٤٠٩
التولي يوم الزحف	٤٠٩
التوهم	٤١٠
التيمم	٤١١
(باب الثاء)	٤١٢
الثأر	٤١٢
الثبوت	٤١٣
الثج	٤١٣
الثرى	٤١٣
الثروة	٤١٣
الثُّرَيَّا	٤١٤
الثَّغر	٤١٤
الثَّقف	٤١٤
الثِّقَل	٤١٤
الثقة	٤١٥
الثمر	٤١٥
الثمن	٤١٥
الثناء	٤١٦

الموضوع	الصفحة

الثواب	٤١٦
الثيب	٤١٦
(باب الجيم)	٤١٧
الجائز	٤١٧
جبريل عليه السلام	٤١٧
الجحد	٤١٧
جدل القرآن	٤١٨
الجرح والتعديل	٤١٩
الجزالة في الكلام	٤١٩
الجمع	٤١٩
الجمع بين المتعارضين	٤٢٠
جمع الجمع	٤٢٠
جمع القرآن	٤٢٠
جمع المؤتلف والمختلف	٤٢٣
الجمع مع التفريق	٤٢٣
الجمع مع التقسيم	٤٢٤
الجمع مع التقسيم والتفريق	٤٢٤
الجمع والإفراد	٤٢٤
الجملة	٤٢٤
الجملة التي لا محل لها من الإعراب	٤٢٥
الجملة التي لها محل من الإعراب	٤٢٥
الجمهور	٤٢٦
الجناس	٤٢٦
الجنس	٤٢٧
الجهر	٤٢٨
الجهل	٤٢٨
الجواب	٤٢٨

الموضوع	الصفحة

الجوهر ٤٢٨
(باب الحاء) ٤٣٠
الحاجة ٤٣٠
الحادث ٤٣١
الحال ٤٣٢
الحج ٤٣٢
الحجاب ٤٣٢
الحَجْب ٤٣٣
الحَجْر ٤٣٤
الحُجة ٤٣٥
الحد ٤٣٥
الحداثة ٤٣٥
الحدث ٤٣٨
الحَذر ٤٣٩
الحَدْس ٤٣٩
الحديث القدسي ٤٣٩
الحديث المرفوع ٤٣٩
الحديث المقطوع ٤٤٠
الحديث الموقوف ٤٤٠
الحديث النبوي ٤٤٠
الحذف ٤٤٠
الحرف ٤٤١
الحركة ٤٤١
حروف الصلة ٤٤١
حروف المعاني ٤٤٢
الحروف المقطعة في أوائل السور ٤٤٤
الحس ٤٤٧

الموضوع	الصفحة
الحسد	٤٤٧
الحُسْن	٤٤٧
الحَسَن	٤٤٧
حسن الابتداء	٤٤٨
حسن الانتهاء	٤٤٨
حسن البيان	٤٤٨
حسن التخلص	٤٤٨
حسن التعليل	٤٤٨
حسن المطلب	٤٤٩
الحشو	٤٥٠
الحصر	٤٥٠
حق الحرف ومستحقه	٤٥٢
حق الله وحق العبد	٤٥٢
الحقيقة	٤٥٢
الحقيقة الشرعية	٤٥٣
الحقيقة العرفية	٤٥٣
الحقيقة اللغوية	٤٥٤
حكاية الحال الماضية	٤٥٤
الحُكْم	٤٥٤
الحكمة	٤٥٥
حكومة عدل	٤٥٥
الحمد	٤٥٥
الحمل على المعنى	٤٥٥
الحوار	٤٥٦
الحواميم	٤٥٦
الحيض	٤٥٦
الحيوان المنوي	٤٥٧

الموضوع	الصفحة

(باب الخاء) ٤٥٩
الخاص ٤٥٩
الخَبَث ٤٦٠
الخبر ٤٦٠
الخبر الابتدائي ٤٦١
الخبر الإنكاري ٤٦١
الخبر بمعنى الإنشاء ٤٦٢
الخبر الطلبي ٤٦٢
الخروج على خلاف الأصل ٤٦٢
خروج اللفظ مخرج الغالب ٤٦٣
الخطأ ٤٦٤
خطاب القرآن ٤٦٤
خطاب النبيّ ﷺ وخطاب الأمة ٤٦٤
الخفي ٤٦٥
الخلاف ٤٦٦
الخنزير ٤٦٦
خواتيم السور ٤٦٦
الخوارج ٤٦٦
خواص القرآن ٤٦٦
(باب الدال) ٤٦٧
الدخيل على التفسير ٤٦٧
الدراية ٤٦٧
الدرهم ٤٦٨
الدعاء ٤٦٨
الدلالة ٤٦٨
الدلالة الاجتماعية ٤٦٩
دلالة الإشارة ٤٦٩

الموضوع	الصفحة
الدلالة الاصطلاحية	٤٦٩
دلالة الاقتران	٤٦٩
دلالة الاقتضاء	٤٦٩
الدلالة الالتزامية	٤٦٩
دلالة الإلهام	٤٧٠
دلالة الإيماء	٤٧٠
دلالة التضمن	٤٧٠
الدلالة الذاتية	٤٧١
دلالة السياق	٤٧٢
الدلالة الطبيعية	٤٧٦
دلالة العام	٤٧٦
الدلالة العقلية	٤٧٦
الدلالة غير اللفظية	٤٧٦
الدلالة اللفظية الوضعية	٤٧٧
دلالة المطابقة	٤٧٧
دلالة المفهوم	٤٧٧
دلالة النص	٤٧٧
الدليل	٤٧٨
دليل الاختراع	٤٧٨
الدليل الإلزامي	٤٧٨
دليل التمانع	٤٧٩
الدليل الظني	٤٧٩
الدليل العقلي	٤٨٠
دليل العناية	٤٨٠
الدليل القطعي	٤٨٠
الدليل المركب	٤٨١
الدليل النقلي	٤٨١

الموضوع	الصفحة
الدم	٤٨١
الدهرية	٤٨١
الدَّوْر	٤٨٢
الدوران	٤٨٣
الديانة	٤٨٣
الديباجة	٤٨٣
ديباج القرآن	٤٨٣
الدَّيْن	٤٨٣
الدِّين	٤٨٤
الدينار	٤٨٤
الدية	٤٨٤
(باب الذال)	٤٨٦
الذات	٤٨٦
الذبح والذكاة	٤٨٦
ذكر الخاص بعد العام	٤٨٧
ذكر العام بعد الخاص	٤٨٧
الذم	٤٨٨
الذم بما يشبه المدح	٤٨٨
الذمي	٤٨٨
الذنب	٤٨٨
الذهن	٤٨٨
(باب الراء)	٤٨٩
رأس الآية	٤٨٩
الرؤيا	٤٩٠
الرافضة	٤٩١
الرأي	٤٩١
الربا	٤٩١

الموضوع	الصفحة
الربوبية	٤٩٢
الرجاء	٤٩٢
الرجعة	٤٩٢
الرجوع	٤٩٣
الرخاوة	٤٩٤
الرخصة والعزيمة	٤٩٤
الرد	٤٩٤
رد العجز على الصدر	٤٩٥
الردع والزجر	٤٩٥
الرزق	٤٩٥
رسم المصحف	٤٩٥
الرسول	٤٩٨
الرشاقة	٤٩٨
الرَّشوة	٤٩٩
الرضاع	٤٩٩
القدر المحرم من الرضاع	٤٩٩
رضاع الكبير	٤٩٩
رقة الألفاظ	٥٠٥
الرعد	٥٠٥
الرّق	٥٠٥
الرّكاز	٥٠٦
الركاكة في الكلام	٥٠٦
الركن	٥٠٧
الرمز	٥٠٧
الرهن	٥٠٨
الرواة	٥٠٨
الراوية	٥٠٨

الموضوع	الصفحة

الروح ٥٠٨
الرَّوْم ٥٠٩
الرَّوِيّ ٥٠٩
الرياء ٥٠٩
الرياح ٥٠٩
رياض القرآن ٥١٠
الرَّيْب ٥١٠
(باب الزاي) ٥١١
الزائد وهل هو موجود في القرآن؟ ٥١١
* هل الزائد موجود في القرآن؟ ٥١٢
الزبور ٥١٣
الزجر ٥١٣
الزعم ٥١٣
الزكاة ٥١٣
الزلزال ٥١٤
الزلل ٥١٤
الزِّنَى ٥١٥
الزَّنْدَقة ٥١٥
الزهد ٥١٦
الزهراوان ٥١٧
الزواج ٥١٧
الزيادة في المبنى ٥١٧
الزيدية ٥١٧
(باب السين) ٥١٨
السؤال والجواب ٥١٩
السبب ٥٢٠
سبب النزول ٥٢٠

الموضوع	الصفحة

السبر والتقسيم ٥٢٠
السبع الطوال ٥٢٣
السبع المثاني ٥٢٣
السبك ٥٢٣
السجع ٥٢٣
سجود التلاوة ٥٢٣
السحاب ٥٢٥
السّحر ٥٢٥
السُّدم ٥٢٦
السَّراب ٥٢٧
السرقة ٥٢٧
السفر ٥٢٨
السفسطة ٥٢٨
السفه ٥٢٨
السكت ٥٢٨
السَّلَب ٥٢٩
السلْب والإيجاب ٥٢٩
السَّلَف ٥٣٠
السَّلَم ٥٣٠
السماء ٥٣٠
السماعي ٥٣١
السند ٥٣١
السَّنَة الضوئية ٥٣١
السُّنَّة ٥٣٢
السورة ٥٣٢
سوق المعلوم مساق غيره ٥٣٨
السياق ٥٣٨

الموضوع	الصفحة

سياقة الأعداد ٥٣٨
(باب الشين) ٥٣٩
الشاذ ٥٣٩
الشاطبية ٥٣٩
الشاهد ٥٤٠
شبه كمال الاتصال ٥٤١
الشبهة ٥٤١
الشدة ٥٤٣
شرب الخمر ٥٤٣
الشرط ٥٤٤
الشرع ٥٤٤
الشرك ٥٤٥
الشريعة ٥٤٥
الشطح ٥٤٥
الشغر ٥٤٦
الشفاعة ٥٤٨
الشكر ٥٤٨
الشك والريب ٥٤٨
الشهادة ٥٤٩
الشهيد ٥٤٩
الشيطان ٥٥٠
الشيعة ٥٥٠
(باب الصاد) ٥٥١
الصابئة ٥٥١
الصبر ٥٥١
الصحابي ٥٥٢
الصحيح ٥٥٢

الموضوع	الصفحة

الصدق	٥٥٣
الصرف	٥٥٣
الصرفة	٥٥٣
الصريح	٥٥٣
صفات الله تعالى	٥٥٤
صفات الحروف	٥٥٥
الصفة	٥٥٥
الصفة المشبهة	٥٥٦
الصلاة	٥٥٦
الصلح	٥٥٦
الصلة	٥٥٦
صلة الموصول	٥٥٦
الصواب	٥٥٧
الصوم	٥٥٧
الصيد	٥٥٧
الصيغة	٥٥٧
صيغ التعبير عن سبب النزول	٥٥٨
صيغ التعجب	٥٥٨
الصيغ الحرفية	٥٥٨
صيغ المبالغة	٥٥٨
صيغ منتهى الجموع	٥٥٨
الصيفي والشتائي	٥٥٨
(باب الضاد)	٥٥٩
الضابط	٥٥٩
الضبط	٥٥٩
الضّدّ	٥٦٠
الضرر	٥٦٠

الموضوع	الصفحة
الضرورة	٥٦٠
الضروري	٥٦١
الضعيف	٥٦١
الضغط الجوي	٥٦١
الضلال	٥٦٢
الضَمان	٥٦٢
الضمير	٥٦٢
ضمير الشأن والقصة	٥٦٢
ضمير الفصل	٥٦٣
(باب الطاء)	٥٦٥
الطاعة	٥٦٥
الطامات	٥٦٥
الطباق	٥٦٦
طباق الإيجاب	٥٦٧
طباق التدبيج	٥٦٧
طباق الترصيع	٥٦٧
الطباق الحقيقي	٥٦٧
الطباق الخفي	٥٦٧
طباق السلب	٥٦٧
الطباق المجازي	٥٦٨
الطباق المعنوي	٥٦٨
طباق المقابلة	٥٦٨
الطبع	٥٦٨
الطبقة	٥٦٨
طبقات المفسرين	٥٦٩
الطبيعة	٥٦٩
الطبيعيون	٥٦٩

الموضوع	الصفحة

الطرد والعكس	٥٧٠
الطريق	٥٧٠
الطعام	٥٧٠
الطلاق	٥٧١
الطلاق البائن	٥٧٢
الطلاق البِدعي	٥٧٢
الطلاق الرَّجعي	٥٧٢
الطلاق السُّني	٥٧٢
الطلاق الصريح	٥٧٣
الطلاق الكنائي	٥٧٣
الطلاق المعلق	٥٧٣
الطلاق المنجز	٥٧٣
الطلب	٥٧٣
الطلبي	٥٧٤
الطمأنينة	٥٧٤
الطُّمطانية	٥٧٤
الطهارة	٥٧٤
الطواف	٥٧٥
الطوال	٥٧٥
الطيب	٥٧٥
الطيرة	٥٧٥
الطي والنشر	٥٧٦
(باب الظاء)	٥٧٧
الظاهر	٥٧٧
الظاهرة	٥٧٨
الظرف	٥٧٨
الظّرفية	٥٧٩

الموضوع	الصفحة

الظُّلم ٥٧٩
الظَّن ٥٧٩
الظهار ٥٧٩
(باب العين) ٥٨١
العادة ٥٨١
عادة القرآن ٥٨١
العارية ٥٨٣
العاقل ٥٨٤
العاقلة ٥٨٤
العالَم ٥٨٤
العالي والنازل من الأسانيد ٥٨٥
العام ٥٨٦
العامل ٥٨٨
العبادة ٥٨٨
العبادلة ٥٨٩
العبارة ٥٨٩
عبارة النص ٥٨٩
العبث ٥٩٠
العبقري ٥٩٠
العتاب ٥٩١
عتاب النبيّ ﷺ في القرآن ٥٩١
العجالة ٥٩٢
العجعجة ٥٩٢
العُجْمة ٥٩٢
العدالة ٥٩٣
العدة ٥٩٣
العَدَد ٥٩٤

الموضوع	الصفحة

عدد آيات القرآن ٥٩٥
عدد حروف القرآن ٥٩٥
عدد سور القرآن ٥٩٥
عدد كلمات القرآن ٥٩٥
العدل ٥٩٥
عذوبة الكلام ٥٩٦
العرافة والكهانة ٥٩٦
العَرَض ٥٩٧
العُرْف ٥٩٨
عرف القرآن ٥٩٨
العزيز ٥٩٨
العزيمة ٥٩٨
العَصَبة ٥٩٨
العصر ٥٩٩
العصمة ٥٩٩
العصمة المؤثمة ٦٠٠
العصمة المقومة ٦٠٠
العطف ٦٠٠
عطف أحد المترادفين على الآخر ٦٠٢
عطف الخاص على العام ٦٠٢
عطف العام على الخاص ٦٠٢
العظام ٦٠٢
العفة ٦٠٢
العفو ٦٠٣
العقاب ٦٠٣
العقد ٦٠٤
العقدة ٦٠٤

الموضوع	الصفحة

العقم ٦٠٤
العقل ٦٠٥
العقلانية ٦٠٦
العقيدة ٦٠٦
العقيقة ٦٠٦
العكس ٦٠٦
العكس المستوي ٦٠٧
عكس النقيض ٦٠٧
العلاقة ٦٠٧
العلة ٦٠٨
العلة الغائية ٦٠٩
علل القراءات ٦٠٩
العَلَم ٦١٠
العِلْم ٦١٠
العلم الاستدلالي ٦١١
العلم الاكتسابي ٦١١
العلم الإلٰهي ٦١١
العلم الانطباعي ٦١١
العلم الانفعالي ٦١١
العلم البديهي ٦١٢
العلم الحادث ٦١٢
العلم الضروري ٦١٢
العلم الطبيعي ٦١٢
العلم العملي ٦١٢
العلم الفعلي ٦١٢
العلم النظري ٦١٣
العلم القديم ٦١٣

الموضوع	الصفحة
العلم اللدني	٦١٣
العلمانية	٦١٣
علو الإسناد	٦١٤
علوم القرآن	٦١٤
علوم يحتاج المفسر إلى معرفتها	٦١٥
العمدة	٦١٦
العمرة	٦١٧
عموم اللفظ وخصوص السبب	٦١٧
العنعنة	٦١٨
العنوان	٦١٩
العهد	٦١٩
العهد الجديد	٦٢٠
العهد القديم	٦٢٠
العوض	٦٢٠
العول	٦٢١
العيافة	٦٢١
(باب الغين)	٦٢٣
الغائط	٦٢٣
الغارب	٦٢٣
الغاية	٦٢٣
الغبطة	٦٢٤
الغبن	٦٢٤
الغدر	٦٢٥
غرائب التفسير	٦٢٥
الغَرَر	٦٢٥
الغَرَض	٦٢٥
الغُرَّة	٦٢٦

الموضوع	الصفحة
الغريب	٦٢٦
غريب الحديث	٦٢٧
غريب القرآن	٦٢٧
الغريزة	٦٢٨
الغزوة	٦٢٨
الغصب	٦٢٩
الغضب	٦٢٩
الغفلة	٦٣٠
الغلاف الجوي	٦٣٠
الغلو	٦٣١
الغنة	٦٣٢
الغنيمة	٦٣٢
الغيب	٦٣٢
الغِيبَة	٦٣٣
غيض الأرحام	٦٣٤
(باب الفاء)	٦٣٥
الفائدة	٦٣٦
فاتحة الكتاب	٦٣٦
الفاحشة	٦٣٦
الفاصلة	٦٣٧
الفاعل	٦٣٧
الفأل	٦٣٧
الفتوى	٦٣٧
الفحفحة	٦٣٨
الفحشاء	٦٣٨
فحوى الخطاب	٦٣٨
الفداء	٦٣٨

الموضوع	الصفحة

الفذلكة	٦٣٨
الفرائد	٦٣٩
الفِرَاسة	٦٤٠
الفراشي والنومي	٦٤٠
الفرح	٦٤١
الفرخ	٦٤١
الفرد	٦٤٢
الفرش	٦٤٢
الفرض	٦٤٢
الفرع	٦٤٣
الفرقان	٦٤٣
الفزع	٦٤٣
الفساد	٦٤٣
الفسق	٦٤٤
الفصاحة	٦٤٤
فصل الخطاب	٦٤٥
الفصل والوصل	٦٤٥
فضائل القرآن	٦٤٧
الفضل	٦٤٨
الفضلة	٦٤٨
الفطرة	٦٤٨
الفطنة	٦٤٨
الفعل	٦٤٨
الفقر	٦٤٩
الفِقْرة	٦٤٩
الفقه	٦٥٠
الفقير	٦٥٠

الموضوع	الصفحة
الفكّ والسبك	٦٥٠
الفكر	٦٥١
الفلاح	٦٥١
الفلسفة	٦٥٢
الفهم	٦٥٢
فواتح السور	٦٥٢
الفيء	٦٥٢
الفيض الأقدس	٦٥٣
الفيض المقدس	٦٥٣
(باب القاف)	٦٥٤
القارئ	٦٥٤
القاعدة	٦٥٥
القاموس	٦٥٥
القانون	٦٥٦
قانون الجاذبية	٦٥٦
قانون النسبية في القرآن الكريم	٦٥٧
القبح	٦٥٨
القَدَر	٦٥٨
القَدَرية	٦٥٨
القديانية	٦٥٩
القذف	٦٥٩
القرآن الكريم	٦٥٩
القراء الأربعة عشر	٦٦١
القراء السبعة	٦٦١
القراء العشرة	٦٦١
القراءات الأربع عشرة	٦٦١
القراءات السبع	٦٦١

الموضوع	الصفحة
القراءات العشر	٦٦١
القراءة	٦٦٢
القراءة التفسيرية	٦٦٥
القراءة الشاذة	٦٦٨
القراءة على الشيخ	٦٦٩
القراءة المتواترة	٦٦٩
القراءة المفسَّرة (بفتح السين)	٦٧٠
القراءة المفسِّرة (بكسر السين)	٦٧٠
القِران	٦٧٠
القرض	٦٧١
القرينة	٦٧١
القسامة	٦٧١
القسم في القرآن	٦٧٢
فائدة	٦٧٣
القصاص	٦٧٣
القصر	٦٧٣
القصة القرآنية	٦٧٣
القضاء	٦٧٤
القضية	٦٧٥
القطع	٦٧٥
القلب	٦٧٧
القمر	٦٧٨
قوارع القرآن	٦٧٩
القلقلة	٦٧٩
القمرية	٦٧٩
قواعد التفسير	٦٧٩
قواعد مهمة يحتاج المفسر إلى معرفتها	٦٨٠

الموضوع	الصفحة

القول بالموجب ٦٨١
القياس ٦٨١
القياس الأدنى ٦٨٢
القياس الاستثنائي ٦٨٢
القياس الإضماري. ٦٨٣
القياس الاقتراني ٦٨٣
القياس الأولي ٦٨٤
قياس التمثيل ٦٨٤
القياس الجلي ٦٨٥
القياس الخفي ٦٨٥
قياس الخَلْف ٦٨٦
قياس الدلالة ٦٨٦
القياس السفسطائي ٦٨٦
قياس الشبه ٦٨٧
القياس الشرعي ٦٨٧
قياس الطرد ٦٨٧
القياس الظني ٦٨٧
قياس العكس ٦٨٧
قياس العلة ٦٨٧
القياس القطعي ٦٨٨
القياس اللغوي ٦٨٩
القيافة ٦٨٩
(باب الكاف) ٦٩٠
الكبيرة ٦٩٢
الكتاب ٦٩٢
كتابة المصحف ٦٩٣
الكذب ٦٩٣

الموضوع	الصفحة
الكرامة	٦٩٣
الكراهة	٦٩٣
الكروموسوم	٦٩٣
كروية الأرض	٦٩٤
الكسب	٦٩٥
كسوف الشمس وخسوف القمر	٦٩٥
الكشف	٦٩٦
الكفارة	٦٩٦
الكفالة	٦٩٦
الكفر	٦٩٧
الكلام	٦٩٧
الكلم	٦٩٩
الكلمة	٦٩٩
الكلّي	٦٩٩
الكليات الخمس	٧٠٠
كليات القرآن	٧٠٠
الكمّ	٧٠٠
كمال الاتصال	٧٠٠
الكناية	٧٠٠
الكنية	٧٠١
الكهانة	٧٠١
الكوكب	٧٠١
الكيف	٧٠٢
كيفية إنزال القرآن الكريم	٧٠٢
كيفية تحمل القرآن	٧٠٣
(باب اللام)	٧٠٤
اللآلئ	٧٠٥

الموضوع	الصفحة

اللّازم ٧٠٥
اللاهوت ٧٠٨
اللّبس ٧٠٨
اللبن ٧٠٨
اللحن ٧٠٩
اللذة ٧٢٨
اللطيفة ٧٢٨
اللعان ٧٢٨
اللعن ٧٢٩
اللغة ٧٢٩
اللغو ٧٣٣
اللف والنشر ٧٣٣
اللفظ ٧٣٣
اللقاح ٧٣٤
اللقب ٧٣٤
اللُّقَطة ٧٣٥
اللقيط ٧٣٥
اللهجة ٧٣٥
اللوح المحفوظ ٧٣٧
الليل ٧٣٨
اللّين ٧٣٨
(باب الميم) ٧٣٩
الماء ٧٣٩
الماء الطاهر ٧٤٠
الماء الطهور ٧٤١
ما تأخر حكمه عن نزوله والعكس ٧٤١
ما تكرر نزوله ٧٤٢

الموضوع	الصفحة
المؤتلف والمختلف	٧٤٢
المادة	٧٤٢
المادية	٧٤٢
ما نزل على بعض الأنبياء وما لم ينزل منه على أحد قبل النبيّ ﷺ	٧٤٣
ما نزل على لسان بعض الصحابة	٧٤٣
ما نزل مشيعاً وما نزل مفرداً	٧٤٣
ما نزل مفرقاً وما نزل جمعاً	٧٤٤
المانع	٧٤٤
المؤنن	٧٤٤
ما وقع في القرآن من الأسماء والكنى والألقاب	٧٤٤
ما وقع في القرآن من غير لغة الحجاز	٧٤٥
ما وقع في القرآن من غير لغة العرب	٧٤٥
المؤول	٧٤٩
المثون	٧٥٠
المبادىء	٧٥٠
المبالغة	٧٥٠
المباني	٧٥٢
المباهلة	٧٥٢
المباينة	٧٥٢
المبتدأ	٧٥٣
المبتدع	٧٥٣
المَبْنى	٧٥٣
المبهم	٧٥٥
مبهمات الحديث	٧٥٦
مبهمات القرآن	٧٥٦
المبيَّن	٧٥٧
المبيِّن	٧٥٧

الموضوع	الصفحة
المتابعة	٧٥٩
المتباعدان	٧٥٩
المتجانسان	٧٥٩
المترادف	٧٦٠
المتروك	٧٦٠
المتساويان	٧٦٠
المتشابه	٧٦١
متشابه الصفات	٧٦٢
المتصل	٧٦٢
المتعة	٧٦٢
المتعدّي	٧٦٣
المتفق عليه	٧٦٣
المتفق والمفترق	٧٦٣
المتقاربان	٧٦٣
المتماثل	٧٦٤
المتماثلان	٧٦٤
المتن	٧٦٤
المتواتر	٧٦٤
المتوازن	٧٦٤
المتوازي	٧٦٤
المتواطىء	٧٦٤
المتوّج	٧٦٥
المثال	٧٦٥
المثاني	٧٦٥
المُثْبَت	٧٦٦
المَثَل	٧٦٦
المِثْل	٧٦٦

الموضوع	الصفحة
المِثْلان	٧٦٧
المَثُلَة	٧٦٧
مجاراة الخصم	٧٦٧
المجاز	٧٦٨
المجاز العقلي	٧٧٠
المجاز اللغوي	٧٧٠
المجاز المرسل	٧٧١
المجانسة	٧٧٢
المجاورة	٧٧٢
المجتهد	٧٧٢
المجرد	٧٧٣
المَجَرَّة	٧٧٣
المجمل	٧٧٤
المجموعة الشمسية	٧٧٦
المجهول	٧٧٦
المجوس	٧٧٧
المحاجّة	٧٧٧
المحاذاة	٧٧٨
المحال	٧٧٩
المحاورة	٧٧٩
المحتمل	٧٧٩
المحدّث	٧٧٩
المحرّف	٧٨٠
المَخْرَم	٧٨٠
المُخْرِم	٧٨٠
المحسن المأجور	٧٨٠
المحسنات البديعية	٧٨٠

الموضوع	الصفحة
المحسوس	٧٨١
المحفوظ	٧٨١
المحكم	٧٨١
محكم الحديث	٧٨١
مخارج الحروف وصفاتها	٧٨٢
مختلِف الحديث	٧٨٦
المخدرات	٧٨٧
المخصّص	٧٨٧
المدّ	٧٨٧
مد الفرق	٧٨٩
مدار الشمس والقمر والكواكب	٧٨٩
المداهنة	٧٩٠
المدبّج	٧٩٠
المدح	٧٩٠
المدح في معرض الذم	٧٩١
المدرج	٧٩١
المدلّس	٧٩١
المدلول	٧٩٢
المدني من القرآن	٧٩٢
المذكّر	٧٩٢
المذهب	٧٩٣
المذهب الكلامي	٧٩٣
المذْي	٧٩٤
المذيل	٧٩٤
المراجعة	٧٩٤
مراعاة النظير	٧٩٥
المراقبة	٧٩٥

الموضوع	الصفحة
المرتد	٧٩٥
المرجان	٧٩٦
المرجئة	٧٩٧
مرجع الضمير	٧٩٧
المُرسَل	٨٠١
المرسل الخفي	٨٠٢
مرسل الصحابي	٨٠٣
مرسوم الخط	٨٠٣
المُرصَّع	٨٠٣
المرفوع	٨٠٣
المركب	٨٠٣
المريخ	٨٠٤
المزارعة	٨٠٤
المزامير	٨٠٤
المزاوجة	٨٠٥
المزدلفة	٨٠٥
المزدوج	٨٠٥
المزيد	٨٠٦
المزيد في متصل الأسانيد	٨٠٦
المساقاة	٨٠٦
المسائل	٨٠٦
المساواة	٨٠٧
المستحب	٨٠٧
المستفيض	٨٠٨
المستور	٨٠٨
المسجد الأقصى	٨٠٨
المسجد الحرام	٨٠٩

الموضوع	الصفحة
المسجد النبوي	٨١٠
المسكين	٨١٠
المسلسل	٨١١
المُسْنَد	٨١١
المسيء المأجور	٨١٢
المسيء المأزور	٨١٢
المسيح	٨١٢
المشاركة	٨١٤
المشاكلة	٨١٤
المشتبه	٨١٥
المشترك اللفظي	٨١٧
المشتري	٨٢٠
المشتق	٨٢١
المُشكك	٨٢١
المشكل	٨٢١
المشهور	٨٢٣
المصاحبة	٨٢٤
المصادرة على المطلوب	٨٢٤
المصافحة	٨٢٤
المصالح المرسلة	٨٢٤
المُضْحَف	٨٢٥
المُصحَّف	٨٢٥
المصحف الإمام	٨٢٦
المصدر	٨٢٦
المصدرية	٨٢٧
المصطلح	٨٢٧
مصطلحات القرآن	٨٢٨

الموضوع	الصفحة

المضادّة ٨٢٩
المضاربة ٨٣٠
المضارع ٨٣٠
المضطرب ٨٣٠
المضغة ٨٣١
المضمون ٨٣٣
المطابقة ٨٣٣
المطاوعة ٨٣٣
المطر ٨٣٤
المُطَّرد ٨٣٥
المطرف ٨٣٥
المطروح ٨٣٥
المطلع ٨٣٥
المطلق والمقيد ٨٣٥
المظنونات ٨٣٧
المعارضة ٨٣٧
معارضة القرآن ٨٣٨
المعاني ٨٤١
معاني الأدوات التي يحتاج إليها المفسر ٨٤٢
المعتزلة ٨٤٣
المعجزة ٨٤٤
معجم ٨٤٦
المعدة ٨٤٦
المعرّب ٨٤٦
المعرفة ٨٤٧
المعروف ٨٤٧
المعضل ٨٤٨

الموضوع	الصفحة
المعلّق	٨٤٨
المعلل	٨٤٨
المعلول	٨٤٩
المعنعن	٨٤٩
المعونة	٨٤٩
المغالطة	٨٤٩
المفارقة	٨٥٠
مفردات القرآن	٨٥٠
المفسَّر	٨٥١
المفسِّر	٨٥١
المفصل من سور القرآن	٨٥٣
المفعول	٨٥٣
المفهوم	٨٥٤
مفهوم المخالفة	٨٥٥
مفهوم الموافقة	٨٥٥
المقابلة	٨٥٦
مقاصير القرآن	٨٥٧
المقايسة	٨٥٧
المقتضب	٨٥٧
المقدمة	٨٥٧
مقدم القرآن ومؤخره	٨٥٨
المقطوع	٨٥٨
المقطوع والموصول	٨٥٨
مقول القول	٨٥٩
المقيد	٨٥٩
المكاتبة	٨٥٩
المكي والمدني	٨٦٠

الموضوع	الصفحة
الملأ	٨٦٢
الملائكة	٨٦٢
الملاعنة	٨٦٣
مُلَح التفسير	٨٦٣
المَلَكة	٨٦٥
الملة	٨٦٥
المماثلة	٨٦٦
منازل القمر	٨٦٦
المناسبة	٨٦٧
المناسك	٨٧١
المناط	٨٧١
المناظرة	٨٧٢
المناعة	٨٧٣
المنافق	٨٧٣
المناقضة	٨٧٣
مناهج المفسرين	٨٧٤
المنصف من الكلام	٨٧٦
المنطق	٨٧٦
المنطوق	٨٧٦
المنقطع	٨٧٧
المنقوص	٨٧٧
المنقول	٨٧٧
المنكر	٨٧٨
المنهج الذي ينبغي أن يسلكه المفسر	٨٧٨
المهر	٨٧٨
المهمل	٨٧٨
الموات	٨٧٩

الموضوع	الصفحة

المواربة ٨٧٩
الموازنة ٨٨٠
المواضعة ٨٨٠
الموافقة ٨٨٠
مواقع النجوم ٨٨٠
الموت ٨٨١
الموج ٨٨١
الموجب ٨٨٢
الموصول ٨٨٢
الموصول الاسمي ٨٨٢
الموصول الحرفي ٨٨٢
الموضوع ٨٨٣
الموضوعي ٨٨٣
الموقوف ٨٨٣
الموهبة ٨٨٤
موهم الاختلاف والتناقض ٨٨٤
ميادين القرآن ٨٨٦
الميتة ٨٨٦
الميثاق ٨٨٧
الميراث ٨٨٧
الميسر ٨٨٨
الميقات ٨٨٨
(باب النون) ٨٨٩
النازل ٨٨٩
ناسخ الحديث ومنسوخه ٨٨٩
ناسخ القرآن ومنسوخه ٨٨٩
الناسوت ٨٨٩

الموضوع	الصفحة

النّبيّ ٨٩٠
النتيجة ٨٩٠
النجس ٨٩٠
النجم ٨٩١
النحاس ٨٩١
النحت ٨٩٢
النحل ٨٩٢
النحو ٨٩٣
الند ٨٩٤
النداء ٨٩٤
الندب ٨٩٦
الندبة ٨٩٦
الندم ٨٩٦
النذر ٨٩٦
النرجسية ٨٩٧
النزاهة ٨٩٧
نزع الخافض ٨٩٧
النزغ ٨٩٨
نزول القرآن ٨٩٨
النسب ٨٩٨
النسبة ٨٩٨
النسخ ٨٩٩
شروط النسخ ٨٩٩
النسيء ٩١٠
النسيئة ٩١١
النسيان ٩١١
النشر ٩١٢

الموضوع	الصفحة
النشوز	٩١٢
النص	٩١٢
النص المغلق	٩١٣
النص المفتوح	٩١٣
النصارى	٩١٥
النصح	٩١٥
النصر	٩١٥
النظائر	٩١٥
النظر	٩١٦
النظري	٩١٦
النظرية	٩١٦
نظرية النظم	٩١٧
النَّظْم	٩١٧
النعت	٩٢٠
النفاس	٩٢١
النفاق	٩٢١
النفس	٩٢٢
النفقة	٩٢٢
النفل	٩٢٣
النفي	٩٢٣
نفي الشيء بإيجابه	٩٢٧
النقيض	٩٢٧
النكاح	٩٢٧
نكاح المتعة	٩٢٨
النكتة	٩٢٨
النكرة	٩٣٠
النمل	٩٣٠

الموضوع	الصفحة
النهار	٩٣١
النهر	٩٣١
النهي	٩٣٢
النور	٩٣٣
النوم	٩٣٤
النية	٩٣٥
(باب الهاء)	٩٣٦
الهبة	٩٣٦
الهجرة	٩٣٧
الهداية	٩٣٨
الهَذْي	٩٤٠
الهَديّة	٩٤٠
الهَذَر	٩٤٠
الهَزْل	٩٤٠
الهلال	٩٤١
الهمّ	٩٤١
الهمة	٩٤١
الهواء	٩٤٢
الهوى	٩٤٢
الهيولى	٩٤٢
(باب الواو)	٩٤٤
الوجادة	٩٤٦
الوجدانيات	٩٤٦
وجوه مخاطبات القرآن	٩٤٧
الوجوه والنظائر	٩٤٧
الوحشي من الكلام	٩٤٧
الوحي	٩٤٧

الموضوع	الصفحة
الوديعة	٩٤٩
الوراثة	٩٤٩
الورع	٩٥٠
الوصل	٩٥٠
الوصية	٩٥٠
الوضوء	٩٥١
الوقت	٩٥١
الوقف	٩٥٢
الوكالة	٩٦٠
الولي	٩٦٠
(باب الياء)	٩٦٢
الياقوت	٩٦٢
اليتيم	٩٦٢
اليقين	٩٦٣
اليمين	٩٦٣
اليهود	٩٦٤
(أهم المراجع)	٩٦٦
فهرس المصطلحات	٩٨١
الفهرس	١٠١١